

مقدمة

تمهيدية للطبعة الاولى

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه وحملة سنته والمدافعين عنها إلى يوم الدين ، وبعد فهذا الكتاب الذي أقدمه اليوم للطبع ، هو الرسالة التي تقدمت بها لنيل الشهادة « العالمية من درجة أستاذ » في الفقه والأصول وتاريخ التشريع الإسلامي من كلية الشريعة في الجامع الأزهر عام ١٣٦٨ هـ ١٩٤٩ م ، وقد رغبت عن نشره منذ ذلك الحين حتى الآن لعوامل كثيرة ، من أهمها أنني ألفت هذا الكتاب في ظروف صعبة كانت تضطرنني إلى الإيجاز في كثير من الأبحاث ، وكنت أرى من تمام الفائدة التوسع فيها والإكثار من الشواهد لتتضح معالمها ، وإضافة أبحاث أخرى متعلقة بالموضوع ، ولم يتح لي الوقت الكافي لتحقيق ما كنت أرجو من ذلك .

ثم إن بعض أبحاث هذا الكتاب كانت قد نشرت بصورة موجزة في بعض المجلات العلمية الإسلامية في القاهرة ودمشق وغيرهما^(١) ، وكانت تردني الرغبة من كثير من القارئین بطبع هذه الأبحاث ، ولكنني كنت أرجىء ذلك إلى وقت أتفرغ فيه لتحقيق ما كنت آمل من التوسع والإفاضة ، حتى ظهر كتاب « أضواء على السنة المحمدية » لمحمود أبي رية ، وفيه ما فيه من تحقيق « غير علمي » حول السنة ورواياتها ، فألح عليّ أولئك الأصدقاء الكرام بطبع الكتاب لشدة الحاجة

(١) في القاهرة مجلة « الفتح » للأستاذ الكبير محب الدين الخطيب ، وفي دمشق مجلة « المسلمون » .

إلى أبحاثه ، وها أنا أقدمه كما كتبه من قبل ، إلا ما أضفته على البحث المتعلق بأبي هريرة رضي الله عنه من تعليق موجز على ما جاء به كتاب « أبي رية » بحق أبي هريرة وإني لأرجو - حين تتيح لي حالتي الصحية - أن أتمكن من تحقيق ما كنت آمل إن شاء الله تعالى .

ملاحظات حول كتاب أبي رية :

وهنا أجد أنه لا بد لي من إثبات الملاحظات الآتية حول كتاب « أبي رية » .

- ١ -

لاتخفى مكانة السنة النبوية « الحديث » في التشريع الإسلامي وأثرها في الفقه الإسلامي منذ عصر النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة حتى عصور أئمة الاجتهاد واستقرار المذاهب الاجتهادية ، مما جعل الفقه الإسلامي ثروة تشريعية لا مثيل لها في الثروات التشريعية لدى الأمم جميعها في الماضي والحاضر ، ومن يطلع على القرآن والسنة يجد أن السنة الأثر الأكبر في اتساع دائرة التشريع الإسلامي وعظمته وخلوده ، مما لا ينكره كل عالم بالفقه ومذاهبه .

هذا التشريع العظيم الذي بهر أنظار علماء القانون والفقه في جميع أنحاء العالم ، وسيزيد إعجابهم به حين اطلاعهم عليه كله مبسطاً معروضاً بأسلوب يألفه أبناء هذا الجيل - وموسوعة الفقه الإسلامي في كلية الشريعة بجامعة دمشق دائبة على تحقيق هذا الغرض - هو ما حمل ويحمل أعداء الإسلام في الماضي والحاضر على مهاجمة السنة والتشكيك في حجيتها وصدق جامعيها ورواتها من أعلام الصحابة والتابعين فمن بعدهم ، وعلى هذا الغرض التقى أعداء الإسلام من زنادقة الفرس وغيرهم في عصور الحضارة الإسلامية الزاهرة ، مع أعداء الإسلام اليوم من المستشرقين ومن لف لفهم في الحضارة الغربية الحاضرة .

إنها سلسلة متتابعة من الجهود ، لم تنقطع منذ أربعة عشر قرناً . وستظل قائمة ما دام للإسلام والحق أعداء يغيظهم ويعشي أبصارهم ضوء الإسلام الباهر ،

فيندفعون بعصبة عمياء حمقاء لتهديم كل ما يتصل به من قرآن وسنة واجتهاد ،
ولتشويه كل من حمل لواءه من رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحابته ، إلى حملته
من أعلام السنة والتشريع ، وإفساد الحقائق المتصلة به من حضارة وتاريخ .

ونحن لانشك في أن هذه المعارك المتصلة بين الإسلام وخصومه ، ستنتهي
معركة اليوم منها - كما انتهت معارك الأمس - إلى هزيمتهم وكشف مقاصدهم
الخبئية الخبيثة ، وبقاء الإسلام كالطود الشامخ ترتد على سفوحه الرمال والأعاصير
لأن المعركة بين الإسلام وخصومه ، معركة بين الحق والهوى ، وبين العلم والجهل ،
وبين السماحة والحق ، وبين النور والظلمة ، ومن سنة الله في الحياة أن ينتصر في
هذه المعارك ، الحق والعلم والسماحة والنور دائماً وأبداً (بَلْ تَقْذِفُ بِالْحَقِّ
عَلَى الْبَاطِلِ فَيَكْدُمُغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ) [الأنبياء : ١٨] .

- ٢ -

ومن المؤسف أن يسير وراء أعداء الإسلام في الحاضر ، فئة ممن لانشك في
صدق إسلامهم من العلماء والكتاب ، ولكنهم منخدعون بمظهر التحقيق العلمي
« الكاذب » الذي يلبسه هؤلاء الأعداء من المستشرقين والمؤرخين والغربيين عن
حقيقة أهدافهم ومقاصدهم ، فإذا هم - وهم مسلمون - ينتهون إلى الغاية التي
يسعى إليها أولئك - وهم يهود أو مسيحيون أو استعماريون - من إشاعة الشك
والريبة في الإسلام وحملته من حيث يدرون أو لا يدرون ، فالتقى أعداء الإسلام
وبعض أبنائه على صعيد واحد لا يشرف هؤلاء ولا أولئك ، لافي ميدان العلم ، ولا
في سجل التاريخ .

ومن الملاحظ أن هؤلاء الذين ينخدعون من المسلمين بالمستشرقين والمؤرخين
والكاتبين من أعداء الإسلام الغربيين ، لا يوقعهم في الفخ الذي نصبه لهم هؤلاء
إلا أحد أربعة أمور غالباً :

١ - إما جهلهم بحقائق التراث الإسلامي وعدم اطلاعهم عليه من يتابعه
الصافية .

- ٣ -

- ٢ - وإما انخداعهم بالأسلوب العلمي « المزعوم » الذي يدعيه أولئك
الخصوم .
- ٣ - وإما رغبتهم في الشهرة والتظاهر بالتححرر الفكري من ربة التقليد
كما يدعون .
- ٤ - وإما وقوعهم تحت تأثير « أهواء » و « انحرافات » فكرية ، لا يجدون
مجالاً للتعبير عنها إلا بالتستر وراء أولئك المستشرقين والكتابين .

- ٣ -

في هذا الجو النفسي الذي ذكرناه ، أخرج « أبو رية » - على ما يبدو -
كتابه « أضواء على السنة المحمدية » ، وقد تصفحت كتابه عند العزم على طبع
هذا الكتاب ، فرأيت مصادره الأصلية في كل ما خرج به على رأي جمهور
المحققين من علماء السلف والخلف ، لا تتعدى المصادر التالية :

- ١ - آراء أئمة الاعتزال التي نقلت عنهم في الكتب .
- ٢ - آراء غلاة الشيعة التي جهروا بها في مؤلفاتهم .
- ٣ - آراء المستشرقين التي بثوها في كتبهم و « دائرة معارفهم » .
- ٤ - « حكايات » تذكر في بعض كتب الأدب التي كان مؤلفوها موضع
الشبهة في صدقهم وتحريمهم للحقائق .
- ٥ - « أهواء » دفيئة للمؤلف ظلت تحوُّك في صدره سنين طويلة .

أما ما ذكره خلال كتابه من نقول عن مصادر محترمة في الأوساط العلمية
الإسلامية ، فإنها لا تعدو أن تكون وردت في تلك المصادر في مورد غير الذي أورده
المؤلف فوضعها في غير مواضعها ، أو أن تكون هي في حد ذاتها حقائق مسلمة
لدى المحققين ولكنهم لا يقصدون منها ما قصده المؤلف ، فيذكرها إيهاماً للقارئ
بأن أصحابها يلتقون معه في فكرته وأهوائه ، أو تكون نصوصاً « مبتورة » انتزع
منها ما يرد على المؤلف ، ولم يذكر منها إلا ما يريد أن يثبتته في البحث الذي يتناوله
- وسترى نموذجاً لذلك في بحث أبي هريرة - أو أن تكون من أقوال بعض

العلماء نقلاً عن المعتزلة ، فينسبها إلى هؤلاء العلماء أنفسهم ، كما فعل فيما نقل عن ابن قتيبة ، وبالجملة فإن أصحاب هذه المؤلفات والنصوص التي نسبها إليهم لا يلتقون معه في آرائه ونزعاته .

وأخطر من ذلك أنك بينما تراه ينسب إلى عمر الغفلة مع كعب الأبحار حين أخذ يخبره عن قرب مقتله ، يستدل بما نسب إلى عمر من يقظته حول أحاديث أبي هريرة ليشكك فيها ، وبينما تراه يتظاهر باحترام الأئمة والعلماء والمحققين ، ينسب إليهم الغفلة والتقصير في التحقيق في السنة على الأسلوب الذي يدعو إليه . وأكثر من تستر بأسمائهم وتظاهر بالنقل عنهم - تأييداً منهم في زعمه لفكرته التي يدور حولها ، كشيخ الإسلام ابن تيمية ، والشيخ طاهر الجزائري والإمام محمد عبده ، والسيد رشيد رضا رحمهم الله جميعاً - لم يقل واحد منهم بما انتهى إليه ، بل إنهم ليسبرؤون جميعاً مما قاله ، وخاصة من الكلام «البديء» في حق أبي هريرة ، ومن النتائج الخطيرة التي انتهى إليها بحثه .

ومن الملاحظ أنه أكثر من « ثبت » المصادر التي رجع إليها في بحثه ، ليوهم قراءه بأهمية كتابه ، ومنها كتب في التفسير والحديث والفقه ، وعلوم القرآن والسنة ، ليس فيها كلمة واحدة من نتائج بحثه الذي انتهى إليه ، وكلها تكذبة في دعاويه ، ومنها مصادر تاريخية ليست من المصادر التي يعتبرها العلماء مرجعاً للتحقيق في تدوين السنة ورواياتها وعلمائها ، ومن المصادر التاريخية مصادر لا يوثق بها أبداً لدى جمهور المحققين ، ومنها كتب في الأدب واللغة والنحو والشعر لارابطة بينها وبين هذا الموضوع الخطير .

بقي أن نذكر المصادر الجديرة بالاهتمام عنده ، وهي التي تدلنا على صحة «تحقيقه العلمي» ومصادر وحيه في هذا التحقيق - (وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليُجادِ لُوْكُمْ) - [الأنعام : ١٢١] وإليك هي :

- ١ - تاريخ التمدن الإسلامي لجرجي زيدان .
- ٢ - العرب قبل الإسلام لجرجي زيدان .
- ٣ - دائرة المعارف الإسلامية للمستشرقين .

- ٤ - الحضارة الإسلامية لكريمير .
- ٥ - السيادة العربية لفلوتن .
- ٦ - حضارة الإسلام في دار السلام لإبراهيم اليازجي .
- ٧ - تاريخ العرب المطول لفيليب حتي ، وإدوار جرجس ، وجبرائيل جبور .
- ٨ - تاريخ الشعوب الإسلامية لكارل بروكلمان .
- ٩ - المسيحية في الإسلام للقس إبراهيم لوقا .
- ١٠ - وجهة الإسلام لجماعة من المستشرقين .
- ١١ - العقيدة والشريعة في الإسلام لجولدتسيهر .

ومع ذلك فهو يدعي في آخر كتابه أنه أيد بحوثه بأقوام البراهين وأقوى الأسانيد (ص ٣٥٤) وأنه رجع إلى مصادر ثابتة لا يرقى الشك إليها ولا يدنو الريب منها ! (ص ١٩٧) .

نتقل بعد ذلك إلى إلقاء نظرة على مصادره الرئيسية الخمسة التي ذكرناها آنفاً .

- ٤ -

أما آراء أئمة الاعتزال - وقد سماهم بأرباب العقول الصريحة - فقد حققنا في بحث موقف المعتزلة من السنة - في هذا الكتاب - أنهم ما بين منكر للسنة كلها ، وما بين مشترط في قبولها شروطاً لا يمكن أن تقع ، ورجحنا أن رؤساء الاعتزال - وخاصة الذين طعنوا منهم في الصحابة - كانوا من الرقة في الدين بحيث يصف أحدهم - ثمامة بن أشرس - جمهور المسارعين إلى الصلاة بأنهم « حمير » ! وكانوا من الشعوية والكره للعرب بحيث يقول ثمامة نفسه : انظر إلى هذا العربي يعني (محمداً صلى الله عليه وسلم) ما ذا فعل بالناس ؟ فماذا تنتظر من هذا الشعوبيّ الماجن أن يقول عن صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ وماذا تنتظر أن يكون رأيه في السنة التي حققها أئمة الحديث ومحققوهم ؟

والمعتزلة قوم فتنهم الفلسفة اليونانية والمنطق اليوناني ، وما نقل من الفلسفة الهندية والأدب الفارسي ، وقد كانوا كلهم أو جمهورهم ممن يمتون إلى أصل فارسي فأولوا القرآن لينسجم مع الفلسفة اليونانية ، وكذبوا الأحاديث التي لاتتفق مع هذه العقلية اليونانية الوثنية ، واعتبروا فلاسفة اليونان أنبياء العقل الذي لا خطأ معه ، هؤلاء هم الذين قامت المعركة الفكرية بينهم وبين جمهور علماء المسلمين ، وهم الذين يسميهم « أبو رية » بالعلماء وأصحاب العقول الصريحة ، في مقابلة أئمة الحديث وفقهاء الإسلام كمالك والشافعي والبخاري ومسلم وابن المسيب وغيرهم !

ومن المعلوم أن أصحاب العقول الراجحة عند « أبي رية » الذين استغلوا سلطة الدولة وحملوا الخلفاء على التنكيل بأئمة المسلمين وتعذيبهم وسجنهم بضعة عشر عاماً ، واستنقاء « أبي رية » من آراء هؤلاء واضح في كل ما نقله عن ابن قتيبة في « تأويل مختلف الحديث » ومن يرجع إلى ما كتبه ابن قتيبة في كتابه هذا ، يجد أن ما نقله أبو رية عن ابن قتيبة إنما هو كلام أئمة الاعتزال ضد الصحابة والمحدثين ، نقله ابن قتيبة عنهم ثم رد عليهم بما هو موضوع كتابه كله !! ولكن « أبا رية » نسب أقوالهم إلى ابن قتيبة ، وهكذا يكون « التحقيق العلمي » و « الأمانة العلمية » ! •

- ٥ -

وأما اعتماده على مصادر الشيعة ، فأحب أن أمهد لذلك بكلمة صريحة قبل مؤاخذته على الاعتماد على مصادرهم ، نحن نقرأ بالألم المزوج بالحصرة ما كان من الفتن الدموية بين عليّ ومعاوية حول الخلافة ، ثم ما جرت وراءها من ذبول لا تزال نلّس آثارها حتى اليوم ، وأنا لا أشك في أن أعداء الله اليهود ، وكثيراً من الأعاجم الذين استولى الإسلام على بلادهم ، كان لهم أثر كبير في إيقاد نار تلك الفتن ، ثم في توسيع شقة الخلاف بين المسلمين بالكيد والدسائس واختلاق الأكاذيب على رسول الله صلى الله عليه وسلم في أحاديث ينسبونها إليه ، وأعتقد أن جمهور المسلمين - وهم أهل السنة - كانوا أكثر إنصافاً وتأدباً مع صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهم الذين أثنى الله عليهم في كتابه ورضي عنهم

- ٧ -

ونوّه بفضلهم في الهجرة والنصر ، فليس من الجائز ولا المعقول ولا اللائق بكرامة دين الله ورسوله أن ينقلب هؤلاء الأصحاب بعد وفاة الرسول إلى الحالة التي تصورهم بها مصادر الشيعة ، ولو أنك قرأت وسمعت ما يكتبونه ويقولونه في مجالسهم في حق هؤلاء الأصحاب، لقلت: إنهم أشبه ما يكونون بعصابة من اللصوص وقطاع الطرق، لا دين لديهم ولا ضمائر عندهم تردعهم عن الكذب والتآمر والتهاك على الدنيا وحياسة أموالها ولذائذها : (لَشَدَّةً مَا تَحَلَّبْنَا شَطْرِيهَا) (١) ، مع أن الثابت الصحيح من تاريخهم أنهم كانوا أتقى لله وأكرم في السيرة من كل جيل عرفته الإنسانية في القديم والحديث ، ومع أن الإسلام لم ينتشر في العالم إلا على أيديهم وبجهادهم ومفارقتهم الأهل والبلد في سبيل الله والحق الذي آمنوا به .

ومن الواضح أن السبب الذي بدأت به الفرقة ، وهو النزاع حول الأحق بالخلافة ورئاسة الدولة ، لم يعد موجوداً في عصرنا هذا ، بل منذ عصور كثيرة ، فقد أصبحنا جميعاً تحت سلطة المستعمرين ، فلم يبق لنا ملك تتقاتل عليه ، ولا خلافة نختلف من أجلها ، وذلك مما يقتضي جمع الشمل وتقريب وجهات النظر ، وتوحيد كلمة المسلمين على أمر سواء ، وإعادة النظر في كل ما خلفته تلك المعارك من أحاديث مكذوبة على صحابة رسول الله وأصفيائه ، وحملة شرعه وحاملي لوائه .

وقد بدأ علماء الفريقين في الحاضر يستجيبون إلى رغبة جماهير المسلمين في التقارب ، ودعوة مفكريهم إلى التصافي ، وأخذ علماء السنة بالتقارب عملياً ، فاتجهوا إلى دراسة فقه الشيعة ومقارنته بالمذاهب المعتمدة عند الجمهور ، وقد أدخلت هذه الدراسة المقارنة في مناهج الدراسة في الكليات وفي كتب المؤرخين في الفقه الإسلامي ، وإنتي شخصياً - منذ بدأت التدريس في الجامعة - أسير على هذا النهج في دروسي ومؤلفاتي .

(١) كلمة نسبها صاحب « نهج البلاغة » إلى علي رضي الله عنه في حق أبي بكر

وعمر رضي الله عنهما .

ولكن الواقع أن أكثر علماء الشيعة لم يفعلوا شيئاً عملياً حتى الآن ، وكل ما فعلوه جملة من المجاملة في الندوات والمجالس ، مع استمرار كثير منهم في سب الصحابة وإساءة الظن بهم ، واعتقاد كل ما يروى في كتب أسلافهم من تلك الروايات والأخبار ، بل إن بعضهم يفعل خلاف ما يقول في موضوع التقريب ، فينما هو يتحمس في موضوع التقريب بين السنة والشيعة ، إذا هو يصدر الكتب المليئة بالظن في حق الصحابة أو بعضهم ممن هم موضع الحب والتقدير من جمهور أهل السنة .

في عام ١٩٥٣ زرت عبد الحسين شرف الدين في بيته بمدينة « صور » في جبل عامل ، وكان عنده بعض علماء الشيعة ، فتحدثنا عن ضرورة جمع الكلمة وإشاعة الوئام بين فريقَي الشيعة وأهل السنة ، وأن من أكبر العوامل في ذلك أن يزور علماء الفريقين بعضهم بعضاً ، وإصدار الكتب والمؤلفات التي تدعو إلى هذا التقارب . وكان عبد الحسين رحمه الله متحمساً لهذه الفكرة ومؤمناً بها ، وتم الاتفاق على عقد مؤتمر لعلماء السنة والشيعة لهذا الغرض ، وخرجت من عنده وأنا فرح بما حصلت عليه من نتيجة ، ثم زرت في بيروت بعض وجوه الشيعة من سياسيين وتجار وأدباء لهذا الغرض ، ولكن الظروف حالت بيني وبين العمل لتحقيق هذه الفكرة ، ثم ما هي إلا فترة من الزمن حتى فوجئت بأن عبد الحسين أصدر كتاباً في أبي هريرة مليئاً بالسباب والشتائم !! ولم يتح لي حتى الآن قراءة هذا الكتاب الذي ما أزال أسعى للحصول على نسخة منه ، ولكنني علمت بما فيه مما جاء في كتاب أبي رية من نقل بعض محتوياته ومن ثناء الأستاذ عليه ، لأنه يتفق مع رأيه في هذا الصحابي الجليل (١) .

(١) ذكرت هنا في هذه المقدمة التمهيدية للطبعة الأولى أنني لم أكن حين كتابتها أملك نسخة من كتاب « أبو هريرة » للشيخ عبد الحسين شرف الدين . ولكنني بعد ذلك استطعت شراء نسخة من الكتاب المذكور في طبعته الثانية التي تمت في حياة المؤلف ، وبعد أن قرأته كله تأكد لي ما كنت ذكرته عن هذا الكتاب في هذه المقدمة التمهيدية بل أكثر مما كنت أظنه . فقد انتهى مؤلفه إلى القول « بأن أبا هريرة رضي الله عنه كان منافقاً كافراً وأن الرسول قد أخبر عنه بأنه من أهل النار ! . » ولما كان أبو رية قد أثنى على هذا الكتاب ومؤلفه ، فإنه يكون موافقاً لمؤلفه في تلك النهاية التي انتهى إليها رأيه في أبي هريرة . . ونعوذ بالله من الخذلان وسوء المصير! . .

لقد عجبت من موقف عبد الحسين في كلامه وفي كتابه معاً ، ذلك الموقف الذي لا يدل على رغبة صادقة في التقارب ونسيان الماضي ، وأرى الآن نفس الموقف من فريق دعاة التقريب من علماء الشيعة ، إذ هم بينما يقيمون لهذه الدعوة الدور ، وينشئون المجلات في القاهرة ، ويستكتبون فريقاً من علماء الأزهر لهذه الغاية ، لم نر أثراً لهم في الدعوة لهذا التقارب بين علماء الشيعة في العراق وإيران وغيرهما ، فلا يزال القوم مصريين على ما في كتبهم من ذلك الطعن الجارح والتصوير المكذوب لما كان بين الصحابة من خلاف ، كأن المقصود من دعوة التقريب هي تقريب أهل السنة إلى مذهب الشيعة ، لا تقريب المذهبين كلٌّ منهما إلى الآخر .

ومن الأمور الجديرة بالاعتبار أن كل بحث علمي في تاريخ السنة أو المذاهب الإسلامية مما لا يتفق مع وجهة نظر الشيعة ، يقيم بعض علماءهم النكير على من يبحث في ذلك ، ويستترون وراء التقريب ، ويتهمون صاحب هذا البحث بأنه متعصب معرقل لجهود المصلحين في التقريب ، ولكن كتاباً ككتاب المرحوم الشيخ « عبد الحسين شرف الدين » في الطعن بأكبر صحابي موثوق في روايته للأحاديث في نظر جمهور أهل السنة ، لا يراه أولئك العاتبون أو الغاضبون عملاً معرقلًا لجهود الساعين إلى التقريب ! ..

ولست أحصر المثال بكتاب « أبي هريرة » المذكور ، فهناك كتب تطبع في « العراق » وفي « إيران » وفيها من التشنيع على عائشة أم المؤمنين وعلى جمهور الصحابة ما لا يحتمل سماعه إنسان ذو وجدان وضمير ، مما يذكر الناس بأثار الماضي ، ويؤجج نيران التفرقة من جديد ، وكتاب « أبي رية » هو من هذه الكتب التي إن رضي الشيعة عما جاء فيه بحق الصحابي الجليل أبي هريرة رضي الله عنه ، فإنه - بلا شك - سب لفتح أبواب العداوة من جديد ، أو على الأقل سب للأخذ والرد وتذكر موقف الشيعة من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

فإذا كنا نأخذ عليه اعتماده على مصادر الشيعة في كتابه المذكور ، وإذا كنا نتحدث عن موقف الشيعة من الحديث فإنما نبحت ذلك ، أولاً : في حدود النطاق

العلمي التاريخي ، وحقائق التاريخ لا مجاملة في الحديث عنها حين يكون المجال مجال علم ودراسة وتحقيق ، وثانياً : لتصحيح الأخطاء التاريخية التي استمدها من كتب الشيعة .

ولقد كنت كتبت بحث موقف الشيعة من السنة في هذا الكتاب - وهو أطروحة علمية تقدم إلى علماء في معهد علمي لنيل شهادة علمية - ومع ذلك فلقد كنت أرجى نشر هذا الكتاب - المقدم للطبع الآن - لأسباب عديدة :

منها أنني أريد أن أقدم لبحثي ذلك بتمهيد أوضح فيه رأيي بضرورة التقارب بين السنة والشيعة في هذا العصر الذي نعيش فيه ، وأنتي لم أقصد ببحثي الإساءة إلى شعور الشيعة أو استثارة عداوتهم ، لا لشيء إلا لأنني كنت وما أزال من دعاة التقارب الصحيح وتصفية آثار الماضي .

ولما أخذت إحدى المجلات العلمية مني النسخة الوحيدة التي عندي من كتابي هذا رغبة في نشر بعض أبحاثه ، لفت نظر المسؤول عنها إلى أن فيه بعض الأبحاث التي أريد التمهيد لها ببعض الإيضاح ، ولكنني فوجئت وأنا في بيروت للاستشفاء أن هذه المجلة نشرت البحث المتعلق بموقف الشيعة من السنة ، وأن ذلك ترك أثراً غير مستحب في الأوساط الشيعية ، وعلقت عليه بعض مجلاتهم ، أخبرني بذلك الشاعر الكبير الأستاذ « أحمد الصافي النجفي » الذي أقدر فضله وأدبه ، فأوضحت له موقعي من هذا الموضوع وأنه نشر بغير علمي .

وهكذا أريد أن ألفت النظر الآن مرة أخرى إلى أن أكل ما جاء في هذا الكتاب إنما هو عرض تاريخي لا بد منه لكل من يؤرخ للسنة ويتحدث عن مراحل جمعها وتدوينها ، ولا يستطيع أن يغفل ذلك عالم يحترم نفسه ويريد من العلماء أن يحترموا كتابه ، ولم أكتب فيه إلا ما أعتقد أن البحث العلمي يؤيده ويثبت .

ومع هذا فليس فيما كتبت ما يسيء إلى أية شخصية يحترمها الشيعة ويجلونها كما يفعلون هم بالنسبة إلى جمهور الصحابة ، ذلك أنا نحب علياً رضي الله عنه ونجده ونعرف مكاتته من الإسلام والعلم والفضل ، كما نحب أممة أهل البيت من

ذرية علي رضي الله عنه ونحترم علمهم وفضلهم ، وحبذا لو يفعل الشيعة كما فعل ،
فالتفتي على كلمة سواء !

وأعود فأكرر دعوتي للمخلصين من علماء الشيعة ، وفيهم الواعون الراغبون
في جمع كلمة المسلمين ، أن نواجه جميعاً المشاكل التي يعانها العالم الإسلامي اليوم ،
من انتشار الدعوات الهدامة التي تجتث جذور العقيدة من قلوب شباب السنة
وشباب الشيعة على السواء ، بل هي أقوى على ذلك بالنسبة لقلوب شباب الشيعة ،
ولعل في الحوادث الجارية الآن^(١) في بعض بلادنا العربية ما يؤكد ما أقول به ،
وأكرر دعوتي بوضع أسس التقارب الصحيح العملي لا القولي •
وفي مقدمة ذلك الاتفاق على تقدير صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
الذين على أيديهم انتقل هذا الدين إلينا ، وبواسطتهم أخرجنا الله من الظلمات
إلى النور •

- ٦ -

أما المستشرقون الذين اتخذ منهم أبو رية تكأة لآرائه ، فقد كتبت عنهم كلمة
موجزة في كتابي هذا ، قبل أن أزور أكثر جامعات أوروبا عام ١٩٥٦ وأختلط بهم
وأناقشهم وأناقشهم •

فلما تم لي ذلك ازددت إيماناً بما كتبه عنهم واقتناعاً بخطرهم على تراثنا
الإسلامي كله سواء كان تشريعياً أم حضارياً • لما يملأ نفوسهم من عصبية تأكل
قلوبهم حقداً ضد الإسلام والعرب والمسلمين •

كان أول من اجتمعت بهم هو البروفسور « أندرسون » رئيس قسم قوانين
الأحوال الشخصية المعمول بها في العالم الإسلامي - في معهد الدراسات الشرقية
في جامعة لندن - وهو متخرج من كلية اللاهوت في جامعة كمبردج ، وكان
من أركان حرب الجيش البريطاني في مصر خلال الحرب العالمية الثانية - كما حدثني
هو بذلك عن نفسه - تعلم اللغة العربية من دروس اللغة العربية التي كان يلقبها
بعض علماء الأزهر في الجامعة الأميركية في القاهرة ساعة في كل أسبوع لمدة سنة

(١) أي في سنة ١٩٦٠ عند ظهور الطبعة الأولى للكتاب .

واحدة • كما تعلم العامية المصرية من اختلاطه بالشعب المصري حين توليه عمله العسكري الآنف الذكر ، وتخصص في دراسة الإسلام من المحاضرات العامة التي كان يلقيها المرحوم « أحمد أمين » والدكتور « طه حسين » والمرحوم الشيخ « أحمد إبراهيم » وبهذه الدراسات العميقة ! في اللغة والإسلام استحق لقب « بروفيسور » وانتقل من الخدمة العسكرية بعد الحرب إلى رئاسة قسم قوانين الأحوال الشخصية في جامعة « لندن » كما ذكرنا •

لا أريد أن أذكر أمثلة عن تعصبه ضد الإسلام - وقد حدثني كثيراً عن ذلك المرحوم الدكتور «حمود غرابة» مدير المركز الثقافي الاسلامي في لندن - حينذاك - ولكنني أكتفي بأن أذكر ما حدثني به البروفيسور « أندرسون » نفسه من أنه أسقط أحد المتخرجين من الأزهر الذين أرادوا نوال شهادة الدكتوراه في التشريع الإسلامي من جامعة لندن لسبب واحد هو أنه قدم أطروحته عن حقوق المرأة في الإسلام وقد برهن فيها على أن الإسلام أعطى المرأة حقوقها الكاملة ، فعجبت من ذلك وسألت هذا المستشرق : وكيف أسقطته ومنعته من نوال الدكتوراه لهذا السبب ، وأنتم تدعون حرية الفكر في جامعاتكم ؟ قال : لأنه كان يقول : الإسلام يمنح المرأة كذا ، والإسلام قرر للمرأة كذا ، فهل هو ناطق رسمي باسم الإسلام ؟ هل هو أبو حنيفة أو الشافعي حتى يقول هذا الكلام ويتكلم باسم الإسلام ؟ إن آراءه في حقوق المرأة لم ينص عليها فقهاء الإسلام الأقدمون ، فهذا رجل مغرور بنفسه حين ادّعى أنه يفهم الإسلام أكثر مما فهمه أبو حنيفة والشافعي •

هذا هو كلام هذا المستشرق الذي لا يزال حياً يرزق ، ولا أدري إن كان لا يزال في عمله في جامعة لندن أم أحيل إلى التقاعد (المعاش) •

وزرت جامعة أدنبرة « اسكتلندا » فكان المستشرق الذي يرأس الدراسات الإسلامية فيها قسيساً بلباس مدني وقد وضع لقبه الديني مع اسمه على باب بيته ، وإني لأشهد أنه كان دمث الأخلاق لطيف الحديث •

وفي جامعة « جلاسكو » (اسكتلندا أيضاً) كان رئيس الدراسات العربية فيها قسيساً عاش رئيساً للإرسالية التبشيرية في القدس قرابة عشرين سنة حتى

أصبح يتكلم العربية كأهلها . وقد حدثني بذلك عن نفسه في هذه الزيارة ، وكنت قد اجتمعت به قبل ذلك في المؤتمر الإسلامي المسيحي الذي انعقد في « بجمدون » (لبنان) عام ١٩٥٤ .

وفي جامعة أكسفورد وجدنا رئيس قسم الدراسات الإسلامية والعربية فيها يهودياً يتكلم العربية ببطء وصعوبة وكان أيضاً يعمل في دائرة الاستخبارات البريطانية في ليبيا خلال الحرب العالمية الثانية ، وهناك تعلم العربية العامية ، وتلك هي مؤهلاته التي بوأته هذا القسم ، ومن العجيب أنني رأيت في منهاج دراساته التي يلقيها على طلاب الاستشراق : تفسير آيات من القرآن الكريم من الكشاف للزمخشري (إي والله وهو لا يحسن فهم عبارة بسيطة في جريدة عادية) ودراسة أحاديث من البخاري ومسلم ، وأبواب من الفقه في أمهات كتب الحنفية والحنابلة ، وسألته عن مراجع هذه الدراسات ، فأخبرني أنها من كتب المستشرقين أمثال : جولد تسيهر ، ومرجليوث ، وشاخت ، وحسبك بهؤلاء عنواناً على الدراسات المدخولة المدسوسة الموجهة ضد الإسلام والمسلمين .

أما في جامعة كامبردج فكانت رئاسة قسم الدراسات العربية والإسلامية فيها للمستشرق المعروف « آريري » واختصاصه في اللغة العربية فحسب .

وقد قال لي - خلال أحاديثي معه - : إننا - نحن المستشرقين - نقع في أخطاء كثيرة في بحوثنا عن الإسلام ، ومن الواجب أن لانخوض في هذا الميدان لأنكم - أتم المسلمون العرب - أقدر منا على الخوض في هذه الأبحاث .

وفي ماننستر (إنكلترا) اجتمعت بالبروفسور « روبسون » وكان يقابل سنن أبي داود على نسخة مخطوطة ، وله كتابات في تاريخ الحديث ، يتفق فيها غالباً مع آراء المستشرقين المتحاملين ، وقد حرصت على أن أبين له أن الدراسات الاستشراقية السابقة فيها تحامل وبعد عن الحقيقة ، وتعرضت لآراء جولد تسيهر وأثبت له أخطائه التاريخية والعلمية ، فكان مما أجاب به عنه : « لا شك أن المستشرقين في هذا العصر أكثر اطلاعاً على المصادر الإسلامية من جولد تسيهر نظراً لما طبع ونشر وعرف من مؤلفات إسلامية كانت غير معلومة في عصر جولد تسيهر ، فقلت له :

أرجو أن تكون أبحاثكم - المستشرقين - في هذا العصر أقرب إلى الحق والإنصاف من جولد تسيهر ، ومرجليوث ، وأمثالهما ، فقال : أرجو ذلك •

وفي جامعة « ليدن » بهولندا اجتمعت بالمستشرق اليهودي « شاخت » وهو الذي يحمل في عصرنا هذا رسالة « جولد تسيهر » في الدس على الإسلام والكيد له وتشويهه حقائقه ، وباحثه طويلاً في أخطاء « جولد تسيهر » وتعمدته تحريف النصوص التي ينقلها عن كتبنا ، فأنكر ذلك أول الأمر ، فضربت له مثلاً واحداً مما كتبه جولد تسيهر في تاريخ « السنة » - وهو ما نقلناه عنه في هذا الكتاب - وكيف حرف قول الزهري : « إن هؤلاء الأمراء أكرهونا على كتابة « الأحاديث » إلى لفظ « على كتابة أحاديث » فاستغرب ذلك ، ثم راجع كتاب جولد تسيهر - وكنا نجلس في مكتبته الخاصة - فقال : معك الحق أن جولد تسيهر أخطأ هنا ، قلت له : هل هو مجرد خطأ ؟ فاحتد وقال : لماذا تسيئون به الظن ؟ فاتقلت إلى بحث تحليله لموقف الزهري من عبد الملك بن مروان ، وذكرت له من الحقائق التاريخية ما ينفي ما زعمه جولد تسيهر - وقد ذكرت ذلك في هذا الكتاب - وبعد مناقشة في هذا الموضوع قال : وهذا خطأ أيضاً من جولد تسيهر ألا يخطيء العلماء ؟ قلت له : إن جولد تسيهر هو مؤسس المدرسة الاستشراقية التي تبني حكمها في التشريع الإسلامي على وقائع التاريخ نفسه ، فلماذا لم يستعمل مبدأه هنا حين تكلم عن الزهري ؟ وكيف جاز له أن يحكم على الزهري بأنه وضع حديث فضل المسجد الأقصى إرضاء لعبد الملك ضد ابن الزبير ، مع أن الزهري لم يلق عبد الملك إلا بعد سبع سنوات من مقتل ابن الزبير ؟ وهنا اصفر وجه « شاخت » وأخذ يفرك يداً بيد ، وبدا عليه الغيظ والاضطراب ، فأنهيت الحديث معه بأن قلت له : لقد كانت مثل هذه « الأخطاء » كما تسميها أنت ، تشتهر في القرن الماضي ، ويتناقلها مستشرق منكم عن آخر على أنها حقائق علمية ، قبل أن نقرأ - نحن المسلمين - تلك المؤلفات إلا بعد موت مؤلفيها ، أما الآن فأرجو أن تسمعوا منا ملاحظتنا على « أخطائكم » لتصححوها في حياتكم قبل أن تتقرر كحقائق علمية عندهم •

ومن الملاحظ أن هذا المستشرق كان يدرس في جامعة القاهرة - فؤاد سابقاً -

وله مؤلف في تاريخ التشريع الإسلامي ، كله دس وتحريف على أسلوب أستاذه
جولد تسيهر •

وفي جامعة « أبسلا » (السويد) التقيت بالشيخ المستشرق « نيرج » وهو
الذي كان قد أشرف على طبع كتاب « الانتصار لابن الخياط » - على ما أظن -
وطبعته قديماً « لجنة التأليف والترجمة في القاهرة » وجرى بيني وبينه حديث
طويل كان أكثره حول أبحاث المستشرقين ومؤلفاتهم عن الإسلام وتاريخه ، وجعلت
« جولد تسيهر » محور الحديث عن المستشرقين ، وذكرت له أمثلة من أخطائه
وتحريفه للحقائق ، فكان مما قاله بعد ذلك : إن جولد تسيهر كان في القرن الماضي
ذا شهرة علمية ومرجعاً للمستشرقين ، أما في هذا العصر - بعد انتشار الكتب
المطبوعة في بلادكم عن العلوم الإسلامية - فلم يعد جولد تسيهر مرجعاً كما كان في
القرن الماضي •• لقد مضى عهد جولد تسيهر في رأينا !••

وقد أتيح لي خلال تلك الرحلة أن أوصل زيارة الجامعات عدا ما ذكرته منها
في عواصم كل من « بلجيكا » و « الدانمرك » و « النرويج » و « فنلندا » و « ألمانيا »
و « سويسرا » و « باريس » واجتمعت بمن كان موجوداً حينئذ من المستشرقين فيها •
ومما ذكرته آنفاً وما دوتته في مذكراتي عن المستشرقين الذين لقيتهم خلال
تلك الرحلة ، اتضحت لي الحقائق التالية :

أولاً - إن المستشرقين - في جمهورهم - لا يخلو أحدهم من أن يكون
قسيماً أو استعماريّاً أو يهودياً ، وقد يشذ عن ذلك أفراد •

ثانياً - إن الاستشراق في الدول الغربية غير الاستعمارية - كالدول
السكندنافية - أضعف منه عند الدول الاستعمارية •

ثالثاً - إن المستشرقين المعاصرين في الدول غير الاستعمارية يتخلون عن
جولد تسيهر وآرائه بعد أن انكشفت أهدافه الخبيثة •

رابعاً - إن الاستشراق بصورة عامة ينبعث من الكنيسة ، وفي الدول
الاستعمارية يسير مع الكنيسة ووزارة الخارجية جنباً إلى جنب ، يلقي منهما
كل تأييد •

خامساً - إن الدول الاستعمارية كبريطانيا وفرنسا ما تزال حريصة على توجيه الاستشراق وجهته التقليدية من كونه أداة هدم للإسلام وتشويه لسمعة المسلمين •

ففي فرنسا لا يزال « بلاشير » و « ماسينيون^(١) » وهما شيخا المستشرقين الفرنسيين في وقتنا الحاضر يعملان في وزارة الخارجية الفرنسية كخبيرين في شؤون العرب والمسلمين •

وفي إنجلترا رأينا - كما ذكرت - أن الاستشراق له مكان محترم في جامعات لندن وأكسفورد وكمبرج وأدنبره وجلاسكو وغيرها، ويشرف عليه يهود وإنجليز استعماريون ومبشرون ، وهم يحرصون على أن تظل مؤلفات جولد تسيهر ومرجليوث ثم شاخت من بعدهما ، هي المراجع الأصلية لطلاب الاستشراق من الغربيين ، وللراغبين في حمل شهادة الدكتوراه عندهم من العرب والمسلمين وهم لا يوافقون أبداً على رسالة لطلب الدكتوراه يكون موضوعها إنصاف الإسلام وكشف دسائس أولئك المستشرقين •

وقد حدثنا الدكتور محمد أمين المصري - وهو خريج كلية أصول الدين في الأزهر وكلية الآداب ومعهد التربية في جامعة القاهرة - عما لقيه من عناء في سبيل موضوع رسالته التي أراد أن يتقدم بها لأخذ شهادة الدكتوراه في الفلسفة من جامعات إنجلترا •

لقد ذهب إليها (في عام ١٩٥٨ م) لدراسة الفلسفة وأخذ شهادة الدكتوراه بها ، وما كاد يطلع على برامج الدراسة - وخاصة دراسة العلوم الإسلامية فيها - حتى هاله ما رآه من تحامل ودس في كتب المستشرقين ، وخاصة « شاخت » فقرر أن يكون موضوع رسالته هو نقد كتاب شاخت •

تقدم إلى البروفسور « أندرسون » ليكون مشرفاً على تحضير هذه الرسالة

(١) كان هذا وقت الطبعة الأولى التي كتب المؤلف رحمه الله هذه المقدمة لها، أما الآن فما سينيون في عداد الأموات منذ سنوات .

وموافقاً على موضوعها ، فأبى عليه هذا المستشرق أن يكون موضوع رسالته نقد كتاب « شاخت » ، وعبثاً حاول أن يوافق على ذلك ، فلما يئس من جامعة لندن ، ذهب إلى جامعة كمبردج وانتسب إليها وتقدم إلى المشرفين على الدراسات الإسلامية فيها برغبته في أن يكون موضوع رسالته للدكتوراه هو ما ذكرناه ، فلم يبدوا رضاهم عن ذلك ، وظن أن من الممكن موافقتهم أخيراً ، ولكنهم قالوا له بصريح العبارة : إذا أردت أن تنجح في الدكتوراه فتجنب انتقاد شاخت ، فإن الجامعة لن تسمح لك بذلك ، وعندئذ حول موضوع رسالته إلى « معايير نقد الحديث عند المحدثين » ، فوافقوا ، ونجح في نوال الدكتوراه - وهو الآن مدرس في كلية الشريعة بجامعة دمشق •

هذه كلمة موجزة عما تحققت به نفسي عن المستشرقين ، وخاصة كتب جولد تسيهر وآرائه ، وقد أفردت لمناقشته فصلاً خاصاً في هذا الكتاب بينت فيه تحامل هذا المستشرق اليهودي ، وتشويهه للحقائق ، وتحريفه للنصوص ، وتأويله للوقائع التاريخية وفق هدفه الذي سعى إليه ، واعتماده على مصادر لاقيمة لها في نظر العلم ، وتكذيبه للمصادر العلمية المعترف بها عند أئمتنا وعلمائنا المحققين •

ومن المؤلف أن طلاب العالم الإسلامي الذين يدرسون باللغة الإنجليزية في بلادهم لا يزالون مضطرين إلى دخول الجامعات الإنجليزية، فلا يجد طلاب الدراسات الإسلامية أمامهم مراجع لدراساتهم التي ينالون بها الدكتوراه غير تلك المراجع المسمومة ، وهم لا يعرفون اللغة العربية ، فيتقرر عندهم أن تلك الدسائس الحقيقية مأخوذة من كتب الفقهاء والعلماء المسلمين أنفسهم •

إن هذا مما يدعو جامعاتنا العربية للتفكير في إنشاء أقسام لفروع شهادة الدكتوراه باللغة الإنجليزية • وأعتقد أن ذلك من شأنه أن يحول أنظار كثيرين من طلاب العالم الإسلامي عن جامعات الغرب إلى بلادنا العربية • فنصون هؤلاء من التأثير بدسائس المستشرقين المتعصبين الاستعماريين •

ومن جهة أخرى فقد خدع ببحوث المستشرقين وخاصة المستشرق اليهودي

جولد تسيهر - عدد من كتابنا الفضلاء ، أمثال الدكتور « أحمد أمين » رحمه الله ،
والدكتور « علي حسن عبد القادر » .

أما الأستاذ « أحمد أمين » فقد أفردت له بحثاً خاصاً في هذا الكتاب ، وبينت
أخطاءه التي وقع فيها نتيجة ثقته بـ (جولد تسيهر) وتأثره بأرائه .

وأما الدكتور « علي حسن عبد القادر » (مدير المركز الثقافي الإسلامي
بلندن - في عام ١٩٦١ - على ما بلغني) فإني - قبل أن أروي قصتي معه -
أحب أن أعترف بفضلته ودماثة خلقه واعترافه بالحق حين يظهر له .

لما كنا طلاباً في السنة الثانية والثالثة في قسم تخصص المادة في الفقه والأصول
وتاريخ التشريع « العالمية من درجة أستاذ » في كلية الشريعة ، وكان ذلك عام ١٩٣٩
عينت مشيخة الأزهر في عهد الشيخ المراغي رحمه الله ، الدكتور علي حسن عبد القادر
استاذاً لنا يدرس تاريخ التشريع الإسلامي ، وكان قد أنهى دراسته في ألمانيا حديثاً
- وهو مجاز من كلية أصول الدين في قسم التاريخ ، ومكث في ألمانيا أربع سنوات
حتى أخذ شهادة الدكتوراه في قسم الفلسفة على ما أذكر .

كان أول درس تلقيناه عنه أن بدأه بمثل هذا الكلام :

**إني سأدرس لكم تاريخ التشريع الإسلامي ، ولكن على طريقة علمية لاعهد للأزهر
بها ، وإني أعترف لكم بأنني تعلمت في الأزهر قرابة أربعة عشر عاماً فلم أفهم الإسلام ،
ولكنني فهمت الإسلام حين دراستي في ألمانيا » ، فعجبنا - نحن الطلاب - من مثل
هذا القول وقلنا فيما بيننا : لنستمع إلى أستاذنا لعله حقاً قد علم شيئاً جديراً بأن
نعلمه عن الإسلام مما لا عهد للأزهر به ، وابتدأ درسه عن تاريخ السنة النبوية
ترجمة حرفية عن كتاب ضخيم بين يديه ، علمنا فيما بعد أنه كتاب جولد تسيهر
« دراسات إسلامية » وكان أستاذنا ينقل عبارته ويتبناها على أنها حقيقة علمية ،
واستمر في دروسه ناقشه فيما يبدو لنا - نحن الطلاب - أنه غير صحيح ، فكان
يأبى أن يخالف جولد تسيهر بشيء مما ورد في هذا الكتاب ، حتى إذا وصل في
دروسه إلى الحديث عن الزهري ، واتهامه بوضع الأحاديث للأمويين ، ناقشته في
ذلك - بحسب معلوماتي المجملّة عن الزهري من أنه إمام في السنة ، وموضع ثقة**

العلماء جميعاً - فلم يرجع عن رأيه ، مما حملني على أن أطلب منه ترجمة مقاله جولد تسيهر عن الزهري تماماً ، فترجمه لي في ورقتين بخط يده ، وبدأت أرجع إلى المكتبات العامة للتحقيق في سيرة الزهري وفي حقيقة ما اتهمه به هذا المستشرق . ولم أترك كتاباً مخطوطاً في مكتبة الأزهر وفي دار الكتب المصرية من كتب التراجم إلا رجعت إليها ونقلت منها ما يتعلق بالزهري ، واستغرق ذلك ثلاثة أشهر كنت اشتغل فيها منذ مغادرتي كلية الشريعة بعد الدروس حتى أواخر الليل ، فلما تجمعت لدي المعلومات الصحيحة ، قلت لأستاذنا الدكتور عبد القادر : لقد تبين لي أن جولد تسيهر قد حرف نصوص الأقدمين فيما يتعلق بالزهري ، فأجابني بقوله : لا يمكن هذا ، لأن المستشرقين - وخاصة جولد تسيهر - قوم علماء منصفون لا يحرفون النصوص ولا الحقائق ! ..

عندئذ أزمعت على إلقاء محاضرة في الموضوع في دار جمعية الهداية الإسلامية - قرب سراي عابدين قديماً - وأرسلت إدارة الجمعية بطاقات الدعوة لهذه المحاضرة إلى علماء الأزهر وطلابه ، فاجتمع يومئذ عدد كبير منهم ما بين أساتذة وطلاب ، ومن بينهم أستاذنا الدكتور عبد القادر - الذي رجوته حضور هذه المحاضرة ، وإبداء رأيه فيما أقول ، فتنفصل مشكوراً بالحضور ، وأصغى إلى المحاضرة كلها التي كانت تدور حول ما كتبه جولد تسيهر عن الإمام الزهري ، وختمتها بقولي : هذا هو ما أراه في هذا الموضوع ، وهذا هو رأي علمائنا في الزهري ، فإن كان لأستاذنا الدكتور عبد القادر مناقشة حول هذا الموضوع إن لم يقتنع بما ذكرته ، فأرجو أن يتفضل بالكلام ، فهض الدكتور حفظه الله ، وقال بصوت سمعه الحاضرون جميعاً : إني أعترف بأني لم أكن أعرف من هو الزهري حتى عرفته الآن ، وليس لي اعتراض على كل ما ذكرته ، وانفض الاجتماع ، ثم دخلنا إلى غرفة الأستاذ السيد محمد الخضر حسين رحمه الله رئيس الجمعيه الأستاذ الأكبر للجامع الأزهر فيما بعد - فكان مما قاله لي أستاذنا الدكتور حفظه الله - وكان ذلك بحضور السيد الخضر حسين رحمه الله - : إن بحثك هذا فتح جديد في بحوث المستشرقين ، وأرجو أن تعطيني نسخة من هذه المحاضرة لأبعث بها إلى المجالات العلمية التي تعنى ببحوث المستشرقين في ألمانيا ، وإني أعتقد أنها

ستحدث دويماً في أوساط المستشرقين ، فشكرته على ذلك واعتبرته تشجيع أستاذ لتلميذه .

وبعد أيام دعاني لزيارته في البيت ، فكان مما اتفقنا عليه أن تتفرغ معاً في الصيف لترجمة كتاب جولد تسيهر والرد عليه ، ولكنني اعتقلت بعد ذلك من قبل السلطات العسكرية الإنجليزية في القاهرة في بدء قيام الحرب العالمية الثانية وأقصيت عنها سبع سنوات ، وفي خلال هذه الفترة أصدر الدكتور عبد القادر كتابه « نظرة عامة في تاريخ الفقه الإسلامي » ولم يتح لي الاطلاع عليه إلا بعد ثلاث سنوات حين أفرج عني في أوساط الحرب الأخيرة .

هذه هي قصتي مع الدكتور علي حسن عبد القادر وهي التي كانت سبباً في تأليف هذا الكتاب . لم أجد مانعاً من ذكرها لما فيها من العبرة ، وأظن أن الدكتور عدل عن رأيه السابق في المستشرقين وخاصة جولد تسيهر ، وبدل رأيه في أماتته وإخلاصه للحق وعدم تحريفه للنصوص .

و « أبو رية » هو ثالث من رأيته من الباحثين في تاريخ السنة النبوية ، المتأثرين بجولد تسيهر ودائرة المعارف الإسلامية وغيرها ، وإني لأرجو أن يقرأ ما كتبه الآن ، وما أوردته في ثنايا الكتاب من مناقشة له وللمستشرقين وللأستاذ أحمد أمين ، قراءة من يريد أن يصل إلى الحق . فلعله يرجع عن كثير من آرائه التي أنشأ من أجلها كتابه « أضواء على السنة المحمدية » ولعله فاعل ذلك إن شاء الله .

وكلمة أخيرة أقولها بصدد الحديث عن المستشرقين :

منذ أن انتهت الحروب الصليبية بالفشل من الناحية العسكرية والسياسية ، لم ينقطع تفكير الغرب في الانتقام من الإسلام وأهله بطرق أخرى ، فكانت الطريقة الأولى هي دراسة الإسلام ونقده ، وفي جو هذا التفكير الذي ساد البيئة المسيحية في الغرب خلال القرون الوسطى نشأت فكرة الاستيلاء على البلاد الإسلامية عن طريق القوة والغلبة حين بدأ العالم الإسلامي يتدهور سياسياً وعسكرياً واقتصادياً وثقافياً ، وأخذ الغرب يسطو مرة بعد مرة على بلد بعد بلد في العالم الإسلامي ،

وما كاد ينتهي للغرب استيلاؤه على أكثر أقطار العالم الإسلامي حتى بدأت الدراسات الغربية عن الإسلام وتاريخه تنمو وتتكاثر بقصد تبرير سياستهم الاستعمارية نحو هذه الشعوب ، وقد تم لهم في القرن الماضي دراسة التراث الإسلامي من جميع نواحيه الدينية والتاريخية والحضارية ، ومن الطبيعي أن تكون الدراسة محجوبة عن إصابة الحق فيها بحاجين :

(الأول) : التعصب الديني الذي استمر لدى ساسة أوروبا وقادتها العسكريين حتى إذا دخلت جيوش الحلفاء في الحرب العالمية الأولى بيت المقدس ، قال اللورد « النبي » كلمته المشهورة : « الآن انتهت الحروب الصليبية » أي من الناحية العسكرية . أما التعصب الديني فما يزال أثره باقياً في كثير مما يكتب الغربيون عن الإسلام وحضارته ، وأكثر ما نجد إنصاف الإسلام ورسوله عند العلماء والأدباء الغربيين الذين تحلوا من سلطة دياتهم ، ونضرب لذلك مثلاً بكتاب « حضارة العرب » لمؤلفه « غوستاف لوبون » فإنه أعظم كتاب ألفه الغربيون في إنصاف الإسلام وحضارته .

هذا ، لأن « غوستاف لوبون » فيلسوف مادي لا يؤمن بالأديان قطعاً ، من أجل هذا ومن أجل إنصافه للحضارة الإسلامية ، لا ينظر إليه الغربيون في أوساطهم العلمية نظر التقدير الذي يستحقه علمه .

فهو — بلا شك — من أعظم علماء الاجتماع والتاريخ في القرن التاسع عشر ، ومع هذا فقد تحامل عليه الغربيون — وخاصة الفرنسيين — لما ذكرناه .

(الثاني) : أن القوة المادية والعلمية التي وصل إليها الغربيون في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر أدخلت في نفوس علمائهم ومؤرخيهم وكتابهم قدراً كبيراً من الغرور حتى اعتقدوا أن الغربيين أصل جميع الحضارات في التاريخ — ما عدا المصرية — ولأن العقلية الغربية هي العقلية الدقيقة التأمل التي تستطيع أن تفكر تفكيراً منطقياً سليماً ، أما غيرهم من الشعوب — وخاصة الإسلامية — فإن عقليتهم بسيطة ساذجة ، أو بالأصح « ذرية » كما عبر بذلك المستشرق « جب » في

كتابه «وجهة الإسلام» ويقصد بذلك أن العقلية الإسلامية تدرك الأمور بواسطة الجزئيات ولا تدركها إدراكاً كلياً .

وهم لم يحكموا بذلك إلا على ضوء ما رأوه بأعينهم من ضعف الشعوب التي استعمروها وما سادها من جهل وما شملها من تأخر في كل نواحي الحياة .
فلما بدأ اتصالنا بالحضارة الغربية في أوائل هذا القرن ، وانتشرت الثقافة بيننا ، لم يجد المثقفون - من غير علماء الشريعة - أمامهم طريقاً ممهداً للحديث عن تراثنا المبعثر في كتب قديمة غير منظمة تنظيمياً يتفق وتنظيم الكتب العلمية عند الغربيين ، إلا كتب المستشرقين الذين أفنوا أعمارهم في دراسة ثقافتنا وتتبع مصادرها في خزائن الكتب العامة عندهم ، حتى ليظل أحدهم عشرين عاماً في تأليف كتاب عن ناحية من نواحي ثقافتنا ، يرجع فيه إلى كل ما وصلت إليه يده من مصادر قديمة من كتب علمائنا الأولين .

وبهذا الدأب المتواصل عند علمائهم ، والتفرغ الكامل له ، والرغبة الاستعمارية والدينية التي ألمحت إليها ، استطاعوا أن ينظموا الحديث عن ثقافتنا تنظيمياً بهر أبصار « مثقفينا » واستولى على ألبابهم ، وخاصة عند ما قارنوا بين أسلوبهم وبين أسلوب كتبنا العلمية القديمة ، فاندفعوا إلى الاقتباس من كتب المستشرقين معجبين بعلمهم وسعة اطلاعهم ، ظانين أنهم لا يقولون إلا الحق ، وأنهم - فيما خالفوا فيه الحقائق المقررة عندنا - أصح حكماً ، وأصوب رأياً ، لأنهم يسرون وفق منهج علمي دقيق لا يجيدون عنه .

ومن هنا نشأت الثقة ببحوث هؤلاء الغربيين والاعتماد على آرائهم .

ولم يتح لهؤلاء المثقفين أن يرجعوا إلى المصادر الإسلامية التي استقى منها المستشرقون وغيرهم من الباحثين الغربيين ، إما لصعوبة الرجوع إلى مصادرنا ، أو للرغبة في سرعة الإنتاج العلمي ، أو لشهوة الإتيان بحقائق مخالفة لما هو سائد في أوساطنا العلمية والدينية وغيرها .

وكانت فترة من الزمان طغى علينا هذا الشعور بالنقص والضعف وعدم الثقة بأنفسنا إزاء الباحثين الغربيين ، وإعظامهم وإكبارهم وعدم سوء الظن بهم ، حتى

إذا بدأت حركات التوعّي السياسيّ وبدأ استقلالنا السياسيّ عن سيطرة الغربيين،
ابتدأ عندنا الشعور بوجود الاستقلال الفكري ، الشعور بشخصيتنا وقيمتنا
حضارتنا وتراثنا ، الشعور بالخلج لموقفنا السابق من اتكالنا على المستشرقين في
معرفة ما عندنا من تراث وعقيدة وتشريع ، وانتشر هذا الوعي في أوساطنا المثقفة
من دينية وغيرها ، فبدأنا نكتشف الحقيقة ، حقيقة هؤلاء المستشرقين في أبحاثهم
وأهدافهم الدينية والاستعمارية من ورائها • وما زلنا نسير في هذا الاتجاه الذي
لم يستكمل قوته واستقلاله الذاتي بعد ، لأنّها سنة الله في الأشياء • ولكننا واصلون
إلى هذه المرحلة بإذن الله ، حتى يأتي يوم يستغرب فيه أبنائنا وأحفادنا كيف كنا
بسطاء مخدوعين هؤلاء المستشرقين إلى هذا الحد •

سيأتي يوم نقلب فيه نحن إلى دراسة تراث الغربيين ونقد ما عندهم من
دين وعلوم وحضارة ، وسيأتي اليوم الذي يستعمل فيه أبنائنا وأحفادنا مقاييس
النقد التي وضعها هؤلاء الغربيون ، في نقد ما عند هؤلاء الغربيين أنفسهم من عقيدة
وعلوم ، فإذا هي أشد تهافتاً • وأكثر ضعفاً مما يلصقونه اليوم بعقيدتنا وعلومنا •

تري لو استعمل المسلمون معايير النقد العلميّ التي يستعملها المستشرقون
في نقد القرآن والسنة ، في نقد كتبهم المقدسة وعلومهم الموروثة ، ما ذا كان يبقى
لهذه الكتب المقدسة والعلوم التاريخية عندهم من قوة ؟ وماذا يكون فيها من
« ثبوت » ؟

تري لو استعمل المسلمون في المستقبل معايير النقد العلميّ التي يزعم
المستشرقون أنهم يأخذون بها عند نقد تاريخنا وأمتنا ، في نقد تاريخ هذه الحضارة
الأوربية ومقدساتها وفتاحيها ورؤسائها وعلمائها ، ألا يخرجون بنتيجة من الشك
وسوء الظن أكبر بكثير مما يخرج به المستشرقون بالنسبة إلى حضارتنا وعظمتنا ؟
ألا تبدو هذه الحضارة مهلهلة رثة الثياب ؟ وألا يبدو رجال هذه الحضارة من علماء
وسياسيين وأدباء بصورة باهتة اللون لا أثر فيها لكرامة ولا خلق ولا ضمير ؟

كثيراً ما أتمنى أن يتفرغ منا رجال للكتابة عن هذه الحضارة وتاريخ علمائها
بنفس الأسلوب الذي يكتب به المستشرقون من تتبع الأخبار الساقطة ، وفهم

النصوص علم غير حقيقتها ، وقلب المحاسن إلى سيئات ، والتشكيك في كل خير يصدر عن هؤلاء الغربيين ، ولو حصل هذا لخرجت منه صورة لهذه الحضارة ولرجالها مضحكة مخزية ينكرها المستشرقون قبل غيرهم !! أتري أحداً ينهض منا لهذا العيب ، عيب استعمال المقاييس النقدية عند الغربيين بالأسلوب الذي ذكرناه لإعطاء صورة عنهم وعن عقائدهم وعن حضارتهم ليقراها المستشرقون بأنفسهم ، فيروا كيف عادت هذه الطريقة التي زعموا أنهم يستخدمونها لمعرفة « الحقيقة » في تاريخنا وديننا ، وبالأعلى عليهم ، لعلهم يخجلون - بعدئذ - من استمرارهم في التحريف والتضليل والهدم ! •

وبعد فإني أعتقد أنه قد انقضى ذلك العهد الذي كنا فيه نعتمد في مصادر معرفتنا بعلومنا وتاريخنا على هؤلاء الغربيين ، مع أنهم ليست لهم مصادر إلا كتبنا ومدوناتنا ، ولئن كنا بها جاهلين من قبل ، فلقد آن الأوان أن نرفع عن جباهنا خزي الجهالة بمصادرنا ، وعمار الاتكال في فهمها على فهم الغرباء عن لغتنا ، ونزيل وصمة الاعتقاد بديننا وعلماؤنا ما يريد منا هؤلاء المستشرقون المتعصبون أن نعنتده في ذلك من شك وسوء ظن ، ولقد آن الأوان أن نفعل ذلك بما نفصنا عنه العبار ونشرناه من كنوزنا العلمية الدفينة ، وبما ملأ نفوسنا من وعي كريم وشعور باستقلال الشخصية •

ولئن بقي بعد الآن من يحسن الظن بفهمهم أو رأيهم في علومنا ، فليقرأ - إن شاء - هذا الكتاب وغيره من الكتب التي تكشف عن دسائس هؤلاء المستشرقين ، فينكشفون على حقيقتهم كما هم في الواقع ، وكما أرادوا لأنفسهم أن يكونوا •

وإذا كنا نشدد هذه الشدة في حق المحرفين والمضللين أمثال جولد تسيهر ، فإننا لا نغفط غيرهم من المنصفين حقهم في نشر نفايس كتبنا القديمة ، ودأبهم في البحث عن الحقيقة ، فليس العلم محتكراً لأمة دون أمة •
والإسلام - وهو دين الله للعالم كله - لا يمكن أن يستأثر بفهمه قوم دون قوم،

فليفهم منه من شاء ما شاء ، بشرط أن يتحلّى بصفة العلماء ، وهي الإنصاف والإخلاص للحق ، والبعد عن العصبية والهوى .

وأرى أخيراً أن أختتم هذه الكلمة عن المستشرقين بكلمة للعلامة غوستاف لوبون ، يحل فيها سر تحامل العلماء الغربيين على تراثنا ، وإنكارهم لفضل حضارتنا .

قال العلامة « غوستاف لوبون » في كتابه « حضارة العرب » بعد أن أقام الأدلة على تأثير الحضارة العربية الإسلامية في الغرب ، وأثرها في نشوء الحضارة العربية الحديثة .

((وقد يسأل القارئ بعد ما تقدم : لماذا ينكر تأثير العرب علماء الوقت الحاضر الذين يضعون مبدأ حرية الفكر فوق كل اعتبار ديني كما يلوح ؟

لا أرى غير جواب واحد عن هذا السؤال الذي أسأل نفسي به أيضاً ، وهو أن استقلالنا الفكري لم يكن في غير الظواهر بالحقيقة ، وأنا لسنا من أحرار الفكر في بعض الموضوعات كما نريد .

فالرء عندنا ذو شخصيتين : (الشخصية العصرية) التي كونتها الدراسات الخاصة والبيئة الخلقية والثقافية ، (والشخصية القديمة) غير الشاعرة التي جمدت وتحجرت بفعل الأجداد فكانت خلاصة لماضٍ طويل .

فالشخصية غير الشاعرة وحدها ، ووحدها فقط ، هي التي تتكلم عند أكثر الناس وتمسك فيهم المعتقدات نفسها مسماة بأسماء مختلفة ، وتملي عليهم آراءهم ، فيلوح ما تمليه عليهم من الآراء حراً في الظاهر فيحترم .

فالحق أن أتباع محمد (صلى الله عليه وسلم) ظلوا أشد من عرفته أوروبا من الأعداء إرهاباً ، عدة قرون ، فهم عندما كانوا لا يرددوننا بأسلحتهم كما في زمن شارل مارتل والحروب الصليبية ، أو يهددون بعد فتح القسطنطينية ، كانوا يذلوننا بأفضلية حضارتهم الساحقة ، فلم نتحرر من نفوذهم إلا بالأمس .

لقد تراكمت أوهامنا الموروثة ضد الإسلام والمسلمين في قرون كثيرة ، فصارت جزءاً من مزاجنا ، فاضحت طبيعة متصلة فينا تأصل حقد اليهود على النصراني ، الخفي أحياناً ، والعميق دوماً .

فإذا أضفنا إلى أوهامنا الموروثة ضد المسلمين ، وهما الموروث الذي زاد مع القرون بفعل ثقافتنا المدرسية البغيضة الفائلة : إن « اليونان واللاتين وحدهم منبع العلوم والآداب في الزمن الماضي » ، أدركنا - بسهولة - سر جحودنا العام لتأثير العرب العظيم في تاريخ حضارة أوروبا .

ويتراءى لبعض الفضلاء أن من العار أن يفكر في أن أوروبا النصرانية مدينة في خروجها من دور التوحش لأولئك الكافرين (أي المسلمين كما كان الفرييون يقبونهم) فعار ظاهر كهذا ، لا يقبل إلا بصعوبة .

ثم ذكر في هامش هذا الكلام مثلاً لالتقاء الأوهام الموروثة مع الثقافة في العالم الفاضل فيضطرب في حكمه على الأشياء ، بالخطبة التي ألقاها مسيو «رينان» في « السوربون » عن الإسلام^(١) . فقد اضطرب فيها بين الاعتراف بفضل العرب في تقدم العلوم ستمائة سنة ، وبين زعمه بأن الإسلام اضطهد العلم والفلسفة وقضى على الروح في البلاد التي دانت له ، وأمثلة من هذه المتناقضات في خطابه الذي ختمه «رينان» بقوله : « إنني لم أدخل مسجداً من غير أن اهتز خاشعاً أو من غير أن أشعر بشيء من الحسرة على أنني لست مسلماً »^(٢) .

وأما « الحكايات » التي نقلها أبو رية من بعض كتب الأدب ، فهي أغرب ما رأينا في دعوى « التحقيق العلمي » .

إن « أبارية » يرفض كل ما رواه أئمة الحديث المشتبون وأئمة الفقه المجتهدون ، من حقائق لا تعجبه ، ثم يأتي إلى كتب لم تؤلف لتاريخ الرجال ، ولم تصنف للتحقيق في سيرتهم وأحوالهم ، وإنما ألقت لجمع النوادر والحكايات التي يتفكك بها الناس في مجالسهم ، ويزيدون بما شاءت لهم أهواؤهم وخيالاتهم . يأتي إلى هذه الكتب فيستخرج من « حكاياتها » الأدلة والشواهد لدعوى خطيرة تذهب بكيان السنة كلها إن صحت .

فهل هذا هو سبيل التحقيق العلمي إلا أن يكون على سنة جولد تسيهر الذي يكذب ما جاء في موطأ مالك ، ويؤيد ما جاء في « حياة الحيوان » للدميري؟! .

(١) وهي التي رد عليها في وقتها الإمام «محمد عبده» رحمه الله ، رده المشهور .

(٢) حضارة العرب ترجمة الأديب الكبير الأستاذ « عادل زعيتر » رحمه الله .

ص ٦٨٨ - ٦٩٠ من الطبعة الثانية .

إن من المسلم به عند علمائنا « غير المحققين » تحقيق « أبي رية » أن علم الحديث لا يؤخذ من كتب الفقه ، وعلم التفسير لا يؤخذ من كتب اللغة ، لأن كل علم له مصادره التي يعرف منها حقائقه وقضاياها .

ومن المسلم به في علم التاريخ الحديث أن حقائقه لا تؤخذ إلا من مصادر التاريخ الثابتة الموثوقة ، فمن استمد وقائعه من مصادر غير موثوقة ، لم يكن لبحثه أية قيمة علمية ، ولا لمن يفعل ذلك مكان بين العلماء المحترمين .

فماذا نقول عن « أبي رية » الذي أخذ يخوض في موضوع خطير جد الخطورة ويهدم رجلاً له في تاريخ السنة خلال أربعة عشر قرناً ، وعند مئات ألوف الملايين منذ عصر الصحابة حتى عصرنا هذا ، مكانة مرموقة هي عنوان التقدير والثقة والاحترام !! ثم يعتمد « أبو رية » في بحثه الخطير هذا وفي هجومه الكبير كتاباً ، ككتاب « ثمار القلوب للثعالبي » و « مقامات بديع الزمان الهمداني » وأسانيد تالفة في كتاب « الحلية » لأبي نعيم ، وهو الكتاب الذي ألفه لرجال التصوف والزهد من رجال الإسلام ، وفي سنده ما هو غير صحيح ، ولم يدع - رحمه الله - أنه ألفه ليكون مرجعاً في تاريخ الرجال ، ومن قرأه وتتبع أسانيده ، علم صحة ما نقول .

ماذا نقول عن صنيع « أبي رية » هذا ؟ إن كان يعلم أن هذا صنيع غير المحققين ، فقد وضع نفسه بينهم ، وإن كان لا يعلم ، فقد حكم بنفسه على قيمة تحقيقه « العلمي » الذي لم يقيم به أحد من المسلمين منذ ألف سنة !؟

تلك هي حقيقة المصادر التي خرج منها « أبو رية » برأيه الذي يخالف آراء جمهور العلماء والمحدثين . وما عدا ذلك من المصادر الموثوقة التي ذكرها في « ثبت » مراجعه فقد بيئنا فيما سبق طريقته في تحريف النصوص وإيرادها في غير مواردها ، وتحميلها ما لم يردده قائلوها ، وتلك براعة لا يحسد عليها ، وخصلة لا يمدح فاعلها ، وأقل ما يقال فيه : إنه « دلّس » على القراء . ومن دلّس ولو مرة واحدة لا يقبل قوله كما زعم في نقله عن الشافعي رحمه الله .

أما رأيي في نتائج البحث الذي تضمنه كتابه ، فإنها تتلخص فيما يلي :
(أولاً) - إنه يذهب إلى أن السنة لم تدون في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأنه يرى كما يرى جمهور العلماء ، من أن سبب ذلك هو نهي النبي صلى الله عليه وسلم ، وهذا ما يتفق مع جمهور الباحثين قديماً وحديثاً .

(ثانياً) - أنه يرى أن عدم تدوين السنة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم أدعى إلى وجود الخلاف بين فرق المسلمين ، كما أدى إلى الوضع والكذب في الحديث مما كان له أكبر الضرر في ضياع السنة الحقيقية .

ويؤدي هذا إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم هو سبب هذه الأضرار في رأيه . ويلزم من هذا أن النبي عليه الصلاة والسلام لو كانت له مثل هذه الفطنة التي وصل إليها « أبو رية » في تحقيقه « العلمي » لما نشأت هذه الأضرار !! ولا أدري إن كان « أبو رية » يرضى بهذه النتيجة الفجة ! ولا أظن مسلماً يؤمن بالله واليوم الآخر وبرسوله صلى الله عليه وسلم يذهب به الغرور إلى هذا الحد .

ونحن نعذر له بأن « لازم المذهب ليس بمذهب » كما قال علماؤنا رحمهم الله ، وأنه لا يمكن أن يعتقد ما يلزم رأيه ذلك من تلك النتيجة القبيحة .

(ثالثاً) - إن السنة الصحيحة - ولو كانت صحيحة بحسب مقياسه فحسب - ليست ديناً عاماً يلزم المسلمون باتباعه ، وأن الدين العام هو ما جاء في القرآن ، لأنه متواتر ، وفي السنة العملية ، لأنها من حيث العمل بها أصبحت متواترة .

وما عدا ذلك - وهي السنة القولية - فليس يلزم العمل بها ، بل لكل إنسان أن يأخذ ما يشاء ويدع ما يشاء ، ذلك لأن تركها ليس بكفر ، وما كان كذلك فكل مسلم في سعة من العمل به أو هجره !!

وعدا ما في هذا الرأي الخطير من مخالفة صريحة لكتاب الله ، ومن قضاء على التراث التشريعي الإسلامي كله ، فإنه دعوة إلى فوضى في العقيدة والتشريع لا يقول بها رجل يحترم نفسه ، ويحترم شريعته ، ويحترم كيان أمته الاجتماعي .

أما ما استند إليه في ذلك من كلام الإمام محمد عبده ، وتلميذه السيد رشيد رضا رحمهما الله ، فلنا فيهما رأي لا نلزم به أحداً ، ولا ينتقص من قدرهما وجهادهما في شيء .

أما الشيخ محمد عبده رحمه الله فلا شك أنه كان من أكبر رواد الإصلاح في عصرنا الحديث ، وأنه كان في عصره فليسوف الإسلام ولسانه الناطق وعقله المفكر وسلاحه الذائد عن حماه كل عدو وكل مفترٍ من الغربيين وخاصة المستعمرين منهم ، ونوره المشرق تجاه الجمود الذي ران على العالم الإسلامي من مئات السنين .
ولكنه - مع هذا - كان قليل البضاعة من الحديث ، وكان يرى في الاعتماد على المنطق والبرهان العقليين خير سلاح للدفاع عن الإسلام ، ومن هذين العاملين ، وقعت له آراء في السنة ورواياتها وفي العمل بالحديث والاعتداد به ، ما صحح أن يتخذها مثل « أبي رية » تكأة يتكئ عليها ، ليخرج على المسلمين بمثل الآراء التي خرج بها .

أما السيد رشيد رضا رحمه الله ، فيظهر أنه كان في أول أمره متأثراً بوجهة أستاذه الشيخ محمد عبده رحمه الله ، وكان مثله في أول الأمر قليل البضاعة من الحديث قليل المعرفة بعلومه ، ولكنه منذ استلم لواء الإصلاح بعد وفاة الإمام محمد عبده ، وأخذ يخوض غمار الميادين الفقهية والحديثية وغيرها وأصبح مرجع المسلمين في أنحاء العالم في كل ما يعرض لهم من مشكلات ، كثرت بضاعته من الحديث وخبرته بعلومه حتى غدا آخر الأمر حامل لواء السنة ، وأبرز أعلامها في مصر خاصة ، نظراً لما كان عليه علماء الأزهر من إهمال لكتب السنة وعلومها ، وتجرهم في المذاهب الفقهية والكلامية واللغوية وغيرها .

لقد أدركته رحمه الله في آخر حياته ، وكنت أتردد على بيته ، فأستفيد من علمه وفهمه للشريعة ودفاعه عن السنة ما أجد من حق تاريخه عليّ أن أشهد بأنه كان من أشد العلماء أخذاً بالسنة (القولية) وإنكاراً لما يخالفها في المذاهب الفقهية . وإني على ثقة بأنه لو كان حياً حين أصدر « أبو رية » كتابه ، لكان أول من يرد عليه في أكثر من موضع في ذلك الكتاب .

(رابعاً) - إن الذين عنوا بالتشريع من أئمة الإسلام وفقهائه ، لم يكونوا أهلاً
لتمحيص السنة وبيان صحيحها من موضوعها ، وإن الأدباء وعلماء الكلام من
المعتزلة ، هم أهل لذلك ، وحسبنا أن نحكي عنه رأيه هذا ، للتدليل على حقيقة
غيرته على السنة ، وورعه في دين الله عز وجل •

(خامساً) - إن الصحابة والتابعين وفقهاء الإسلام وأئمة الحديث ثلاثة عشر
قرناً كاملة قد خدعوا بأبي هريرة رضي الله عنه ، ولم يفتنوا إلى « تفاهة أمره »
و « حقارة منبته » وجرأته في الكذب إرضاء للأمويين ! إنهم لم يفتنوا لما فطن إليه
« أبو رية » فيا لسوء حظ المسلمين الذين حرموا من رأي « أبي رية » الصائب
وبصيرته النافذة خلال هذه القرون كلها !

ويا لسوء حظ الإسلام ، إذ رزق خلال هذه العصور أئمة وعلماء بثلاً
مغفلين يعتمدون في كتبهم وفقههم واجتهادهم على رجل « حقير ، أكول ، كذاب ،
كل همه جمع المال وأكل الطعام ! ... » كما يصفه اليوم أبو رية •

(سادساً) - إن السنة بما دخلها من الوضع ، وبما أدرجه رواة السنة الموثقون
من كلامهم في فن الحديث ، وما لحق الحديث من « شذوذ » و « اضطراب »
و « رواية بالمعنى » وغير ذلك جعل السنة كلها في موضع الشك والريبة فيها وفي
مدوناتها الصحيحة ، بحيث لم تعد محلاً للثقة والاعتماد • هذه من النتائج التي
يخرج بها قارئ كتابه ممن لا علم له بالسنة وعلومها ، وهذا هو ما سعى ويسعى
إليه المستشرقون المتعصبون قديماً وحديثاً ، ثم يزعم مع ذلك « أبو رية » أنه إنما
ألف كتابه « للدفاع عن السنة القولية وحياطتها مما يشوبها » لا يبتغي إلا وجه الله
وابتغاء مرضاته !! ولم أكن أدري من قبل ، أن دعم الشيء يكون بالتشكيك فيه ،
وخدمة الشريعة بالالتقاء مع أعدائها والساعين إلى هدمها ! وفوق كل ذي علم عليم ،
وإننا لله وإنا إليه راجعون ...

(سابعاً) - أنه شكك في كل الأحاديث والآثار الصحيحة التي تحدثت عن
أشياء موجودة في الكتب التي بين أيدينا لليهود والنصارى ، وأن ذلك دليل على
اليد اليهودية أو المسيحية ، في الدس على الحديث •

أما ما جاء في الآثار والأحاديث من نقول عن التوراة ، لا نجدتها الآن في

التوراة ، فذلك دليل على كذب تلك الأحاديث !

وهذا - لعمرى - موقف متناقض لا يصير إليه عالم « محقق » •
إن الله تعالى نص على حقيقتين واضحتين بالنسبة إلى التوراة والإنجيل
وغيرهما من كتب الأنبياء السابقين :

الأولى - أن الله أنزلها على الأنبياء ، ومبادؤها واحدة في جميع الديانات •
الثانية - أن اتباع هذه الديانات بدلّوها وحرفوها (يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ
عَنْ مَوَاضِعِهِ) * [المائدة : ١٣] •

فسبيل المؤمن العالم إذا روي له حديث صحّ سنده أن يعرضه على كتاب الله فإن
توافق معه اطمأن قلبه إليه واعتقده ، وإن خالفه - وهذا مالا وجود له في الأحاديث
الصحيحة قطعاً - جاز له رده مهما كانت الثقة برجاله •

وعلى هذا الهدّي سار علماؤنا رحمهم الله منذ الصحابة حتى من بعدهم ،
يأخذون عن أهل الكتاب مالا يتعارض مع القرآن الكريم ، ومع الثابت عندهم من
قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وقواعد الدين ، وردوا كل ما يخالف ذلك •
ولكن « أبا رية » اتخذ مبدءاً آخر ، وهو أن كل حديث عن التوراة
والإنجيل هو مدسوس على الإسلام من قبل اليهود أو النصارى •

وعلى هذا كذب ما رواه أبو هريرة وغيره عن كعب من أن التوراة نصت على
اسم الرسول صلى الله عليه وسلم واتهم في ذلك مسلمي اليهود من أسلم منهم في
عصر الرسول ، ومن أسلم بعده •

ولا أدري كيف ساغ له مثل هذا القول وهو العالم « المحقق » ! مع أن
القرآن الكريم نص على هذا في أكثر من آية •

(الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا
عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ) [الأعراف : ١٥٧] •

(وَإِذْ قَالَ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ
إِلَيْكُمْ مُّصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَ مُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي
مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ) [الصف : ٦] •

(مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ)

بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيَاهُكُمْ
 فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي
 الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى
 سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيُغَيِّظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ) [الفتح: ٢٩] •
 فهذه آيات من كتاب الله صريحة الدلالة على أن اسم الرسول صلى الله عليه
 وسلم قد جاء ذكره صراحة في التوراة والإنجيل ، وجاء ذكره وذكر صحابته عن
 طريق التشبيه والتشليل في التوراة والإنجيل أيضاً •

فأية غرابة وأية مناقضة ، وأي شيء فيه يستنكره عقل المسلم إذا روى أهل
 الكتاب ممن أسلموا أن اسم النبي أو وصف صحابته أو بعضهم مكتوب في التوراة؟
 وإذا كان ما روي عنهم لا نجده الآن في التوراة والإنجيل المعترف بهما لدى
 اليهود والنصارى في عصرنا هذا ، فهل يكون ذلك دليلاً على كذب تلك الأخبار ،
 أم يكون ناشئاً مما أخبر الله عنهم أنهم حرفوا هذه الكتب وبدلوها ؟
 وأيضاً ما كان في « أبو رية » بين أمرين : إما أن يعترف بصحتها فيكذب كل
 ما جاء من الأخبار مما لا يجده اليوم فيهما ، وإما أن يعترف بتبديلها فيعترف بما
 صح من تلك الأخبار ولو لم نجدها فيهما •

أما أن يقول : إن ما جاء في تلك الأخبار متفقاً مع ما في التوراة والإنجيل
 فذلك دليل على أن واضعها يهود أو نصارى ، وما جاء في تلك الأخبار مما لا وجود
 له فيهما فذلك دليل على كذب تلك الأخبار لأننا لا نجدها فيهما ، فهذا هو التناقض،
 والتحكم بالهوى ، والمجازفة لا « التحقيق » •

(ثامناً) - إنه - بعد كل ما انتقده على السلف، في تقصيرهم في تمحيص
 الحديث ، وضع لنا قاعدة لتلافي ذلك التقصير أو تلك « الغفلة » وهي عرض
 الحديث على « العقل الصريح » فما وافقه قبله ، وإلا فلا •

وحكاية عرض الحديث على « العقل » حكاية قديمة نادى بها بعض المعتزلة
 وطبقها فعلاً ، فرفض كل حديث لا يرتضيه « عقله » •

ونادى المستشرقون حديثاً ، وتابعهم فيها الأستاذ أحمد أمين رحمه الله •
 وضرب لذلك أمثلة من الأحاديث الصحيحة وهي في رأيه - « غير مقبولة للعقل »

وناقشناه في هذه الدعوى وفي الأمثلة التي ذكرها وأفردنا لمناقشته فصلاً خاصاً في هذا الكتاب .

وينادي بها اليوم الأستاذ « أبو رية » ويجعلها هي الأساس فيما ينبغي أن يقبل أو يرد من الأحاديث ، ويقول : إن علماءنا الأقدمين لو علموا بها لَنَقَّوْا السنة من كثير مما علق بها .

وهذه الدعوة تبدو مقبولة لدى كثير من « المثقفين » الذين يهتم بهم كثيراً « أبو رية » ولكنها - عند التدقيق - لا تعني شيئاً ولا تنتج شيئاً في علوم الشريعة ، بل لا تنتج إلا الفوضى في قبول الأحاديث ورفضها .
ما هو العقل الصريح الذي يريده « أبو رية » ؟ وما حدوده ، وما مدى الاتفاق عليه ؟

لئن كان يريد من العقل الصريح ما يقبله العقل من بدهيات الأمور ، فهذا أمر واقع في تاريخ السنة ، فقد وضع أئمة النقد من علماء الحديث علامات لمعرفة الحديث الموضوع ، منها : « أن يكون متنه مخالفاً لبدهات العقول وللمقطوع به من الدين أو التاريخ أو الطب أو غير ذلك » وعلى هذا نفوا آفاً من الأحاديث وحكموا عليها بالوضع .

ولئن كان يريد غير هذا مما يستعربه « العقل » ، فإن « استغراب » العقل شيئاً أمر نسبي يتبع الثقافة والبيئة وغير ذلك مما لا يضبطه ضابط ولا يحدده مقياس . وكثيراً ما يكون الشيء مستغرباً عند إنسان ، طبيعياً عند إنسان آخر ولا يزال الذين سمعوا بالسيارة في بلادنا ، واستغربوها قبل أن يروها ، لأنها تسير من غير خيول تقودها ، في حين كانت عند الغربيين أمراً مألوفاً عادياً . والبدوي في الصحراء كان « يستغرب » ما يقولونه عن المذيع « الراديو » في المدن ، ويعُدُّه كذبة من أكاذيب الحضريين . فلما سمع الراديو لأول مرة ظن أن « الشيطان » هو الذي يتكلم فيه ، كما يظن الطفل أن الذي يتكلم إنسان ثاوٍ فيه .

ومن المقرر في الإسلام أنه ليس فيه « ما يرفضه » العقل ويحكم باستحالاته ، ولكن فيه - كما في كل دين سماوي - أمور قد « يستغربها » العقل ولا يستطيع أن يتصورها ، كأمر النبوات والحشر والنشر ، والجنة والنار . وشأن المسلم إذا

سمع خبراً ما ، أن يرفض ما يرفضه العقل ، ويتأني فيما « يستعربه » حتى يتيقن من صدقه أو كذبه .

وطريق التيقن (أو العلم) في الإسلام أحد ثلاثة أمور :

١ - إما الخبر الصادق الذي يتيقن السامع من صدق مخبره ، كأخبار الله في كتبه وأخبار الأنبياء .

٢ - وإما التجربة والمشاهدة بعد التأكد من سلامة التجربة فيما يقع تحت التجربة والاختبار .

٣ - وإما حكم العقل فيما ليس فيه خبر صحيح ولا تجربة مشاهدة .
ومن إعجاز القرآن أنه وضع هذه القواعد الثلاثة لتحقيق « العلم » أو اليقين، في هذه الآية الكريمة : (وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا) [الإسراء / ٣٦] .

ومن تمام الإعجاز في هذه الآية أنها جاءت مرتبة هكذا : الخبر الصادق (السمع) ثم التجربة (البصر) ثم المحاكمة العقلية (الفؤاد) على أنها هي (العناصر) الثلاثة التي ينشأ عنها كل علم ، ولن تجد في الحياة « علماً » لا ينشأ من عنصر من هذه العناصر .

والقرآن يعتبر أن ما يقوم على غير هذه العناصر ، لا يسمى « علماً » بل هو إما الظن « غلبة احتمال الشيء » ، وإما الوهم والخيال .

ونصوص الشريعة ، ما كان منها من أصول العقيدة فلا بد فيها من العلم وهو « التيقن الجازم المطابق للواقع عن دليل » كالإيمان بالله وصفاته ، والنبوات والأنبياء ، والملائكة ، والجنة والنار .

وما كان منها ، من فروع الشريعة (الأحكام العملية) فيكفي فيها الظن ، لأن اشتراط العلم فيها غير متحقق في كثير منها ، وهذا مسلم به لدى الدارسين للشريعة وعلومها .

والأحاديث التي صححها علماؤنا رحمهم الله ليس فيها ما يرفضه العقل أو يحيله لأنها إما أن تتعلق بأمور العقيدة ، وهذه يجب أن تتفق مع القرآن ، وقد قلنا بأننا نقطع أن ليس في القرآن شيء يحكم العقل بفساده أو بطلانه أو استحالته ،

وإما أن تتعلق بالأحكام الشرعية من عبادات ومعاملات وآداب وغيرها ، وليس في حديث من هذه الأحاديث التي صححها علماؤنا ما يرفضه العقل أو يحكم باستحالته ، وإما أن تكون أخباراً عن الأمم الماضية أو أخباراً عن عالم الغيب مما لا يقع تحت النظر كشؤون السماوات والحشر والجنة والنار ، وهذه ليس فيها ما يحكم العقل ببطلانه ، وقد يكون فيها ما لا يدركه العقل فيستغربه •

فإذا جاءت عن طريق ثابت يفيد القطع فيجب اعتقادها ، وإن جاءت عن طريق

يفيد غلبة الظن فليس من شأن المسلم أن يبادر إلى تكذيبها •
وبهذا نرى أن فريقاً كبيراً من الناس لا يفرقون بين ما يرفضه العقل ، وبين ما يستغربه ، فيساوون بينهما في سرعة الإنكار والتكذيب ، مع أن حكم العقل فيما يرفضه ، ناشئ من استحالته ، وحكم العقل فيما يستغربه ، ناشئ من « عدم القدرة على تصوره » و الفرق كبير بين ما يستحيل وبين ما لا يدرك •

على أننا نرى من الاستقراء التاريخي ، وتتبع التطور العلمي والفكري ، أن كثيراً مما كان غامضاً على العقول أصبح مفهوماً واضحاً ، بل إن كثيراً مما كان يعتبر حقيقة من الحقائق أصبح خرافة من الخرافات ، وما كان مستحيلاً بالأمس أصبح اليوم واقعاً • ولا تحوجنا الأمثلة لذلك ، فنحن نعيش في عصر استطاع فيه الإنسان أن يكتشف القمر بصواريخه • وهو الآن يستعد للنزول فيه^(١) وفي غيره من الكواكب ، ولو أن إنساناً فكر في مثل هذا في القرون الوسطى أو منذ مائة سنة لعدّ من المجانين •

والذين ينادون بتحكيم العقل في صحة الحديث أو كذبه ، لا نراهم يفرقون بين المستحيل ، وبين « المستغرب » فيبادرون إلى تكذيب كل ما يبدو غريباً في عقولهم • وهذا تهور طائش ناتج من اغترارهم بعقولهم من جهة ، ومن اغترارهم بسلطان العقل ، ومدى صحة حكمه فيما لا يقع تحت سلطانه من جهة أخرى •

ونحن نرى أن أكثر ما يستندون إليه في تكذيب ما صححه الجمهور ، إنما هي أحاديث تتعلق ، إما بأخبار الأمم الماضية ، وإما بالأمور الغيبية •

(١) وقد تحقق ذلك بعد وفاة المؤلف رحمه الله .

وخذ لذلك مثلاً مما ذكره « أبو رية » ، نموذجاً لبعض مارواه أبو هريرة ليؤكد دعواه كذب أبي هريرة في الحديث ، ونسبته ما أخذه من الإسرائيليات إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم :

أخرج مسلم عن أبي هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة سنة » •

هذا مما استغرب به ، بل مما ادعى « ضمناً » كذبه ، لأنه من رواية أبي هريرة عن الرسول ، وقد كان أبو هريرة - في زعمه - ينسب ما سمعه من كعب إلى الرسول صلى الله عليه وسلم •

ولك أن تسأل أبا رية : ما وجه الغرابة في هذا الحديث ؟ لأنه ذكر أن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة سنة ؟ أليست الجنة من أمور الغيب ؟ هل استطاع أن يعرف ما فيها ، إلا مما عرفنا الله ورسوله إياه ؟ أليس في عالم الشهادة ما استطاع العلم أن يكشف من عظمته ، واتساعه ما لا يكاد يتصوره العقل ؟ ألا يحدثنا علماء الفلك الآن عن كبر حجم الشمس بالنسبة إلى أرضنا أكثر من مليون مرة ، والشمس إحدى ملايين الشمس التي تكبر شمسنا هذه بملايين المرات ؟ ألا يحدثنا هؤلاء العلماء عن شمس في هذا الفضاء الرحيب ، لم يصل إلى الأرض نورها حتى الآن منذ مليون أو أكثر من السنوات الضوئية ؟ أليصدق العقل مثل هذه الأمور العلمية التي يكشف عنها العلماء في هذا العصر ، لولا أنها مما يذيعه أولئك العلماء ؟ فيا عجباً كيف يُصدّق « أبو رية » أن يعرف العلماء سعة هذا الكون العجيب إلى حد لا يصل إليه خيال أكبر عقل إنساني على وجه الأرض ؟ ثم هو لا يصدق أن الرسول - المتصل بوحى السماء ، المستمد علمه من علم الله خالق هذا الكون العجيب - يقول : إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة سنة ؟

وما هي هذه السنون المائة بجانب هذه الملايين من السنين الضوئية ؟ !

ليست المشكلة مع « أبي رية » وأضرابه مشكلة استعمال العقل أو تركه ، ولا هي مشكلة تأليه العقل المخلوق ، أو عبوديته للخالق ؟ إن هؤلاء « الأحرار » ، « العباقر » في الشريعة يريدون أن « يؤلّوها » عقولهم معها ، ويتخلوا عن عقولهم مع غيرها ؟

وخذ لذلك مثلاً آخر مما أنكره على أبي هريرة ، وقد رواه البخاري ،
ومسلم : « تحاجت الجنة والنار ، فقالت النار : أوشرت بالمتكبرين والمتجبرين ،
وقالت الجنة : مالي لا يدخلني إلا ضعفاء الناس ، وسقطتهم ؟ قال الله تعالى للجنة:
أنت رحمتي أرحم بك من أشياء من عبادي ، وقال للنار : إنما أنت عذاب أعذب بك
من أشياء من عبادي ، ولكل واحدة منكما ملؤها ، فأما النار فلا تمتليء حتى يضع
الله رجله فتقول : قط قط . فهناك تمتليء ، ويتروى بعضها إلى بعض » (١) .

ونحن لاندرى ما وجه الاستنكار لهذا الحديث ؟

إن كان وجه الإنكار ، هو أن الله يضع « رجله » ففي القرآن جاء إثبات
اليد ، والوجه ، والعين ، والمجيء وغير ذلك لله تعالى ، ومذاهب العلماء معروفة
في مثل هذه الألفاظ ، فالسلف يقولون بها من غير تأويل مع تنزيه الله عن
مشابته للبشر في شيء ما ، والخلف يذهبون إلى تأويل اليد بالقدرة مثلاً ، تمشياً
مع مبدأ تنزيه الله عن مشابهة البشر ، وهو المبدأ الذي يسلم به الجميع . فما يقال
في القرآن يقال مثله في الحديث .

وإن كان الاستنكار لتكلم الجنة والنار ، فقد جاء في القرآن أن الله قال
للسماوات والأرض : (ائْتِيَا طَوْعاً أَوْ كَرْهاً ، قَالَتَا : أَتَيْنَا طَائِعِينَ)
[فصلت : ١١] .

وإن كان وجه الإنكار ، أو « الاستغراب » أن يأتي الله إلى النار ، فإن القرآن
أثبت المجيء يوم القيامة بقوله : (وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفّاً صَفّاً)
[الفجر : ٢٢]

وفي القرآن الكريم أيضاً : (يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ ، هَلْ امْتَلَأْتِ)
وَتَقُولُ : هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ؟) [ق : ٣٠] .

وبالجملة ، فإن تحكيم العقل في مسألة الألوهية ، وصفاتها من سخافة العقل
نفسه ، ولا تؤدي عند هؤلاء المغترين بعقولهم ، إلا إلى الإلحاد غالباً ، فخير للعقل
أن يفكر فيما يستطيع التفكير فيه ، وإذا كان العقل لا يزال عاجزاً عن معرفة سر

(١) أخرجه البخاري ١٢٢/٨ بشرح ابن حجر ، ومسلم ١٨٠/١٧ بشرح النووي .

الحياة في الإنسان نفسه ، وعن الإحاطة بجزء كعبة الرمل من صحراء هذا الكون العجيب ، فكيف يستطيع أن يعلم حقيقة خالق هذا الكون كله ؟ أترى تستطيع النملة التي تدب في سفح جبال هملايا أن تحيط بارتفاع هذه الجبال وسعتها وقطرها ؟ رضي الله عن الشاعر أحمد الصافي النجفي ، حين يقول فيما سمعته منه :

يعترض العقل على خالق
ولننظر إلى المسألة من ناحية أخرى

لنفرض أن تحكيم العقل في الأحاديث هو الصواب ، فنحن نسأل : أي عقل هذا الذي تريدون أن تحكموه ؟

أعقل الفلاسفة ؟ إنهم مختلفون ، وما من متأخر منهم إلا وهو ينقض قول من سبقه •

أعقل الأدباء ؟ إنه ليس من شأنهم ، فإن عنايتهم - عفا الله عنهم - بال نوادر والحكايات •

أعقل علماء الطب ، أم الهندسة ، أم الرياضيات ؟ مالهم ولهذا ؟

أعقل المحدثين ؟ إنه لم يعجبكم ، بل إنكم تهتمونهم بالعبادة والبساطة •

أعقل الفقهاء ؟؟ إنهم مذاهب متعددة ، وعقليتهم - في رأيكم - كعقلية المحدثين •

أعقل الملحدين ؟ إنهم يريدون أن إيمانكم بوجود الله ، جهل منكم وخرافة •
أعقل المؤمنين بوجود الله ؟ تعالوا نرَ طوائفهم :

إن منهم : من يرى أن الله يحل في إنسان فيصبح إلهاً !

ومنهم : من يرى أن روح الله تنقصر في جسد ، فيكون إلهاً !

ومنهم : من يرى أن الله ومخلوقاته في وحدة كاملة !

ومنهم : من يرى أن الله ذو ثلاثة أقانيم في ذات واحدة !

ومنهم : من يرى البقر والفأر والقرد يجب أن يتوجه إليها بالعبادة !

ستقولون : إننا نريد تحكيم عقل المؤمنين بإله واحد في دين الإسلام •

فنحن نسألكم : عقل أي مذهب من مذاهبهم ترتضون ؟

أعقل أهل السنة والجماعة؟ هذا لا يرضي الشيعة ، ولا المعتزلة •
أم عقل الشيعة؟ هذا لا يرضي أهل السنة ، ولا الخوارج •
أم عقل المعتزلة؟ إنه لا يرضي جمهور طوائف المسلمين !
فأي عقل ترتضون؟

سيقول أبو رية : « إنني أرتضي عقل المعتزلة ، لأنهم أصحاب العقول الصريحة »
ونحن سنعرض على أبي رية مثالا لما رفضه عقل المعتزلة من حديث :
يحكي ابن قتيبة في كتابه « تأويل مختلف الحديث » أن مما رده المعتزلة
حديث « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي ودرعه مرهونة عند يهودي
بأصواع من شعير » فقد قالوا فيه بأنه حديث يكذبه النظر^(١) (أي النظر العقلي)
ثم شرح ابن قتيبة رأيهم هذا بما تستطيع الرد عليه بأيسر الرد وأقربه إلى العقل
والنظر . . .

فما رأي « أبي رية » وأضراجه في إنكار عقل المعتزلة لمثل هذا الحديث ؟
على أن ابن قتيبة تتبع كل ما أنكرته عقولهم من الأحاديث ، وأجاب عنها
بأجوبة حالفه التوفيق في أكثرها • وللأحاديث التي نرى أنه لم يوفق في الإجابة
عنها أجوبة للعلماء مقبولة معقولة ، وإنني سأضرب للقارئ مثالا عن هذا النقاش
الذي دار بين عقل ابن قتيبة « المحدث » ، وبين عقل فلان « المعتزلي » •
قال ابن قتيبة:

قالوا (أي المعتزلة) : حديث يفسد أوله آخره ، روئتم عن النبي صلى الله
عليه وسلم أنه قال : « إذا قام أحدكم من منامه فلا يغمس يده في الإناء حتى يفسلها
ثلاثاً فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده » قالوا : وهذا الحديث جائز لولا قوله :
« فإنه لا يدري أين باتت يده » وما منا من أحد إلا وقد درى أن يده باتت حيث
بات بدنه وحيث باتت رجله وأذنه وأنفه وسائر أعضائه ، وأشد الأمور أن يكون
مس بها فرجه في نومه ، ولو أن رجلاً مس فرجه في يقظته ، لَمَا نقض ذلك من

(١) ص ١٧٦ •

طهارته ، فكيف بأن يمسه وهو لا يعلم • والله لا يؤاخذ الناس بما لا يعلمون ، فإن
النائم قد يهجر (أي يهذي) في نومه فيطلّق ويكفر ويفتري ، ثم لا يكون
بشيء من ذلك مؤاخذاً في أحكام الدنيا ولا في أحكام الآخرة •

فأجاب ابن قتيبة بقوله : ونحن نقول : إن هذا النظر علم شيئاً وغابت عنه
أشياء ، أما علم أن كثيراً من أهل الفقه قد ذهبوا إلى أن الوضوء يجب من مس
الفرج في المنام وفي اليقظة بهذا الحديث وبالحديث ، الآخر « من مس فرجه
فليتوضأ » وإن كنا نحن لانذهب إلى ذلك ، ونرى أن الوضوء الذي أمر به من
مس فرجه ، غسل اليد ، لأن الفروج مخارج الحدث والنجاسات • إلى أن يقول :
فإذا كان الوضوء من مس الفرج هو غسل اليدين تبين أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم أمر المستيقظ من منامه أن يغسل يده قبل أن يدخلها الإناء لأنه لا يدري أين
باتت يده ، يقول : لعله في منامه مس بها فرجه أو دبره • • وليس يؤمن أن يصيب
يده شيء من النجاسات • • وخص النائم بهذا ، لأن النائم قد تقع يده على هذه
المواضع وهو لا يشعر ، فأما اليقظان فإنه إذا لمس شيئاً من هذه المواضع فأصاب يده
منه أذى علم به ولم يذهب عليه فيغسلها قبل أن يدخلها في الإناء أو يأكل أو
يصافح^(١) » اه •

هذا مثل العقل المعتزلي « الصريح » وعقل المحدث « الضعيف » •
وأزيد على ذلك أن مبادئ الصحة العامة تجعل عقل الطبيب في هذه المسألة
يؤيد عقل المحدث ، لا عقل المعتزلي •
وقصارى القول أن أئمة الحديث وفقهاء المسلمين لم يلغوا عقولهم عند تصحيح
الأحاديث ، وإنما أوقفوها عند الحد الذي يجب أن تقف عنده بحكم الشرع ،
وبحكم العقلاء غير « المغرورين » بعقولهم •

(١) ص ١٦٠ - ١٦٢ باختصار بسيط . ويلحظ أيضاً أن كلام المعتزلة في هذا
الحديث يفيد أنهم فهموا أنه يوجب اعتبار يد النائم نجسة ، وهذا سوء فهم منهم ،
فالامر النبوي بغسلها ليس لنجاستها ، بل للنظافة احتياطاً ضد القذارة التي يحتمل
أن تلحق النائم بلمسها أو حكها بعض أماكن قدرة من بدنه ، ولا يحتمل مثل ذلك في
بقية أعضاء بدنه كالأذن والأنف والعين مما ليس أداة للمس والحك كاليد . فليتأمل
في هذه (العقول الصريحة) التي لا تميز بين اليد والأنف والعين في هذا الشأن !! .

وأخيراً أذكر رأيي في المؤلف نفسه (أبي رية) ، والله يعلم أنني لا أريد أن أغمطه حقّه •

أولاً : إنني أحاول أن أصدق المؤلف فيما ادعاه في مقدمة كتابه وفي آخره من أنه عثي بهذه الأبحاث دفاعاً عن سنة الرسول وعن سمعة الدين من تشويه الكذابين وغيرهم • إذ لا يجوز لي أن أتحكم في نيته وغرضه وأن أكذبه فيما أدعى من حسن النية ، ولكنه في رأيي كانت له مع هذه النية « رغبات نفسية » فأخذ في البحث على هدى هذه الرغبات ، ولو تخلى عنها وتجرد منها ، لأداه بحثه المجرد إلى غير ما انتهى إليه •

ثانياً : إنه ذكر ما عاناه في سبيل بحثه من تتبع للكتب وتنقيب عن الأخبار خلال سنين طويلة ، ولا شك أن جهد العالم في البحث والتنقيب يستحق الشكر والأجر ، ولكنه بجانب هذا أنكر جهود جميع علماء السنة من صحابة الرسول صلى الله عليه وسلم حتى عصرنا هذا ، أنكره من حيث نعى عليهم تقصيرهم في تمحيص الأحاديث ، وغفلتهم عن تحكيم « العقل » في النقد ، ومن حيث اعتبر جهودهم في معرفة المدرج في الحديث ، والمضطرب ، والشاذ ، والمعلل ، وغير ذلك مما هو من مفاخر اليقظة العلمية في ميادين العلم ، لقد اعتبر ذلك كله مدعاة للشك في الحديث بدل أن يكون مدعاة للثقة به ، وإن في إنكاره لجهود هؤلاء العلماء خلال ثلاثة عشر قرناً أو تزيد - وهي الجهود التي لا مثيل لها ولا لعشر معشارها لدى أمة من الأمم - مدعاة للعبرة والعظة ، فإذا كان جهد أبي رية في بضع سنوات ، وهو في بلده يقلب صحائف الكتب ، ثم تبعه في « تبويب كتيبه الصغير » إذا كان هذا الجهد مما يستحق أن يمتن به على العلم والمثقفين والمعتنين بالدراسات الدينية • وأن يرجو من الله أجره وثوابه ، فهل يعد هذا شيئاً بجانب جهود أولئك العلماء الذين كان أحدهم يمشي آلاف الأميال على قدميه ، ويطوف بأقطار العالم الإسلامي عشرات السنين ، ويسهر الليالي على ضوء الشمعة والقنديل ؟ هذا مع أنهم لم يمتثوا بجهودهم تلك على المسلمين وإنما كانوا يرجون رضی الله وحده ، أفيكون من عرفان جميلهم أن يأتي مثل أبي رية فيتهمهم بالتقصير لأنهم كان يجب عليهم أن يؤلفوا مثل كتابه منذ ألف سنة ؟ •• إن كان قارئ لكتابه يستطيع أن يجيب على هذا السؤال •

ثالثاً : إنه أطرى كتابه بقوله : « وهذه الدراسة الجامعة التي قامت على قواعد التحقيق العلمي ، هي الأولى في موضوعها . لم ينسج أحد من قبل على منوالها . » وقوله : « وبخاصة لأن هذا المصنف لم يكن له من قبل مثال نحتديه ، ولا طريق عبده لنا أحد ممن سبقنا فنتبعه ونسير عليه » . وقد كان يجب أن يؤلف مثله منذ ألف سنة .

ونحن نعلم أن من أبرز صفات العالم تواضعه ، ومن أبغض صفاته عند الله وعند الناس تفاخره بعلمه وجهوده ، ومن قواعد شريعتنا أن تفاخر الإنسان بعمله يحبط أجره ، ومن أخلاق علمائنا أن يعترفوا في مقدمة كتبهم باحتمال الخطأ والزلل ، وأن يطلبوا ممن يطلع على خطأ في كتبهم أن يصلحها ويستغفر لمؤلفها ، ولا أريد أن أتحدث عن مغزى إطراء المؤلف لكتابه من الناحية النفسية . فهو - على ما يظهر - عليم بالتحليل النفسي أيضاً ، ! ولكنني أذكر هنا كلمة لابن عطاء الله السكندري رحمه الله : « لأن تصحب جاهلاً لا يرضى عن نفسه خير لك من أن تصحب عالماً يرضى عن نفسه ، وأي علم لعالم يرضى عن نفسه ؟ وأي جهل لجاهل لا يرضى عن نفسه ؟ » .

رابعاً : إنه كان قاسياً مع من يظن أنهم سيتولون الرد عليه ، فقال في حقهم : « وقد ينبعث له من يتناول إلى معارضته ممن تعفنت أفكارهم وتحجرت عقولهم » وقال في آخر كتابه بعد أن تفاخر بجهوده في هذا الكتاب : « وأن تضيق به صدور الحشوية وشيوخ الجهل من زوامل الأسفار ، الذين يخشون على علمهم المزور من سطوة الحق ، ويخافون على كساد بضاعتهم العفنة التي يستأكلون بها أموال الناس أن يكشفهم نور العلم الصحيح ، ويهتك سترهم ضوء الحجة البالغة ، فهذا لا يهمننا ، إذ ليس لمثل هؤلاء خطر عندنا ، ولا وزن في حسابنا » .

وسيمر بك في تعقبنا إياه على ما كتبه عن الصحابي الجليل أبي هريرة رضي الله عنه ، أنه وصفه بالفاظ نائية بذينة يترفع عنها السوق ، ولم يقل في حقه مثلها المستشرقون من اليهود والنصارى !!

ولا أدري إن كان من قواعد التحقيق العلمي التي لم ينسج أحد من قبل على منوالها أن يكون مدعي العلم قليل الأدب بذيء الكلام ، شنيع التهجم على

من يتصدى لتاريخهم أو على من قد يتصدون للرد عليه في المستقبل ؟ ولكن الذي أدريه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « **الحياء من الإيمان ، والإيمان في الجنة ، والبذاء من الجفاء ، والجفاء في النار** » ولا أدري إن كان «أبورية» يعنى في هذا الحديث لأنه مما رواه أبو هريرة رضي الله عنه ، فإنه حديثاً آخر يرويه زيد ابن طلحة بن ركانة عن النبي صلى الله عليه وسلم : « **إن لكل دين خلقاً ، وخلق الإسلام الحياء** » وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم .

أما بعد ، فهذا تعليق إجمالي على كتاب «أبي رية» ، وكنت أود لو أتمكن من التعليق التفصيلي على هذا الكتاب ، ولكن حالتي الصحية التي اشتدت - خاصة - عند كتابة هذه المقدمة ، جعلتني أعدل عن ذلك ، اكتفاءً بما ذكرته من الحقائق الثابتة عند أهل العلم ، في تاريخ السنة وتدوينها وهي رديء واضح على ما جاء في كتاب أبي رية من الأباطيل ، واكتفاءً بما صدر من رد بعض العلماء الأفاضل على هذا الكتاب^(١) .

والله أسأل أن يهدينا للحق ويشتنا عليه ، وأن يجنبنا الزلل والخطأ ، وأن يهين لنا من أمرنا رشداً .

مصطفى حسني السباعي

رئيس قسم الفقه الإسلامي ومذاهبه بجامعة دمشق
وأستاذ الأحوال الشخصية في كليتي الشريعة والحقوق

دمشق

١٥ من شعبان ١٣٧٩ هـ .

١٢ من شباط ١٩٦٠ م .

(١) صدر في الرد عليه كتابان أحدهما « **ظلمات أبي رية أمام أضواء السنة الحمديدية** » لفضيلة الأستاذ الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة ، وهو كتاب قيم وإن كنت أتمنى أن لو أنه خلا من الألفاظ القاسية ، (والثاني) - « **الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء السنة ، من الزلل والتضليل والمجازفة** » للعالم المحقق الشيخ عبد الرحمن بن يحيى العلمي اليماني . وقد أطلعت عليهما منذ شهر تقريباً فجزاهما الله خيراً .

الباب الأول

وفيه أربعة فصول

- الفصل الأول : معنى السنة وتعريفها
- الفصل الثاني : الوضع في الحديث وفيه مباحث
- الفصل الثالث : جهود العلماء لمقاومة حركة الوضع
- الفصل الرابع : ثمار هذه الجهود

11-11-11

11-11-11

11-11-11

11-11-11

11-11-11

11-11-11

11-11-11

الفصل الأول

معنى السنة وتعريفها

السنة في اللغة : الطريقة محمودةً كانت أو مذمومة ، ومنه قوله صلى الله عليه وسلم : « من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة ، ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة^(١) » ، ومن حديث « لتتبعن سنن من قبلكم شيراً بشيراً وذراعاً بذراعاً^(٢) » •

وهي في اصطلاح المحدثين : ما أثرَ عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو خلقية أو سيرة ، سواء كان قبل البعثة أو بعدها^(٣) ، وهي بهذا ترادف الحديث عند بعضهم •

وفي اصطلاح الأصوليين : ما نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير •

فمثال القول : ما تحدث به النبي صلى الله عليه وسلم في مختلف المناسبات مما يتعلق بتشريع الأحكام كقوله عليه الصلاة والسلام : « إنما الأعمال بالنيات »^(٤) • وقوله : « البيعان بالخيار ما لم يتفرقا »^(٥) •

ومثال الفعل : ما نقله الصحابة من أفعال النبي صلى الله عليه وسلم في شؤون العبادة وغيرها ، كأداء الصلوات ، ومناسك الحج ، وآداب الصيام ، وقضائه بالشاهد واليمين •

-
- (١) أخرجه مسلم عن جرير بن عبد الله البجلي .
 - (٢) أخرجه البخاري ومسلم عن أبي سعيد الخدري .
 - (٣) قواعد التحديث ٣٥ - ٣٨ وتوجيه النظر ص ٢ .
 - (٤) أخرجه البخاري ومسلم عن عمر .
 - (٥) أخرجه البخاري ومسلم عن ابن عمر .

ومثال التقرير : ما أقره الرسول صلى الله عليه وسلم من أفعال صدرت عن بعض أصحابه بسكوت منه مع دلالة الرضى ، أو بإظهار استحسان وتأيد .

فمن الأول ، إقراره عليه الصلاة والسلام لاجتهاد الصحابة في أمر صلاة العصر في غزوة بني قريظة حين قال لهم : « لا يصلين أحدكم العصر إلا في بني قريظة^(١) » فقد فهم بعضهم هذا النهي على حقيقته فأخروها إلى ما بعد المغرب ، وفهمه بعضهم على أن المقصود حث الصحابة على الإسراع فصلاها في وقتها ، وبلغ النبي ما فعل الفريقان فأقرهما ولم ينكر عليهما .

ومن الثاني : ما روي أن خالد بن الوليد رضي الله عنه أكل ضباً قدّم إلى النبي صلى الله عليه وسلم دون أن يأكله ، فقال له بعض الصحابة : أويحرم أكله يا رسول الله ؟ فقال : لا ، ولكنه ليس في أرض قومي فأجدني أعافه^(٢) .

وقد تطلق السنة عندهم على ما دلّ عليه دليل شرعي ، سواء كان ذلك في الكتاب العزيز ، أو عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أو اجتهد فيه الصحابة ، كجمع المصحف وحمل الناس على القراءة بحرف واحد ، وتدوين الدواوين ، ويقابل ذلك « البدعة » ومنه قوله صلى الله عليه وسلم : « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي^(٣) » .

وفي اصطلاح الفقهاء : ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير افتراض ولا وجوب ، وتقابل الواجب وغيره من الأحكام الخمسة ، وقد تطلق عندهم على ما يقابل البدعة ، ومنه قولهم : طلاق السنة كذا ، وطلاق البدعة كذا^(٤) .

ومرد هذا الاختلاف في الاصطلاح إلى اختلافهم في الأغراض التي يعني بها كل فئة من أهل العلم .

(١) أخرجه البخاري ومسلم عن ابن عمر .

(٢) أخرجه البخاري ومسلم عن ابن عباس .

(٣) الموافقات ٦/٤ والحديث أخرجه أبو داود والترمذي ، عن العرباض بن

سارية ، وقال : حسن صحيح .

(٤) إرشاد الفحول ص ٣١ .

فعلماء الحديث إنما بحثوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الإمام الهادي الذي أخبر الله عنه أنه أسوة لنا وقدوة ، فنقلوا كل ما يتصل به من سيرة وخلق وشمائل وأخبار وأقوال وأفعال ، سواء أثبت ذلك حكماً شرعياً أم لا .

وعلماء الأصول إنما بحثوا عن رسول الله المشرع الذي يضع القواعد للمجتهدين من بعده ، ويبين للناس دستور الحياة ، فعنوا بأقواله وأفعاله وتقريراته التي تثبت الأحكام وتقررها .

وعلماء الفقه إنما بحثوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي لا تخرج أفعاله عن الدلالة على حكم شرعي ، وهم يبحثون عن حكم الشرع على أفعال العباد وجوباً أو حرمة أو إباحة أو غير ذلك .

ونحن هنا نزيد بالسنة ما عناه الأصوليون ، لأنها – بتعريفهم – هي التي يبحث عن حجيتها ومكاتها في التشريع ، وإن كنا تعرضنا لإثبات السنة تاريخياً بالمعنى الأعم الذي عناه المحدثون .

وجوب طاعة الرسول في حياته :

كان الصحابة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفيدون أحكام الشرع من القرآن الكريم الذي يتلقونه عن الرسول صلى الله عليه وسلم ، وكثيراً ما كانت تنزل آيات القرآن مجملة غير مفصلة ، أو مطلقة غير مقيدة ، كالأمر بالصلاة ، جاء مجملاً لم يبين في القرآن عدد ركعاتها ولا هيئتها ولا أوقاتها ، وكالأمر بالزكاة ، جاء مطلقاً لم يقيد بالحد الأدنى الذي تجب فيه الزكاة ، ولم تبين مقاديرها ولا شروطها ، وكذلك كثير من الأحكام التي لا يمكن تنفيذها دون الوقوف على شرح ما يتصل بها من شروط وأركان ومفصلات ، فكان لابد لهم من الرجوع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعرفة الأحكام معرفة تفصيلية واضحة .

وكذلك كانت تقع لهم كثير من الحوادث التي لم ينص عليها في القرآن ، فلا بد من بيان حكمها عن طريقه عليه الصلاة والسلام ، وهو مبلغ عن ربه ، وأدري الخلق بمقاصد شريعة الله وحدودها ونهجها ومراميتها .

وقد أخبر الله في كتابه الكريم عن مهمة الرسول بالنسبة للقرآن أنه مبين له وموضح لمراميه وآياته ، حيث يقول الله تعالى في كتابه : (وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ^(١)) : كما بين أن مهمته إيضاح الحق حين يختلف فيه الناس : (وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ^(٢)) • وأوجب النزول على حكمه في كل خلاف : (فَسَلَا وَرَبُّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ^(٣)) • وأخبر أنه أوتي القرآن والحكمة ليعلم الناس أحكام دينهم فقال : (لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ^(٤))

وقد ذهب جمهور العلماء والمحققين إلى أن الحكمة شيء آخر غير القرآن ، وهي ما أطلعه الله عليه من أسرار دينه وأحكام شريعته ، ويعبر العلماء عنها بالسنة ، قال الشافعي رحمه الله : « فذكر الله الكتاب وهو القرآن ، وذكر الحكمة فسمعت من أَرْضَى من أهل العلم بالقرآن يقول : الحكمة سنة رسول الله ، وهذا يشبه ما قال والله أعلم ، لأن القرآن ذِكْرٌ وَأَتَّبِعْتَهُ الْحِكْمَةَ ، وذكر الله مَنَّهُ على خلقه بتعليمهم الكتاب والحكمة ، فلم يجز - والله أعلم - أن يقال الحكمة هنا إلا سنة رسول الله ، وذلك أنها مقرونة مع الكتاب ، وأن الله افترض طاعة رسوله ، وحثم على الناس اتباع أمره ، فلا يجوز أن يقال لقولٍ فَرَضَ إِلَّا لِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ لِمَا وَصَفَاهُ مِنْ أَنَّ اللَّهَ جَعَلَ الْإِيمَانَ بِرَسُولِهِ مَقْرُونًا بِالْإِيمَانِ بِهِ ^(٥) » •

(١) النحل : ٤٤

(٢) النحل : ٦٤

(٣) النساء : ٦٥

(٤) آل عمران : ١٦٤

(٥) الرسالة : ٧٨

وواضح مما ذكره الشافعي هنا رحمه الله أنه يجزم بأن الحكمة هي السنة ، لأن الله عطفها على الكتاب ، وذلك يقتضي المغايرة ، ولا يصح أن تكون شيئاً غير السنة ، لأنها في معرض المنّة من الله علينا بتعليمنا إياها ، ولا يمن إلا بما هو حق وصواب ، فتكون الحكمة واجبة الاتباع كالقرآن ، ولم يوجب علينا إلا اتباع القرآن والرسول ، فتعين أن تكون الحكمة هي ما صدر عن الرسول من أحكام وأقوال في معرض التشريع •

وإذا كان كذلك ، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أوتي القرآن وشيئاً آخر معه يجب اتباعه فيه ، وقد جاء ذلك مصرحاً في قوله تعالى في وصف الرسول صلى الله عليه وسلم (يَا مَرْهُمُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ^(١)) وما دام اللفظ عاماً فهو شامل لما يحله ويحرمه مما صدره القرآن ، أو مصدره وحيّ" يوحيه الله إليه ، وقد روى أبو داود عن المقدم بن معد يكرب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله : « ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه » •

ويدل على ذلك أن الله أوجب على المسلمين اتباع الرسول فيما يأمر وينهى فقال: (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا ^(٢)) وقرن طاعة الرسول بطاعته في آيات كثيرة من القرآن فقال : (وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ^(٣)) وحث على الاستجابة لما يدعو ، فقال : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ^(٤)) واعتبر طاعته طاعة لله واتباعه حباً لله : (مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ^(٥)) • وقال أيضاً : (قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ

(١) الأعراف : ١٥٦

(٢) الحشر : ٧

(٣) آل عمران : ١٣٢

(٤) الأنفال : ٣٤

(٥) النساء : ٨٠

فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرَ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ^(١) . وحذر من مخالفة أمره : (فَلَیْحْذَرِ الذِّینَ یُخَالِفُونَ عَنَ أَمْرِہِ أَنْ تُصِیْبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ یُصِیْبَهُمْ عَذَابٌ أَلِیمٌ^(٢)) . بل أشار إلى أن مخالفته كفر : (قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا یُحِبُّ الْکَافِرِینَ^(٣)) . ولم یح للمؤمنین مطلقاً أن یخالفوا حکمه أو أوامره (وَمَا کَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ یَکُونَ لَهُمُ الْخِیرَةُ مِنْ أَمْرِہِمَّ وَمَنْ یَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِینًا^(٤)) . واعتبر من علامات النفاق الإعراض عن تحکیم الرسول فی مواطن الخلاف : (وَیَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ یَتَوَلَّى فَرِیقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِکَ بِالْمُؤْمِنِینَ . وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِیقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ إِنَّمَا کَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِینَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ یَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِکَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ^(٥)) . بل جعل من لوازم الإیمان ألا یدهبوا حین یشکون مع رسول الله دون أن یشأذنوا منه : (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِینَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا کَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ یَذْهَبُوا حَتَّى یَسْتَأْذِنُوهُ ، إِنَّ الَّذِینَ یَسْتَأْذِنُونَکَ أُولَئِکَ الَّذِینَ یُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ، فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأَذَنَ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِیمٌ^(٦)) . قال ابن القيم : « فإذا جعل الله من لوازم الإیمان أنهم لا یدهبون مذهباً إذا کانوا معه إلا باستئذانه ، فأولی أن یشکون من لوازمه ألا

(١) آل عمران : ٣١

(٢) النور : ٦٤

(٣) آل عمران : ٣٢

(٤) الأحزاب : ٣٦

(٥) النور : ٤٧ - ٥٤

(٦) النور : ٦٢

يذهبوا إلى قول ولا مذهب علمي إلا بعد استئذانه ، وإذنه يعرف بدلالة ما جاء به على أنه أذن فيه « (١) » .

من هذا كله كان لابد للصحابة من الرجوع إلى الرسول صلى الله عليه وسلم ، يفسر لهم أحكام القرآن ويبين لهم مشكلاته ، ويحكم بينهم في المنازعات ويحل بينهم الخصومات ، وكان الصحابة رضوان الله عليهم يلتزمون حدود أمره ونهيه ، ويتبعونه في أعماله وعباداته ومعاملاته - إلا ما علموا منه أنه خاص به - فكانوا يأخذون منه أحكام الصلاة وأركانها وهيئاتها نزولاً عند أمره صلى الله عليه وسلم « صلوا كما رأيتموني أصلي » (٢) ويأخذون عنه مناسك الحج وشعائره امتثالاً لأمره أيضاً : « خذوا عني مناسككم » (٣) وقد يغضب إذا علم أن بعض صحابته لم يتأسس به فيما يفعله ، كما روى مالك في الموطأ عن عطاء بن يسار : أن رجلاً من الصحابة أرسل امرأته تسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حكم تقبيل الصائم لزوجته ، فأخبرتها أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم ، فرجعت إلى زوجها فأخبرته ، فقال : لست مثل رسول الله ، يحل الله لرسوله ما يشاء ، فبلغ قوله ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فغضب وقال : « إني أتفاكم لله وأعلمكم بحدوده » (٤) وكما غضب حين أمر الصحابة بالحلل والإحلال من الإحرام في صلح الحديبية فلم يفعلوا ، إذ شق ذلك عليهم حتى بادر بنفسه فتحلل فابتدروا يقتدون به .

وقد بلغ من اقتدائهم به أن كانوا يفعلون ما يفعل ويتركون ما يترك ، دون أن يعلموا لذلك سبباً أو يسألوه عن علته وحكمته ، فقد أخرج البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتماً من ذهب ،

(١) أعلام الموقعين : ١ / ٥٨ .

(٢) أخرجه البخاري عن مالك بن الحويرث .

(٣) أخرجه مسلم عن جابر .

(٤) أخرجه مسلم عن عمر بن أبي سلمة وأخرجه الشافعي أيضاً في الرسالة : ٤٠٤ .

مرسلاً عن عطاء .

فاتخذ الناس خواتيمهم من ذهب ، ثم نبذه النبي وقال : « إني لن ألبسه أبداً » فنبذ الناس خواتيمهم ، وروى القاضي عياض في كتابه « الشفاء » عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بأصحابه إذ خلع نعليه فوضعهما عن يساره ، فلما رأى القوم ذلك ألقوا نعالهم ، فلما قضى صلاته قال : « ما حملكم على إلقاءكم نعالكم ؟ » قالوا : رأيناك ألقيت نعليك ، فقال : « إن جبريل أخبرني أن فيهما قدراً » وذكر ابن سعد في الطبقات ، أنه صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين من الظهر في مسجده بالمسلمين ، ثم أمر أن يتوجه إلى المسجد الحرام فاستدار إليه ودار معه المسلمون (١) .

بل بلغ من امتثالهم أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن فعلوا ذلك حتى في شؤون الدنيا ، فقد أخرج أبو داود وابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » عن ابن مسعود رضي الله عنه : أنه جاء يوم الجمعة والنبي يخطب فسمعه يقول : « اجلسوا » فجلس بباب المسجد أي حيث سمع النبي يقول ذلك ، فراه النبي عليه الصلاة والسلام فقال له : « تعال يا عبد الله بن مسعود » .

وهكذا كان الصحابة مع الرسول عليه الصلاة والسلام في حياته ، يعتبرون قوله وفعله وتقريره حكماً شرعياً لا يختلف في ذلك واحد منهم ، ولا يجيز أحدهم لنفسه أن يخالف أمر القرآن ، وما كان الصحابة يراجعون رسول الله في أمر إلا إذا كان فعله أو قوله اجتهاداً منه في أمر دنيوي ، كما في غزوة بدر حين راجعه الحباب ابن المنذر في مكان النزول ، أو إذا كان اجتهاداً منه في بحث ديني قبل تقرير الله له أو نهيته عنه ، كما راجعه عمر في أسرى بدر وصلاح الحديدية ، أو إذا كان غريباً عن عقولهم فيناقشونه لمعرفة الحكمة فقط ، أو كانوا يظنون فعله خاصاً به فلا يلزمون أنفسهم اتباعه ، أو إذا أمرهم بأمر فظنوا أنه للإباحة وأن غير المأمور به أولى . أما ما عدا ذلك فكان منهم التسليم المطلق والاتباع التام والالتزام الكامل .

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد : ٧/٢

وجوب طاعته بعد وفاته :

وكما وجب على الصحابة بأمر الله في القرآن اتباع الرسول وطاعته في حياته ، وجب عليهم وعلى من بعدهم من المسلمين اتباع سنته بعد وفاته ، لأن النصوص التي أوجبت طاعته عامة لم تقيد ذلك بزمن حياته ، ولا بصحابته دون غيرهم ، ولأن العلة جامعة بينهم وبين من بعدهم ، وهي أنهم أتباع " لرسولٍ أمر الله باتباعه وطاعته ، ولأن العلة أيضاً جامعة بين حياته ووفاته ، إذ كان قوله وحكمه وفعله ناشئاً عن مَشْرَعٍ معصوم أمر الله بامتثال أمره ، فلا يختلف الحال بين أن يكون حياً أو بعد وفاته ، وقد أرشد صلى الله عليه وسلم إلى وجوب اتباع سنته حيث يغيب المسلم عنه حين بعث معاذ بن جبل إلى اليمن • فقال له : « كيف تقضي إذا عرض لك قضاء ؟ » قال : أقضي بكتاب الله ، قال : « فإن لم يكن في كتاب الله ؟ » قال : فبسنة رسول الله ، قال : « فإن لم يكن في سنة رسول الله ؟ » قال : أجتهد رأيي ولا آلو ، فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم على صدره ، وقال : « الحمد لله الذي وفق رسول الله لما يرضي رسول الله » وأخرجه أحمد ، وأبو داود ، والترمذي ، والدارمي ، والبيهقي في المدخل ، وابن سعد في الطبقات ، وابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » •

كما حث على وجوب العمل بسنته بعد وفاته في أحاديث كثيرة جداً بلغت حد التواتر المعنوي ، منها ما رواه الحاكم وابن عبد البر عن كثير بن عبد الله بن عمرو ابن عوف عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : « تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنتي »^(١) وأخرجه أيضاً البيهقي عن أبي هريرة رضي الله عنه ، وأخرج البخاري والحاكم عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى » قالوا

(١) جامع بيان العلم : ٢٤/٢

يارسول الله ومن يأبى ؟ قال : « من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبى » وأخرج أبو عبد الله الحاكم عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في خطبة الوداع : « إن الشيطان قد يئس أن يعبد بأرضكم ولكن رضي أن يطاع فيما سوى ذلك مما تحقرون من أعمالكم فاحذروا ، إني قد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبداً : كتاب الله وسنة نبيه » وأخرج ابن عبد البر عن عرياض بن سارية قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح ، فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب فقيل : يارسول الله كأنها موعظة مودع فأوصنا ، قال : « عليكم بالسمع والطاعة وإن كان عبداً حبشياً ، فإنه من يعيش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهتدين ، عضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة» (١) .

من أجل هذا عني الصحابة رضوان الله عليهم بتبليغ السنة لأنها أمانة الرسول عندهم إلى الأجيال المتلاحقة من بعدهم ، وقد رغب رسول الله صلى الله عليه وسلم في تبليغ العلم عنه إلى من بعده بقوله : « رحم الله امرأً سمع مقالتي فادأها كما سمعها ، ورب مبلغ أوعى من سامع » (٢) .

كيف كان الصحابة يتلقون سنة الرسول ؟

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعيش بين أصحابه دون أن يكون بينه وبينهم حجاب ، فقد كان يخاطبهم في المسجد والسوق والبيت والسفر والحضر ، وكانت أفعاله وأقواله محل عناية منهم وتقدير ، حيث كان صلى الله عليه وسلم محور حياتهم الدينية والدينية ، منذ أن هداهم الله به وأنقذهم من الضلالة والظلام إلى الهداية والنور ، ولقد بلغ من حرصهم على تتبعهم لأقواله وأعماله أن كان

(١) جامع بيان العلم : ١٨٢/٢ وأخرجه الترمذي أيضاً وأبو داود والإمام أحمد وابن ماجه ، وقال الحافظ أبو نعيم : هو حديث جيد ، من صحيح حديث الشاميين .
(٢) جامع بيان العلم : ٣٩/١ وأخرجه ابن حبان في صحيحه وأبو داود والترمذي وحسنه ، والنسائي ، وابن ماجه ، والبيهقي بتقديم وتأخير وزيادة عند بعضهم دون بعض .

بعضهم يتناوبون ملازمة مجلسه يوماً بعد يوم ، فهذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه يحدثنا عنه البخاري بسنده المتصل إليه ، يقول : « كنت أنا وجار لي من الأنصار في بني أمية بن زيد - وهي من عوالي المدينة - وكنا تتناوب النزول على رسول الله ، ينزل يوماً وأنزل يوماً ، فإذا نزلت جئته بخبر ذلك اليوم ، وإذا نزل فعل مثل ذلك » وليس هذا إلا دليلاً على نظر الصحابة إلى رسول الله نظرة اتباع واسترشاد برأيه وعمله ، لما ثبت عندهم من وجوب اتباعه والنزول عند أمره ونهيه ، ولهذا كانت القبائل النائية عن المدينة ترسل إليه صلى الله عليه وسلم بعض أفرادها ليتعلموا أحكام الإسلام من رسول الله ثم يرجعون إليهم معلمين ومرشدين •

بل كان الصحابي يقطع المسافات الواسعة ليسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حكم شرعي ، ثم يرجع لا يلوي على شيء ، أخرج البخاري في صحيحه عن عقبة بن الحارث أنه أخبرته امرأة بأنها أرضعته هو وزوجه فركب من فورهِ - وكان بمكة - قاصداً المدينة حتى بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسأله عن حكم الله فيمن تزوج امرأة لا يعلم أنها أخته من الرضاع ثم أخبرته بذلك من أرضعتها ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم « كيف وقد قيل ؟ » ففارق زوجته لوقته فتزوجت بغيره •

وكان من عاداتهم أن يسألوا زوجات النبي صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق بشؤون الرجل مع زوجته لعلمهن بأحوال رسول الله العائلية الخاصة ، كما قدمنا من قصة الصحابي الذي أرسل امرأته تسأل عن تقبيل الصائم لزوجته فأخبرتها أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبّل وهو صائم •

كما كانت النساء تذهب إلى زوجات النبي فأحياناً يسألن رسول الله ما يشأن السؤال عنه من أمورهن ، فإذا كان هنالك ما يمنع النبي من التصريح للمرأة بالحكم الشرعي أمر إحدى زوجاته أن تفهمها إياه ، كما جاء أن امرأة سألت النبي صلى الله عليه وسلم كيف تتطهر من الحيض ؟ فقال عليه الصلاة والسلام « خذي فرصة ممسكة فتوضئي بها » فقالت : يا رسول الله كيف أتوضأ بها ؟ فأعاد كلامه

السابق عليها فلم تفهم ، فأشار إلى عائشة أن تفهما ما يريد ، فأفهمتها المراد ، وهو أن تأخذ قطعة قطن نظيفة فتمسح بها أثر الدم (١) .

غير أن الصحابة لم يكونوا جميعاً على مبلغ واحد من العلم بأحوال الرسول صلى الله عليه وسلم وأقواله ، فقد كان منهم الحضري والبدوي ، ومنهم التاجر والصانع ، والمنقطع للعبادة الذي لا يجد عملاً ، ومنهم المقيم في المدينة ، ومنهم المكثّر من الغياب عنها ، ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلس للتعليم مجلساً عاماً يجتمع إليه فيه الصحابة كلهم إلا أحياناً نادرة ، وإلا أيام الجمعة والعيدين وفي الوقت بعد الوقت . أخرج البخاري عن ابن مسعود قال : « كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخولنا بالموعظة تلو الموعظة في الأيام كراهة السامة علينا » ، ومن هنا يقول مسروق : لقد جالست أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فوجدتهم كالإخاذا (الغدير) فالإخاذا يروي الرجل ، والإخاذا يروي الرجلين ، والإخاذا يروي العشرة ، والإخاذا يروي المائة ، والإخاذا لو نزل به أهل الأرض لأصدرهم ، وطبيعي أن يكون أكثر الصحابة علماء بسنة الرسول هم الذين كانوا أسبقهم إسلاماً كالخلفاء الأربعة وعبد الله بن مسعود ، أو أكثرهم ملازمة له وكتابة عنه كأبي هريرة وعبد الله بن عمرو بن العاص وغيرهم .

لماذا لم تدون السنة في عهد الرسول ؟

وهل كتب عنها شيء في حياته ؟

لا يختلف اثنان من كتاب السيرة وعلماء السنة وجماهير المسلمين في أن القرآن الكريم قد لقي من عناية الرسول صلى الله عليه وسلم والصحابة ما جعله محفوظاً في الصدور ومكتوباً في الرقاع والسعف والحجارة وغيرها ، حتى إذا توفي رسول الله كان القرآن محفوظاً مرتباً لا ينقصه إلا جمعه في مصحف واحد . أما السنة فلم يكن شأنها كذلك ، رغم أنها مصدر هام من مصادر التشريع

(١) أخرجه البخاري ، ومسلم ، والنسائي عن عائشة . وقال المطرزي في « المنقرب » ٢٠/٢ في تفسير (فتوضئي بها) أي : امسحي بها أثر الدم .

في عهد الرسول ، ولا يختلف أحد في أنها لم تدون تدوينا رسميا كما دون القرآن، ولعل مرجع ذلك إلى أن الرسول صلى الله عليه وسلم عاش بين الصحابة ثلاثا وعشرين سنة ، فكان تدوين كلماته وأعماله ومعاملاته تدوينا محفوظا في الصحف والرقاع من العسر بمكان ، لما يحتاج ذلك إلى تفرغ أناس كثيرين من الصحابة لهذا العمل الشاق ، ومن المعلوم أن الكاتين كانوا من القلة في حياة الرسول بحيث يعدون بالأصابع ، وما دام القرآن هو المصدر الأساسي الأول للتشريع ، والمعجزة الخالدة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فليتوفر هؤلاء الكتاب على كتابته دون غيره من السنة ، حتى يؤديه لمن بعدهم محررا مضبوطة تاما لم ينقص منه حرف واحد .

وشيء آخر أن العرب لأمتهم كانوا يعتمدون على ذاكرتهم وحدها فيما يودون حفظه واستظهاره ، فالتوفر على حفظ القرآن مع نزوله منجما على آيات وسور صغيرة ، ميسور لهم وداعية إلى استذكاره والاحتفاظ به في صدورهم ، فلو دوت السنة كما دون القرآن وهي واسعة كثيرة النواحي شاملة الأعمال الرسول التشريعية وأقواله منذ بدء رسالته إلى أن لحق بربه ، للزم إكبابهم على حفظ السنة مع حفظ القرآن ، وفيه من الحرج ما فيه ، عدا خوف اختلاط بعض أقوال النبي الموجزة بالحكمة بالقرآن سهوا من غير عمد ، وذلك خطر على كتاب الله يفتح باب الشك فيه لأعداء الإسلام ، مما يتخذونه ثغرة ينفذون منها إلى المسلمين لحملهم على التحلل من أحكامه والتفقت من سلطانه ، كل ذلك وغيره - مما توسع العلماء في بيانه - من أسرار عدم تدوين السنة في عهد الرسول ، وبهذا نفهم سر النهي عن كتابتها الوارد في صحيح مسلم عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تكتبوا عني ، ومن كتب عني غير القرآن فليحبه » .

وهذا لا يمنع أن يكون قد كتب في عصر الرسول شيء من السنة لا على سبيل التدوين الرسمي كما كان يدون القرآن ، وهناك آثار صحيحة تدل على أنه قد وقع كتابة شيء من السنة في العصر النبوي . فقد أخرج البخاري في صحيحه في كتاب العلم عن أبي هريرة : أن خزاعة قتلوا رجلا من بني ليث عام فتح مكة بقتيل

منهم قتلوه ، فأخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم فركب راحلته فخطب فقال : « إن الله حبس عن مكة القتلى - أو الفيل شك من البخاري - وسلَّط عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنون ، وإنها لم تحل لأحد قبلي ولا تحل لأحد بعدي ، ألا وإنها أحلت لي ساعة من نهار ، ألا وإنها ساعتى هذه حرام ، لا يَخْتَلِي شوكتها ، ولا يُعَضِد شجرها ، ولا تُلْتَقَط ساقطتها إلا لمنشد ، فمن قتل له قتيل فهو بخير النظرين : إما أن يعقل وإما أن يقاد أهل القتل » (١) فجاء رجل من أهل اليمن فقال : اكتب لي يا رسول الله ، فقال عليه الصلاة والسلام : « اكتبوا لأبي شاه » (٢) .

كما ثبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى ملوك عصره وأمراء جزيرة العرب كتباً يدعوهم فيها إلى الإسلام (٣) وكان ينفذ مع بعض أمراء سراياه كتباً ويأمرهم أن لا يقرؤوها إلا بعد أن يجاوزوا موضعاً معيناً .

كما ثبت أن بعض الصحابة كانت لهم صحف يدونون فيها بعض ما سمعوه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كصحيفة عبد الله بن عمرو بن العاص التي كان يسميها بالصادقة ، فقد أخرج أحمد والبيهقي في المدخل عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : « ما كان أحد أعلم بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم مني إلا عبد الله بن عمرو ، فقد كان يكتب ولا أكتب » وكتابة عبد الله بن عمرو استرعت أنظار بعض الصحابة الذين قالوا : إنك تكتب عن رسول الله كل ما يقول ، ورسول الله قد يغضب فيقول ما لا يتخذ شرعاً عاماً ، فرجع ابن عمرو إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له : « اكتب عني فوالذي نفسي بيده ما خرج من فمي إلا الحق » (٤) .

وثبت أنه كان عند علي رضي الله عنه صحيفة فيها أحكام الدية على العاقلة

(١) أي يقاد لهم من القاتل كما في فتح الباري : ١٢ / ١٧٥

(٢) أخرجه البخاري ، والدارمي ، والترمذي ، والإمام أحمد .

(٣) انظر طبقات ابن سعد : ٢٢ / ٢ - ٥٦

(٤) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم : ١ / ٧٦ عن ابن عمرو .

وغيرها (١) ، كما ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب لبعض عماله كتباً حددت فيها مقادير الزكاة في الإبل والغنم (٢) .

وقد اختلف العلماء في التوفيق بين أحاديث النهي عن الكتابة وبين هذه الآثار التي تدل على الإذن بها ، فالأكثر على أن النهي منسوخ بالإذن ، ومن قائل بأن النهي خاص بمن لا يؤمن عليه الغلط والخلط بين القرآن والسنة ، أما الإذن فهو خاص بمن آمنَ عليه ذلك ، وأعتقد أنه ليس هنالك تعارض حقيقي بين أحاديث النهي وأحاديث الإذن ، إذا فهمنا النهي على أنه نهى عن التدوين الرسمي كما كان يدون القرآن ، وأما الإذن فهو سماح بتدوين نصوص من السنة لظروف وملايسات خاصة أو سماح لبعض الصحابة الذين كانوا يكتبون السنة لأنفسهم (٣) والتأمل في نص حديث النهي قد يؤيد هذا الفهم ، إذ جاء عاماً مخاطباً فيه الصحابة جميعاً . لا يقال : إن ذلك يقتضي أن يكون الحكم باقياً على الحرمة ما دام السماح لظروف خاصة ولأشخاص معينين ، لأننا نقول : إن سماح الرسول لعبد الله بن عمرو بكتابة صحيفته واستمراره في الكتابة حتى وفاة الرسول ، دليل على أن الكتابة مسموح بها في نظر الرسول إذا لم يكن تدويناً عاماً كالقرآن ، ويؤكد الإذن بالكتابة ، ما جاء في البخاري عن ابن عباس أنه لما اشتد بالنبي صلى الله عليه وسلم وجعه قال : « إيتوني بكتاب أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده » ولكن عمر حال دون ذلك بحجة أن النبي قد غلبه الوجع ، وهذا مما يؤيد الرأي القائل بأن آخر الأمرين كان هو الإذن ، لا كما ذهب إليه المرحوم رشيد رضا من أن الإذن وقع أولاً ثم نسخ بالنهي (٤) .

(١) المصدر السابق والرقم السابق .

(٢) المصدر والرقم السابقان .

(٣) ويؤكد ما أخرجه الخطيب في تقييد العلم : ٤٧ عن الضحاك من قوله : لا تتخذوا للحديث كراريس ككراريس المصاحف .

(٤) مجلة المنار ، مجلد : ١٠ ، ج : ١٠ .

موقف الصحابة من الحديث بعد وفاة الرسول

قدمنا لك^(١) ما رواه أبو داود والترمذي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من رواية زيد بن ثابت : « نضر الله أمراء أسمع مقاتلي فحفظها ووعاها فأداها كما سمعها فرب مبلغ أوعى من سامع » وفي حديث آخر « ألا ليلغ الشاهد منكم الغائب »^(٢) ، وهكذا أوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم صحابته بتبليغ السنة إلى من وراءهم مع التثبت فيما يروون « كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع »^(٣) فلم يكن بد من أن يصدع الصحابة بالأمر ويبلغوا أمانة الرسول إلى المسلمين ، وخصوصاً وقد تفرقوا في الأمصار وأصبحوا محل عناية التابعين والرحلة إليهم ، فكان التابعون يتتبعون أخبارهم ومواطنهم فيرحل إليهم من يرحل على بُعد الشقة وعناء الأسفار .

هذا كله كان عاملاً في انتشار الحديث وانتقاله إلى جمهور المسلمين .
يبد أن الصحابة كانوا متفاوتين في التحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قِلَّةٌ وكثرة ، فمن المقلين : الزبير ، وزيد بن أرقم ، وعمران بن حصين .
روي عن عبد الله بن الزبير أنه قال لأبيه : « إني لا أسمعك تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يحدث فلان وفلان ، فقال : أما إني لم أفارقه ولكن سمعته يقول : « من كذب عليّ فليتبوأ مقعده من النار »^(٤) .
ويروي ابن ماجه في سننه أن زيد بن أرقم كان يقال له : حَدِّثْنَا ، فيقول : كبرنا ونسينا ، والحديث عن رسول الله شديد . ويقول السائب بن يزيد : صحبت سعد بن مالك^(٥) من المدينة إلى مكة فما سمعته يحدث عن النبي صلى الله عليه

(١) ص ٥٦

(٢) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم عن أبي بكره ٤١/١

(٣) أخرجه مسلم عن أبي هريرة .

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ، في كتاب العلم .

(٥) هو أبو سعيد الخدري .

وسلم حديثاً واحداً ، وكان أنس بن مالك يتشبع بالحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بقوله : « أو كما قال » حذراً من الوقوع في الكذب عليه . فما صنعه الزبير ، وزيد بن أرقم وأمثالهما من المقلين ، إنما كان خوفاً من الوقوع في خطأ لم يقصدوه ، ويظهر أن ذاكرتهم لم تكن من شأنها أن تسعفهم بإيراد الحديث على لفظه أو وجهه الذي سمعوه من النبي صلى الله عليه وسلم ، فكان من الاحتياط في دين الله عندهم أن لا يكونوا من المكثرين .

ولقد أضيف إلى هذا رغبة عمر رضي الله عنه ألا يكثروا من التحديث عن الرسول عليه الصلاة والسلام كي لا ينشغل الناس بالحديث عن القرآن ، والقرآن غض طرري^١ . فما أجوح المسلمين إلى حفظه وتناقله ، والتثبت فيه ، والوقوف على دراسته ! ! روى الشعبي عن قرظة بن كعب قال : خرجنا فريد العراق فمشى معنا عمر إلى صرار فتوضأ فغسل اثنتين ثم قال : أتدرون لِمَ مشيت معكم ؟ قالوا : نعم نحن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مشيت معنا ، فقال : إنكم تأتون أهل قرية لهم دوي^٢ بالقرآن كدوي النحل فلا تصدوهم بالحديث فتشغلوهم ، جودوا القرآن وأقشوا الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وامضوا وأنا شريككم ، فلما قدم قرظة قالوا : حدثنا ، قال : نهانا عمر بن الخطاب^(١) .

ومن الصحابة من كان يكثر الحديث عن الرسول ويستكثر منه أيضا ، فأبو هريرة رضي الله عنه كان من أوعية الحديث التي فاضت على المسلمين فملأت بأخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحاديثه صدورهم ومجالسهم ، وعبد الله ابن عباس كان يطلب الحديث عند كبار الصحابة ويتحمل في سبيل ذلك عناء ومشقة ، أخرج ابن عبد البر عن ابن شهاب أن ابن عباس قال : كان يبلغنا الحديث عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، فلو أشاء أن أرسل إليه حتى يجيئني فيحدثني فعلت ، ولكنني كنت أذهب إليه فأقيل على بابه حتى

(١) جامع بيان العلم : ١٢٠/٢

يخرج إليّ فيحدثني (١) .

وهكذا لقي في سبيل الحديث من العناء ما لقي إلى أن استوعب ما عند من لقيهم من الصحابة من حديث ، فأخذ يثبته غير متزمت ولا مثقل ، ويظهر أنه أقل من التحديث بعد ذلك حين بدا الوضع في الحديث ، فقد أخرج مسلم في مقدمة صحيحه أن بشير بن كعب جاء إلى ابن عباس فجعل يحدثه فقال له ابن عباس : عُدْ لحديث كذا وكذا ، فعاد له ، فقال : ما أدري أعرفت حديثي كله ؟ أم أنكرت حديثي كله وعرفت هذا ؟ فقال ابن عباس : إنا كنا نحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ لم يكن يكذب عليه ، فلما ركب الناس الصعب والذلول تركنا الحديث عنه .

ومهما يكن من إكثار بعض الصحابة التحديث عن رسول الله ، فقد كان ذلك قليلاً في عصري الشيخين أبي بكر وعمر ، إذ كانت خطتهما حمل المسلمين على التثبت في الحديث من جهة ، وحمل المسلمين على العناية بالقرآن أولاً من جهة أخرى . قيل لأبي هريرة : أكنت تحدث في زمن عمر هكذا ؟ قال : لو كنت أحدث في زمن عمر مثل ما أحدثكم لضربني بالدرّة (٢) .

وهنا لا بد من التعرض لبحثين يتعلقان بموقف عمر من الحديث وموقف غيره كذلك .

الأول : هل حبس عمر أحداً من الصحابة لإكثاره من الحديث ؟

الثاني : هل كان الصحابة يشترطون شروطاً لقبول خبر الصحابي ؟

هل حبس عمر أحداً من الصحابة لإكثاره الحديث ؟ :

المشهور المتردد على بعض الألسنة أن عمر رضي الله عنه حبس ثلاثة من كبار الصحابة لإكثارهم الحديث ، وهم ابن مسعود ، وأبو الدرداء ، وأبو ذر ، وقد حاولت أن أعثر على هذه الرواية في كتاب معتبر فلم أجدها ، ودلائل الوضع عليها ظاهرة ، فإن ابن مسعود كان من كبار الصحابة وأقدمهم إسلاماً ، وله مقام كبير في

(١) جامع بيان العلم : ٩٤/١

(٢) المصدر السابق : ١٢٠/٢

نفس عمر رضي الله عنه ، حتى إنه حين أرسله إلى العراق امتنَّ عليهم بإرساله إذ قال لهم : « ولقد آثرتكم بعبد الله على نفسي » وكان مقامه خلال خلافة عمر في العراق ، وإنما أرسله إليها ليعلم أهلها الدين والأحكام ، ومن الأحكام ما يؤخذ من القرآن ، وأكثرها أخذ من السنة ، فكيف يجسه عمر لتحديثه وهو إنما أرسله لهذا الغرض ؟ أما أبو ذر وأبو الدرداء فلا يعلم عنهما كثير حديث . نعم كان أبو الدرداء معلم المسلمين بالشام ، كما كان ابن مسعود في العراق ، والغرابة في حبس عمر لابن مسعود تأتي أيضاً في أبي الدرداء ، فكيف يجسه وهو معلمهم ومفقههم في دينهم ؟ وهل كان عمر يريد منه ومن ابن مسعود أن يكتما بعض الحديث فيكتما بعض أحكام الدين عن المسلمين ؟ •

وأما أبو ذر فمهما نقل عنه من حديث فهو لم يبلغ جزءاً مما بلغه أبو هريرة ، فلماذا يجسه ولا يجبس أبا هريرة ؟

ولئن قيل : إن أبا هريرة لم يكن يكثر الحديث في عهد عمر خوفاً منه ، قلنا لماذا لم يخفه أبو ذر كما خافه أبو هريرة ؟

والحاصل أن الذين عرفوا بكثرة الحديث من الصحابة كابن عباس وأبي هريرة وعائشة وجابر بن عبد الله ، وابن مسعود معهم ، لم يرو عن عمر أنه تعرض لهم بشيء بل روي أنه قال لأبي هريرة حين بدأ يكثر من الحديث : أكنت معنا حين كان النبي صلى الله عليه وسلم في مكان كذا ؟ قال : نعم ، سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » فقال له عمر : أما إذا ذكرت ذلك فاذهب فحدث . فكيف يعقل أن يتسرك أبا هريرة وهو أكثر الصحابة حديثاً على الإطلاق ، ثم يجبس مثل ابن مسعود وهو أقل من أبي هريرة حديثاً ، أو مثل أبي الدرداء وأبي ذر ، وهما لم يعرفا بين الصحابة بكثرة الحديث مطلقاً . •

لقد لبثت كثيراً أشك في هذه الرواية وأقلبها على جميع وجوه النظر ، حتى قرأت في كتاب « الأحكام » لابن حزم ما يلي : « وروي عن عمر أنه حبس ابن مسعود من أجل الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا الدرداء وأبا ذر »

وطعن ابن حزم في هذه الرواية بالانقطاع ، لأن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف راويه عن عمر لم يسمع منه ، وقد وافقه البيهقي على هذا ، ولكن يعقوب بن شيبة والطبري وغيرهما أثبتوا سماعه من عمر ، والظاهر أنه لم يسمع منه فإنه مات سنة ٩٩ أو ٩٥ وعمره (٧٥ سنة) فيكون قد ولد سنة ٢٠ من الهجرة في أواخر خلافة عمر . فلا يتصور سماعه منه في مثل تلك السن ، وعلى ذلك فلا تكون الرواية حجة ولا يؤخذ بها . ثم قال ابن حزم : إن الخبر في نفسه ظاهر الكذب والتوليد ، لأنه لا يخلو عن أن يكون اتهم الصحابة ، وفي هذا ما فيه ، أو يكون نهى عن نفس الحديث وعن تبليغ السنة ، وألزمهم كتمانها وجحدها ، وهذا خروج عن الإسلام ، وقد أعاذ الله أمير المؤمنين من كل ذلك ، وهذا قول لا يقوله مسلم أصلاً ، ولئن كان حبسهم وهم غير متهمين ، قد ظلمهم فليختر المحتج لمذهبه الفاسد بمثل هذه الروايات الملعونة أي الطريقتين الخبيثين شاء . اهـ (١) .

هل كان الصحابة يشترطون لقبول الحديث شيئاً ؟

١ - قال الحافظ الذهبي في « تذكرة الحفاظ » في ترجمة أبي بكر الصديق: كان أول من احتاط في قبول الأخبار . ثم روى الذهبي من طريق ابن شهاب عن قيصة أن الجدة جاءت إلى أبي بكر تلتمس أن تورث . قال : ما أجد لك في كتاب الله شيئاً وما علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر لك شيئاً ، ثم سأل الناس فقام المغيرة فقال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيها السدس ، فقال له : هل معك أحد ؟ فشهد محمد بن مسلمة بمثل ذلك ، فأنفذه لها أبو بكر .

٢ - وروى أيضاً من طريق الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد : أن أبا موسى سلم على عمر من وراء الباب ثلاثاً فلم يؤذن له فرجع ، فأرسل عمر في أثره فقال : لم رجعت ؟ قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إذا سلم أحدكم ثلاثاً فلم يجب فليرجع « قال : لتأينني على ذلك بيينة أو لأفعلن بك ،

(١) الإحكام : ١٩٣/٢ .

فجاءنا أبو موسى ممتقعا لونه ونحن جلوس فقلنا : ما شأنك ؟ فأخبرنا وقال : فهل سمع أحد منكم ؟ فقلنا : نعم ، كلنا سمعنا ، فأرسلوا معه رجلا منهم فأخبره (١) .
٣ - وروى أيضا من طريق هشام بن عروة بن الزبير عن أبيه عن المغيرة بن شعبة أن عمر استشارهم في إملاص المرأة فقال المغيرة : قضى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بغيره (٢) فقال له عمر : إن كنت صادقا فانت واحد أعلم ذلك .
قال : فشهد محمد بن مسلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى به .

٤ - وروى أيضا بسنده إلى أسماء بن الحكم الفزاري أنه سمع عليا رضي الله عنه يقول : كنت إذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا ، فعني الله بما شاء أن ينفعني به ، وكان إذا حدثني غيره استحلقتني فإذا حلف صدقته ، وحدثني أبو بكر - وصدق أبو بكر - قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « ما من عبد يذنب ذنبا ، ثم يتوضأ ، ويصلي ركعتين ، ثم يستغفر الله إلا غفر الله له » (٣) .

فهم بعض الباحثين من هذه الآثار أن خطة أبي بكر وعمر في الحديث ألا يقبل حديثا إلا ما رواه اثنان فأكثر ، وأن خطة علي تحليف الراوي ، وانتقل هذا الفهم إلى كثير ممن كتب في تاريخ التشريع الإسلامي وتاريخ السنة في العصر الحديث ، فأصبح عندهم قضية مسلمة لا يذكرون غيرها ، ومن ذهب إلى هذا أساتذتنا الأجلاء مؤلفو مذكرة تاريخ التشريع الإسلامي في كلية الشريعة بالأزهر ، فقد ذكروا في باب شروط الأئمة للعمل بالحديث أن هذا كان شرط أبي بكر ، وعمر ، وعلي ، للعمل بالحديث .

والواقع أن بناء هذه القاعدة أو النظرية على تلك الآثار خطأ علمي ترده الآثار الأخرى التي تشهد بأن عمر أخذ بأحاديث لم يروها له إلا راوٍ واحد ، وأن عليا

(١) والحديث في « الصحيحين » عن أبي سعيد الخدري .

(٢) الغرّة : هي دية الجنين : عبد أو أمة .

(٣) « تذكرة الحفاظ » ٢/١ و ٦ و ٧ و ١٠ ، وهذه الآثار ذكرها أيضا الحاكم

في « المدخل إلى أصول الحديث » ص ٣٤ .

قبل حديث بعض الصحابة دون أن يستحلفه ، وأن أبا بكر روي عنه مثل ذلك •
وإليكم هذه الآثار :

١ - أخرج البخاري ومسلم من طريق ابن شهاب عن عبد الله بن عامر بن ربيعة أن عمر خرج إلى الشام فلما جاء « سرغ » بلغه أن الوباء قد وقع بالشام ، فأخبره عبد الرحمن بن عوف أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا سمعتم به بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه » فرجع عمر من « سرغ » قال ابن شهاب : وأخبرنا سالم بن عبد الله بن عمر أن عمر إنما انصرف بالناس من حديث عبد الرحمن ابن عوف •

٢ - وروي أن عمر بن الخطاب كان يقول : الدية للعاقلة ولا ترث المرأة من دية زوجها شيئاً ، حتى أخبره الضحاک بن سفيان أن رسول الله كتب إليه أن يورث امرأة أشيم الضبّي من ديته فرجع إليه عمر (١) •

٣ - وروي أيضاً أن عمر قال أذْكَرُ اللهُ امرءاً سمع من النبي في الجنين شيئاً ، فقام حمل بن مالك بن النابغة فقال : كنت بين جاريتين لي ، يعني ضرتين ، فضربت إحداهما الأخرى بسطح (٢) فألقت جنيناً ميتاً ، ففضى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بغرة (وهي العبد أو الأمة) فقال عمر : لو لم أسمع فيه لقضينا بغيره (٣) •

٤ - وروي أيضاً أن عمر ذكر المجوس ، فقال : ما أدري كيف أصنع في أمرهم؟ فقال له عبد الرحمن بن عوف : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «سئشوا بهم سنة أهل الكتاب (٤)» •

(١) الرسالة للشافعي ص ٤٢٦ من الطبعة الحديثة وأخرجه أحمد ، وأبو داود والترمذي ، وقال : حديث حسن صحيح وابن ماجه ومالك .

(٢) آلة يسطح بها الخبز أي : يبسط .

(٣) الرسالة للشافعي ص ٤٢٧

(٤) الرسالة للشافعي ص ٤٣٠

٥ - وأخرج البيهقي عن هشام بن يحيى المخزومي أن رجلاً من ثقيف أتى عمر بن الخطاب فسأله عن امرأة حاضت وقد كانت زارت البيت ، ألها أن تنفر قبل أن تطهر ؟ فقال : لا ، فقال له الثقيفي : إن رسول الله أفقاني في مثل هذه المرأة بغير ما أفقت ، فقام إليه عمر فضربه بالدرة وهو يقول : لم تستفتوني في شيء أفقتي فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم (١) ؟

٦ - وروي أن عمر رضي الله عنه قضى في الإبهام بخمس عشرة وفي التي تليها بعشر ، وفي الوسطى بعشر ، وفي التي تلي الخنصر بتسع ، وفي الخنصر بست ، فلما روي له كتاب عمرو بن حزم الذي ذكر فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « وفي كل إصبع مما هنالك عشر من الإبل » رجع عن قوله وصار إليه • هكذا جاء في بعض كتب الأصول ومثله في « فتح الملهم شرح صحيح مسلم » لشيخ الإسلام شبير أحمد العثماني الهندي (٢) ، ولكن الذي يفهم من « الرسالة » للشافعي أن الصحابة أطلعوا على هذا الكتاب عند آل عمرو بن حزم بعد وفاة عمر فعملوا به وتركوا قول عمر •

٧ - وعمل عمر أيضاً بخبر سعد بن أبي وقاص في المسح على الخفين (٣) •

٨ - وأراد عمر رجم مجنونة حتى أعلم بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم « رفع القلم عن ثلاثة » فأمر ألا ترجم (٤) •

هذه الآثار مستفيضة صحيحة رواها الأئمة الأئمة ، وفيها ما يدل دلالة لا تقبل الجدل أن عمر رضي الله عنه أخذ بحديث رواه صحابي واحد دون توقف أو تشكك ، وهي في العدد أكثر من تلك التي روت أنه طلب راوياً آخر ولا تقل في الصحة والثبوت عنها ، ولما كان عمل الصحابة جميعاً على الاكتفاء بخبر صحابي واحد ، كان لا بد من تأويل ماروي عن عمر مخالفاً لعمله في الروايات الأخرى ،

(١) مفتاح الجنة للسيوطي ص ٣١

(٢) فتح الملهم ٧/١ وذكر ذلك ابن حزم أيضاً في الإحكام ١٣/٢

(٣) فتح الملهم ٧/١

(٤) الإحكام لابن حزم ١٣/٢

ولعمل الصحابة الآخرين ، وبالرجوع إلى تلك الروايات نجد أن رواية المغيرة بن
شعبة في الإملاص قد رويت من طريق حمل بن مالك أيضاً ، وأن عمر قبل خبره من
غير تردد ، ولم يبق إلا رواية استئذان أبي موسى ، والاستئذان أمر يتكرر فالمعهود
أن تعرف أحكامه وتشيع ، فلما أخبره أبو موسى بما لا يعرفه أراد أن يتثبت ، فلا
بد من حملها على ما عرف عن عمر من التثبت في رواية الأخبار وحمل الصحابة على
ذلك ، فيكون عمر في قضية أبي موسى وفي قضية المغيرة لو سلمنا أنه لامعارض
لروايته ، أراد أن يُعْطِي الصحابة وبخاصة صغارهم درساً في التثبت في قبول
الأخبار وروايتها ، فإذا كان مثل أبي موسى والمغيرة - وهما من هما في جلالته
قدرهما بين الصحابة - يطلب منهما عمر أن يأتياه براو آخر ، كان مَنْ دون أبي
موسى والمغيرة من الصحابة وغيرهم من التابعين أحق بالتثبيت وأجدر بالتروسي
في نقل الأخبار وروايتها . هذا هو المحمل الصحيح لما صنع عمر ، ويدل عليه قوله
لأبي موسى : أما إني لم أتَّهَمَك لكنه الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .
وفي رواية أخرى أن أياً عاتبه فقال له : « إني أردت أن أتثبت » وهذا هو ما رآه
الشافعي رحمه الله في « الرسالة » في صنيع عمر حين طلب راوياً آخر بعد أن ذكر الروايات
الثابتة عنه أنه كان يقبل حديث صحابي واحد . قال رحمه الله : أما في خبر أبي موسى
فإلى الاحتياط ، لأن أبا موسى ثقة أمين عنده إن شاء الله ، فإن قال قائل : ما دل على
ذلك ؟ قلنا : قد رواه مالك بن أنس عن ربيعة عن غير واحد من علمائهم من حديث
أبي موسى ، وأن عمر قال لأبي موسى : أما إني لم أتَّهَمَك ولكني خشيت أن يتقبل
الناس على رسول الله (١) .

هذا ما يتعلق بعمر رضي الله عنه .

أما موقف أبي بكر فلم يرو عنه أنه طلب راوياً آخر إلا في تلك الحادثة (٢)
وهذا لا يبرر القول بأن مذهبه أن لا يقبل خبراً إلا إذا رواه اثنان . ولقد عرَّضتْ

(١) الرسالة للشافعي ص ٤٣٤ ويرى ابن حزم أن عمر كان يرى ذلك أول الأمر
فلما عاتبه النبي رجع عن ذلك وأصبح يقبل خبر صحابي واحد . انظر الإحكام ١٤٠/٢

(٢) وقد أعلها ابن حزم في الإحكام ١٤١/٢ بأنها منقطعة فلا تصح .

على أبي بكر حوادث كثيرة رجع فيها إلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
وليس فيها أنه طلب ممن أخبره عن رسول الله راوياً آخر يشهد له إلا هذه الحادثة ،
بل ذكر الرازي في « المحصول » أن أبا بكر قضى بقضية بين اثنين فأخبره بلال أنه
عليه السلام قضى فيها بخلاف قضائه فرجع (١) فإن صحت هذه الرواية كان ذلك
مؤكداً لما ذهبنا إليه ، وقد ذكر ابن القيم عن أبي بكر خطته في القضاء فقال : « كان
أبو بكر إذا ورد إليه حكم نظر في كتاب الله تعالى ، فإن وجد فيه ما يقضي به قضى
به ، وإن لم يجد في كتاب الله نظر في سنة رسوله ، فإن وجد فيها ما يقضي قضى به ،
فإن أعياه ذلك سأل الناس : هل علمتم أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى فيه بقضاء ،
فربما قام إليه القوم فيقولون : قضى فيه بكذا وكذا ، وإن لم يجد سنة سنها النبي
صلى الله عليه وسلم جمع رؤساء الناس فاستشارهم ، فإذا اجتمع رأيهم على شيء
قضى به (٢) . »

والحاصل أنا لا نجد في نص من النصوص أن أبا بكر طلب ممن حدثه بحديث
عن النبي صلى الله عليه وسلم راوياً آخر إلا نص الجدة ، وهذا يحتمل أن يكون من
أبي بكر زيادة في الاحتياط والتثبت فقط ، خصوصاً وأن توريث الجدة إثبات
حكم لم يرد في القرآن فكان تشريعاً لا بد فيه من الاحتياط والتوقي ، لا سيما أن
أكثر أحكام المواريث شرعت بنصوص من القرآن لا أن ذلك خطة دائبة له وطريقة
درج عليها أن لا يقبل حديثاً إلا إذا رواه اثنان . قال الغزالي في « المستصفي » :
« أما توقف أبي بكر في حديث المغيرة في توريث الجدة فلعله كان هناك وجه اقتضى
التوقف ، وربما لم يطلع عليه أحد ، أو لينظر أنه حكم مستقر أو منسوخ ، أو ليعلم
هل عند غيره مثل ما عنده ليكون الحكم أوكد ، أو خلافه فيندفع ، أو توقف في انتظار
استظهار بزيادة ، كما يستظهر الحاكم بعد شهادة اثنين على جزم الحكم إن لم
يصادف الزيادة ، لا على عزم الرد ، أو أظهر التوقف لثلايكثر الإقدام على الرواية

(١) المحصول للرازي مخطوط .

(٢) اعلام الموقعين ٥١/١

عن تساهل ، ويجب حمله على شيء من ذلك ، إذ ثبت منه قطعاً قبول خبر الواحد وترك الإنكار على القائلين به^(١) .

أما خطة عليّ ، فإن صح ماروي عنه من أنه كان يستحلف الراوي^(٢) فلا كلام لنا فيه . وإلا فهو في ذلك كبقية الصحابة ، بل لقد نقل عنه صاحب المحصول أنه قبل رواية المقداد بن الأسود في حكم المذي^(٣) أي من غير تحليف ، على أنه في النص الذي روي عنه لم يستحلف أبا بكر بل قال . . . وصدق أبو بكر ، فلا تكون قاعدته عامة .

والخلاصة أن الثابت الصحيح من عمل أبي بكر وعمر وعليّ عملهم بخبر الراوي الواحد فقط وأنه في الحالات التي اقتضت طلب راوٍ آخر أو استخلافه لا يستلزم ذلك أن يكون مذهباً عاماً وخطة مقررّة ، وبهذا التوجيه والتحقيق يلتقي عمل هؤلاء الصحابة الثلاثة الكبار مع عمل الصحابة الآخرين من حيث اكتفاؤهم براوٍ واحد . وسيأتي نقل الشافعي لذلك في موضعه عند الكلام على حجية خبر الآحاد .

رحلة الصحابة طلباً للحديث إلى الأمصار :

انقضى عصر الشيخين والسنة محفوظة في صدور الصحابة غير شائعة الانتشار كثيراً ، لافي الأقطار ، لأن عمر رضي الله عنه منع أكثر الصحابة من مغادرة المدينة إلا لأفراد اقتضت المصلحة خروجهم ، ولا في المدينة نفسها لأن سياسته كما رأيت كانت تقوم على توفر العناية بالقرآن وتقليل الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، منعاً للتزيد فيه واحتراساً من الخطأ والوهم في روايته ، فلما كان عهد عثمان سمح للصحابة أن يتفرقوا في الأمصار ، واحتاج الناس إلى الصحابة وخاصة

(١) المستصفى ١/١٥٤

(٢) كان في الطبعة الأولى بعد هذه العبارة « وأنا أستغرب ذلك » ثم تبين أن هذا القول المنسوب إلى علي صحيح أخرجه عنه أبو داود والترمذي وابن ماجه ، ولذلك ذكره صاحب « ذخائر المواريت » ٣/١٤٦ في مرويات أبي بكر الواردة في الكتب الستة .

(٣) المحصول للرازي (مخطوط) .

صغارهم ، بعد أن أخذ الكبار يتناقصون يوماً بعد يوم ، فاجتهد صغار الصحابة بجمع الحديث من كبارهم فكانوا يأخذونه عنهم ، كما كان يرحل بعضهم إلى بعض من أجل طلب الحديث •

فقد أخرج البخاري في الأدب المفرد وأحمد والطبراني والبيهقي واللفظ له عن جابر بن عبد الله قال : بلغني حديث عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم أسمعه منه ، فابتعت بعيراً فشددت عليه رحلي ، ثم سرت إليه شهراً حتى قدمت الشام ، فإذا هو عبد الله بن أنيس الأنصاري ، فأتيته فقلت له : حديث بلغني عنك أنك سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم في المظالم لم أسمعه فخشيت أن أموت أو تموت قبل أن أسمعه ، فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « يحشر الناس غُرلاً^(١) بَهِمًا^(٢) ، قلنا : وما بَهِمٌ ؟ قال : ليس معهم شيء ، فيناديهم نداء يسمعه من بَعْدُ كما يسمعه من قَرَبٍ : أنا الديان لا ينبغي لأحد من أهل النار أن يدخل النار وأحد من أهل الجنة عنده مظلمة حتى أقصها منه ، ولا ينبغي لأحد من أهل الجنة أن يدخل الجنة وأحد من أهل النار يطلبه بمظلمة حتى أقصه منه حتى اللطمة ، قلنا : كيف ؟ وإنما تأتي الله عراة غُرلاً^(٣) بَهِمًا ؟ قال بالحسنات والسيئات » •

وأخرج البيهقي وابن عبد البر عن عطاء بن أبي رباح أن أبا أيوب الأنصاري رحل إلى عقبة بن عامر الجهني يسأله عن حديث سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يبق أحد سمعه منه غيره ، فلما قدم إلى منزل مسلمة بن مخلد الأنصاري - وهو أمير مصر - فخرج إليه فعانقه ثم قال له : ما جاء بك يا أبا أيوب ؟ قال : حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ستر المؤمن فقال : نعم ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من ستر مؤمناً في الدنيا على كرتبه ستره الله يوم القيامة » ثم انصرف أبو أيوب إلى راحلته فركبها راجعاً إلى المدينة فما أدركته جائزة مسلمة إلا بعريش مصر^(٤) •

(١) « غرلاً » بضم الغين وسكون الراء جمع « أغرل » وهو الذي لم يختن ، و « بهما » أي ليس معهم شيء كما جاء تفسيرها في الحديث نفسه . انظر الأدب المفرد ص ٢٥٢ .

(٢) « جامع بيان العلم » ١/٩٣ .

وبذلك ابتدأت رواية الحديث تأخذ في السعة والانتشار ، وبدأت الأنظار تتجه بعناية شديدة أكثر من قبل إلى صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يحرص التابعون على لقيهم ونقل ما في صدورهم من علم ، قبل أن ينتقلوا إلى الرفيق الأعلى ، ولقد كانت زيارة الصحابي لمدينة من المدن الإسلامية كافية لأن تجمع أهل المدينة كلها حوله ويشتد الزحام ساعة وصوله وتشير الأصابع أن هذا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وقد اشتهر عدد من الصحابة بأنهم أكثر الصحابة رواية عن الرسول عليه الصلاة والسلام إما لقدم صحبتهم له كعبد الله بن مسعود ، أو لملازمتهم خدمته كأَنَسِ بن مالك ، أو لإحاطتهم بأحواله الداخلية كعائشة ، أو لعنايتهم بحديثه كعبد الله بن عمر ، وعبد الله بن عمرو ، وأبي هريرة رغم صغر الأولين وتأخر إسلام الثالث . والناس في كل هذا يأخذون عن الصحابة لا يشكون ولا يترددون ، والصحابة يأخذ بعضهم عن بعض لا يكذب بعضهم بعضاً ولا يتخرجون ، ولم يكن قد دسَّ على حديث الرسول أو وُجِدَ الكذابون حتى وقعت الفتنة ، فكانت مبدأ تحول في حياة المسلمين الدينية كما كانت بدء تحول في حياتهم السياسية .

الفصل الثاني

في الوضع في الحديث وفيه مباحث

متى بدأ الوضع ؟

كانت سنة أربعين من الهجرة هي الحد الفاصل بين صفاء السنة وخلوصها من الكذب والوضع ، وبين التزديد فيها واتخاذها وسيلة لخدمة الأغراض السياسية والانتقاسات الداخلية ، بعد أن اتخذ الخلاف بين عليّ ومعاوية شكلاً حريباً سالت به دماء وأزهقت منه أرواح ، وبعد أن انقسم المسلمون إلى طوائف متعددة : فالجمهور مع عليّ في خلافه مع معاوية ، والخوارج ينقمون على عليّ ومعاوية معاً بعد أن كانوا من شيعة عليّ المتحمسين له ، وآل البيت وفريق منهم أخذوا بعد قتل عليّ رضي الله عنه وخلافة معاوية يطالبون بحقهم في الخلافة ، ويشقون عصا الطاعة على الدولة الأموية ، وهكذا كانت الأحداث السياسية سبباً في انقسام المسلمين إلى شيع وأحزاب ، ومع الأسف أن هذا الانقسام اتخذ شكلاً دينياً كان له أبلغ الأثر في قيام المذاهب الدينية في الإسلام ، فلقد حاول كل حزب أن يؤيد موقفه بالقرآن وبالسنة ، وطبيعي ألاّ يكونا مع كل حزب يؤيدانه في كل ما يدعي ، فعمل بعض الأحزاب على أن يتأولوا القرآن على غير حقيقته ، وأن يحمّلوا نصوص السنة مالا تتحملة ، وأن يضع بعضهم على لسان الرسول أحاديث تؤيد دعواهم ، بعد أن عزّ عليهم مثل ذلك في القرآن لحفظه وتوفر المسلمين على روايته وتلاوته ، ومن هنا كان وضع الحديث واختلاط الصحيح منه بالموضوع .

وأول معنى طرّقه الوضع في الحديث هو فضائل الأشخاص ، فقد وضعوا الأحاديث الكثيرة في فضل أئمتهم ورؤساء أحزابهم ، ويقال : إن أول من فعل ذلك الشيعة على اختلاف طوائفهم ، كما قال ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة :

« اعلم أن أصل الكذب في أحاديث الفضائل جاء من جهة الشيعة الخ... (١) وقد قابلهم جهلة أهل السنة بالوضع أيضاً » .

في أي جيل نشأ الوضع ؟

ليس من السهل علينا أن نتصور صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين فدوا الرسول بأرواحهم وأموالهم وهجروا في سبيل الإسلام أو طانهم وأقرباءهم، وامتزج حب الله وخوفه بدمائهم ولحومهم : أن تتصور هؤلاء الأصحاب يقدمون على الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم مهما كانت الدواعي إلى ذلك ، بعد أن استفاض عندهم قول حبيهم ومنفذهم صلى الله عليه وسلم : « إن كذبا عليّ ليس ككذب علي أحد ، ومن كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » (٢) ولقد دلنا تاريخ الصحابة في حياة الرسول وبعده أنهم كانوا على خشية من الله وتقىّ يمنعه من الافتراء على الله ورسوله أنهم كانوا على حرص شديد على الشريعة وأحكامها والذب عنها وإبلاغها إلى الناس ، كما تلتقوا بها عن رسوله ، يتحملون في سبيل ذلك كل تضحية ، ويخاصمون كل أمير أو خليفة أو أيّ رجل يرون فيه انحرافاً عن دين الله ، لا يخشون لوماً ، ولا موتاً ، ولا أذى ، ولا اضطهاداً .

هذا عمر يخطب الناس فيقول : أيها الناس لا تغالوا في مهور النساء لو كان ذلك مكرمة عند الله ، لكان أولاكم بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، الخ... فتقوم إليه امرأة فتقول له على مسمع من الصحابة جميعاً : مهلاً يا عمر ! يعطينا الله وتحرمنا أنت ؟ أليس يقول الله عز وجل (وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَاراً) [النساء : ٢٠] فيقول عمر : (امرأة أصابت ورجل أخطأ) (٣) وها هو يجادل أبا بكر

(١) شرح نهج البلاغة ٢/١٣٤ .

(٢) حديث مشهور ادعى بعض العلماء أنه متواتر رواه سبعون صحابياً ، وادعى غيرهم أكثر وقد خرجته كتب السنة كلها .

(٣) أخرج خبر خطبة عمر الإمام أحمد في مسنده ، وأصحاب السنن من طريق محمد بن سيرين عن أبي العجفاء السلمي . أما خبر رد المرأة عليه فقد أخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده ، وفيه راو ضعيف ، وله طرق أخرى منقطعة .

حين صمم على قتال أهل الردة ومانعي الزكاة ، فلا يرى عمر قتالهم أخذاً بقوله صلى الله عليه وسلم : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فإذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله^(١) » ، فيقول أبو بكر : أليس يقول الرسول : « إلا بحقها » ؟ ومن حقها الزكاة ، هذا مع أن عمر كان أول من بادر إلى مبايعة أبي بكر يوم السقيفة معترفاً له بالفضل والألوية ، ومع ذلك فلم يمنعه حبه وتقديره له من أن يجادله في أمر يرى أنه الحق ويرى أبو بكر خلافه .

وهذا عليٌّ يخالف عمر في أمره برجم الزانية الجبلى وينكر عليه بقوله : « لئن جعل الله لك عليها سيلاً فإنه لم يجعل لك على ما في بطنها سيلاً » فيرجع عمر ويقول : لولا عليٌّ لهلك عمر .

وهذا أبو سعيد ينكر على مروان والي المدينة تقديم الخطبة على صلاة العيد ، مبيناً أنه خالف السنة ، وعمل غير ما كان يعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وها هو ابن عمر - كما يروي لنا الذهبي في « تذكرة الحفاظ » - يقوم - والحجاج يخطب - فيقول (أي ابن عمر متكلماً عن الحجاج) : عدو الله استحل حرم الله وخرب بيت الله وقتل أولياء الله ، وروي عنه أن الحجاج خطب فقال : إن ابن الزبير بدّل كلام الله ، فقال ابن عمر : كذبت لم يكن ابن الزبير يستطيع أن يبدل كلام الله ولا أنت . قال الحجاج : أنت شيخ خرف ، فقال ابن عمر : أما إنك لو عدت لعدت .

مثل هذه الأخبار ومئات أمثالها قد استفاضت بها كتب التاريخ ، وهي تدل دلالة قاطعة على أن هؤلاء الصحابة كانوا من الجرأة في الحق والتفاني في الدفاع عما يعتقدون أنه حق ، ومن تغليبهم الحق على كل صديق وصاحب وقريب ، بحيث يستحيل عليهم أن يكذبوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، اتّباعاً لهوى أو رغبة في دنيا ، إذ لا يكذب إلا الجبان ، كما يستحيل عليهم أن يسكتوا عن يكذب

(١) أخرجه البخاري ومسلم عن أبي هريرة .

على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهم الذين لا يسكتون عن اجتهاد خاطيء
يذهب إليه بعضهم بعد فكر وإمعان نظر .

واسمع ما يقوله الصحابة أنفسهم في هذا الموضوع :

أخرج البيهقي عن البراء : « ليس كلنا كان يسمع حديث النبي صلى الله عليه
وسلم ، كانت لنا ضيعة وأشغال ، ولكن كان الناس لم يكونوا يكذبون فيحدث
الشاهد الغائب » .

وأخرج عن قتادة : أن أنساً حدثت بحديث فقال له رجل : أسمعتَ هذا من
رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم ، أو حدثني من لم يكذب ، والله ما كنا
نكذب ولا كنا ندرى ما الكذب (١) .

لا يبقى بعد هذا شك في أن الكذب لم يكن على عهد رسول الله من الصحابة
ولا وقع منهم بعده ، وأنهم كانوا محل الثقة فيما بينهم لا يكذب بعضهم بعضاً ،
وكل ما كان بينهم من خلاف فقهي لا يتعدى اختلاف وجهات النظر في أمر ديني
وكل منهم يطلب الحق وينشده .

أما عصر التابعين فلا شك أن الكذب كان في عهد كبارهم أقل منه في عهد
صغارهم ، إذ كان احترام مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعامل التقوى
والتدين أقوى في ذلك العصر منه في العصر الثاني ، وأيضاً فقد كان الخلاف
السياسي في أول عهده ، فكانت البواعث على الوضع في الحديث ضيقة بالنسبة
للعصور التالية ، ويضاف إلى ذلك أن وجود الصحابة وكبار التابعين المشهورين
بالعلم والدين والعدالة واليقظة ، من شأنه أن يقضي على الكذابين ويفضح نواياهم
ومؤامراتهم ، أو أن يحد نشاطهم في الكذب .

البواعث التي أدت إلى الوضع والبيئات التي نشأ فيها

قدمنا أن الخلافات السياسية التي ذرّتها قرنهما بين المسلمين في أواخر خلافة

(١) مفتاح الجنة للسيوطي ص ٢٥ .

عثمان ، وفي خلافة علي ، كانت سبباً مباشراً في وضع الحديث ، وقدمنا قول من قال : إن أول من تجرأ على ذلك ، هم الشيعة ، فيكون العراق أول بيئة نشأ فيها الوضع ، وقد أشار إلى هذا أئمة الحديث حيث كان الزهري يقول : « يخرج الحديث من عندنا شبراً فيرجع إلينا من العراق ذراعاً »^(١) وكان « مالك » يسمي العراق (دار الضرب) أي تضرب فيها الأحاديث وتخرج إلى الناس ، كما تضرب الدراهم وتخرج للتعامل ، وإذا كان السبب المباشر في وضع الحديث الخلافات السياسية ، فلا شك أنه حدث بعد ذلك أسباب أخرى كان لها أثر في اتساع دائرة الأحاديث الموضوعية ، ونستطيع أن نجمل فيما يلي جميع الأسباب التي أدت إلى الوضع في الحديث موجزين بذلك ما استطعنا :

أولاً - الخلافات السياسية :

فقد انعمت الفرق السياسية في حمأة الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم كثرة وقلة ، فالرافضة أكثر هذه الفرق كذباً ، سئل مالك عن الرافضة فقال : لا تكلمهم ولا ترو عنهم فإنهم يكذبون^(٢) ويقول شريك بن عبد الله القاضي ، وقد كان معروفاً بالتشيع مع الاعتدال فيه : « احمل عن كل من لقيت إلا الرافضة ، فإنهم يضعون الحديث ويتخذونه ديناً »^(٣) وقال حماد بن سلمة : حدثني شيخ لهم - يعني الرافضة - قال : كنا إذا اجتمعنا فاستحسننا شيئاً جعلناه حديثاً^(٤) وقال الشافعي : « ما رأيت في أهل الأهواء قوماً أشهد بالزور من الرافضة »^(٥) .

ويستشهد أهل السنة لما وضعته الرافضة من الأحاديث بحديث « الوصية في غدير خم » وخلاصته أن النبي صلى الله عليه وسلم ، في رجوعه من حجة الوداع جمع الصحابة في مكان يقال له « غدير خم » وأخذ بيد علي رضي الله عنه ووقف

(١) ابن عساکر مخطوط .

(٢) منهاج السنة ١٣/١ .

(٣) منهاج السنة أيضاً .

(٤) منهاج السنة أيضاً .

(٥) اختصار علوم الحديث لابن كثير ص ١٠٩ .

به على الصحابة جميعاً وهم يشهدون وقال : « هذا وصيي وأخي والخليفة من بعدي فاسمعوا له وأطيعوا » . قال أهل السنة : إنه حديث مكذوب بلا شك ، وضعت الرافضة وسيأتي بيان كذبه ، ومن ذلك : « من أراد أن ينظر إلى آدم في علمه وإلى نوح في تقواه وإلى إبراهيم في حلمه وإلى موسى في هيئته وإلى عيسى في عبادته فلينظر إلى عليّ » و « أنا ميزان العلم ، وعليّ كفتاه ، والحسن والحسين خيوطه ، وفاطمة علاقته ، والأئمة منا عمود توزن فيه أعمال المحبين لنا والمبغضين لنا » . و « حب عليّ حسنة لا يضر معها سيئة ، وبغضه سيئة لا ينفع معها حسنة » ومثل ما وضعوا في حق فاطمة رضي الله عنها « لما أسرى بالنبي أتاه جبريل بسفرجلة من الجنة فأكلها ، فعلمت السيدة خديجة بفاطمة ، فكان إذا اشتاق إلى رائحة الجنة شمّ فاطمة » . وأمارات الوضع ظاهرة على هذا الخبر ، فإن فاطمة ولدت قبل الإسراء ، كما أن خديجة ماتت قبل أن تفرض الصلاة ، وقد كان فرضها ليلة الإسراء بالإجماع .

وكما وضعوا الأحاديث في فضل علي وآل البيت ، وضعوا الأحاديث في ذم الصحابة وخاصة الشيخين وكبار الصحابة ، حتى قال ابن أبي الحديد : « فأما الأمور المستبشعة التي تذكرها الشيعة من إرسال قنفذ إلى بيت فاطمة وأنه ضربها بالسوط فصار في عضدها كالدملج ، وأن عمر ضغطها بين الباب والجدار ، فصاحت : يا أبتاه وجعل في عنق عليّ حيلاً يقاد به ، وفاطمة خلفه تصرخ ، وابناه الحسن والحسين يبكيان ، ثم أخذ ابن أبي الحديد في ذكر الكثير من المثالب ، ثم قال : فكل ذلك لا أصل له عند أصحابنا ، ولا يثبت أحد منهم ، ولا رواه أهل الحديث ولا يعرفونه ، وإنما هو شيء تنفرد الشيعة بنقله^(١) وكذلك وضعوا الأحاديث في ذم معاوية « إذا رأيتم معاوية على منبري فاقتلوه » وفي ذم معاوية وعمرو بن العاص « اللهم أركسهما في الفتنة ودعّمهما في النار دعماً » .

وهكذا أسرفت الرافضة في وضع الأحاديث بما يتفق مع أهوائها ، وبلغت من

(١) شرح نهج البلاغة ١/١٣٥ هذا مع العلم بأن ابن أبي الحديد شيعي معتزلي .

الكثرة حداً مزعجاً ، حتى قال الخليبي في الإرشاد : « وضعت الرافضة في فضائل عليّ وأهل بيته نحو ثلاثمائة ألف حديث » ومع ما في قوله من المبالغة فإنه دليل على كثرة ما وضعوا من الأحاديث ، ويكاد المسلم يقف مذهولاً من هذه الجرأة البالغة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لولا أن يعلم أن هؤلاء الرافضة أكثرهم من الفرس الذين تسترّوا بالتشيع لينقضوا عرى الإسلام ، أو ممن أسلموا ولم يستطيعوا أن يتخلوا عن كل آثار دياتهم القديمة ، فانتقلوا إلى الإسلام بعقيلة وثنية لايهها أن تكذب على صاحب الرسالة ، لتؤيد حياً ثاوياً في أعماق أفئدتها ، وهكذا يصنع الجهال والأطفال حين يحبون وحين يكرهون .

وقد ضارعهم الجهلة من أهل السنة ، فقابلوا - مع الأسف - الكذب بكذب مثله وإن كان أقل منه دائرة وأضيق نطاقاً ، ومن ذلك « ما في الجنة شجرة إلامكتوب على ورقة منها لا إله إلا الله محمد رسول الله أبو بكر الصديق عمر الفاروق عثمان ذو النورين » .

كذلك قابلهم المتعصبون لمعاوية والأمويين فوضعوا أحاديث مثل قولهم : « الأمان ثلاثة ، أنا وجبريل ، ومعاوية » « أنت مني يامعاوية وأنا منك » « لا أفتقد في الجنة إلا معاوية فيأتي آنفاً بعد وقت طويل ، فأقول : من أين يا معاوية ؟ فيقول من عند ربي يناجيني وأناجيهِ ، فيقول : هذا بما نبيل من عرضك في الدنيا » .

وكذلك فعل المؤيدون للعباسيين فوضعوا إزاء حديث وصاية عليّ المكذوب وصاية العباس ونسبوا إلى النبي قوله : « العباس وصيي ووارثي » ولعل ما يبين مدى الكذب لدى هذه الفئة الحديث المكذوب التالي أن النبي قال للعباس : « إذا كان سنة خمس وثلاثين ومائة فهي لك ولولدك ، السفاح والمنصور والمهدي » .

هل كان الخوارج يكذبون في الحديث ؟ :

وقد ذكر العلماء هنا بأن أقل الفرق الإسلامية كذباً هي فرقة الخوارج الذين خرجوا على عليّ بعد قبوله التحكيم ، ويرجع قلة كذبهم إلى أنهم يرون كفر مرتكب

الكبيرة على ما هو المشهور عنهم ، أو مرتكبي الذنوب مطلقاً كما حكاه الكعبي (١) فما كانوا يستحلون الكذب ولا الفسق ، وقد كانوا من التقوى على جانب عظيم ، ومع ذلك فلم يسلم بعض رؤسائهم من الكذب على الرسول ، فقد روي عن شيخ لهم أنه قال : إن هذه الأحاديث دين فانظروا عنم تأخذون دينكم فإننا كنا إذا هويتنا أمراً صيرناه حديثاً (٢) ويقول عبد الرحمن بن مهدي : إن الخوارج والزنادقة قد وضعوا هذا الحديث « إذا أتاكم عني حديث فاعرضوه على كتاب الله فإن وافق كتاب الله فأنا قلته » الخ . . .

هكذا قال الكتاتيون في هذا الموضوع من القدامى والمحدثين ، ولكنني لم أعر على حديث وضعه خارجي ، وبحثت كثيراً في كتب الموضوعات ، فلم أعر على خارجي عدّ من الكذابين والوضاعين ، أما النص السابق الذي يذكرونه عن شيخ للخوارج ، فلا أدري من هو هذا الشيخ ؟ وقد سبق مثل هذا التصريح يرويه حماد ابن سلمة عن شيخ رافضي ، فلماذا لا تكون نسبته إلى شيخ خارجي خطأ ؟ خصوصاً ولم نعر لهم على حديث واحد موضوع .

أما قول عبد الرحمن بن مهدي عن حديث « إذا أتاكم الخ » . أنه وضعته الزنادقة والخوارج ، فلا أدري مدى صحته بالنسبة لابن مهدي ؟ بل هو قول لا دليل عليه ، إذ لم يذكر لنا من هو واضعه ، ومتى تم هذا الوضع ؟ ومما يؤكد شكنا في هذه النسبة أنه أضاف هذا الحديث أيضاً إلى الزنادقة ، فكيف اتفق الخوارج والزنادقة على وضعه ؟ هل وضعوه في وقت واحد ؟ أم سبق الخوارج إلى ذلك أم الزنادقة ؟ على أن المنقول عن غير ابن مهدي لفظ « الزنادقة » فقط ، قال شمس الحق العظيم آبادي : فأما ما رواه بعضهم أنه قال : « إذا جاءكم الحديث فاعرضوه على كتاب الله فإن وافق فخذوه » فإنه حديث لا أصل له (٣) وقد حكى زكريا الساجي عن يحيى بن معين أنه قال : « هذا حديث وضعته الزنادقة » ونقل الفسّسي (٤) عن الخطابي أنه قال أيضاً : « وضعته الزنادقة » وليس في هذين

(١) الفرق بين الفرق ص ٤٥ .

(٢) السيوطي في اللآلئ المصنوعة ٤٨٦/٢ نقلاً عن ابن الجوزي في مقدمة كتابه

الموضوعات .

(٣) عون المعبود شرح سنن أبي داود ٣٢٩/٤

(٤) تذكرة الموضوعات ص ٢٨

النصين ذكر للخوارج بحال • على أنه سيأتي معك أن بعضهم حكم على هذا الحديث بالضعف فقط • وسنرى هناك تمام البحث فيه •

لقد حاولت أن أعثر على دليل علمي يؤيد نسبة الوضع إلى الخوارج ، ولكني رأيت الأدلة العلمية على العكس ، تنفي عنهم هذه التهمة ، فقد كان الخوارج كما ذكرنا يكفرون مرتكب الكبيرة أو مرتكب الذنوب مطلقاً ، والكذب كبيرة فكيف إذا كان على رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ يقول الميرد : (١) « والخوارج في جميع أصنافها تبرأ من الكاذب ومن ذوي المعصية الظاهرة » وكانوا في جبهتهم عرباً أقحاحاً فلم يكن وسطهم بالوسط الذي يقبل الدسائس من الزنادقة والشعوبيين كما وقع ذلك للرافضة ، وكانوا في العبادة على حظ عظيم شجعاناً صرحاء لا يجاملون ولا يلجؤون إلى التقية كما يفعل الشيعة • وقوم هذه صفاتهم يبعد جداً أن يقع منهم الكذب ، ولو كانوا يستحلون الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم لاستحلوا الكذب على من دونه من الخلفاء والأمراء والبطريركات كزياد والحجاج ، وكل ما بين أيدينا من النصوص التاريخية يدل دلالة قاطعة على أنهم واجهوا الحكام والخلفاء والأمراء بمنتهى الصراحة والصدق فلماذا يكذبون بعد ذلك ؟

على أنى أعود فأقول : إن المهم عندنا أن نلمس دليلاً محسوساً يدل على أنهم ممن وضعوا الحديث ، وهذا ما لم أعثر عليه حتى الآن ، كيف وقد قال أبو داود : « ليس في أهل الأهواء أصح حديثاً من الخوارج » ويقول ابن تيمية : « ليس في أهل الأهواء أصدق ولا أعدل من الخوارج » ويقول عنهم أيضاً : « ليسوا ممن يتعمدون الكذب بل هم معروفون بالصدق حتى يقال : إن حديثهم من أصح الحديث » (٢) •

ثانياً - الزندقة :

ونعني بها هنا كراهية الإسلام ديناً ودولة ، فقد اكتسحت دولة الإسلام

(١) الكامل في الأدب ١٠٦/٢

(٢) منهاج السنة ٣١/٣ •

عروشاً وإمارات وزعامات كانت قائمة على تضليل الشعوب في عقائدها ، وإذلالها في كرامتها ، وتسخيرها للأهواء والمغانم الخسيسة ، وقذفها في أتون الحرب التي كانت تثيرها رغبات الفتح والتوسع في نفوس الملوك والقواد ، ورأى الناس في ظلال الإسلام كرامة للفرد ، واحتراما للعقيدة ، وتحريراً للعقل ، وقضاء على الأوهام والأضاليل والشعوذة والتدجيل ، فأقبلوا عليه يدخلون فيه أفواجا أفواجا . لقد كانت قوة الإسلام السياسية والعسكرية غالبية قاضية لم تثبق لدى أولئك الزعماء والأمراء والقواد أملاً ما في استعادة سلطانهم الزائل ومجدهم المنهار ، فلم يجدوا أمامهم مجالاً للانتقام من الإسلام إلا إفساد عقائده ، وتشويه محاسنه ، وتفريق صفوف أتباعه وجنوده . وكان التزيد في السنة أوسع ميادين الدس والإفساد لديهم ، فجالوا فيه وصالوا ، متسترين بالتشيع أحياناً ، وبالزهد والتصوف أحياناً ، وبالفلسفة والحكمة أحياناً ، وفي كل ذلك إنما يتوخون إدخال الخلل في بناء ذلك الصرح الشامخ الذي أقامه محمد صلى الله عليه وسلم ، وقضى الله أن يظل أبد الدهر قائماً سليماً ، يعارك الحوادث وترتد معاول الهدامين في أساسه إلى نحورهم خزايا نادمين .

ومن أمثلة ما وضعوه ليفسدوا به الدين ، ويشوهوا كرامته لدى العقلاء والمثقفين ، ولينحدروا بعقيدة العامة إلى درجة من السخف تثير سخرية الملحدين ، مثل هذه الأحاديث المكذوبة الآتية : « ينزل ربنا عشيّة عرفة على جمل أورق يصفح الركبان ويعانق المشاة » « خلق الله الملائكة من شعر ذراعيه وصدره » « رأيت ربي ليس بيني وبينه حجاب فرأيت كل شيء منه حتى رأيت تاجاً مخصوصاً من اللؤلؤ » « إن الله أشتكت عيناه فعادته الملائكة » « إن الله لما أراد أن يخلق نفسه خلق الخيل وأجراها فعرقت فخلق نفسه منها » « إن الله لما خلق الحروف سجدت الباء ووقفت الألف » « النظر إلى الوجه الجليل عبادة » « الباذنجان شفاء من كل داء » .

وهكذا دس هؤلاء الزنادقة آلافاً من الأحاديث في العقائد والأخلاق والطب والحلال والحرام ، وقد أقر زنديق أمام « المهدي » بأنه وضع مائة حديث تجول

في أيدي الناس ، ولما قدّم عبد الكريم بن أبي العوجاء للقتل اعترف بأنه وضع أربعة آلاف حديث يحرم فيها الحلال ويحلل فيها الحرام ، وقد لمس بعض خلفاء بني العباس ما وراء حركة الزنادقة من خطر على كيان الإسلام السياسي ، فتعقبوهم قتلاً وتشتيتاً ، وأشهر من أعمل في رقابهم سيف التأديب الخليفة المهدي الذي أنشأ ديواناً خاصاً للزندقة ، تتبع فيه أوكارهم ورؤساءهم من شعراء وأدباء وعلماء ومن أشهر هؤلاء الزنادقة الوضاعين : عبد الكريم بن أبي العوجاء ، قتله محمد بن سليمان بن علي أمير البصرة ، وبيان بن سمعان المهدي قتله خالد بن عبد الله القسري ، ومحمد بن سعيد المصلوب قتله أبو جعفر المنصور .

ثالثاً - العصبية للجنس والقبيلة واللفة والبلد والإمام :

كما وضع الشعوبيون حديث « إن الله إذا غضب أنزل الوحي بالعربية وإذا رضي أنزل الوحي بالفارسية » فقابلهم جهلة العرب بالمثل فقالوا : « إن الله إذا غضب أنزل الوحي بالفارسية وإذا رضي أنزل الوحي بالعربية » وكما وضع المتعصبون لأبي حنيفة حديث « سيكون رجل في أمتي يقال له أبو حنيفة النعمان هو سراج أمتي » وضع المتعصبون على الشافعي : « سيكون في أمتي رجل يقال له محمد بن إدريس هو أضر على أمتي من إبليس » ومثل هذا يقال في الأحاديث الموضوعية في فضائل بعض البلدان والقبائل والأزمنة ، وقد بينها العلماء وميزوها من الأحاديث الصحيحة في هذا الموضوع .

رابعاً - القصص والوعظ :

فقد تولى مهمة الوعظ قصاص أكثرهم لا يخافون الله ، ولا يهمهم سوى أن ييكي الناس في مجالسهم ، وأن يتواجدوا وأن يعجبوا بما يقولون ، فكانوا يضعون القصص المكذوبة وينسبونها إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، قال ابن قتيبة وهو يتكلم على الوجوه التي دخل منها الفساد على الحديث : « والوجه الثاني القصص فإنهم يميلون وجه العوام إليهم ، ويشيدون ما عندهم بالمناكير والأكاذيب من الأحاديث ، ومن شأن العوام القعود عند القاص ما كان حديثه عجيباً خارجاً عن نظر العقول ، أو كان رقيقاً يحزّن القلب ، فإذا ذكر الجنة قال : فيها الحوراء من

مسك أو زعفران ، وعجيزتها ميل في ميل ، ويوىء الله وليه قصرأ من لؤلؤة بيضاء فيها سبعون ألف مقصورة ، في كل مقصورة سبعون ألف قبة ، فلا يزال هكذا في السبعين ألفاً لا يتحول عنها» (١) .

ومن أمثلة هذا القسم « من قال لا إله الا الله خلق الله من كل كلمة طيراً متقاربه من ذهب وريشه من مرجان » ومن عجيب أمر هؤلاء القصاص جرأتهم على الكذب ووقاحتهم فيه ، فقد صلى أحمد بن حنبل ويحيى بن معين بمسجد الرصافة فقام بين أيديهم قاصٌ فقال : حدثنا أحمد بن حنبل ويحيى بن معين ، قالوا : حدثنا عبد الرزاق عن قتادة عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وساق الحديث السابق ، واستمر يذكر فيه نحواً من عشرين ورقة ، فجعل أحمد ينظر إلى يحيى ، ويحيى ينظر إلى أحمد ، فقال أنت حدثت بهذا ؟ فقال : والله ما سمعت بهذا إلا الساعة ، فلما انتهى أشار له يحيى فجاء متوهماً نوالاً ، فقال له يحيى : من حدثك بهذا ؟ قال : أحمد بن حنبل ويحيى بن معين . فقال يحيى : « أنا يحيى وهذا أحمد ، ما سمعت بهذا قط في حديث رسول الله . فإن كان ولا بد فعلى غيرنا . فقال القاص : لم أزل أسع أن يحيى بن معين أحق ما تحققته إلا الساعة . فقال له يحيى : وكيف ؟ فقال : أليس في الدنيا يحيى بن معين وأحمد بن حنبل غيركما ؟ لقد كتبت عن سبعة عشر أحمد بن حنبل ويحيى بن معين !» (٢)

ومن المؤسف أن هؤلاء القصاص - على جهلهم وجرأتهم في الكذب على الله ورسوله - قد لقوا من العامة آذاناً صاغية ولقي العلماء منهم عنناً كبيراً حتى ليروي السيوطي في « تحذير الخواص من أكاذيب القصاص » : أن أحد هؤلاء القصاص جلس ببغداد ، فروى تفسير قوله تعالى (عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَاماً مَحْمُوداً) [الاسراء : ٧٩] وزعم أن النبي صلى الله عليه وسلم يجلس مع الله على عرشه فبلغ ذلك محمد بن جرير الطبري فغضب من ذلك ، وبالنسبة في إنكاره ، وكتب

(١) تأويل مختلف الحديث : ٣٥٧

(٢) تحذير الخواص من أكاذيب القصاص للسيوطي .

على باب داره « سبحان من ليس له أنيس ، ولا له على عرشه جليس » فثارت عليه عوام بغداد ورجموا بيته بالحجارة حتى استد باباه بالحجارة وعلت عليه (١) .

خامساً - الخلافات الفقهية والكلامية :

« فقد نزع الجهال والفسقة من أتباع المذاهب الفقهية والكلامية إلى تأييد مذهبهم بأحاديث مكذوبة . من ذلك « من رفع يديه في الصلاة فلا صلاة له » « المضمضة والاستنشاق للجنب ثلاثا فريضة » « أمّتي جبريل عند الكعبة فجهر بـ « بسم الله الرحمن الرحيم » « من قال : القرآن مخلوق فقد كفر » « كل من في السموات والأرض وما بينهما فهو مخلوق غير الله والقرآن ، وسيجيء أقوام من أمّتي يقولون : القرآن مخلوق فمن قال ذلك فقد كفر بالله العظيم وطلقت منه امرأته من ساعتها » .

سادساً - الجهل بالدين مع الرغبة في الخير :

وهو صنيع كثير من الزهاد والعباد والصالحين ، فقد كانوا يحتسبون وضعهم للأحاديث في الترغيب والترهيب ، ظنا منهم أنهم يتقربون إلى الله ويخدمون دين الإسلام ، ويحبون الناس في العبادات والطاعات ، ولما أنكر العلماء عليهم ذلك وذكروهم بقوله صلى الله عليه وسلم : « من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » قالوا : نحن نكذب له صلى الله عليه وسلم لا عليه ، وهذا كله من الجهل بالدين وغلبة الهوى والغفلة ، ومن أمثلة ما وضعوه في هذا السبيل . حديث فضائل القرآن سورة سورة ، فقد اعترف بوضعه نوح ابن أبي مريم ، واعتذر لذلك بأنه رأى الناس قد أعرضوا عن القرآن واشتغلوا بفقّه أبي حنيفة ومغازي ابن إسحاق ، ومن هؤلاء الوضاعين غلام خليل ، وقد كان زاهداً متخلياً عن الدنيا وشهواتها ، منقطعاً إلى العبادة والتقوى ، محبوباً من العامة ، حتى إن بغداد أغلقت أسواقها يوم وفاته حزناً عليه ، ومع ذلك فقد زين له الشيطان وضع أحاديث في فضائل الأذكار والأوراد حتى قيل له : هذه الأحاديث التي تحدث بها من الرقائق ؟ فقال : وضعناها لترقق بها قلوب العامة .

(١) الإسلام والحضارة ٥٩/٢ .

سابعاً - التقرب للملوك والأمراء بما يوافق أهواءهم :

ومن أمثلة ذلك ما فعله غياث بن إبراهيم ، إذ دخل على المهدي وهو يلعب بالحمام فروى له الحديث المشهور « لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر (١) » وزاد فيه « أو جناح » إرضاءً للمهدي ، فمنحه المهدي عشرة آلاف درهم ، ثم قال بعد أن ولّته : « أشهد أن قفاك قفا كذاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأمر بذبح الحمام » .

وهناك أسباب أخرى للوضع كالرغبة في الإتيان بغريب الحديث من متن وإسناد ، والاتصاف للفتيا ، والاتقاف من فئة معينة ، والترويج لنوع من المآكل أو الطيب أو الثياب ، وقد توسع العلماء في ذكرها وضربوا لها الأمثال .
وتيجة لما ذكرناه من بواعث الوضع ، نذكر فيما يلي أشهر أصناف الموضوعين وهم :

١ - الزنادقة ٢ - أرباب الأهواء والبدع ٣ - الشعوبيون ٤ - المتعصبون لجنس أو بلد أو إمام ٥ - المتعصبون للمذاهب الفقهية مع جهل وقلة دين ٦ - القصاص ٧ - الزهاد والمغفلون من الصالحين ٨ - المتعلقون للملوك ، والطالبون الزلفى إليهم ٩ - المتطفلون على الحديث ممن يفاخرون بعُلوِّ الإسناد وغريب الحديث .

ولا بد لي في ختام هذا البحث من إبداء ملاحظة ، كثيراً ما ترددت على خاطر ، ثم قويت أثناء كتابة هذا الفصل ، وهي ما كان لتساهل الخلفاء والأمراء مع الموضوعين من أثر سيء جرّ على الدين كثيراً من البلاء ، ولو وقفوا منهم موقف الجد ، وقضوا على رؤسائهم ، كما هو حكم الله في مثل هذه الحالة ، لما انتشرت هذا الانتشار ، بل رأينا مع الأسف أن خليفة كالمهدي رغماً عن اعترافه بكذب غياث بن إبراهيم وزيادته في الحديث تقرباً إلى هواه ، كافأه بعشرة آلاف درهم . . . وما تقوله الرواية من أنه أمر بذبح الحمام لأنه كان سبياً في هذه الكذبة ، فهو مدعاة

(١) أخرجه الإمام أحمد وأصحاب السنن الأربعة ، ورواه الشافعي والحاكم

للعجب . . . إذ كان خيراً للمهدي أن يؤدب هذا الكاذب الفاجر ، ويترك الحمام
 من غير ذبح ، بدلاً من أن يذبح الحمام ويترك من يستحق الموت حراً طليقاً ينعم
 يمال المسلمين ، بل نحن نرى للمهدي تساهلاً آخر مع كذاب آخر ، وهو « مقاتل
 ابن سليمان البلخي » فقد قال له مقاتل : « إن شئت وضعت لك أحاديث في العباس
 وبنيه » فقال له المهدي : لا حاجة لي فيها . . . ثم لم يفعل معه شيئاً . بل نجد أنهم
 ذكروا عن الرشيد وقد روى له أبو البخري الكذاب حديثاً مكذوباً ، أن النبي
 كان يطير الحمام ! لا يزيد في تأنيب أبي البخري - وقد أدرك كذبه - على أن
 يقول له : « اخرج عني ، لولا أنك من قريش لعزلتك » وقد كان هذا الكذاب
 قاضياً للرشيد . . . إن هذه المواقف مما يحاسب الله عليها هؤلاء الخلفاء إن صحت
 عنهم تلك الروايات ، وإذا كنا نذكر لهم فضل تعقبهم للزنادقة الذين أفسدوا دين
 الإسلام ، فإننا لا ننكر أن من الدوافع التي حملتهم على تعقبهم بالقتل هو أنهم
 كانوا خارجين على حكمهم بدليل أننا لم نرهم فعلوا بالكذابين والوضاعين الذين
 تقربوا إليهم بالكذب على رسول الله إرضاء لأهوائهم ، عشر ما فعلوه مع الخارجين
 على حكمهم ، ولقد كان القصاص يملأون المساجد بأكاذيبهم على مسمع من الأمراء
 والملوك ، وكان الكذابون من الزهاد وغيرهم يسرحون ويمرحون دون أن يجدوا
 من يضرب على أيديهم ويوقفهم عند حدهم ، ولولا أن هياً الله لدينه العلماء الأثبات
 والأئمة الحفاظ في كل مصر وعصر ، يذنبون عن شريعة الله تحريف المحرفين ،
 ويجردون سنة رسول الله من كل ما خالطها من دسٍ وتحريف ، لكانت المصيبة
 شاملة ، ولكانت معالم الحق في دين الله مدروسة مطموسة ، لا نستطيع أن نهتدي
 إليها إلا بشق الأنفس ، وهيهات أن نصل إلى باب الحق لولا نهضة السلف
 الجبارة التي قاوموا بها الوضع والوضاعين ، وحفظوا بها حديث رسول الله من
 الكذب والكذابين إلى يوم الدين .

الفصل الثالث

في جهود العلماء لمقاومة حركة الوضع

لا يستطيع من يدرس موقف العلماء - منذ عصر الصحابة إلى أن تم تدوين السنة - من الوضع والوضاعين وجهودهم في سبيل السنة وتمييز صحيحها من فاسدها ، إلا أن يحكم بأن الجهد الذي بذلوه في ذلك لا مزيد عليه ، وأن الطرق التي سلكوها هي أقوم الطرق العلمية للنقد والتمحيص ، حتى نستطيع أن نجزم بأن علماءنا رحمهم الله ، هم أول من وضعوا قواعد النقد العلمي الدقيق للأخبار والمرويات بين أمم الأرض كلها ، وأن جهودهم في ذلك جهد تفاخر به الأجيال وتتيه به على الأمم ، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم .

وإليك بيان الخطوات التي ساروها في سبيل النقد حتى أقتدوا السنة مما دُبِّر لها من كيد ، ونظفوها مما علق بها من أوحال .

أولاً - إسناد الحديث : لم يكن صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد وفاته يشك بعضهم في بعض كما رأيت ، ولم يكن التابعون يتوقفون عن قبول أي حديث يرويه صحابي عن رسول الله ، حتى وقعت الفتنة وقام اليهودي الخاسر عبد الله بن سبأ بدعوته الآثمة التي بناها على فكرة التشيع الغالي القائل بالوهية علي رضي الله عنه ، وأخذ الدس على السنة يربو عصراً بعد عصر ، عندئذ بدأ العلماء من الصحابة والتابعين يتحرون في نقل الأحاديث ولا يقبلون منها إلا ما عرفوا طريقها ورواتها ، واطمأنوا إلى ثقتهم وعدالتهم . يقول ابن سيرين فيما يرويه عنه الإمام مسلم في مقدمة صحيحه : « لم يكونوا يسألون عن الإسناد ، فلما وقعت الفتنة قالوا : سَمَّشُوا لَنَا رِجَالَكُمْ . فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم ، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم » وقد ابتدأ هذا التثبث منذ عهد صفار الصحابة

الذين تأخرت وفاتهم عن زمن الفتنة ، فقد روى مسلم في مقدمة صحيحه عن مجاهد أن بشيراً العدوي جاء إلى ابن عباس فجعل يحدث ويقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا فجعل ابن عباس لا يأذن لحديثه ولا ينظر إليه ، فقال : يا ابن عباس مالي أراك لا تسمع لحديثي ، أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تسمع ؟ فقال ابن عباس : إنا كنا مرة إذا سمعنا رجلاً يقول : قال رسول الله ابتدرته أبصارنا وأصغينا إليه بأذانتنا ، فلما ركب الناس الصعب والذلول لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف . ثم أخذ التابعون في المطالبة بالإسناد حين فشا الكذب يقول أبو العالية : « كنا نسمع الحديث من الصحابة فلا نرضى حتى نركب إليهم فنسمعه منهم » ويقول ابن المبارك : « الإسناد من الدين ، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء » ويقول ابن المبارك أيضاً : « بيننا وبين القوم القوائم » يعني الإسناد (١) .

ثانياً - التوثق من الأحاديث وذلك بالرجوع إلى الصحابة والتابعين وأئمة هذا الفن ، فلقد كان من عناية الله بسنة نبيه أن مدد في أعمار عدد من أقطاب الصحابة وفقهائهم ليكونوا مرجعاً يهتدي الناس بهديهم ، فلما وقع الكذب لجأ الناس إلى هؤلاء الصحابة يسألونهم ما عندهم أولاً ، ويستفتونهم فيما يسعون به من أحاديث وآثار . روى مسلم في مقدمة صحيحه عن ابن أبي مليكة قال : « كتبت إلى ابن عباس أن يكتب لي كتاباً ويخفي عني فقال : ولد ناصح أنا أختار له الأمور اختياراً وأخفي عنه ، قال فدعا بقضاء عليّ فجعل يكتب منه أشياء ويمر بالشيء فيقول : والله ما قضي بهذا عليّ إلا أن يكون قد ضل » ولهذا الغرض ذاته كثرت رحلات التابعين بل بعض الصحابة أيضاً من مصر إلى مصر ليسمعوا الأحاديث الثابتة من الرواة الثقات ، وقد تقدم لك سفر جابر بن عبد الله إلى الشام ، وأبي أيوب إلى مصر لسماع الحديث . ويقول سعيد بن المسيب : إني كنت لأسير

(١) مقدمة صحيح مسلم ١/١٠

الليالي والأيام في طلب الحديث الواحد^(١) وحدث الشعبي مرة بحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال لمن حدثه به : « خذها بغير شيء قد كان الرجل يرحل فيما دونها إلى المدينة »^(٢) ويقول بشر بن عبد الله الحضرمي : إن كنت لأركب إلى المصر من الأمصار في طلب الحديث الواحد لأسمعه^(٣) .

ثالثاً - نقد الرواة ، وبيان حالهم من صدق أو كذب ، وهذا باب عظيم وصل منه العلماء إلى تمييز الصحيح من المكذوب والقوي من الضعيف ، وقد أبلوا فيه بلاء حسناً ، وتتبعوا الرواة ودرسوا حياتهم وتاريخهم وسيرتهم وما خفي من أمرهم وما ظهر ، ولم تأخذهم في الله لومة لائم ، ولا منعهم عن تجريح الرواة والتشهير بهم ورع ولا حرج . قيل ليحيى بن سعيد القطان : « أما تخشى أن يكون هؤلاء الذين تركت حديثهم خصساءك عند الله يوم القيامة ؟ فقال : لأن يكون هؤلاء خصمي أحب إليّ من أن يكون خصمي رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لِمَ لِمَ لِمَ تذب الكذب عن حديثي ؟ »

وقد وضعوا لذلك قواعد ساروا عليها فيمن يؤخذ منه ومن لا يؤخذ ، ومن يكتب عنه ومن لا يكتب .

ومن أهم أصناف المتروكين الذين لا يؤخذ حديثهم .

١ - **الكتابون على رسول الله صلى الله عليه وسلم** ، وقد أجمع أهل العلم على أنه لا يؤخذ حديث من كذب على النبي ، كما أجمعوا على أنه من أكبر الكبائر ، واختلفوا في كفره : فقال به جماعة ، وقال آخرون بوجوب قتله واختلفوا في توبته هل تقبل أم لا ؟ فرأى أحمد بن حنبل وأبو بكر الحميدي شيخ البخاري أنه لا تقبل توبته أبداً ، واختار النووي القطع بصحة توبته وقبول روايته كشهادته ، وحاله كحال الكافر إذا أسلم . وذهب أبو المظفر السمعاني إلى أن من أکذب في خبر واحد وجب إسقاط ما تقدم من أحاديثه .

(١) جامع بيان العلم ٩٤/١

(٢) نفس المصدر ٩٢/١

(٣) المصدر السابق ٩٥/١

٢ - **الكتابون في أحاديثهم العامة** ولو لم يكذبوا على الرسول صلى الله عليه وسلم ، وقد اتفقوا على أن من عرّف عنه الكذب ولو مرة واحدة ترك حديثه ، قال مالك رحمه الله : « لا يؤخذ العلم عن أربعة : رجل معلى بالسفه وإن كان أروى الناس ، ورجل يكذب في أحاديث الناس وإن كنت لا آتهمه أن يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وصاحب هوى يدعو الناس إلى هواه ، وشيخ له فضل وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحدث به » .

أما إذا تاب من كذبه وعرفت عدالته بعد ذلك ، فالجمهور على قبول توبته وخبره ، وخالف أبو بكر الصيرفي فقال : كل من أسقطنا خبره من أهل النقل بكذب وجدناه عليه لم نعد لقبوله بتوبة تظهر .

٣ - **أصحاب البدع والأهواء** : وكذلك اتفقوا على أنه لا يقبل حديث صاحب البدعة إذا كفر ببدعته ، وكذا إذا استحل الكذب وإن لم يكفر ببدعته ، أما إذا لم يستحل الكذب فهل يقبل أم لا ؟ أو يفرّق بين كونه داعية أو غير داعية ؟ قال الحافظ ابن كثير : « في ذلك نزاع قديم وحديث ، والذي عليه الأكثرون التفصيل بين الداعية وغيره^(١) . وقد حكى عن نص الشافعي ، وحكى ابن حبان عليه الاتفاق فقال : لا يجوز الاحتجاج به عند أئمتنا قاطبة ، لا أعلم بينهم خلافاً . ويظهر أن هذا ليس موضع اتفاق كما ادّعى ابن حبان ، فقد أخرج البخاري لعمران بن حطان الخارجي مادح عبد الرحمن بن ملجم وقد كان من أكبر الدعاة إلى رأي الخوارج ، وأيضاً فقد قال الشافعي : أقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطائية من الرافضة ، لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقهم^(٢) . وقد نقل الإمام عبد القادر البغدادي في كتابه : « الفرق بين الفرق » أن الشافعي عدل أخيراً عن رأيه في قبول شهادة أهل الأهواء وزاد في الاستثناء المعتزلة^(٣) والذي يظهر لي أنهم يرفضون رواية المبتدع إذا روى ما يوافق بدعته ، أو كان من طائفة عرفت بإباحة

(١) فالداعية إلى بدعته لا تقبل روايته ، وغير الداعية تقبل .

(٢) اختصار علوم الحديث ص ١٠٧

(٣) الفرق بين الفرق ص ١٠٣

الكذب ووضع الحديث في سبيل أهوائها ، ولهذا رفضوا رواية الرافضة^(١) وقبلوا رواية بعض الشيعة الذين عرفوا بالصدق والأمانة ، كما قبلوا رواية المبتدع إذا كان هو أو جماعته لا يستحلون الكذب كـ « عمران بن حطان » .

٤ - الزنادقة ، والفساق ، والمفلون الذين لا يفهمون ما يحدثون ، وكل من لا تتوفر فيهم صفات الضبط والعدالة والفهم ، قال الحافظ ابن كثير : « المقبول الثقة الضابط لما يرويه ، وهو المسلم العاقل البالغ سالماً من أسباب الفسق وخوارم المروءة ، وأن يكون مع ذلك متيقظاً غير مغفل ، حافظاً إن حدثت من حفظه ، فاهماً إن حدث عن المعنى ، فإن اختل شرط مما ذكرنا ردت روايته »^(٢) .
والرواة الذين يتوقف في قبول روايتهم أصناف ، من أهمهم :

- ١ - من اختلف في تجريحه وتعديله .
- ٢ - من كثرة خطؤه وخالف الأئمة الثقات في مروياتهم .
- ٣ - من كثر نسيانه .
- ٤ - من اختلط آخر عمره .
- ٥ - من ساء حفظه .
- ٦ - من كان يأخذ عن الثقات والضعفاء ولا يتحرى .

رابعاً - وضع قواعد عامة لتقسيم الحديث وتمييزه :

وذلك أنهم قسموا الحديث إلى ثلاثة أقسام : صحيح ، وحسن ، وضعيف .
حد الصحيح : أما الصحيح فهو ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله حتى ينتهي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو إلى منتهاه من صحابي أو من دونه ، ولا يكون شاذاً ولا مردوداً ولا معللاً بعلّة قاذحة^(٣) واحترزوا باتصال السند عن انقطاع سلسلته فإن سقط منه الصحابي كان مرسلًا ، وهو عند جمهور المحدثين غير محتج به ، ونازل عن مرتبة الصحيح وفيه خلاف بين الفقهاء .

(١) يقول يزيد بن هارون : نكتب عن كل صاحب بدعة إذا لم يكن داعية إلا الرافضة فانهم يكذبون . منهاج السنة ١٣/١
(٢) اختصار علوم الحديث ص ٩٨
(٣) اختصار علوم الحديث ص ٦

الحسن : واختلفوا في حد الحسن لأنه كما قال الشيخ ابن الصلاح : لما كان وسطاً بين الصحيح والضعيف في نظر الناظر لافي نفس الأمر ، عسر التعبير عنه وضبطه على كثير من أهل هذه الصناعة ، وذلك لأنه أمر نسبي ، شيء ينقذ عند الحافظ ربما تقصر عنه عبارته ، ثم اختار التعبير عنه بقوله : « الحديث الحسن قسمان : (أحدهما) الحديث الذي لا يخلو رجال إسناده من مستور لم تتحقق أهليته غير أنه ليس مغفلاً كثير الخطأ ، ولا هو متهم بالكذب ، ويكون متن الحديث قد روي مثله أو نحوه من وجه آخر » (الثاني) أن يكون راويه من المشهورين بالصدق والأمانة ولم يبلغ درجة رجال الصحيح في الحفظ والإتقان ولا يُعَدُّ ما ينفرد به منكرأ ولا يكون المتن شاذاً ولا معللاً^(١) .

هذا ولم يكن قدما المحدثين في القرن الأول والثاني قد اصطلحوا على تسمية قسم من الأحاديث بهذا الاسم (الحسن) وإنما حدث بعد ذلك في عصر أحمد والبخاري ، ثم اشتهر بعد ذلك .

الضعيف : وهو القسم الثالث من أنواع الحديث عندهم ، وهو ما لم تجتمع فيه صفات الصحيح ولا صفات الحسن ، وقد سموه باعتبار منشأ الضعف فيه إما في سنده ، أو في متنه .

فمن أنواعه (المرسل) وهو ما رفعه التابعي إلى النبي صلى الله عليه وسلم من غير ذكر الصحابي . وفي حجيته خلاف بين الفقهاء ، أما المحدثون فقد اتفقت آراؤهم على ألا يعمل به ، قال الإمام مسلم في مقدمة صحيحه : « إن المرسل في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة » وقال الشيخ الحافظ أبو عمرو ابن الصلاح : « وما ذكرناه من سقوط الاحتجاج بالمرسل والحكم بضعفه ، هو الذي استقر عليه آراء جماعة حفاظ الحديث وتقاد الأثر وتداولوه في تصانيفهم » ولا شك أن هذا مبلغ الاحتياط في دين الله وحفظ سنة رسوله ، فإنهم مع اتفاقهم

(١) اختصار علوم الحديث ص ٢٨

على عدالة الصحابة اتفقوا على ضعف المرسل ، مع أنه لم يسقط منه إلا الصحابي ، واحتمال أن يكون الصحابي قد رواه عن تابعي احتمال ضعيف جداً لم يقع ، ولو وقع لبينه الصحابي^(١) فإذا كان التابعي الثقة أسقط الصحابي وهم كلهم عدول ، فما الذي يضير الحديث ؟ ولكنه الضبط والاحتياط اللذان عرف بهما علماء هذه الأمة .

ومن أنواع الضعيف (المنقطع) وهو أن يسقط من الإسناد رجل (غير الصحابي) أو يذكر فيه رجل مبهم .
ومنه (المعضل) وهو ما سقط من سنده اثنان فصاعداً ، ومنه ما يرسله تابع التابعي عن الرسول صلى الله عليه وسلم .

ومنه (الشاذ) وقد عرفه الشافعي بأن يروي الثقة حديثاً يخالف ما روى الناس فهذا يتوقف فيه ، وعرفه حفاظ الحديث : بأنه ما ليس له إلا إسناد واحد يشذ به ثقة أو غير ثقة ، فيتوقف فيما شذ به الثقة ولا يحتج به ، ويرد ما شذ به غير الثقة ، ولكن تعريف الشافعي أولى لأنه يلزم على التعريف الثاني التوقف في أحاديث كثيرة لا يروونها إلا راو واحد من الثقات ، كيف وقد قال مسلم : للزهري تسعون حرفاً لا يروونها غيره ؟

ومنه (المنكر) وهو ما شذ به الراوي الذي ليس بعدل ولا ضابط فإنه يرد ولا يقبل .

ومنه (المضرب) وهو أن تختلف روايات الحديث في متنه أو سنده ، ولا يمكن ترجيح إحداها على الباقية لاستوائها جميعاً في الصحة ورواية الثقات ، وهو ضعيف إلا أنه إذا كان الاختلاف في اسم راو أو اسم أبيه أو نسبته مثلاً ويكون الراوي ثقة ، فعندئذ يحكم للحديث بالصحة .

(١) بقي احتمال أن يكون التابعي قد رواه عن تابعي مثله أسنده الى الرسول ، وهذا الاحتمال - على قلته - لا يؤثر ، لأن التابعي الثقة لا يروي عن رسول الله حديثاً إلا أن يكون قد سمعه من صحابي .

الموضوع وعلاماته

وكما وضع العلماء القواعد لمعرفة الصحيح والحسن والضعيف من أقسام الحديث ، وضعوا قواعد لمعرفة الموضوع وذكروا له علامات يعرف بها ، وقد ذكرنا من قبل أصناف الوضاعين والأسباب الحاملة على ذلك ، ونذكر الآن العلامات التي تدل على الوضع ونقسمها إلى قسمين : علامات في السند وعلامات في المتن .

علامات الوضع في السند :

وهي كثيرة من أهمها :

- ١ - أن يكون راويه كذاباً معروفاً بالكذب ، ولا يرويه ثقة غيره ، وقد عنوا بمعرفة الكذابين وتوراخيهم وتتبعوا ما كذبوا فيه بحيث لم يفلت منهم أحد .
- ٢ - أن يعترف واضعه بالوضع ، كما اعترف أبو عصمة نوح بن أبي مريم بوضعه أحاديث فضائل السور ، وكما اعترف عبد الكريم بن أبي العوجاء بوضع أربعة آلاف حديث ، يحرم فيها الحلال ، ويحلل فيها الحرام .
- ٣ - أن يروي الراوي عن شيخ لم يثبت لقيه له أو ولد بعد وفاته ، أو لم يدخل المكان الذي ادعى سماعه فيه ، كما ادعى مأمون بن أحمد الهروي أنه سمع من هشام بن عمار ، فسأله الحافظ ابن حبان : متى دخلت الشام ؟ قال : سنة خمسين ومائتين ، قال ابن حبان : فإن هشاماً الذي تروي عنه مات سنة خمس وأربعين ومائتين ، وكما حدث عبد الله بن إسحاق الكرمانى عن محمد بن أبي يعقوب ، فقبل له : مات محمد قبل أن تولد بتسع سنين ، وكما حدث محمد بن حاتم الكشي عن عبد بن حميد فقال الحاكم أبو عبد الله : هذا الشيخ سمع من عبد بن حميد بعد موته بثلاث عشرة سنة ، وفي مقدمة مسلم : أن المعلى بن عرفان قال : حدثنا أبو وائل ، قال : خرج علينا ابن مسعود بصفين ، وقال أبو نعيم يعني الفضل بن دكين حاكبه عن المعلى : أتراه بعث بعد الموت ؟ وذلك لأن ابن مسعود توفي سنة اثنتين أو ثلاثة وثلاثين قبل انقضاء خلافة عثمان بثلاثة سنين ، ولا شك أن العمدة في

مثل هذه الحالة على التاريخ ، تاريخ مواليد الرواة وإقامتهم ورحلاتهم وشيوخهم ووفاتهم ، ولذلك كان علم الطبقات علماً قائماً بذاته لا يستغني عنه نقاد الحديث ، قال حفص بن غياث القاضي : إذا اتهمتم الشيخ فحاسبوه بالسنين ، يعني سنه وسن من كتب عنه ، وقال سفيان الثوري : لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التواريخ .

٤ - وقد يستفاد الوضع من حال الراوي وبواعثه النفسية ، مثل ما أخرجه الحاكم عن سيف بن عمر التميمي أنه قال : كنا عند سعد بن طريف فجاء ابنه من الكتاب يبكي فقال : مالك ؟ قال : ضربني المعلم ، فقال سعد : لأخزيتهم اليوم ، حدثني عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً : « معلمو صبيانكم شراركم ، أقلهم رحمة لليتيم وأغلظهم على المسكين » ومثل حديث « الهريسة تشد الظهر » فإن واضعه محمد بن الحجاج النخعي ، كان يبيع الهريسة .

علامات الوضع في المتن :

أما علامات الوضع في المتن فهي كثيرة أهمها :

١ - ركاكة اللفظ : بحيث يدرك العليم بأسرار البيان العربي أن مثل هذا اللفظ ركيك لا يصدر عن فصيح ولا بليغ فكيف بسيد الفصحاء صلى الله عليه وسلم ؟ قال الحافظ ابن حجر : « ومحل هذا إن وقع التصريح بأنه من لفظ النبي صلى الله عليه وسلم » قال ابن دقيق العيد : كثيراً ما يحكمون بذلك ، أي بالوضع ، باعتبار أمور ترجع إلى المروي ، وحاصله أنهم لكثرة ممارستهم لألفاظ الحديث حصلت لهم هيئة نفسانية ومملكة قوية يعرفون بها ما يجوز أن يكون من ألفاظ النبي وما لا يجوز . قال البلقيني : وشاهد هذا أن إنساناً لو خدم إنساناً سنين وعرف ما يجب وما يكره فادعى إنسان أنه كان يكره شيئاً يعلم ذلك أنه يحبه فبمجرد سماعه يبادر إلى تكذيبه .

٢ - فساد المعنى : بأن يكون الحديث مخالفاً لبدهيات العقول من غير أن يمكن تأويله مثل : « أن سفينة نوح طافت بالبيت سبعاً وصلت عند المقام ركعتين » أو أن يكون مخالفاً للقواعد العامة في الحكم والأخلاق مثل « جور الترك ولا عدل العرب » أو داعياً إلى الشهوة والمفسدة مثل « النظر إلى الوجه الحسن يجلي البصر »

أو مخالفاً للحس والمشاهدة مثل « لا يولد بعد المائة مولود لله فيه حاجة » أو مخالفاً لقواعد الطب المتفق عليها مثل « الباذنجان شفاء من كل داء » أو مخالفاً لما يوجهه العقل لله من تنزيه وكمال ، نحو « إن الله خلق الفرس فأجراها فعرقت فخلق نفسه منها » أو يكون مخالفاً لقطعيات التاريخ أو سنة الله في الكون والإنسان ، مثل حديث : عوج بن عنق وأن طوله ثلاثة آلاف ذراع . وأن نوحاً لما خوفه الفرق ، قال احملني في قصعتك هذه يعني (السفينة) وأن الطوفان لم يصل إلى كعبه وأنه كان يدخل يده في البحر فيلتقط السمكة من قاعه ويشويها قرب الشمس . ومن ذلك حديث رتن الهندي وأنه عاش ستمائة سنة وأدرك النبي صلى الله عليه وسلم .

أو أن يكون مشتتلاً على سخافات وسماجات يسان عنها العقلاء مثل « الديك الأبيض حبيبي وحبيب حبيبي جبريل » ومثل « اتخذوا الحمام المقاصيص فإنها تلهي الجنّة عن صبيانكم » وهكذا كل ما يردده العقل بداهة فهو باطل مردود . قال ابن الجوزي : « ما أحسن قول القائل : كل حديث رأيته تخالفه العقول ، وتناقضه الأصول ، وتباينه النقول فاعلم أنه موضوع » وقال الرازي في المحصول : كل خبر أوهم باطلاً ولم يقبل التأويل فمكذوب أو نقص منه ما يزيل الوهم .

٣ - مخالفته لصريح القرآن : بحيث لا يقبل التأويل ، مثل « ولد الزنالا يدخل الجنة إلى سبعة أبناء » فإنه مخالف لقوله تعالى (وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى)^(١) بل هذا الحديث الموضوع مأخوذ من التوراة، فإنه من أحكامها . ومثل ذلك أن يكون مخالفاً لصريح السنة المتواترة : مثل (إذا حدثتم عني بحديث يوافق الحق فخذوا به حدثت به أو لم أحدث) فإنه مخالف للحديث المتواتر « من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » أو يكون مخالفاً للقواعد العامة المأخوذة من القرآن والسنة ، مثل « من ولد له ولد فسماه محمداً كان هو ومولوده في الجنة » ومثل « آليت على نفسي ألا أدخل النار من اسمه محمد أو أحمد » فإن هذا مخالف للمعلوم المقطوع به من أحكام القرآن والسنة من أن النجاة بالأعمال الصالحة لا بالأسماء والألقاب . أو أن يكون مخالفاً للإجماع ، مثل « من قضى صلوات من الفرائض في آخر جمعة من رمضان كان ذلك جابراً لكل صلاة فاتته من عمره إلى

(١) الأنعام : ١٦٤ .

سبعين سنة» • فإن هذا مخالف لما أجمع عليه من أن الفاتنة لا يقوم مقامها شيء من العبادات •

٤ - مخالفته لحقائق التاريخ المعروفة في عصر النبي صلى الله عليه وسلم :

مثل حديث أن النبي وضع الجزية على أهل خيبر ورفع عنهم الكلفة^(١) والسخرة بشهادة سعد بن معاذ وكتابة معاوية بن أبي سفيان ، مع أن الثابت في التاريخ أن الجزية لم تكن معروفة ولا مشروعة في عام خيبر ، وإنما نزلت آية الجزية بعد عام تبوك ، وأن سعد بن معاذ توفي قبل ذلك في غزوة الخندق ، وأن معاوية إنما أسلم زمن الفتح • فحقائق التاريخ ترد هذا الحديث وتحكم عليه بالوضع • ومن أمثلة ذلك حديث أنس « دخلت الحمام فرأيت رسول الله جالساً وعليه منزر ، فهتمت أن أكلمه فقال : يا أنس إنما حرمت دخول الحمام بغير منزر من أجل هذا » مع أن الثابت تاريخياً أن الرسول لم يدخل حماماً قط ، إذ لم تكن الحمامات موجودة في الحجاز في عصره •

٥ - موافقة الحديث لمذهب الراوي : وهو متعصب مغال في تعصبه ، كأن يروي رافضي حديثاً في فضائل أهل البيت ، أو مرجيء^٢ حديثاً في الإرجاء ، مثل ما رواه حبة بن جوين قال : سمعت علياً رضي الله عنه قال : عبدت الله مع رسوله قبل أن يعبده أحد من هذه الأمة خمس سنين أو سبع سنين ، قال ابن حبان : كان حبة غالباً في التشيع ، واهياً في الحديث •

٦ - أن يتضمن الحديث أمراً من شأنه أن تتوفر الدواعي على نقله : لأنه وقع بمشهد عظيم ثم لا يشتهر ولا يرويه إلا واحد ، وبهذا حكم أهل السنة على حديث « غدير خم » بالوضع والكذب ، قال العلماء : إن من أمارات الوضع في هذا الحديث أن يصرح بوقوعه على مشهد من الصحابة جميعاً ثم يقع بعد ذلك أن يتفقوا

(١) هي المشقة والشدة تقول : كلفه أي : أمره بما يشق عليه .

جميعاً على كتمانها حين استخلاف أبي بكر رضي الله عنه ، ومثل هذا بعيد ومستحيل في العادة والواقع ، فانفراد الرافضة بنقل هذا الحديث دون جماهير المسلمين دليل على كذبهم فيه ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية : « ومن هذا الباب نقل النص على خلافة عليّ ، فإننا نعلم أنه كذب من طرق كثيرة ، فإن هذا النص لم يبلغه أحد بإسناد صحيح فضلاً عن أن يكون متواتراً ، ولا نقل أن أحداً ذكره على جهة الخفاء ، مع تنازع الناس في الخلافة وتشاورهم فيها يوم السقيفة ، وحين موت عمر وحين جعل الأمر شورى بينهم في ستة ، ثم لما قتل عثمان واختلف الناس على عليّ ، فمن المعلوم أن مثل هذا النص لو كان كما تقوله الرافضة من أنه نص على عليّ نصاً جلياً قاطعاً للعدو وعلمه المسلمون ، لكان من المعلوم بالضرورة أنه لا بد أن ينقله الناس نقل مثله وأنه لا بد أن يذكره كثير من الناس بل أكثرهم في مثل هذه المواطن التي تتوافر الهمم على ذكره فيها غاية التوفر ، فانتفاء ما يعلم أنه لازم يقتضي انتفاء ما يعلم أنه ملزوم » (١) .

وقال ابن حزم : « ما وجدنا قط رواية عن أحد في هذا النص المدعى إلا رواية واهية عن مجهول إلى مجهول يكنى أبا الحمراء لا نعرف من هو في الخلق » .

قال ابن أبي الحديد (٢) : واعلم أن الآثار والأخبار في هذا الباب كثيرة جداً ، ومن تأملها وأنصف ، علم أنه لم يكن هناك نص صريح ومقطوع به لا تختلجه الشكوك ولا يتطرق إليه الاحتمالات كما تزعم الإمامية فإنهم يقولون : إن الرسول صلى الله عليه وسلم نص عليّ أمير المؤمنين علي عليه السلام نصاً صريحاً جلياً ليس بنص يوم الغدير ولا خبر المنزلة ولا ما شابههما من الأخبار الواردة من طريق العامة وغيرها ، بل نص عليه بالخلافة وإمارة المؤمنين ، وأمر المسلمين أن يسلموا عليه بذلك فسلموا عليه بها ، وصرح لهم في كثير من المقامات بأنه خليفة عليهم من بعده وأمرهم بالسمع والطاعة له ، ولا ريب بأن المنصف إذا سمع

(١) منهاج السنة ٤/١١٨

(٢) شرح نهج البلاغة ١/١٣٥

ما جرى لهم بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، يعلم قطعاً أنه لم يكن هذا النص اه •

٧ - اشتمال الحديث على إفراط في الثواب العظيم : على الفعل الصغير ، والمبالغة بالوعيد الشديد على الأمر الحقيق ، وقد أكثر القصاص من مثل هذا النوع ترفيقاً لقلوب الناس وإثارة لتعجبهم ، مثل « من صلى الضحى كذا وكذا ركعة أعطي ثواب سبعين نبياً » ومثل « من قال لا إله إلا الله خلق الله تعالى له طائراً له سبعون ألف لسان لكل لسان سبعون ألف لغة يستغفرون له » •

هذه أهم القواعد التي وضعها العلماء لنقد الحديث ومعرفة صحيحه من موضوعه ، ومنه ترى أنهم لم يقتصروا في جهدهم على نقد السند فقط أو يوجهوا جل عنايتهم إليه دون المتن ، كما سيأتي في زعم بعض المستشرقين ومشايخهم ، بل كان تقدمهم منصباً على السند والتمن على السواء ، ولقد رأيت كيف جعلوا لأمارات الوضع أربعاً منها السند ، وسبعاً منها في المتن ، ولم يكتفوا بهذا ، بل جعلوا للذوق الفني مجالاً في نقد الأحاديث وردّها أو قبولها ، فكثيراً ما ردوا أحاديث لمجرد سماعهم لها ، لأن ملكتهم الفنية لم تستغفها ولم تقبلها ، ومن هذا كثيراً ما يقولون : « هذا الحديث عليه ظلمة ، أو منته مظلم ، أو ينكره القلب ، أو لا تظمن له النفس » وليس ذلك بعجيب فقد قال الربيع بن خثيم : « إن من الحديث حديثاً له ضوء النهار تعرفه به ، وإن من الحديث حديثاً له ظلمة كظلمة الليل تعرفه بها » (١) ويقول ابن الجوزي : « الحديث المنكر يقشعر له جلد الطالب للعلم وينفر منه قلبه في الغالب » وسيأتي معنا مزيد يبان لهذا البحث عند التعرض لشبه المستشرقين وأشياعهم •

(١) الحاكم في معرفة علوم الحديث ص ٢٦ •

الفصل الرابع

في ثمار هذه الجهود

بتلك الجهود الموفقة التي سردناها عليك بإيجاز استقام أمر الشريعة بتوطيد دعائم السنة التي هي ثاني مصادرها التشريعية ، واطمأن المسلمون إلى حديث نبهم فأقصى عنه كل دخيل ، وميَّزَ بين الصحيح والحسن والضعيف ، وصان الله شرعه من عبث المفسدين ودس الدسائين وتآمر الزنادقة والشعوبيين ، وقطف المسلمون ثمار هذه النهضة الجارية المباركة التي كان من أبرزها ما يلي :

أولاً - تدوين السنة :

قدمنا أن السنة لم تدون رسمياً في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كما دون القرآن ، إنما كانت محفوظة في الصدور نقلها صحابة الرسول إلى من بعدهم من التابعين مشافهة وتلقيناً ، وإن كان عصر النبي لم يخل من كتابة بعض الحديث ، كما قدمناه لك في بحث كتابة السنة ، ولقد انقضى عصر الصحابة ولم تدون فيه السنة إلا قليلاً ، إنما كانت تتناقلها الألسن . نعم لقد فكر عمر رضي الله عنه بتدوين السنة ولكنه عدل عن ذلك ، فقد أخرج البيهقي في المدخل عن عروة بن الزبير أن عمر بن الخطاب أراد أن يكتب السنن فاستشار في ذلك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأشاروا عليه أن يكتبها ، ففطق عمر يستخير الله فيها شهراً ثم أصبح يوماً وقد عزم الله له فقال : « إني كنت أردت أن أكتب السنن ، وإني ذكرت قوماً كانوا قبلكم كتبوا كتباً فأكبوا عليها وتركوا كتاب الله وإني - والله - لا ألبس كتاب الله بشيء أبداً » (١) .

(١) جامع بيان العلم ٧٦/١

وعذره الذي أوضحه يتفق مع الظرف الذي كان فيه المسلمون ، إذ كان القرآن غضاً طرياً ، والأمم تدخل في دين الله أفواجا ، فلا بد من توفرهم على كتاب الله حفظاً ودراسة وتلاوة حتى يكون الأساس لعقيدتهم والحامي لها من كل لبس وتغيير ، واستمر الأمر كذلك إلى أن وقعت الفتنة ، وانتشر الكذب في الحديث ونهض أجلاء التابعين فمن بعدهم لمقاومة حركة الوضع ، وقاموا بتلك الجهود الجليلة التي تحدثنا عنها ، وقد كان من أول ثمار هذه الجهود أن دونوا السنة خوفاً عليها من الضياع ، وصيانة لها من التزيث والنقصان .

وتكاد تجمع الروايات أن أول من فكر بالجمع والتدوين من التابعين عمر ابن عبد العزيز ، إذ أرسل إلى أبي بكر بن حزم عامله وقاضيه على المدينة « انظر ما كان من حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاكتبه فإني خفت دروس العلم وذهاب العلماء » وطلب منه أن يكتب له ما عند عمرة بنت عبد الرحمن الأنصارية (٩٨ هـ) والقاسم بن محمد بن أبي بكر (١٠٦ هـ) والذي يظهر أنه لم يخص ابن حزم بهذا العمل الجليل ، بل أرسل إلى ولاة الأمصار كلها وكبار علمائها يطلب منهم مثل هذا ، فقد أخرج أبو نعيم في تاريخ أصبهان أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى أهل الآفاق : انظروا إلى حديث رسول الله فاجمعوه^(١) وبذلك نفذ عمر رغبة جده عمر ابن الخطاب التي جاشت في نفسه مدة ثم عدل عنها خوفاً من أن تلتبس بالقرآن أو يصرف الناس إليها ، والذي يظهر أن أبا بكر بن حزم كتب لعمر شيئاً من السنة فقد أنفذ إليه ما عند عمرة والقاسم ، ولكنه لم يدون كل ما في المدينة من سنة وأثر ، وإنما فعل هذا الإمام محمد بن مسلم بن شهاب الزهري (١٢٤ هـ) الذي كان علماً خفياً من أعلام السنة في عصره والذي كان عمر بن عبد العزيز يأمر جلساءه أن يذهبوا إليه لأنه لم يبق على وجه الأرض أحد أعلم بالسنة منه ، والذي ذكر مسلم أن له تسعين حديثاً لا يروها غيره ، وذكر كثير من أئمة العلم في عصره أنه لولا الزهري لضاعت كثير من السنن هذا مع وجود الحسن البصري وأضرابه في عصر

(١) وفي رواية للخطيب في « تقييد العلم » أنه كتب بذلك إلى أهل المدينة .

الزهري والذي يظهر أيضاً أن تدوين الزهري للسنة لم يكن كالتدوين الذي تم على يد البخاري ومسلم أو أحمد وغيره من رجال المسانيد ، وإنما كان عبارة عن تدوين كل ما سمعه من أحاديث الصحابة غير مبسوط على أبواب العلم ، وربما كان مختلطاً بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين ، وهذا ما تقتضيه طبيعة البداءة في كل أمر جديد ، وقد نستأنس لهذا بما روي عنه من أنه كان يخرج لطلابه أجزاء مكتوبة يدفعها إليهم ليرووها عنه ، وبذلك كان الزهري رضي الله عنه أول من وضع حجر الأساس في تدوين السنة في كتب خاصة ، بعد أن كان عدد من علماء التابعين يكرهون كتابة العلم خشية من ضعف الذاكرة ، بل كان الزهري نفسه في بدء شهرته العلمية يكره كتابة العلم ويمتنع عنه ، حتى رغب إليه بذلك عمر بن عبد العزيز ، وسيأتي معنا مزيد بيان لهذا البحث عند الكلام عن الزهري .

ثم شاع التدوين في الجيل الذي يلي جيل الزهري . وكان أول من جمعه بمكة ابن جريج (- ١٥٠ هـ) وابن إسحاق (- ١٥١ هـ) وبالمدينة سعيد بن أبي عروبة (- ١٥٦ هـ) والربيع بن صبيح (- ١٦٠ هـ) والإمام مالك (- ١٧٩ هـ) وبالبحر حماد بن سلمة (- ١٦٧ هـ) وبالكوفة سفيان الثوري (- ١٦١ هـ) وبالشام أبو عمرو الأوزاعي (- ١٥٧ هـ) وبواسط هشيم (- ١٧٣ هـ) وبخراسان عبد الله بن المبارك (- ١٨١ هـ) وباليمن معمر (- ١٥٤ هـ) وبالري جرير بن عبد الحميد (- ١٨٨ هـ) وكذلك فعل سفيان بن عيينة (- ١٩٨ هـ) والليث بن سعد (- ١٧٥ هـ) وشعبة بن الحجاج (- ١٦٠ هـ) . وهؤلاء جميعاً كانوا في عصر واحد ولا يدري أيهم سبق إلى ذلك ، وكان صنيعهم في التدوين أن يجمعوا حديث رسول الله مختلطاً بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين مع ضم الأبواب بعضها إلى بعض في كتاب واحد ، قال الحافظ ابن حجر : « إن ما ذكر إنما هو بالنسبة للجمع في الأبواب ، وأما جمع حديث إلى مثله في باب واحد فقد سبق إليه الشعبي فإنه روي عنه أنه قال : هذاباب من الطلاق جسيم » (١) .

ثم جاء القرن الثالث فكان أزهى عصور السنة وأسعدها بأئمة الحديث

(١) توجيه النظر ص ٨ .

وتأليفهم العظيمة الخالدة • فقد ابتدأ التأليف في هذا القرن على طريقة المسانيد : وهي جمع ما يروى عن الصحابي في باب واحد رغم تعدد الموضوع ، وأول من فعل ذلك عبد الله بن موسى العبسي الكوفي ، ومسدد البصري ، وأسد بن موسى ونعيم ابن حماد الخزاعي ، ثم اقتفى أثرهم الحفاظ فصنف الإمام أحمد مسنده المشهور وكذلك فعل إسحاق بن راهويه ، وعثمان بن أبي شيبة وغيره ، وكانت طريقة هؤلاء في التأليف أن يوردوا حديث النبي صلى الله عليه وسلم بالتأليف دون أقوال الصحابة وفتاوى التابعين ، ولكنهم كانوا يمزجون فيها الصحيح بغيره ، وفي ذلك من العناء ما فيه على طالب الحديث ، فإنه لا يستطيع أن يتعرف على الصحيح منها إلا أن يكون من أئمة الشأن ، فإن لم يكن له وقوف على ذلك اضطر إلى أن يسأل أئمة الحديث فإن لم يتيسر له بقي الحديث مجهول الحال عنده •

وهذا هو ما حدا بإمام المحدثين ودررة السنة في عصره محمد بن إسماعيل البخاري (- ٢٥٦ هـ) أن ينحو في التأليف منحىً جديداً بأن يقتصر على الحديث الصحيح فقط دون ما عداه ، فألف كتابه الجامع الصحيح المشهور ، وتبعه في طريقته معاصره وتلميذه الإمام مسلم بن الحجاج القشيري (- ٢٦١ هـ) فألف صحيحه المشهور ، وكان لهما فضل تمهيد الطريق أمام طالب الحديث ليصل إلى الصحيح من غير بحث وسؤال ، وتبعهما بعد ذلك كثيرون ، فألفت بعدهما كتب كثيرة من أهمها : سنن أبي داود (- ٢٧٥ هـ) والنسائي (- ٣٠٣ هـ) وجامع الترمذي (- ٢٧٩ هـ) وسنن ابن ماجه (- ٢٧٣ هـ) وقد جمع هؤلاء الأئمة في مصنفاتهم كل مصنفات الأئمة السابقين ، إذ كانوا يروونها عنهم كما هي عادة المحدثين ، ثم جاء القرن الرابع فلم يزد رجاله على رجال القرن الثالث شيئاً جديداً إلا قليلاً مما استدر كوه عليهم ، وكل صنيعهم جمع ما جمعه من سبقهم • والاعتماد على نقدهم ، والإكثار من طرق الحديث ، ومن أشهر الأئمة في هذا العصر الإمام سليمان ابن أحمد الطبراني (- ٣٦٠ هـ) ألفت معاجمه الثلاثة : ١ - الكبير وذكر فيه الأحاديث بجمع مارواه كل صحابي على حدة ، ورتب فيه الصحابة على الحروف وهو مشتمل على خمسمائة

وخمسة وعشرين ألف حديث ٢٠ - والأوسط ٣ - والأصغر ، ذكر فيهما الأحاديث بجمع ما رواه كل شيخ من شيوخه على حدة ، ورتب فيهما شيوخه على الحروف أيضاً . ومنهم الدارقطني (- ٣٨٥ هـ) ألف سننه المشهورة ، وابن خبان البستي (- ٣٥٤ هـ) وابن خزيمة (- ٣١١ هـ) والطحاوي (- ٣٢١ هـ) .

بهذا تم تدوين السنة وجمعها وتمييز صحيحها من غيره ، ولم يكن لعلماء القرون التالية إلا بعض استدراقات على كتب الصحاح ، كمستدرک أبي عبد الله الحاكم النيسابوري (- ٤٠٥ هـ) الذي استدرک فيه على البخاري ومسلم أحاديث يرى أنها من الصحاح متفقة مع شرطيهما مع أنهما لم يخرجها في صحيحيهما ، وقد سلم له العلماء - ومن أشهرهم الذهبي - قسما منها وخالفوه في قسم آخر .

ثانياً - علم مصطلح الحديث :

ومن ثمار هذه الحركة المباركة أن دوت القواعد التي وضعها العلماء أثناء حركتهم لمقاومة الوضع ، والتي قسموا فيها الحديث إلى ما ذكرناه من أقسام ثلاثة وما يتعلق بها ، وبذلك كان عندنا علم مصطلح الحديث الذي يضع القواعد العلمية لتصحيح الأخبار ، وهي أصح ما عرف في التاريخ من قواعد علمية للرواية والأخبار بل كان علماءنا رحمهم الله هم أول من وضعوا هذه القواعد على أساس علمي لأمجال بعده للحيطة والتثبت . وقد نهج على نهج علماء الحديث ، علماء السلف في الميادين العلمية الأخرى ، كالتاريخ والفقه والتفسير واللغة والأدب وغيرها ، فكانت المؤلفات العلمية في العصور الأولى مسندة بالسند المتصل إلى قائلها في كل مسألة وفي كل بحث ، حتى إن كتب العلماء ذاتها تناقلها تلامذتهم منهم بالسند المتصل جيلا بعد جيل ، فنحن لا نشك في أن صحيح البخاري مثلا المتداول الآن بين المسلمين ، ألفه الإمام البخاري لأنه روى عنه بالسند المتصل جيلا بعد جيل ، وهذه ميزة لا توجد في مؤلفات العلماء من الأمم الأخرى ، حتى ولا في كتبهم المقدسة . وقد ألف أحد علماء التاريخ في العصر الحاضر كتاباً في أصول الرواية

التاريخية^(١) اعتمد فيه على قواعد مصطلح الحديث ، واعترف بأنها أصح طريقة علمية حديثة لتصحيح الأخبار والروايات .

وقد قال في الباب السادس (العدالة والضبط) بعد أن ذكر وجوب التحقق من عدالة الراوي ، والأمانة في خبره : « وما يذكر مع فريد الإعجاب والتقدير ما توصل إليه علماء الحديث منذ مئات السنين في هذا الباب . وإليك بعض ما جاء في مصنفاتهم نوره بحروفه وحذافيره تنويهاً بتدقيقهم العلمي ، واعترافاً بفضلهم على التاريخ . » ثم أخذ في نقل نصوص عن الإمام مالك ، والإمام مسلم صاحب الصحيح والغزالي ، والقاضي عياض وأبي عمرو بن الصلاح .

وعلم مصطلح الحديث يبحث عن تقسيم الخبر إلى صحيح وحسن وضعيف ، وتقسيم كل من هذه الثلاثة إلى أنواع ، وبيان الشروط المطلوبة في الراوي والمروي وما يدخل الأخبار من علل واضطراب وشذوذ ، وما ترد به الأخبار وما يتوقف فيها إلى أن تعضد بمقويات أخرى ، وبيان كيفية سماع الحديث وتحمله وضبطه ، وآداب المحدث وطالب الحديث ، وغير ذلك مما كان في الأصل بحوثاً متفرقة وقواعد قائمة في نفوس العلماء في القرون الثلاثة الأولى إلى أن أفرد بالتأليف والجمع والترتيب ، شأن العلوم الإسلامية الأخرى في تطورها وتدرجها .

وقد كان أول من ألف في بعض بحوثه علي بن المديني شيخ البخاري ، كما تكلم البخاري ومسلم والترمذي في بعض أبحاثه في رسائل مجردة لم يضم بعضها إلى بعض ، ولكن أول من صنف في هذا الفن تصنيفاً علمياً بحيث جمع كل أبوابه وبحوثه في مصنف واحد هو القاضي أبو محمد الراهزمي (- ٣٦٠ هـ) في كتابه « المحدث الفاصل بين الراوي والسامع » ولكنه لم يستوعب فيه كل بحوث هذا العلم ، ثم جاء الحاكم أبو عبد الله النيسابوري المتوفى (- ٤٠٥ هـ) فألف فيه كتابه « معرفة علوم الحديث » لكنه لم يهذب ولم يرتب ، ثم تلاه أبو نعيم الأصفهاني

(١) هو كتاب مصطلح التاريخ تأليف أسد رستم استاذ التاريخ في الجامعة الامريكية في بيروت سابقاً وهو مسيحي تفرغ أخيراً لأخبار الكنيسة الارثوذكسية ، ولينظر كتابه ص ٦٧ - ٨٣ الطبعة الثانية ، نشر المكتبة العصرية في صيدا .

(- ٤٣٠ هـ) فعمل على كتاب الحاكم مستخرجاً ، وأبقى أشياء لمن تتبع هذا البحث ، ثم جاء بعدهم الخطيب أبو بكر البغدادي (- ٤٦٣ هـ) فصنف في قوانين الرواية كتاباً سماه « الكفاية » وفي آدابها كتاباً سماه « الجامع لآداب الشيخ والسامع » وقد أفرد لكل من فنون الحديث مصنفاً خاصاً ، ثم جاء ممن بعده القاضي عياض (- ٥٤٤ هـ) فألف كتابه « الإلماع » مستمداً بحوثه من كتب الخطيب . . ثم جاء الشيخ الحافظ تقي الدين أبو عمرو عثمان بن الصلاح الشهرزوري الدمشقي (- ٦٤٣ هـ) فألف كتابه المشهور بـ « مقدمة ابن الصلاح » أملاه على تلاميذه بالمدرسة الأشرفية في دمشق من غير ترتيب محكم ، إلا أنه كتاب شامل لكل ما تفرق في غيره من كتب المتقدمين ، ولهذا عكف الناس عليه ، وأكبوا على شرحه بين ناظم وناثر كالفية العراقي وشرحها للسخاوي ، والتقريب للنووي ، وشرحه التدريب للسيوطي ، وغير ذلك من الكتب المعروفة ، كما اختصر أيضاً الإمام الحافظ بن كثير الدمشقي (- ٧٧٤ هـ) في كتابه « اختصار علوم الحديث »^(١) ثم تنابعت التأليف في هذا الشأن . ومن أشهرها ألفية الحافظ العراقي (- ٨٠٦ هـ) ونخبة الفكر في مصطلح الأثر للحافظ ابن حجر ومن آخرها « توجيه النظر » للعلامة الشيخ طاهر الجزائري و « قواعد التحديث » للقاسمي الدمشقي .

ثالثاً - علم الجرح والتعديل :

ومن ثمار هذه الجهود المباركة علم الجرح والتعديل أو علم ميزان الرجال ، وهو علم يبحث فيه عن أحوال الرواة وأماتهم وثقتهم وعدالتهم وضبطهم أو عكس ذلك من كذب أو غفلة أو نسيان ، وهو علم جليل من أجل العلوم التي نشأت عن تلك الحركة المباركة لا نعرف له مثيلاً أيضاً في تاريخ الأمم الأخرى ، وقد أدت إلى نشأة هذا العلم حرص العلماء على الوقوف على أحوال الرواة ، حتى يميزوا بين الصحيح من غيره ، فكانوا يختبرون بأنفسهم من يعاصرونهم من الرواة ويسألون عن السابقين ممن لم يعاصروهم ، ويعلنون رأيهم فيهم دون تحرج ولا تأثم

(١) طبع هذا الكتاب طبعاً متقناً مع تعليق للأستاذ أحمد محمد شاكر سماه « الباعث الحثيث » .

إذ كان ذلك ذباً عن دين الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وقد قيل للبخاري :
إن بعض الناس ينقمون عليك التاريخ يقولون : فيه اغتياب الناس فقال : « إنما
روينا ذلك رواية ولم نقله من عند أنفسنا . وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم :
« بس أخو العشيبة » .

وقد ابتدأ الكلام عن الرواة توثيقاً وتوهيناً منذ عصر صغار الصحابة كابن
عباس (٦٨هـ) وعبادة بن الصامت (٣٤هـ) وأنس بن مالك (٩٣هـ) ثم من التابعين :
سعيد بن المسيب (٩٣هـ) والشعبي (١٠٤هـ) وابن سيرين (١١٠هـ) والأعمش (١٤٨هـ)
ثم تتالى الأمر ، فنظر في الرجال شعبة (١٦٠هـ) وكان مثبته لا يروي إلا عن ثقة ،
والإمام مالك (١٧٩هـ) . ومن أشهر علماء الجرح والتعديل في هذا القرن الثاني
معمر (١٥٤هـ) وهشام الدستوائي (١٥٤هـ) والأوزاعي (١٥٧هـ) والثوري (١٦١هـ)
وحمد بن سلمة (١٦٧هـ) والليث بن سعد (١٧٥هـ) ونشأ بعد هؤلاء طبقة أخرى
كعبدالله بن المبارك (١٨١هـ) والفزاري (١٨٥هـ) وابن عيينة (١٩٨هـ) ووكيع
بن الجراح (١٩٧هـ) ومن أشهر علماء هذه الطبقة يحيى بن سعيد القطان (١٩٨هـ)
وعبد الرحمن بن مهدي (١٩٨هـ) وكانا حجتين موثوقين لدى الجمهور فمن وثقاه
قبِلت روايته ، ومن جرحاه ردت ، ومن اختلف فيه رجع الناس إلى ما ترجح عندهم^(١) .

ثم تلاهم طبقة أخرى من أئمة هذا الشأن منهم يزيد بن هارون (٢٠٦هـ) وأبو داود
الطيالسي (٢٠٤هـ) وعبد الرزاق بن همام (٢١١هـ) وأبو عاصم النبيل الضحاك بن
مخلد (٢١٢هـ) .

ثم ابتدأ تصنيف الكتب في الجرح والتعديل ، ومن أوائل الذين ألفوا وتكلموا
في هذه الطبقة يحيى بن معين (٢٣٣هـ) وأحمد بن حنبل (٢٤١هـ) ومحمد
ابن سعد كاتب الواقدي وصاحب الطبقات (٢٣٠هـ) وعلي بن المديني (٢٣٤هـ)
ثم تلاهم بعد ذلك البخاري ، ومسلم ، وأبو زرعة ، وأبو حاتم الرازيان ، وأبو داود

(١) توجيه النظر : ١١٤ .

السجستاني ، وتتابع العلماء بعد ذلك حتى أواخر القرن التاسع الهجري ، طبقة بعد طبقة ، تؤلف وتبحث في الرجال ، وتتحرى أمر الرواة حتى لا يعسر عليك أن تجد في مؤلفاتهم تاريخ أي رجل يسر بك اسمه في كتب الحديث •

وكتب الجرح والتعديل ، منها ما أفرد لذكر الثقات فقط ، ككتاب الثقات لابن حبان البستي ، والثقات لابن قطلوبغا (- ٨٨١ هـ) في أربع مجلدات ، والثقات لخليل بن شاهين (- ٨٧٣ هـ) •

ومنها ما أفرد للضعفاء فقط ، ومن ألف فيهم البخاري والنسائي وابن حبان والدارقطني والعقيلي وابن الجوزي وابن عدي ، وكتابه « الكامل في الضعفاء » أوفى الكتب في ذلك وقد ذكر فيه كل من تكلم فيه وإن كان من رجال الصحيحين ، كما ذكر فيه بعض الأئمة المتبوعين ، لأن بعض خصومهم في حياتهم تكلموا عنهم • وقد ألف الذهبي كتابه « ميزان الاعتدال » من كتاب ابن عدي هذا •

ومنها ما جمع فيها بين الثقات والضعفاء وهي كثيرة جداً من أشهرها تواريخ البخاري الثلاثة : الكبير ، وهو مرتب على حروف المعجم ، والأوسط ، والصغير وهما مرتبان على السنين ، وكتاب الجرح والتعديل لابن حبان ، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازي ، والطبقات الكبرى لابن سعد ، ومن أجود الكتب في ذلك ، التكميل في معرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل للحافظ ابن كثير ، جمع فيه بين تهذيب الميزي ، وميزان الذهبي مع زيادات وتحرير في العبارات وهو أنفع شيء للمحدث والفقهاء التالي لأثره^(١) •

ولم يكن الأئمة الذين عنوا بهذا الفن على استواء واحد في مقاييس النقد الذي يوجهونه للرواة ، بل كان منهم المتشدد ومنهم المتساهل ومنهم المتوسط المعتدل ، فمن المتشددين ، ابن معين ويحيى بن سعيد القطان وابن حبان^(٢) وأبو حاتم

(١) توجيه النظر ص ١١٨

(٢) بعضهم يذكره في المتساهلين وهو الأظهر •

الرازي ، ومن المتساهلين ، الترمذي والحاكم وابن مهدي ، ومن المعتدلين أحمد ،
والبخاري ومسلم وبذلك تباينت الآراء في بعض الرواة ، فمنهم من يوثقه ومنهم من
يضعفه ، وما ذلك إلا لاختلاف الأنظار والمقاييس التي وضعها كل إمام في نقده ،
بل قد ينقل عن العالم الواحد رأيان مختلفان في راوٍ واحد ، فقد يراه اليوم ثقة ،
ثم يرى منه بعد ذلك ما يضطره للعدول عن حكمه ، وقد يكون الأمر عكس ذلك .

ومن أسباب الاختلاف في التجريح والتعديل اختلاف منازع الفقهاء في
الاجتهاد ، فالنزاع بين أهل الحديث وأهل الرأي مشهور معروف أدعى إلى أن
يطعن بعض أهل الحديث في بعض أئمة أهل الرأي وأن يعدوهم من الضعفاء لا
لشيء إلا لنزعتهم الاجتهادية التي لا تتفق مع نزعة أهل الحديث ، وحسبك دليلاً
على هذا أن إماماً جليلاً من كبار أئمة التشريع في تاريخ الإسلام وهو أبو حنيفة
رحمه الله تحامل عليه كثير من المحدثين وجرحه بعض علماء الجرح والتعديل مع
زهده وورعه وتقواه وجلالة قدره ، ونجد ذلك واضحاً مما نقله أبو بكر الخطيب في
تاريخ بغداد في ترجمة أبي حنيفة (١٣ / ٣٢٣ - ٤٢٣) وما ذلك إلا لدقة مسلكه
الفقهى الذي خفي على كثير من المحدثين بل على كثير من أئمتهم . وقد أدى تعصب
العامة من أهل الحديث إلى أن يتهموا أبا حنيفة بما يقطع التاريخ بكذبه .

ولعل هذا الاختلاف في ميول الناقدين وأنظارهم وتفاوتهم بين الشدة
والتساهل في النقد ، هو الذي دعا أكثر العلماء أخيراً إلى أن لا يقبلوا جرحاً إلا
مفسراً خشية أن يكون منشأ الجرح خطأ في تقدير الناقد أو عصبية لا حقيقة
وواقعاً ، قال الحافظ ابن كثير : « بخلاف الجرح فإنه لا يقبل إلا مفسراً لاختلاف
الناس في الأسباب المفسقة فقد يعتمد الجراح شيئاً مفسقاً فيضعفه ، ولا يكون
كذلك في نفس الأمر أو عند غيره ، فلهذا اشترط بيان السبب في الجرح (١) .

ومن طريف ما يذكر في هذا الموضوع ما نقل عن بعضهم أنه قيل له : « لِمَ
تركت حديث فلان ؟ فقال : رأيت يركض على بردون فتركت حديثه ! .. وسئل

(١) اختصار علوم الحديث ص ١٠١

بعضهم عن حديث لصالح المري فقال : ما يصنع بصالح ؟ ذكروه يوماً عند حماد ابن سلمة فامتخط حماد (١) فانظر كيف كان بعض الناس يجرحون الرجال لأسباب واهية لا علاقة لها بالعدالة والثقة وال ضبط ، ولكن الحق أن هذا صنيع الجاهلين أو المتطفلين على هذا العلم ، أما الأئمة المنتصبون لهذا الشأن العريقون في مداخلة ومخارجه ، فلا يقعون في مثل ذلك الحكم الجائر والنقد المضحك .

رابعاً - علوم الحديث :

وثمة علوم أخرى استلزمها دراسة السنة وروايتها والدفاع عنها وتحقيق أصولها ومصادرها ، وقد أوصلها أبو عبدالله الحاكم في كتابه «معرفة علوم الحديث» إلى اثنين وخمسين علماً ، وأوصلها النووي في «التقريب» إلى خمس وستين علماً ، نذكر أهمها فيما يلي ، ليتبين مقدار دقة علماء السنة في نقدها وتحقيقهم في ضبطها ودأبهم على صيانتها .

الأول - معرفة صدق المحدث وإتقانه وثبته وصحة أصوله وما يحتمله سنه ورحلته من الأسانيد ، وغير ذلك من غفلته وتهاونه بنفسه وعلمه وأصوله .

ومن ذلك ما قاله الحاكم : «ومما يحتاج إليه طالب الحديث في زماننا أن يبحث عن أحوال المحدث أولاً - هل يعتقد الشريعة في التوحيد ؟ وهل يلزم نفسه طاعة الأنبياء والرسل فيما أوحى إليهم ووضعوا من الشرع ؟ ثم يتأمل حاله هل هو صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه ؟ فإن الداعي إلى البدعة لا يكتب عنه ولا كرامة ، لإجماع جماعة من أئمة المسلمين على تركه ، ثم يتعرف سنه : هل يحتمل سماعه من شيوخه الذين يحدث عنهم ؟ فقد رأينا من المشايخ جماعة أخبرونا بسن يقصر عن لقاء شيوخ حدثونا عنهم ، ثم يتأمل أصوله : أعتيقة هي أم جديدة ؟ فقد نبغ في عصرنا هذا جماعة يشترون الكتب فيحدثون بها ، وجماعة يكتبون سماعاتهم بخطوطهم في كتب عتيقة في الوقت ، فيحدثون بها ، فمن يسمع منهم من غير أهل الصنعة فمعدور بجعله ، فأما أهل الصنعة إذا سمعوا من أمثال هؤلاء بعد الخبرة

(١) اختصار علوم الحديث ص ١٠١

ففيه جرحهم وإسقاطهم إلى أن تظهر توبتهم ، على أن الجاهل بالصنعة لا يعذر ، فإنه يلزمه السؤال عما لا يعرفه ، وعلى ذلك كان السلف رضي الله عنهم أجمعين •

(الثاني) - معرفة المسانيد من الأحاديث :

قال الحاكم : وهذا علم كبير من هذه الأنواع ، لاختلاف أئمة المسلمين في الاحتجاج بغير المسند ، والمسند من الحديث أن يرويه المحدث عن شيخ يظهر سماعه منه لمن يحتمله وكذلك سماع شيخه من شيخه إلى أن يصل الإسناد إلى صحابي مشهور إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم •

(الثالث) - معرفة الموقوفات من الآثار :

وذلك مثل ما أخرجه الحاكم عن المغيرة بن شعبة قال : « كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرعون بابه بالأظفير • قال الحاكم : هذا حديث يتوهمه من ليس من أهل الصنعة مسنداً ، لذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ، وليس بمسند ، فإنه موقوف على صحابي حكى عن أقرانه من الصحابة فعلاً ، وليس يسنده واحد منهم •

(الرابع) - معرفة الصحابة على مراتبهم :

فإنهم - على ما ذكره الحاكم - اثنتا عشرة طبقة ، أولها من أسلم بمكة ، وآخرها صبيان وأطفال رأوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وفي حجة الوداع وعدادهم في الصحابة •

(الخامس) - معرفة المراسيل المختلف في الاحتجاج بها :

وهذا نوع من علم الحديث صعب ، قلماً يهتدي إليه إلا المتبحر في هذا العلم •

(السادس) - معرفة المنقطع من الحديث :

وهو غير المرسل ، وقلما يوجد في الحفاظ من يميز بينهما ، ثم ذكر أنه ثلاثة أنواع وضرب لكل نوع مثلاً •

الأول : أن يكون في السند رجلان مجهولان لم يسميا ولم يعرفا •

الثاني : أن يكون في إسناده رجل غير مسمى ولكنه عرف من طريق آخر •
الثالث : أن يكون في الإسناد راوية لم يسمع من الذي يروي عنه الحديث
قبل الوصول إلى التابعي الذي هو موضع الإرسال • ولا يقال لهذا النوع : مرسل
إنما يقال له : منقطع •

(السابع) - معرفة المسلسل من الأسانيد :

فإنه نوع من السماع الظاهر الذي لا غبار عليه ، وهو أنواع : فقد يكون
التسلسل بلفظ معين عند التحديث في جميع رجال السند ، كأن يقولوا جميعاً
« حدثنا » أو « سمعته يقول » أو « شهدت على فلان أنه قال » وقد يكون
التسلسل بفعل معين يفعله كل شيخ مع تلميذه ، كالحديث المسلسل بالمصافحة وهكذا •

(الثامن) - معرفة الأحاديث المصنعة :

وليس فيها تدليس ، وهي متصلة بإجماع أئمة النقل على تورع رواتها عن
أنواع التدليس ، ثم ذكر الحاكم - مثلاً له - حديثاً عن جابر بن عبد الله ، ثم قال :
هذا حديث رواه مصريون ثم مديون ومكيون ، وليس من مذاهبهم التدليس ،
فسواء - عندنا - ذكروا سماعهم أو لم يذكروه •

(التاسع) - معرفة العضل من الروايات :

وهو أن يكون بين المرسل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر من رجل
وأنة غير المرسل ، فإن المراسيل للتابعين دون غيرهم •

(العاشر) - معرفة المدرج في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
من كلام الصحابة وتخليص كلام غيره من كلامه صلى الله عليه وسلم •

ومثّل لذلك بما أخرجه عن عبد الله بن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم
أخذ بيده فعلمه التشهد في الصلاة وقال : « قل التحيات لله والصلوات » فذكر
التشهد ، قال : فإذا قلت هذا فقد قضيت صلاتك إن شئت أن تقوم فقم وإن شئت
أن تقعد فاقعد • قال الحاكم : وقوله : « إذا قلت هذا ، إلخ ... » مدرج في

الحديث من كلام عبد الله بن مسعود واستشهد لذلك بما أخرجه من طريق آخر قال فيه راويه عن عبد الله بن مسعود بعد أن ذكر تعليم النبي صلى الله عليه وسلم لابن مسعود «التشهد» قال عبد الله بن مسعود: إذا فرغت من هذا فقد قضيت صلاتك • إلخ • • • • •

(الحادي عشر) - معرفة التابعين :

وهذا نوع يشتمل على علوم كثيرة فإنهم على طبقات في الترتيب ، ومهما غفل الإنسان عن هذا العلم لم يفرق بين الصحابة والتابعين ، ثم لم يفرق أيضاً بين التابعين وأتباع التابعين ، ثم ذكر الحاكم طبقاتهم (وهم خمس عشرة طبقة) أولهم ، من لحق العشرة الذين شهد لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة ، كسعيد بن المسيب وقيس بن أبي حازم ، وآخرهم من لَقِيَ أَنَسَ بن مالك من أهل البصرة ، وعبد الله ابن أبي أوفى من أهل الكوفة ، والسائب بن يزيد من أهل المدينة ، وعبد الله بن الحارث بن جَزء من أهل مصر ، وأبا أمامة الباهلي من أهل الشام •

(الثاني عشر) - معرفة أولاد الصحابة :

فإن من جهل هذا النوع اشتبه عليه كثير من الروايات ، وأول ما يلزم الحديثي معرفته من ذلك أولاد سيد البشر صلى الله عليه وسلم ، ومن صحت الرواية عنه منهم ، ثم بعد هذا معرفة أولاد كبار الصحابة وغيرهم ، ثم معرفة أولاد التابعين وأتباع التابعين وغيرهم من أئمة المسلمين ، فإن هذا علم كبير ونوع بذاته من أنواع علم الحديث •

(الثالث عشر) - معرفة علم الجرح والتعديل :

وهما في الأصل نوعان ، كل نوع منهما علم برأسه ، وهو ثمرة هذا العلم ، والمرقاة الكبيرة منه ، وقد تكلم عنه الحاكم كما تكلم عن أصح الأسانيد وأوهاها •

(الرابع عشر) - معرفة الصحيح والسقيم :

وهو غير الجرح والتعديل ، فرب إسناد يسلم من المجروحين غير مخرج في الصحيح ، وضرب لذلك مثلاً بما أخرجه بسنده المتصل إلى ابن عمر عن النبي

صلى الله عليه وسلم : « صلاة الليل والنهار مثني مثني والوتر ركعة من آخر الليل » قال الحاكم : هذا حديث ليس في إسناده إلا ثقة ثبت ، وذكر النهار فيه وهم ، وضرب لذلك مثلاً آخر حديثاً أخرجه بسنده إلى مالك بن أنس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت : « ما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاماً قط إن اشتهاه أكله وإلا تركه » قال الحاكم : « هذا إسناده الأئمة والثقات وهو باطل من حديث مالك ، وإنما أريد بهذا الإسناد » ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم يده امرأة قط ، وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه إلا أن تنتهك محارم الله فينتقم الله بها » • ولقد جهدت جهدي أن أقف على الواهم فيه من هو فلم أقف عليه اللهم إلا أن أكبر الظن على ابن حيان البصري ، على أنه صدوق مقبول » ثم قال الحاكم : إن الصحيح لا يعرف بروايته فقط ، وإنما يعرف بالفهم والحفظ وكثرة السماع ، وليس لهذا النوع من العلم عون أكثر من مذاكرة أهل الفهم والمعرفة ، ليظهر ما يخفى من علة الحديث • فإذا وجد مثل هذه الأحاديث بالإسناد الصحيحة غير مخرجة في كتابي الإمامين البخاري ومسلم ، لزم صاحب الحديث التنقيح عن علته ومذاكرة أهل المعرفة لتظهر علته •

(الخامس عشر) - معرفة فقه الحديث :

إذ هو ثمرة هذه العلوم وبه قوام الشريعة ، ثم ذكر أسماء عدة من أئمة الحديث أضافوا إلى رواية الحديث الفقه بها ، كابن شهاب الزهري ، وعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي ، وعبد الله بن المبارك ، وسفيان بن عيينة ، وأحمد بن حنبل وكثيرين •

(السادس عشر) - معرفة ناسخ الحديث من منسوخه :

وقد ذكر أمثلة كثيرة لأحاديث منسوخة وأخرى ناسخة •

(السابع عشر) - معرفة المشهور من الأحاديث المروية عن رسول الله

صلى الله عليه وسلم :

قال الحاكم : و (المشهور) من الحديث غير (الصحيح) ، فرب حديث مشهور لم يخرج في الصحيح ، وضرب لذلك أمثلة •

(الثامن عشر) - معرفة الغريب من الحديث :

وهو أنواع : فنوع منه غرائب الصحيح وهو ما يتفرد به راو ثقة ، ومنه غرائب الشيوخ وذكر لذلك مثلاً حديث « لا يبيع حاضر لبادٍ » فقال : هذا حديث غريب لمالك بن أنس عن نافع ، وهو إمام يجمع حديثه ، تفرد به الشافعي وهو إمام مقدم لا نعلم أحداً حدث به عنه غير الربيع بن سليمان وهو ثقة مأمون .

(التاسع عشر) - معرفة الأفراد من الأحاديث

وهو على ثلاثة أنواع :

النوع الأول : معرفة سنن رسول الله التي يتفرد بها أهل مدينة واحدة عن

الصحابي كأن يرويه كوفيون من أول السند إلى آخره ، أو مديون وهكذا .

النوع الثاني : أحاديث يتفرد بروايتها رجل واحد عن إمام من الأئمة .

النوع الثالث : أحاديث لأهل المدينة تفرد بها عنهم راوٍ من أهل مكة مثلاً .

(العشرون) - معرفة المدلسين الذين لا يميز من كتب عنهم بين ما سمعوه

وما لم يسمعه . قال الحاكم : وفي التابعين وأتباع التابعين إلى عصرنا هذا جماعة ، ثم ذكر أنواع التدليس وهي ستة ، وذكر لكل نوع أمثلة .

(الحادي والعشرون) - معرفة علل الحديث :

وهو علم برأسه غير الصحيح والسقيم وغير الجرح والتعديل . قال الحاكم :

« وإنما يعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل ، فإن حديث المجروح

ساقط وإله ، وعلل الحديث يكثر في أحاديث الثقات أن يُحدثوا بحديث له علة ،

فيخفي عليهم علمه فيصير الحديث معلولاً ، والحجة فيه عندنا الحفظ والفهم والمعرفة

لا غير ، ثم ذكر له عشرة أنواع ومثل لكل نوع ، ولم يذكر لها قواعد وإنما كان يذكر

لكل نوع مثالا ، ثم يذكر علته ، وجميع العلل تدور حول دخول حديث في حديث ، أو وهم لحق الراوي ، أو وصل حديث وهو في الواقع مرسل وهكذا .^(١)

(الثاني والعشرون) - معرفة السنن المتعارضة :

فيحتج بعض المذاهب بإحداها ويحتج غيرهم بالأخرى ، وقد ذكر لذلك أمثلة من أحاديث صحت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان في حجة مقرر دأ وأحاديث أخرى صحيحة أنه كان ممتتعا ، وأحاديث أخرى أنه كان قارنا ، فاختار أحمد وابن خزيمة التمتع ، واختار الشافعي الأفراد ، واختار أبو حنيفة القرآن .

(الثالث والعشرون) - معرفة الأخبار التي لامعارض لها بوجه من الوجوه :

وذكر لذلك أمثلة كثيرة .

(الرابع والعشرون) - معرفة زيادات الفاظ فقهية في أحاديث ينفرد بالزيادة

فيها راوٍ واحد :

وهذا مما يعز وجوده ويقبل في أهل الصنعة من يحفظه ، وذكر لذلك أمثلة ، منها حديث ابن مسعود سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم « أي العمل أفضل ؟ قال : الصلاة في أول وقتها ، قلت : ثم أي ؟ قال : الجهاد في سبيل الله ، قلت : ثم أي ؟ قال : بر الوالدين » . قال الحاكم : هذا حديث صحيح محفوظ رواه جماعة من أئمة المسلمين عن مالك بن مغول ، وكذلك عن عثمان بن عمر ، فلم يذكر أول الوقت فيه غير بندار بن بشار والحسن بن مكرم ، وهما ثقتان فقيهان .

(الخامس والعشرون) - معرفة مذاهب المحدثين :

وقد ذكر الحاكم نصوصاً كثيرة عن أئمة الحديث يذكرون فيها الطرق التي ينتمي إليها بعض الرواة لتحذير الناس منهم .

(١) لابن أبي حاتم الرازي (- ٣٢٧ هـ) كتاب في علل الحديث ، طبع في مصر في جزئين ، هو من أروع الأمثلة على يقظة أئمة الحديث وعظيم جهودهم في تنقية السنة مما يشوبها أو يتطرق من زيف إلى أحاديثها .

(السادس والعشرون) - معرفة التصحيفات في المتن :

فقد زلق فيه جماعة من أئمة الحديث وذكر لذلك أمثلة •

(السابع والعشرون) - معرفة التصحيفات في الأسانيد :

وقد ذكر لذلك أمثلة كثيرة •

ثم ذكر أنواعاً كثيرة أخرى من علوم الحديث ، يرجع أكثرها إلى ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وأعمارهم وقبائلهم وأقربانهم وكناهم وصناعاتهم وغير ذلك مما يدل على بالغ العناية ووافر الضبط والإتقان •

خامساً - كتب في الموضوعات والوضايع :

كان من عادة السلف حين وقع الكذب في الحديث وتتبعوا الكذابين وعرفوهم ، أن يجهروا بأسمائهم في المجالس فيقولوا : فلان كذاب لا تأخذوا عنه ، فلان زنديق ، فلان قدري • وهكذا •

وقد عرف بالكذب واشتهر بين المحدثين أناس ، منهم :

أبان بن جعفر النميري : وضع على أبي حنيفة ثلاثمائة حديث لم يحدث أبو حنيفة بواحد منها •

إبراهيم بن زيد الأسلمي :

أحمد بن عبد الله الجويباري

قال فيه سفيان : سمعت جابرا يحدث بنحو جابر بن يزيد الجعفي :

ثلاثين ألف حديث ما أستحل أن أذكر منها

شيئاً وأن لي كذا وكذا •

محمد بن شجاع الثلجي :

نوح بن أبي مريم :

وضع أحاديث فضائل القرآن ، سورة فسورة (١) •

(١) هكذا ذكر ابن عدي في الكامل ، وقد انفرد بذكر محمد بن شجاع في الكذابين كما انفرد بذكر هذه الرواية عنه كما يقول الكوثري في « الإمتاع في سيرة الحسن بن زياد ومحمد بن شجاع » ص ٦٠ - ٧٠

الحارث بن عبد الله الأعور ، مقاتل بن سليمان ، محمد بن سعيد المصلوب ،
محمد بن عمر الواقدي ، إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي ، وهب بن وهب
القاضي ، محمد بن السائب الكلبي ، أبو داود النخعي ، إسحاق بن نجیح الملقب ،
عباس بن إبراهيم النخعي ، مأمون بن أبي أحمد الهروي ، محمد بن عكاشة
الكرماني ، محمد بن القاسم الطايكاني ، محمد بن زياد اليشكري ، محمد بن
تميم الفريابي •

ثم تتبع العلماء الأحاديث الموضوعة فأفردوها بالجمع والتأليف تنبيها للعامة
حتى لا يغتروا بها • ومن أشهر هذه الكتب :

١ - الموضوعات للحافظ أبي الفرج الجوزي المتوفى (٥٩٧) وقد ذكر فيه
كل ما اعتقد بوضعه من الأحاديث ولو في كتب الصحاح ، فذكر حديثين في صحيح
مسلم ، وحديثاً في البخاري ، وثمانية وثلاثين في مسند أحمد ، وتسعة في سنن أبي
داود ، وثلاثين في جامع الترمذي ، وعشرة في سنن النسائي ، وثلاثين في سنن ابن
ماجه ، وستين في مستدرک الحاكم ، وأحاديث أخرى في كتب السنة الأخرى • وقد
تعقبه العلماء - كالعراقي وابن حجر بخصوص أحاديث مسند أحمد ، والسيوطي
بصورة عامة في كتابه « التعقبات على الموضوعات » وفي اختصاره لكتاب ابن
الجوزي في « اللآلئ المصنوعة » - ، فأقروا أكثر ما ذكر في كتابه ، وخالفوه في
قليل منها ، وخاصة ما يتعلق بأحاديث البخاري ومسلم ، وأحاديث الإمام أحمد •
٢ - المغني عن الحفظ والكتاب ، لأبي حفص عمر بن بدر الموصلي المتوفى
(- ٦٢٢ هـ) اكتفى فيه بذكر الأبواب التي لم يصح فيها شيء من الحديث ، مثل
قوله : « باب في زيادة الإيمان وتقصانه وأنه قول وعمل » • ثم يقول : لا يصح في
الباب شيء ، وقد تعقبه العلماء أيضاً •

٣ - الدر الملتقط في تبين الغلط • للعلامة الصغاني رضي الدين أبي الفضل
حسن بن محمد بن حسين المتوفى (- ٦٥٠ هـ) وقد تعقبه العلماء أيضاً •

٤ - تذكرة الموضوعات لابن طاهر المقدسي (- ٥٠٧ هـ) وقد ذكر فيه الأحاديث
التي رواها الكذبة والمجروحون والضعفاء والمتروكون •

٦ ، ٥ - اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ، والذيل أيضاً ، تأليف الحافظ السيوطي ، اختصر في الأول كتاب الموضوعات لابن الجوزي ، وتعقبه فيه على بعض الأحاديث التي حكم ابن الجوزي بوضعها ، وزاد في الكتاب الثاني ما فات ابن الجوزي في الموضوعات ، ثم ألف « التعقبات على الموضوعات » .
٧ - تذكرة الموضوعات لمحمد بن طاهر بن علي الفتتي (٩٨٦) وقد ألحق به رسالة في الوضاعين والضعفاء مرتبة على حروف المعجم .

٨ - الموضوعات للشيخ علي القاري الحنفي (١٠١٤) .

٩ - الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للإمام الشوكاني المتوفى (- ١٢٥٠ هـ) .

١٠ - رسالة للإمام الصغاني . ذكر فيها أكثر الأحاديث التي تدور على ألسنة القصاص والوعاظ في عصره ، وذكر في آخرها أشهر أسماء الضعفاء والمتروكين .

١١ - اللؤلؤ المرصوع فيما لا أصل له أو بأصله موضوع للشيخ محمد بن أبي المحاسن القاقجي الحسيني المشيشي الأزهري . ولد بطرابلس ، وتوفي في مصر أواخر عام ١٣٠٥ ، وقد طبعت والرسالة السابقة في كتاب واحد .

سادساً - كتب في الأحاديث المشتهرة على الألسنة :

وبيان ما فيها من صحيح أو ضعيف أو موضوع ، ومن هذه الكتب :

(١) - اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة ، للزركشي (- ٧٩٤ هـ) وقد اختصره السيوطي في « الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة » .

(٢) - المقاصد الحسنة في الأحاديث المشتهرة على الألسنة ، للسخاوي (- ٩٠٢ هـ) .

(٣) - كشف الخفاء والإلباس فيما يدور من الأحاديث على ألسنة الناس ، للعجلوني (- ١١٦٢ هـ) وقد أخذ كتاب السخاوي ، وزاد عليه .

(٤) - تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث . لابن الديبع الشيباني الأثري المتوفى (- ٩٤٤ هـ) .

(٥) - أسنى الطالب في أحاديث مختلفة المراتب ، للشيخ محمد الحوت
البيروتي أخذ كتاب (تمييز الطيب وزاد عليه) (١)

بهذا ينتهي ما أردته من عرض موجز للأدوار التي مرت بها السنة ، وما
تعرضت له من دس وتحريف ، وما قام به العلماء من جهود جبارة لتنقية السنة مما
أصابها من فساد ، وإنها لجهود لا يسع المنصف إلا أن ينحني إجلالا ويعترف بأنها
تكاد تكون فوق مستوى البشر ، فجزاهم الله خيراً •



(١) للشيخ محمد الحوت كتاب آخر طبع باسم (حسن الأثر فيما فيه ضعف
واختلاف من حديث وخبر وأثر) . وهذا في الواقع مختصر كتاب تخريج أحاديث كتاب
الرافعي في الفقه الشافعي ، وأصله للعلامة ابن الملقن . وليس للأحاديث المشتهرة ولا
هو مقتصر على الضعاف بل فيه أحاديث صحيحة وحسنة . وهذه التسمية الخاطئة
ليست من الشيخ الحوت بل ممن أشرف على نشره !

... ..
... ..
... ..

... ..
... ..
... ..
... ..

... ..
... ..
... ..
... ..

... ..
... ..
... ..
... ..

في التنبه الوازدة على السنة في مختلف العصور

وفيه سبعة فصول

الفصل الأول : السنة مع الشيعة والخوارج

الفصل الثاني : السنة مع المعتزلة والمتكلمين

الفصل الثالث : السنة مع منكري حجيتها قديماً

الفصل الرابع : السنة مع من ينكر حجيتها حديثاً

الفصل الخامس : السنة مع من ينكر حجية خبر الآحاد

الفصل السادس : السنة مع المستشرقين

الفصل السابع : السنة مع بعض الكاتبين حديثاً

تمهيد

كان طبيعياً وقد خاضت السنة غمار تلك المعركة العنيفة التي خرجت منها ظافرة منصوراً أن يعلق بها آثار جراح خفيفة لا بد منها ، لكنها لم تؤثر على كيانها وحيويتها وقوتها ، فلقد تعرضت السنة في مختلف العصور لخصومات من بعض الطوائف المسلمة ، وشبهات أثارها أصحابها في وجه الاعتقاد بها كمصدر من مصادر التشريع ، وسنبسط ذلك واضحاً في الفصول التالية إن شاء الله .

الفصل الأول

السنة مع الشيعة والخوارج

لم يكن الصحابة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يخالجهم أدنى شك في أن أمر الرسول واجب الاتباع وأنه مرسل إلى الناس كافة ، وأن عليهم أن يبلغوا رسالته إلى الناس جميعاً وإلى الأجيال المتلاحقة من بعدهم ، ولقد أنبأنا التاريخ الثابت أنهم في حياة الرسول لم يكن بعضهم ينظر إلى بعض نظر الريبة أو العدا ، بل كانوا إخوة متحابين ، تجمعهم عقيدة واحدة وأهداف واحدة ، ويربط بين قلوبهم جميعاً حب نبي واحد وكتاب واحد وشرع واحد ، ولقد أخبر الله عنهم بما يدل على تمكن الأخوة فيما بينهم بقوله : (مُحَمَّدٌ رَسولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكْعاً سُجَّداً يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَاناً سِيماهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أُنْزُرِ السُّجُودِ) (١) . وقال تعالى في الأنصار خاصة : (يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا ، وَيؤْتِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ) (٢)

وقد كانوا فيما بينهم مضرب الأمثال في الحب والتعاون والإيثار ، لا يختلفون إلا في حق ، وإذا اختلفوا فرعان ما يفيئون إلى الحق حين يتبين لهم ، ثم هم في خلافهم أكمل الناس أخلاقاً ، وأوفرهم آداباً ، وأكثرهم صيانة للحرمات ، هكذا كانوا : لا يكذب بعضهم بعضاً ، ولا يتهم بعضهم بعضاً ، يعرفون للمتقدم منهم في إسلامه فضله ، ويشكرون للمكثر منهم إنفاقه على الدعوة وبذله ، ولا يحسد

(١) سورة الفتح : ٢٩ .

(٢) سورة الحشر : ٩ .

بعضهم بعضاً على ما آتاهم الله من خير وبركة ، فحسبهم من الخير المشترك بينهم جميعاً ، أنهم أصحاب رسول كريم ، ودعاة شرع قويم ، أنقذهم الله من الضلالة إلى الهدى فكانوا أسعد الناس وأحسنهم حالا .

ولما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أول خلاف وقع بين الصحابة اختلافهم فيمن يتولى الخلافة عنه ، ومع أنه كان خلافاً في أمر من أشد شؤون الجماعات والأمم خطراً ، وهو الرئاسة العليا للدولة ، فقد كان حديثهم وتبادلهم للآراء ودفاع كل منهم عن رأيه ، واتبأؤهم إلى الرأي الذي وافقوا عليه جميعاً ، لقد كان كل ذلك عجباً من العجب ، في ضبط النفس ، وحسن الأداء ، وحرمة الصحبة ، ونشدان الحق ، لا نعرف له مثيلاً في تاريخ المجالس النيابية في العصر الحاضر ، فكيف بتلك العصور التي لم تعرف فيها الأمم مبدأ الشورى ، ولا كان للشعوب حق في اختيار ولاتها وأمرائها ، إنك لتقرأ في مصادر التاريخ الصحيحة أخبار سقيفة بني ساعدة ، كيف اجتمع فيها الأنصار عقب وفاة الرسول ليختاروا من بينهم أمير المسلمين وخليفته من بعده ، وكيف سارع شيوخ المهاجرين وعلى رأسهم أبو بكر وعمر وأبو عبيدة ، إلى إخوانهم الأنصار ، وكيف استمعوا السى حججهم بأدب واحترام ، وكيف أدلى أبو بكر برأيه ورأي المهاجرين ، فوفى الأنصار حقهم من فضل النصر للإسلام والدود عن رسول الله وإيواء المهاجرين والترحيب بهم ، ثم ذكر فضل المهاجرين بلا تبجح ولا غرور ، وذكر أن العرب لا يدينون إلا لهذا الحي من قريش ، وأنه إن كان الأمير من الأوس نفست عليهم الخزرج ، وإن كان من الخزرج نفست عليهم الأوس ، ثم كيف عدل الأنصار عن رأيهم في الانفراد بالخلافة إلى أن يكون منهم أمير ومن المهاجرين أمير ، وكيف أجابهم المهاجرون بأن هذا أول الوهن والضعف ، وكيف اقترح أبو بكر على الحاضرين أن يبايعوا عمر أو أبا عبيدة ، فإذا عمر يقول لأبي بكر : أنت أفضل مني ، فيقول أبو بكر لعمر : ولكنك أقوى مني ، فيقول عمر : إن قوتي مع فضلك ، ثم يسرع فيبايع أبا بكر فيبايعه المهاجرون ، فيتسابق الأنصار إلى مبايعته حتى إنهم ليكادون يطؤون زعيمهم « سعد بن عبادة » ، وهو الذي كان مرشحا منهم للخلافة ، فينتهي الأمر بإجماع من في

السقيفة على مبايعة أبي بكر فبإياعه الجمهور بعد ذلك ، إلا عليًا ونفرا معه تريثوا قليلاً ثم بايعوا .

وبذلك تمت الخلافة له وانهى هذا المشكل الخطير دون أن تراق قطرة دم أو تشتبك الأحزاب فيما بينها ، أو توغر الصدور بالتهمة الباطلة والتحامل المشير ، إنك لتقرأ هذا وأمثاله ، فإذا هو يعطيك صورة واضحة لأدب القوم وسُمُو نفوسهم وتماسك مجتمعهم ، وقوة صلات التعاون والإخاء فيما بينهم ، واستمر الأمر على ذلك طيلة خلافة أبي بكر وعمر وصدراً من خلافة عثمان ، يتعاونون على الخير في أوسع معنى التعاون ، ويتناصحون بالمعروف في أروع صور التناصح ، ويختلفون في التشريع في أدق معاني الاختلاف ، ثم لا يصرهفهم عن الجهر بالحق صداقة ولا مجاملة ولا رئاسة ولا فضل ، صرحاء صراحة العربي الذي لا يعرف نفاقاً ولا خداعاً ، أدباء أدب الحضري الذي لا يعرف قسوة ولا فظاظة ، متعاونون تعاون الأخوة لا يعرفون علواً ولا استكباراً ، مطيعون طاعة الجندي لا يعرفون تمرداً ولا اختلافاً ، بنتأوون في كيان الدولة الجديدة والشرع الجديد والأمة الجديدة ، كأنهم ما يكون البناءون دقة نظر ، وسعة علم ، وبذل جهد ، واستقصاء وسيلة ، حتى إذا كانت الفتنة أواخر خلافة عثمان ، واندس بينهم أعداء الله من يهود وأعاجم تظاهروا بالإسلام ، وكان ما قضى الله به من مقتل الخليفة الثالث ثم الخليفة الرابع ، ثم استتب الأمر لمعاوية ، هناك رأينا السنة السوء تتناول على هؤلاء الأصحاب ، وتتستر بحب علي رضي الله عنه ، لتروي غيظها ممن أقاموا قواعد الدين الجديد بسواعدهم ودمائهم وأرواحهم ، وكما تناول المتظاهرون بالتشيع لعليّ تناول الخوارج أيضاً بعد التحكيم ، وكفّروا جمهور الصحابة الموجودين يومئذ ، لأنهم خالفوا أمر الله في زعمهم ومن خالف أمر الله كفر ، بينما وقف الجمهور من اختلافات الصحابة موقف المعتدل ، فهم يرون أن الخلفاء الثلاثة أحق من عليّ بالخلافة ، ويرونه أحق من معاوية بها ، ولكنهم مع تأييدهم للخلفاء قبل عليّ ثم لعليّ مع معاوية ، يلتزمون جانب الأدب مع جميع هؤلاء الصحاب ، فيعتذرون للمخطيء منهم بأنهم مجتهدون فيما قاموا به ، ولا إثم على المجتهد فيما يخطيء ما دام الحق رائده ، وهؤلاء الأصحاب لهم من بلائهم في الإسلام ، وخدمتهم في نشر لوائه ، وتفانيهم

دون رسول الله وشريعته ، وصحبتهم له وتآديهم بأدبه ، ولهم من تاريخهم الأول قبل الفتنة وأديهم وأخلاقهم وسُمُوّ نفوسهم ، ما يجعلنا نعتقد فيهم الخير جميعاً ، ونذهب إلى أنهم كانوا جميعاً مجتهدين يريدون الحق ، فللمصيب منهم أجران وللخطيء أجر ، كما أخبر بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث مشهور حول اجتهاد الحاكم (١) .

ولو كان الخلاف محصوراً ضمن دائرة هؤلاء الصحابة الكبار ومن شايعهم من جمهور الصحابة والتابعين ، ل بقي مطبوعاً بطابعهم الذي عرفوا به ، من حسن الأدب واحترام الصحبة ، مع الجهر بالحق والصراحة به ، ولكن دسائس خصوم الإسلام ودخول غمار الشعوب المسلمة في هذه المعارك الخلافية ، أضاف إلى تاريخ هؤلاء الصحابة كلاماً لم يقله بعضهم في حق بعض ، ولم يعرف عنهم قط أنهم ينزلون إلى منحدره ، ومع الأسف فقد وجدت هذه النقول المكذوبة آذاناً صاغية عند جمهور الشيعة بل إن أول من تناول على الصحابة وملاّ المجالس بالأحاديث المكذوبة عليهم وفي حق عليّ[ؑ] وفضله ، هم الشيعة باعتراف المحققين كما سبق لنا نقله عن ابن أبي الحديد (٢) .

رأي الخوارج : وأياً ما كان ، فقد أدى هذا الخلاف بين الصحابة إلى أن يكون لكل من الخوارج والشيعة رأي" في الصحابة غير رأي الجمهور من المسلمين فالخوارج على اختلاف فرقهم يعدلون الصحابة جميعاً قبل الفتنة ثم يكفرون عليّاً وعثمان وأصحاب الجمل والحكمين ومن رضي بالتحكيم وصوّب الحكمين أو أحدهما (٣) وبذلك ردوا أحاديث جمهور الصحابة بعد الفتنة ، لرضاهم بالتحكيم واتباعهم أئمة الجور على زعمهم فلم يكونوا أهلاً لثقتهم .

رأي الشيعة : وجمهور طوائف الشيعة - ونعني بهم من ظلوا في دائرة الإسلام

(١) أخرجه البخاري ومسلم وذكره الشافعي في الأم ٧ / ٢٥٢ ونص الحديث : (إذا حكم الحاكم فاجتهد ، ثم أصاب فله أجران ، وإذا حكم فاجتهد ، ثم أخطأ فله أجر) .

(٢) انظر ص ٧٦ من هذا الكتاب .

(٣) الفرق بين الفرق : ٤٥ .

— يجرحون أبا بكر وعمر وعثمان ومن شايعهم من جمهور الصحابة ، ويجرحون عائشة وطلحة والزبير ومعاوية وعمرو بن العاص ومن انغمس معهم في اغتصاب الخلافة من عليّ ، وبالأحرى أنهم يجرحون جمهور الصحابة إلا نفرأ ممن عرفوا بولائهم لعليّ رضي الله عنه ، وقد ذكر بعضهم أنهم خمسة عشر صحابياً فقط وأقاموا على ذلك مذاهبهم من رد أحاديث جمهور الصحابة ، إلا ما رواه أشيعاء عليّ منهم ، على أن تكون رواية أحاديثهم من طريق أئمتهم لاعتقادهم بعصمتهم ، أو ممن هو على نحلتهم ، والقاعدة العامة عندهم أن من لم يوالِ علياً فقد خان وصية الرسول ، ونازع أئمة الحق ، فليس أهلاً للثقة والاعتماد ، وقد خالف جمهور الشيعة في هذا الرأي فريق منهم ، وهم الزيدية القائلون بتفضيل عليّ على أبي بكر وعمر ، مع الاعتقاد بصحة خلافتها والإشادة بفضلها ، وهؤلاء يعدون أكثر طوائف الشيعة اعتدالاً ، وفقههم قريب من فقه أهل السنة .

رأي الجمهور : أما جمهور المسلمين فقد حكموا بعدالة الصحابة جميعاً ، سواء

منهم من كان قبل الفتنة أو بعدها ، وسواء منهم من انغمس فيها أو جانبها ، ويقبلون رواية العدول الثقات عنهم ، إلا ما جاء عن طريق أصحاب عليّ فإنهم لا يقبلون منها إلا ما كان من رواية أصحاب عبد الله بن مسعود ، لأنهم ثقات مأمونون لم يستجيزوا الكذب على عليّ كما فعل أشيعاءه من الرافضة .

كان من آثار هذا الاختلاف في النظر إلى الصحابة أن هوجمت السنة التي جمعها الجمهور وحققها أئمتهم ونقادهم ، منذ عصر الصحابة حتى عصر الجمع والتدوين ، من قبل الشيعة التي وصمت أحاديث الجمهور بالكذب والوضع ، وخاصة ما كان منها في فضائل الصحابة الذين يخاصمهم جمهور الشيعة ، ولم يقبلوا من أحاديث أهل السنة إلا ما وافق أحاديثهم التي يروونها عن أئمتهم المعصومين في نظرهم ، وبذلك حكموا على أحاديث بالوضع هي عند الجمهور من أرقى طبقات الصحيح ، وخذ لذلك مثلاً الحديث الذي أخرجه البخاري من أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بسد كل خوخة تُطَلُّ على المسجد من بيوت الأصحاب ، إلا خوخة أبي بكر ، فهذا الحديث الذي استكمل شرائط الصحة عند الجمهور وارتفع عن مستوى الضعف أو الشك في نظر النقد العلمي الصحيح ، هو عند الشيعة مكذوب

موضوع لمقابلة حديث زعموا صحته وهو أن النبي أمر أن تسد الأبواب كلها إلا باب علي ، وخذ لذلك مثلاً آخر يدل على العكس ، وهو حديث (غدير خم) (١) فهذا الحديث الذي يكاد يكون عمدة المذاهب الشيعية كلها ودعامتها الأولى ، والأساس الذي أقاموا عليه نظرتهم إلى الصحابة وخصومتهم للخلفاء الثلاثة وأشياعهم من جمهور الصحابة ، هو عند أهل السنة حديث مكذوب لا أساس له ، لفقّه غلاة الشيعة ليبرروا به هجومهم وتجنّهم على صحابة الرسول ، وقد قدمنا لك كيف قضت القواعد التي وضعها أئمة الجمهور لنقد الحديث بكذب هذه الرواية ، وأعتقد أنه لا يسع المنصف المحايد من موافقة الجمهور على ذلك ، إذ أن العقل يحكم باستحالة كتمان جمهور الصحابة أمر الوصية التي زعم الشيعة أنها كانت علانية على ملاء منهم ، كما يحكم باستحالة اتفاقهم جميعاً على غمط عليؑ ، وكتمانهم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهم الذين بلغ حرصهم على نشر دين الله وتأديّة أحكامه كاملة غير منقوصة ، أن يجهروا بالحق مع ولائهم دون أن يخافوا حساباً أو عقاباً ، هذا في أمور بسيطة كجمهور النساء أو القعود في خطبة الجمعة ، فكيف بوصية أوصى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم صحابته جميعاً وعيّن من يكون الخليفة بعده؟! .. ومعلوم أن مخالفة الرسول عن عمد عصيان وفسق إلا إذا كان مع استحلال فيكون كفراً ، ليت شعري إذا كذب صحابة الرسول جميعاً على رسول الله وكتموا أمره بالوصاية لعليؑ حتى أصبحوا جميعاً فساقاً أو كفاراً ، كيف نظمّن إلى هذه الشريعة التي لم تُرو إلا عن طريقهم ؟ وهل يليق برسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكون صحابته كذابين مخادعين اجتمعوا كافتهم على كتمان الحق ومناصبة صاحبه العداة ؟

وكما وقف الشيعة من حديث الجمهور ذلك الموقف ، كذلك وقف الخوارج موقفاً شبيهاً به ، وهم وإن لم ينغمسوا في رذيلة الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم كما فعل أعمار الشيعة ، نظراً لصراحتهم وتقواهم وبدأوة طباعهم وبعدهم عن الأخذ بمذهب التقيّة الذي يؤمن به الشيعة ، لكنهم خالفوا الجمهور في مواقف

(١) سيأتي مزيد من الكلام على هذين الحديثين في الفصل الخاص بمناقشة أحمد أمين فيما كتبه في (فجر الإسلام) .

تشريعية كثيرة فرويت عنهم أحكام غريبة ، مثل إباحتهم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها ، وإنكارهم حكم الرجم الوارد في السنة ، ولم يكن سبب ذلك كما زعم بعض الكتابين جهلهم بالدين وجرأتهم على الله واستحلالهم لما حرم الله ورسوله ، بل كان سببه ما ذهبوا إليه من رد الأحاديث التي خرجت بعد الفتنة أو التي اشترك رواتها بالفتنة . وإنه لبلاء عظيم أن نسقط عدالة جمهور الصحابة الذين اشتركوا في النزاع مع عليّ أو معاوية ، أو نسقط أحاديثهم ونحكم بكفرهم أو فسقهم ، وهم في هذا الرأي لا يقلون عن الشيعة خطراً وفساد رأي وسوء نتيجة ، وإذا كان مدار الاعتماد على الرواية هي صدق الصحابيّ وأماتته ، فيما نقل - وقد كان ذلك موفوراً عندهم - وكان الكذب أبعد شيء عن طبيعتهم ودينهم وترينتهم ، فما دخل ذلك بأرائهم السياسية وأخطائهم ؟ أليس ذلك كمن يسقط زعيماً وطنياً أبلى في القضية الوطنية أحسن البلاء وناضل الاستعمار بقلمه وماله ونفسه ، من عداد الزعماء ويجرده من صفة الوطنية ، وينكر فضائله كلها ، ويرد أخباره كلها ، لأنه كان زعيم حزب تولى الحكم فأخطأ ، أو لأنه حارب زعيماً وطنياً آخر وناصبه العدا ، إذا كان هذا لا يجوز في حكم التاريخ والإنصاف والحق ، فأولى ألا يجوز حكم الشيعة والخوارج على الصحابة الذين لم يوافقوا علياً رضي الله عنه في بعض المواقف السياسية ، بإسقاط عدالتهم ، وتجريحهم في مروياتهم ، ووصمهم بأوصاف لا تليق بعامة الناس ، فكيف بأصحاب رسول الله الذين كان لهم في خدمة الإسلام والرسول قدم صدق ، لولاها لكُنَّا تتيه في الظلمات ولا نعرف كيف نهتدي سبيلاً ؟

خلاصة القول : أن السنة الصحيحة لقيت من عنت الشيعة والخوارج عناء كبيراً ، وكان لآرائهم الجامحة في الصحابة أثر كبير في اختلاف الآراء والأحكام في الفقه الإسلامي ، وفيما أثير حول السنة من شبه ، ستطلع عليها عند الكلام عن شبه المستشرقين وأشياعهم .

الفصل الثاني

السنة مع المعتزلة والمتكلمين

اختلفت نقول العلماء عن موقف المعتزلة من السنة : هل هم مع الجمهور في القول بحجيتها بقسميها المتواتر والآحاد؟ أم ينكرون حجيتها بقسميها؟ أم يقولون بحجية المتواتر وينكرون حجية خبر الآحاد؟ فالآمدي ينقل لنا عن أبي الحسين البصري من المعتزلة أنه من القائلين بوجوب وقوع التعبد بخبر الواحد عقلاً^(١) ويروي لنا عن الجبائي وجماعة من المتكلمين أنه لا يجوز التعبد بخبر الواحد عقلاً^(٢) وينقل السيوطي في التدريب^(٣) عن أبي علي الجبائي أنه لا يقبل الخبر إذا رواه العدل الواحد إلا إذا انضم إليه خبر عدل آخر ، أو عضده موافقة ظاهر الكتاب أو ظاهر خبر آخر ، أو يكون منتشرأ بين الصحابة أو عمل به بعضهم ، حكاه أبو الحسين البصري في « المعتمد » وأطلق الأستاذ أبو نصر التميمي عن أبي علي أنه لا يقبل إلا إذا رواه أربعة .

وحكى ابن حزم « أن جميع أهل الإسلام كانوا على قبول خبر الواحد الثقة عن النبي صلى الله عليه وسلم يجري على ذلك كل فرقة في علمها كأهل السنة والخوارج والشيعة والقدريّة حتى حدث متكلمو المعتزلة بعد المائة من التاريخ فخالفوا الإجماع بذلك ، ولقد كان عمرو بن عبيد يتدين بما يروي عن الحسن ويفتي به ، هذا أمر لا يجمله من له أقل علم بذلك^(٤) » وهو في موطن آخر يطلق القول بأن المعتزلة ينكرون حجية خبر الآحاد فيقول : « وقال جميع المعتزلة

(١) الأحكام ٧٥/٢

(٢) الأحكام ٦٨/٢

(٣) ص ١٧

(٤) الأحكام لابن حزم ١١٤/١

والخوارج : إن خبر الواحد لا يوجب العلم • وقالوا : ما جاز أن يكون كذباً أو خطأ فلا يحل الحكم به في دين الله عز وجل ولا أن يضاف إلى الله تعالى ولا إلى الرسول^(١) » وينسب ابن القيم في أعلام الموقعين إلى المعتزلة أنهم ردوا النصوص الصريحة المحكمة الواردة في ثبوت الشفاعة للعصاة من المؤمنين بالمشابهة من قوله تعالى (فَمَا تَتَفَعَّلُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ) [المدثر : ٤٨] ^(٢) •

وهذه النقول - كما ترى - متضاربة لا تعطينا حكماً صحيحاً في المسألة ، وقد رأيت أن أرجع إلى كتب الكلام فأقف على ما يذكره علماء الملل والنحل عن المعتزلة من رأيهم في هذه المسألة ، فرأيت الإمام أبا منصور البغدادي وصاحب المواقف والرازي ينقلون عن النظامية (وهم فرقة من المعتزلة) إنكار حجية التواتر وإفادته العلم ، وتجويز وقوع التواتر كذباً واجتماع الأمة على الخطأ كما نسب الرازي إلى النظامية إنكار حجية خبر الآحاد •

ولما كانت النظامية فرقة من اثنين وعشرين فرقة للمعتزلة^(٣) وكان موقفهم من السنة يتوقف على موقفهم من الصحابة ، فقد رأيت أن أنقل إليك ما ذكره الإمام أبو منصور البغدادي المتوفى سنة (٤٢٩ هـ) في كتابه « الفرق بين الفرق » عن هذه الفرق وموقفها من الصحابة وموقف زعمائها من الحديث • قال - بعد أن ذكر ما تجتمع فيه فرق المعتزلة من عقائد ثم أخذ يذكر ما يختلفون فيه فبدأ بذكر الواصلية :

واصل بن عطاء توفي سنة (١٣١)

قال - أثناء كلامه عن فرقة الواصلية أتباع واصل بن عطاء - : ثم إن واصلاً فارق السلف ببدعة ثلاثة وذلك أنه وجد أهل عصره مختلفين في عليٍّ وأصحابه ، وفي طلحة والزبير وعائشة وسائر أصحاب الجمل ، فزعمت الخوارج أن طلحة والزبير وعائشة وأتباعهم يوم الجمل كفروا بقتالهم علياً ، وأن علياً كان على الحق في قتال

(١) الأحكام ١١٩/١

(٢) أعلام الموقعين ٢/٢٢١

(٣) الفرق بين الفرق : ٦٧

أصحاب الجمل ، وفي قتال أصحاب معاوية بصفين إلى وقت التحكيم ، ثم كفر بالتحكيم ، وكان أهل السنة والجماعة يقولون بصحة إسلام الفريقين في حرب الجمل وقالوا : إن علياً كان على الحق في قتالهم ، وأصحاب الجمل كانوا عصاة مخطئين في قتال عليٍّ ، ولم يكن خطؤهم كفراً ولا فسقاً يسقط شهادتهم ، وأجازوا الحكم بشهادة عدلين من كل فرقة من الفريقين ، وخرج واصل عن قول الفريقين ، وزعم أن فرقة من الفريقين فسقه لا بأعيانهم ، وأنه لا يعرف الفسقة منهما ، وأجاز أن يكون الفسقة من الفريقين علياً وأتباعه كالحسن والحسين وابن عباس وعمار بن ياسر وأبي أيوب الأنصاري وسائر من كان مع علي يوم الجمل ، وأجاز كون الفسقة من الفريقين عائشة وطلحة والزبير وسائر أصحاب الجمل ، ثم قال واصل في تحقق شكه في الفريقين : لو شهد علي وطلحة أو علي والزبير أو رجل من أصحاب علي ورجل من أصحاب الجمل عندي على باقة بقل لم أحكم بشهادتهما ، لعلمي بأن أحدهما فاسق لا بعينه ، كما لا أحكم بشهادة المتلاعنين لعلمي بأن أحدهما فاسق لا بعينه ، ولو شهد رجلان من أحد الفريقين أيهما كان ، قبلت شهادتهما» (١) .

عمرو بن عبيد :

ثم قال عن العَمْرَوِيَّة ، وهم أتباع عمرو بن عبيد : وزاد عمرو على واصل في هذه البدعة ، فقال بفسق كلتا الفرقتين المتقاتلتين يوم الجمل ، فلم يقبل شهادة أحد من الفريقين ، وقد افترقت القدرية (المعتزلة) بعد واصل وعمرو في هذه المسألة ، فقال النظام ومعمرو والجاحظ في فريقَي يوم الجمل بقول واصل ، وقال حوشب وهاشم الأوقص : نجت القادة وهلكت الأتباع (٢) .

أبو الهذيل :

ثم قال عن الهذيلية : إنهم أتباع أبي الهذيل محمد بن الهذيل المعروف بالعلاف (٢٢٧ - أو ٢٣٥ هـ) وفضأحه تنرى تكفره فيها سائر فرق الأمة من أصحابه

(١) الفرق بين الفرق ٧١ - ٧٢

(٢) المصدر السابق ٧٢

في الاعتزال ومن غيرهم ، وقد أُلّف فيه المعروف بالمرداد والجبائي وجعفر بن حرب من رؤساء الاعتزال كل واحد منهم كتاباً في تكفيره وذكر فضائحه ، ثم أخذ الإمام عبد القادر يذكر بعض فضائحه فقال: والفضيحة السادسة قوله : إن الحجّة من طريق الأخبار فيما غاب عن الحواس من آيات الأنبياء عليهم السلام وفيما سواها لا تثبت بأقل من عشرين نفساً فيهم واحد من أهل الجنة أو أكثر ، ولم يوجب بأخبار الكفرة والفسقة حجّة وإن بلغوا عدد المتواتر الذين لا يمكن تواطؤهم على الكذب إذا لم يكن فيهم واحد من أهل الجنة ، وزعم أن خبر ما دون الأربعة لا يوجب حكماً ، ومن فوق الأربعة إلى العشرين قد يصح بوقوع العلم بخبرهم ، وقد لا يقع العلم بخبرهم ، وخبر العشرين إذا كان فيهم واحد من أهل الجنة يجب وقوع العلم منه لا محالة ، واستدل على أن العشرين حجّة بقول الله تبارك وتعالى (إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَائِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ) (١) وقال : لم يبح قتالهم إلا وهم عليهم حجّة . ثم قال صاحب الفرق ، قال عبد القادر : « ما أراد أبو الهذيل باعتبار عشرين في الحجّة من جملة الخبر إذا كان فيهم واحد من أهل الجنة إلا تعطيل الأخبار الواردة في الأحكام الشرعية عن فوائدها ، لأنه أراد بقوله : ينبغي أن يكون فيهم واحد من أهل الجنة . واحد يكون على بدعته في الاعتزال والقدر وفي فناء مقدرات الله تعالى ، لأن من لم يقل بذلك لا يكون عنده مؤمناً ولا من أهل الجنة ، ولم يقل قبل أبي الهذيل أحد ببدعة أبي الهذيل حتى تكون روايته في جملة العشرين على شرطه (٢) . »

النظام

وتحدث عن فرقة النظامية الذين يتبعون أبا إسحاق إبراهيم بن سيار المعروف بالنظام ، وذكر كيف دخل الفساد على عقيدة النظام ممن خالطهم من الزنادقة والفلاسفة وغيرهم ، وقد أنكر النظام ما روي في معجزات نبينا صلى الله عليه وسلم

(١) الانفال : ٢٦٥

(٢) ص ٧٧

من انشقاق القمر وتسييح الحصى في يده ، ونبع الماء من بين أصابعه ، ليتوصل من ذلك إلى إنكار نبوته ثم أنه استثقل أحكام شريعة الإسلام في فروعها ولم يجسر على إظهار رفعها ، فأبطل الطرق الدالة عليها ، فأنكر لأجل ذلك حججة الإجماع وحججة القياس في الفروع الشرعية ، وأنكر الحججة من الأخبار التي لا توجب العلم الضروري ، ثم انه علم إجماع الصحابة على الاجتهاد في الفروع فذكرهم بما يقرؤه غداً في صحيفة مخازيه ، وطعن في فتاوى أعلام الصحابة رضي الله عنهم ، وجميع فرق الأمة من فريقي الرأي والحديث مع الخوارج والشيعة والتجارية^(١) .

ثم ذكر الإمام البغدادي أن أكثر المعتزلة متفقون على تكفير النظام ، ولم يتبعه في ضلالاته إلا نفر قليل ، كالأسواري وابن حايط وفضل الحديثي والجاحظ مع مخالفتهم له في بعض ضلالاته ، وقد قال بتكفيره أكثر شيوخ المعتزلة ، منهم : أبو الهذيل والجبائي والإسكافي وجعفر بن حرب في كتب خاصة ألفوها للرد على ضلالاته .

ثم أخذ يسرد بعض فضائحه فقال في الفضيحة السادسة عشرة قوله : بأن الخبر المتواتر مع خروج ناقليّة عند سامع الخبر عن الحصر ومع اختلاف همم الناقلين واختلاف دواعيها يجوز أن يقع كذباً ، هذا مع قوله بأن من أخبار الآحاد ما يوجب العلم الضروري ، وقد كفره أصحابنا مع موافقيه في الاعتزال في هذا المذهب الذي صار إليه . ثم قال في الفضيحة السابعة عشرة : تجويزه إجماع الأمة في كل عصر وفي جميع الأعصار على الخطأ من جهة الرأي والاستدلال ، ويلزمه على هذا الأصل الا يثق بشيء مما اجتمعت الأمة عليه لجواز خطئهم فيه عنده ، وإذا كانت أحكام الشريعة منها ما أخذه المسلمون عن خبر متواتر ومنها ما أخذوه عن أخبار الآحاد ، ومنها ما أجمعوا عليه وأخذوه عن اجتهاد وقياس ، وكان النظام دافعاً لحجة التواتر ولحجة الإجماع ، وقد أبطل القياس وخبر الواحد إذا لم يوجد العلم الضروري ، فكأنه أراد إبطال أحكام فروع الشريعة لإبطاله طرقها .

(١) هم أتباع الحسين بن محمد النجار كان من أصحاب بشر المريسي ناظر النظام فلم يفلح فمات متأثراً حوالي سنة ٢٣٠ . وقد وافقوا أصحابنا في أصول ، ووافقوا القدرية في أصول وانفردوا بأصول لهم ١٠ هـ من الفرق ١٢٦ .

ثم قال في الفضيحة الحادية والعشرين : ثم إن النظام مع ضلالاته التي حكيناها عنه ، طعن في أخبار الصحابة والتابعين من أجل فتاويهم في الاجتهاد ، فذكر الجاحظ عنه في كتاب « المعارف » وفي كتابه المعروف بالفتيا أنه عاب أصحاب الحديث وروايتهم أحاديث أبي هريرة ، وزعم أن أبا هريرة كان أكذب الناس (١) وطعن في الفاروق عمر رضي الله عنه وزعم أنه شك يوم الحديبية في دينه وشك يوم وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ، وأنه كان فيمن نفر بالنبي عليه السلام ليلة العقبة ، وأنه ضرب فاطمة ومنع ميراث الضرة ، وأنكر عليه تغريب نصر بن الحجاج من المدينة إلى البصرة ، وزعم أنه ابتدع صلاة التراويح ، ونهى عن متعة الحج ، وحرم نكاح الموالي للعريبات، وعاب عثمان بإيوائه الحكم بن العاص إلى المدينة، واستعماله الوليد بن عقبة على الكوفة ، حتى صلى بالناس وهو سكران ، وعابه بأن أعان سعيد بن العاص بأربعين ألف درهم على نكاح عقده وزعم أنه استأثر بالحمى ، ثم ذكر علياً رضي الله عنه وزعم أنه سئل عن بقرة قتلت حماراً فقال : أقول نبيها برأيي ، ثم قال النظام عن علي : « ومن هو حتى يقضي برأيه ؟ وعاب ابن مسعود في قوله حديث بروع بنت واشق : أقول فيها برأيي فإن كان صواباً فمن الله عز وجل وإن كان خطأ فمني . وكذبه في روايته عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « السعيد من سعد في بطن أمه والشقي من شقي في بطن أمه » وكذبه أيضاً في روايته انشقاق القمر ، وفي رؤيته الجن ليلة الجن ، ثم إنه قال في كتابه : « إن الذين حكموا بالرأي من الصحابة إما أن يكونوا قد ظنوا أن ذلك جائز لهم وجهلوا تحريم الحكم بالرأي في الفتيا عليهم ، وأنهم أرادوا أن يذكروا بالخلاف وأن يكونوا رؤساء في المذاهب ، فاختاروا لذلك القول بالرأي فنسبهم إلى إثارة الهوى على الدين (٢) . وقد ذكر الإمام البغدادي بعد ذلك (٣) : أن نسبة النظام الصحابة إلى الجهل والنفاق يترتب عليه خلود أعلام الصحابة في النار على رأي النظام ، لأن الجاهل بأحكام الدين عنده

(١) سيمر بك الرد على هذا في فصل الرد على الأستاذ « أحمد أمين » الذي سرق رأيه في أبي هريرة عن النظام قديماً والمستشرقين حديثاً .

(٢) الفرق بين الفرق ٨٩ - ٩٠ .

(٣) ص ١٩٢

كافر والمتعمد للخلاف بلا حجة عنده منافق كافر أو فاسق فاجر ، وكلاهما من أهل النار على الخلود .

هذا ما ذكره الإمام أبو منصور البغدادي وواقفه على أكثر ما فيه الشهرستاني صاحب «الملل والنحل» المتوفى سنة (٥٤٨هـ) . ومنه نرى أن المعتزلة ما بين شاك بعدالة الصحابة منذ عهد الفتنة ك « واصل » ، وما بين موقن بفسقهم ك « عمرو بن عبيد » وما بين طاعن في أعلامهم ، متهم لهم بالكذب والجهل والنفاق كالنظام ، وذلك يوجب ردهم للأحاديث التي جاءت عن طريق هؤلاء الصحابة بناء على رأي واصل وعمرو ومن تبعهما ، وأن أخبار الآحاد لا تثبت عند أبي الهذيل حكماً إلا إذا رواها عشرون ، بينهم واحد من أهل الجنة ، وأن النظام ينكر حجية الإجماع والقياس وقطعية المتواتر .

وقد كان لموقف المعتزلة من السنة هذا الموقف المتطرف المبين لعقيدة جمهور المسلمين أثر كبير في الجفاء بين علماء السنة ورؤوس المعتزلة ، تراشق على أثره الفريقان التهم ، فالمعتزلة يرمون المحدثين بروايتهم الأكاذيب والأباطيل ، وبأنهم زوامل للأخبار لا يفهمون ما يروون . ويذكرون لهم من الطرائف في ذلك ما صح بعضها عن عوام أهل الحديث لا عن رؤسائهم^(١) ، بينما يتهم المحدثون أئمة الاعتزال بالفسق والفجور والابتداع في الدين والقول بآراء ما نزل الله بها من سلطان ، فقد نقل ابن قتيبة في كتابه « تأويل مختلف الحديث » ، وكذلك البغدادي في « الفرق بين الفرق » عن النظام أنه كان يقول بأن الطلاق لا يقع بشيء من ألفاظ الكناية ، وأن من ظاهر امرأته بذكر البطن أو الفرج لم يكن مظاهراً ، وأن النوم لا ينقض الطهارة إذا لم يكن معه حدث ، وأن من ترك صلاة مفروضة عمداً لم يصح قضاؤه لها ، ولم يجب عليه قضاؤها ، كما ذكر ابن قتيبة عنه أنه كان سكيراً ماجناً يغدو على سكر ، ويروح على سكر وأنه هو قال عن الخمر :

ما زلت آخذ روح الزرق في لطف

وأستبيح دما من غير مذبوح

(١) سترى نموذجاً من هذا عند الكلام عن أبي حنيفة .

حتى انتشيت ولي روحان في بدن

والزق مُطَّرَح جسم بلا روح^(١)

ويذكر لنا عن ثمامة بن أشرس الذي قاد حركة القول بخلق القرآن في عهد المأمون ، أنه رأى الناس يوم الجمعة يتعادون إلى المسجد الجامع لخوفهم فوت الصلاة ، فقال لرفيق له : انظر إلى هؤلاء الحمير والبقر . . . ثم قال : ما ذا صنع ذلك العربي بالناس^(٢) ؟ يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ويظهر أن ما ذكره ابن قتيبة والبغدادي عن رؤساء الاعتزال - وإن كان كلام خصم في خصومه - صحيح بالجملة من حيث اتصاف أولئك الرؤساء بقلّة التدين وعدم التورع عن ارتكاب بعض المحرمات ، فقد روى الجاحظ وهو من أئمة الاعتزال - في كتاب المضاحك : إن المأمون ركب يوماً فرأى ثمامة سكران قد وقع في الطين فقال له : ثمامة ؟ قال : إي والله . قال : ألا تستحيي ؟ قال : لا والله . قال : عليك لعنة الله . قال : تترى ثم تترى . وروى أيضاً أن غلام ثمامة قال لثمامة يوماً : قم صل . فتغافل ثمامة ، فقال له غلامه : قد ضاق الوقت ، فقم وصل واسترح فقال : أنا مستريح إن تركنتي^(٣) .

وأياً ما كان فقد تطور الجفاء بين الفريقين إلى أن وقعت فتنة خلق القرآن التي حمل المأمون لواءها سنة ٢١٨ وجعل الدولة رسمياً تجبر الناس على ما لا يعتقدون وكان للمحدثين موقف مشرف في الدفاع عن الحق ، إذ صمدوا للإغراء والتهديد والوعيد ، بل وللسجن والقتل ، وما لقيه إمام السنة أحمد بن حنبل رحمه الله في ذلك من سجن وضرب مدى ثلاثة عشر عاماً أبلغ دليل على ما نال علماء السنة من اضطهاد وأذى ، حتى وُلِّي المتوكل الخلافة سنة ٢٣٢ فأعلن ميله إلى أهل السنة ، وأزال عن الناس تلك المحنة ، ورفع من أقدار المحدثين ، وتضاءل المعتزلة بعد ذلك حتى لم تقم لهم من بعدها قائمة ، وقد أدى - مع الأسف - هذا الصراع إلى تيجتين خطيرتين فيما يتعلق بالسنة :

(١) تأويل مختلف الحديث : ٢١

(٢) المصدر السابق : ٦٠ .

(٣) الفرق بين الفرق ص ١٠٤ .

أولاهما - ما فتحه رؤساء المعتزلة من ثغرات في مكانة الصحابة استطاع منها أن يلج المتعصبون من المستشرقين حمى أولئك الذادة الميامين من صحابة رسول الله ، وأن يجروا على رميهم بالكذب والتلاعب في دين الله ، مستندين إلى ما افتراه النظام وأمثاله عليهم ، وما استطال بلسانه على مقامهم ، وقد تبع المستشرقين في هذا بعض الكتاب المسلمين ، كما ستطلع عليه من صنع الأستاذ أحمد أمين وبعض أدعياء العلم المغرورين •

ثانيتها - أن جمهور المعتزلة كانوا في الفقه على مذهب أبي حنيفة وأصحابه ، حتى إن بشرا المريسي الذي كان من أبرز رؤوس المعتزلة في عصره ، قالوا : إنه كان في الفقه على رأي أبي يوسف القاضي ، غير أنه لما أظهر قوله بخلق القرآن هجره أبو يوسف^(١) فلما أشرت الخصومة بين أهل الحديث وأهل الاعتزال جرح المحدثون كل من قال بخلق القرآن ، وجر ذلك بعض المعالين منهم إلى أن يجرح كثيراً من أصحاب أبي حنيفة بحجة أنهم يقولون بالرأي • ولا ذنب لهم إلا أن مذهب أبي حنيفة كان مذهب خصومهم المعتزلة ، حتى إن أبا حنيفة نفسه لم يسلم من أذى الذين جاؤوا بعده من أولئك المحدثين ، فلقد نسبوا إليه القول بخلق القرآن^(٢) مع أن الثابت عنه بنقل الثقات غير ذلك ومع أن محمد بن الحسن كان يقول : « من صلى خلف المعتزلي يعيد صلاته » • وسئل أبو يوسف عن المعتزلة فقال : هم الزنادقة^(٣) •

وهكذا أصابت شظايا هذه المعركة فريقاً من أئمة المسلمين بغير أن يسهموا فيها ، وكان من الممكن ألا تصل إلى ما وصلت إليه لولا تدخل ثلاثة من خلفاء بني العباس في إيقاد جذوتها • والأمر لله من قبل ومن بعد •

(١) الفرق بين الفرق ص ١٢٤ •

(٢) تآنيب الخطيب ص ٥٢ •

(٣) هكذا نقل صاحب الفرق بين الفرق ص ١٠٣ •

الفصل الثالث

السنة مع منكري حجيتها قديماً

لم يكذب يَطْلُءُ القرن الثاني الهجري حتى امتحنت السنة بمن ينكر حجيتها كمصدر من مصادر التشريع الإسلامي ، وبمن ينكر حجية غير المتواتر منها ، مما يأتي عن طريق الأحاد ، وبمن ينكر حجية السنة التي لا ترد بياناً لما في القرآن أو مؤكدة له ، بل تأتي بحكم مستقل .

وأول من تعرض لهذه المذاهب - فيما نعلم - الإمام الشافعي رحمه الله ، فقد جاء في كتاب « جماع العلم » من كتاب « الأم » فصل خاص ، ذكر فيه الشافعي مناظرة بينه وبين من ينسب إلى العلم بمذهب أصحابه ممن يرون رد الأخبار كلها ، كما عقد - رحمه الله - فصلاً طويلاً في « الرسالة » لحجية خبر الأحاد ، وإليك ما ذكره في كتاب « الأم » (١) .

قال الشافعي رحمه الله تعالى : « قال لي قائل ينسب إلى العلم بمذهب أصحابه أنت عربي والقرآن نزل بلسان من أنت منهم ، وأنت أدري بحفظه ، وفيه لله فرائض أنزلها ، لو شك شكك قد تلبس عليه القرآن بحرف منها استتبت ، فإن تاب وإلا قتلته ، وقد قال الله عز وجل في القرآن (تَبَيَّنَا لِكُلِّ شَيْءٍ) (٢) فكيف جاز عند نفسك أو لأحد في شيء فرضه الله أن يقول مرة : الفرض فيه عام ، ومرة : الفرض فيه خاص ، ومرة : الأمر فيه فرض ، ومرة : الأمر فيه دلالة ، وإن شاء ذو إباحة ، وأكثر ما فرقت بينه من هذا عندك حديث ترويه عن رجل عن آخر ، أو حديثان أو ثلاثة حتى تبلغ به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد وجدتك ومن ذهب مذهبك

(١) جماع العلم المطبوع مع الأم ٢٥٠/٧ في باب حكاية قول الطائفة التي ردت الأخبار كلها .

(٢) النحل : ٨٩ .

لا تبرئون أحداً لقيتموه وقدمتموه في الصدق والحفظ ، ولا أحداً لقيت ممن لقيتم من أن يغلط وينسى ويخطئ في حديثه ، بل وجدتمكم تقولون لغير واحد منهم : أخطأ فلان في حديث كذا ، وفلان في حديث كذا ، ووجدتمكم تقولون : لو قال رجل لحديث أحللتمهم به وحرمتهم من علم الخاصة : لم يقل هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما أخطأتم ، أو من حدثكم وكذبتم أو من حدثكم ، لم تستتيبوه ، ولم تزيدوا على أن تقولوا له : بس ما قلت ، أفيجوز أن يفرق بين شيء من أحكام القرآن ، وظاهره واحد عند من سمعه بخبر من هو كما وصفتم ، وتقيمون أخبارهم مقام كتاب الله ، وأتمتعون بها وتمنعون بها ؟

قال الشافعي : « فقلت : إنما نعطي من وجه الإحاطة (أي العلم اليقيني) ومن جهة الخبر الصادق ، وجهة القياس ، وأسبابها عندنا مختلفة وإن أعطينا بها كلها ، فبعضها أثبت من بعض ، قال : ومثل ماذا ؟ قلت إعطائي من الرجل بإقراره ، وبالبينة ، وإبائه اليمين ، وحلف صاحبه ، والإقرار أقوى من البينة ، والبينة أقوى من أداء اليمين ، ويمين صاحبه ، ونحن وإن أعطينا عطاء واحداً فأسبابها مختلفة . قال (الخصم) : وإذا أقمتهم على أن تقبلوا أخبارهم ، وفيهم ما ذكرتهم من أمرهم بقبول أخبارهم ، وما حجتكم فيه على من ردها ؟

قال (الخصم) : ولا أقبل منها شيئاً ، إذا كان يمكن فيهم الوهم ولا أقبل إلا ما أشهد به على الله كما أشهد بكتابه الذي لا يسع أحداً الشك في حرف منه ، أو يجوز أن يقوم شيء مقام الإحاطة وليس بها » .

قال الشافعي : « فقلت له : من علم اللسان الذي به كتاب الله وأحكام الله ، دله علمه بهما على قبول أخبار الصادقين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من خاصة وعامة .

ثم أخذ الشافعي رحمه الله في التدليل على ذلك فقال : قال الله عز وجل (هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ) (١) .
قال (الخصم) فقد علمنا أن الكتاب كتاب الله ، فما الحكمة ؟

قلت : سنة رسوله صلى الله عليه وسلم •
قال (الخصم) : فيحتمل أن يكون ، يعلمهم الكتاب جملة ، والحكمة خاصة
وهي أحكامه ؟

قلت : تعني بأن يبين لهم عن الله عز وجل مثل ما بين لهم في جملة الفرائض من
الصلاة والزكاة والحج وغيرها ، فيكون الله قد أحكم فرائض من فرائضه بكتابه ،
وبين كيف هي على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم ؟
قال (الخصم) : إنه ليحتمل ذلك !

قلت : فإن ذهبت هذا المذهب فهي معنى الأول قبله ، الذي لا تصل إليه إلا
بخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم •

قال (الخصم) : فإن ذهبت مذهب تكرير الكلام ؟ •
قلت : وأيهم أولى به ، إذا ذكر الكتاب والحكمة أن يكونا شيئين أو شيئاً
واحداً •

قال : يحتمل أن يكونا كما وصفت ، كتاباً وسنة ، فيكونا شيئين ، ويحتمل
أن يكونا شيئاً واحداً ؟ •

قلت : فأظهرهما أولاً ، وفي القرآن دلالة على ما قلنا ، وخلاف ما ذهبت
إليه •

قال : وأين ؟

قلت : قول الله عز وجل (وَاذْكُرْ مَا يَتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ
اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا) (١) فأخبر أنه يتلى في بيوتهن شيئاً
(قال الخصم) : فهذا القرآن يتلى فكيف تتلى الحكمة ؟

قلت : إنما معنى التلاوة أن ينطق بالقرآن والسنة ، كما ينطق بها (٢)

قال (الخصم) : فهذه آيين في أن الحكمة غير القرآن من الأولى •

وقلت : « افترض الله علينا اتباع نبيه صلى الله عليه وسلم •

(١) الأحزاب : ٣٤ •

(٢) هكذا العبارة في جماع العلم المطبوع مع الام ٢٥٠/٧ ولعل صوابها :

« أن ينطق بالسنة كما ينطق بالقرآن » •

قال (الخصم) : وأين ؟

قلت : قال الله عز وجل : (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا) (١) وقال الله عز وجل : (مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ) (٢) وقال : « فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم » (٣)

قال (الخصم) : ما من شيء أولى بنا أن نقوله في الحكمة من أنها سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولو كان كما قال بعض أصحابنا : (إن الله أمرنا بالتسليم لحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم وحكمه إنما هو لما أنزله) لكان من لهم يسلم له أولى أن ينسب إلى عدم التسليم لحكم الله منه إلى عدم التسليم لحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قلت : لقد فرض الله جل وعز اتباع أمره (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) (٤) .

قال (الخصم) : إنه لبين في التنزيل أن علينا فرضاً أن نأخذ الذي أمرنا به وننتهي عما نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قال (الشافعي) قلت : والفرض علينا وعلى من هو قبلنا ومن بعدنا واحد ؟
قال (الخصم) : نعم .

فقلت : فإن كان ذلك علينا اتباع أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أنحيط أنه إذا فرض علينا شيئاً فقد دلنا على الأمر الذي يؤخذ به فرضه ؟
قال : نعم !

قلت : فهل تجد السبيل إلى تأدية فرض الله عز وجل في اتباع أوامر رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أحد قبلك أو بعدك ممن لم يشاهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بالخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟

(١) النساء : ٦٥ .

(٢) النساء : ٨٠ .

(٣) النور : ٦٣ .

(٤) الحشر : ٧ .

وهنا ذكر الشافعي له أيضا : كيف ينسخ القرآن بعضه بعضا ولا سبيل إلى ذلك إلا بالخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ثم قال (الخصم) : والحجة لك ثابتة بأن علينا قبول الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد صرت إلى أن قبول الخبر لازم للمسلمين وما في مثل معانيه من كتاب الله ، ثم أعلن الخصم الرجوع عما كان يعتقد إلى ما تبين له أنه الحق . ثم سأل الخصم الشافعي عن العام كيف يكون في القرآن مرة عاماً ومرة خاصاً ! فبين له الشافعي رحمه الله أن لسان العرب واسع وقد تنطق بالشيء عاماً وتريد به خاصاً ، وأن القول بخصوصية العام لا تكون إلا بحجة من قرآن أو سنة ، ثم ذكر له على ذلك أمثلة من عموم القرآن خُصت بأخبار السنة كعموم الصلاة على المكلفين خُصت منها ذوات الحيض ، والزكاة على الأموال عامة وخص منها بعض الأموال ، والبوصية للوالدين نسخت بالفرائض ، والموارث للأباء والأمهات والولد على العموم وخص منها الكافر لا يرث من المسلم ، والعبد من الحر والقاتل من المقتول وكل ذلك بالسنة ، فاعترف الخصم بأنه لا سبيل لعلم ذلك إلا بالسنة .

ثم قال الخصم : وما زلت أقول بخلاف هذا المعنى حتى بان لي خطأ من ذهب هذا المذهب ، ولقد ذهب فيه أناس مذهبين : أحد الفريقين لا يقبل خبراً وفي كتاب الله البيان .

قلت : فما لزمه ؟

قال : أفضى به ذلك إلى عظيم من الأمر ، فقال : من جاء بما يقع عليه اسم صلاة وأقل ما يقع عليه اسم زكاة فقد أدى ما عليه لا وقت في ذلك ، ولو صلى ركعتين في كل يوم أو في كل أيام ، وقال : ما لم يكن في كتاب الله فليس على أحد فيه فرض ، وقال غيره : ما كان فيه قرآن يقبل فيه الخبر ، فقال بقريب من قوله فيما ليس فيه قرآن ، فدخل عليه ما دخل على الأول أو قريب منه ، ودخل عليه إلى أن صار إلى قبول الخبر بعد رده ، وصار إلى أن لا يعرف ناسخاً ولا منسوخاً ولا خاصاً ولا عاماً ، والخطأ ومذهب الضلال في هذين المذهبين واضح لست أقول بواحد منهما ، ولكن هل من حجة في أن تبيح المحرم بإحاطة بغير إحاطة ؟ (أي تبيح المحرم قطعاً بالظن) .

قلت : نعم •

قال : ما هو ؟ قلت : ما تقول في هذا الرجل إلى جنبي أمحرم الدم والمال ؟

قال : نعم •

قلت : فإن شهد عليك شاهدان بأنه قتل رجلاً وأخذ ماله وهو هذا الذي في يديه ؟

قال : أقتله قَوَداً وأدفع الذي في يديه إلى ورثته المشهود له •

قلت : أو يمكن في الشاهدين أن يشهدا بالكذب والغلط ؟

قال : نعم •

قلت : فكيف أبحت الدم والمال المحرمين بإحاطة ، بشاهدين وليس بإحاطة ؟

قال : أمرت بقبول الشهادة •

قلت : أفجد في كتاب الله تعالى نصاً أن تقبل الشهادة على القتل ؟

قال : لا • ولكن استدلالاً أنه لا يأمر إلا بمعنى •

ثم قال الشافعي له : فإن كنت أمرت بذلك على صدق الشاهدين في الظاهر فقبلتهما على الظاهر ولا يعلم الغيب إلا الله ، وإنا لنطلب في المحدث أكثر مما نطلبه في الشاهد ، فنجز شهادة البشر لا نقبل حديث واحد منهم ونجد الدلالة على صدق المحدث وغلطه ممن شركه من الحفاظ ، وبالكتاب والسنة ، ففي هذا دلالات ولا يمكن هذا في الشهادات •

وأخيراً يعلن الخصم اقتناعه بأن قبول خبر الرسول قبول عن الله اه باختصار

بسيط جداً ، ولا بد من إبداء الملاحظات الآتية :

أولاً - لم يبين لنا الشافعي رحمه الله من هي هذه الطائفة التي ردت الأخبار

كلها ، ولا من هو الشخص الذي ناظره في ذلك ، وقد استظهر الشيخ الخضري رحمه

الله أنه يعني بذلك المعتزلة حيث قال في كتابه « تاريخ التشريع الإسلامي » :

(ولم يظهر لنا الشافعي شخصية من كان يرى هذا الرأي ولا أبانه لنا التاريخ ،

إلا أن الشافعي في مناظرته لأصحاب الرأي الآتي (الذين يردون خبر الخاصة) قد

صرح بأن صاحب هذا المذهب (من يرد الأخبار كلها) منسوب إلى البصرة ،

وكانت البصرة مركزاً لحركة علمية كلامية ، ومنها نعت مذاهب المعتزلة ، فقد نشأ

بها كبارهم وكتابهم ، وكانوا معروفين بمخاصمتهم لأهل الحديث ، فلعل صاحب

هذا القول منهم) وقد تأيد عندي هذا الظن بما رأيته في الكتاب الموسوم بـ « تأويل مختلف الحديث » لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة (٢٧٦) فقد ذكر فيه موقف شيوخ المعتزلة من السنة وتناولهم على الصحابة وكبار المفتين منهم • واستنتج « الخضري » من ذلك أن غارة شعواء شنت في عصر الشافعي أو قبله بقليل من المتكلمين على أهل السنة ، وأكثر المتكلمين كان بالبصرة ، فمن المؤكد أن يكون الذي ناظر الشافعي من هؤلاء^(١) وهذا الذي استظهره الشيخ « الخضري » قوي في النظر •

ثانياً - لا يخالفك ذرة من الشك في أن المراد بإنكار حجية السنة إنكار ذلك من حيث الشك في طريقها ، وما يلحق روايتها من خطأ أو وهم ، وما يندس بينهم من وضاعين وكذابين ، ومن هنا قال من قال بوجوب الاقتصار على القرآن وعدم الاعتماد على السنة ، لأنهم أنكروها من حيث هي أقوال للنبي وأفعال وتقريرات ، فإن مسلماً لا يقول بذلك ، ولم ينقل عن طائفة من طوائف المسلمين أنها قالت بأن اتباع أمر رسول الله ليس بواجب ، وأن أقواله وأفعاله ليست من مصادر التشريع ، ولا شك أن في القول بذلك رداً لأحكام القرآن وما أجمع عليه الصحابة والمسلمون ، نعم نسب هذا القول إلى طائفة من غلاة الروافض التي تنكر نبوة محمد صلى الله عليه وسلم ، وهذا لا كلام لنا فيه ، فالبحت إنما هو في آراء الطوائف الإسلامية ، لا المرتدين والملاحدة وأشباههم ، وإليك من نصوص العلماء ما يؤكد هذا الذي قلناه •

قال الشافعي رحمه الله في صدر كتاب « جماع العلم » من كتاب « الأم » الجزء السابع ص ٢٥٠ : « لم أسمع أحداً نسب الناس أو نسب نفسه إلى علم ، يخالف في أن فرض الله عز وجل اتباع أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والتسليم لحكمه بأن الله عز وجل لم يجعل لمن بعده إلا اتباعه ، وأنه لا يلزم قول بكل حال إلا بكتاب الله وسنة رسوله ، وأن ما سواهما تبع لهما ، وأن فرض الله علينا وعلى من بعدنا في قبول الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إلا فرقة أصف قولها إن شاء الله • انتهى • (وهذه الفرقة هي التي ذكر آراءها وناقشها آتفا) •

(١) تاريخ التشريع الإسلامي : ١٩٧

ولا شك أنك لمحت من النقاش أن مدار الإنكار هو الظن في ثبوتها بحيث لا تتقف أمام القرآن المقطوع بصحته ونسبته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم إلى الله عز وجل .

وقال ابن حزم^(١) : « لما بينا أن القرآن هو الأصل المرجوع إليه في الشرائع نظرنا فيه فوجدنا فيه إيجاب طاعة ما أمرنا به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ووجدناه عزوجل يقول فيه واصفاً لرسوله صلى الله عليه وسلم : (وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ . إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ)^(٢) فصح لنا بذلك أن الوحي ينقسم من الله عزوجل إلى رسوله صلى الله عليه وسلم على قسمين : أحدهما : وحي مَسْنُوءٌ مؤلف تأليفاً معجز النظام وهو القرآن ، والثاني : وحي مروى منقول غير مؤلف ولا معجز النظام ولا متلوٌّ لكنه مقروء ، وهو الخبر الوارد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو المبين عن الله عز وجل مراده منا ، قال تعالى : (لَتُبَيِّنَنَّ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ)^(٣) ووجدناه تعالى قد أوجب طاعة هذا القسم الثاني كما أوجب طاعة القسم الأول الذي هو القرآن ولا فرق ، فقال تعالى : (وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ)^(٤) فكانت الأخبار التي ذكرنا أحد الأصول الثلاثة التي ألزمتنا طاعتها في الآية الجامعة لجميع الشرائع أولها عن آخرها ، وهي قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ) فهذا أصل وهو القرآن (وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ) فهذا ثان وهو الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ)^(٥) فهذا ثالث وهو الإجماع المنقول إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حكمه .

ثم قال بعد قليل : فلم يسع مسلماً يقر بالتوحيد أن يرجع عند التنازع إلى غير القرآن والخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا يأبى عما وجد فيهما ، فإن فعل ذلك بعد قيام الحجة عليه فهو فاسق ، وأما من فعله مستحلاً للخروج عن

(١) الإحكام : ١ / ٩٦

(٢) النجم : ٣ و ٤

(٣) النحل : ٤٤ .

(٤) المائدة : ٩٢ .

(٥) النساء : ٥٩ .

أمرهما وموجباً لطاعة أحد دونهما فهو كافر لا شك عندنا في ذلك •
وقال في موضع آخر (١) : « ولو أن امرءاً قال : لا تأخذ إلا ما وجدنا في القرآن
لكان كافراً بإجماع الأمة ، وكان لا يلزمه إلا ركعة ما بين دلوك الشمس إلى غسق
الليل ، وأخرى عند الفجر ، لأن ذلك هو أقل ما يقع عليه اسم صلاة ، ولا حدة
للأكثر في ذلك ، وقائل هذا كافر مشرك حلال الدم والمال ، وإنما ذهب إلى هذا
بعض غالبية الرافضة ممن اجتمعت الأمة على كفرهم » •

وذكر السيوطي : « إن من غالبية الرافضة من ذهبوا إلى إنكار الاحتجاج
بالسنة والاقتصار بالقرآن لأنهم يعتقدون أن النبوة لعليؑ وأن جبريل أخطأ في نزوله
إلى سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم (٢) » •

ثالثاً - تتلخص حجة من يرد الأخبار كلها كما حكاها الشافعي في قولهم : إن
القرآن جاء تبيناً لكل شيء فإن جاءت الأخبار بأحكام جديدة لم ترد في القرآن ،
كان ذلك معارضة من ظني الثبوت ، وهي الأخبار لِقَطْعِيَّة - وهو القرآن -
والظني لا يقوى على معارضة القطعي ، وإن جاءت مؤكدة لحكم القرآن كان
الاتباع للقرآن لا للسنة ، وإن جاءت لبيان ما أجمله القرآن ، كان ذلك تبيناً
للقطعي الذي يكفر منكر حرف منه بظني لا يكفر من أنكر ثبوته ، وهذا غير جائز •
وربما يتبادر إلى الذهن أنهم على هذا يقبلون المتواتر من الأخبار لأنها
قطعية الثبوت فكيف عمم الشافعي بقوله : « رد الأخبار كلها » ؟ والذي يظهر أنهم
لا يعتبرون المتواتر قطعياً أيضاً بل هو عندهم ظني ، لأنه جاء من طرق آحادها
ظنية ، فاحتمال الكذب في رواته لا يزال قائماً ، ولو كانوا جمعاً عظيماً ، وإذا صح
ما ذهب إليه « الخضري » من أن قائل هذا القول معتزلي ، وصح ما نسب إلى
النظام مما يأتي معنا بعد من إنكاره إفادة المتواتر القطع ، تأكد لك ما نقوله وبؤكده
اعتراف الخصم بأن من لا يقبل الخبر يلزمه بأن من جاء بما يقع عليه اسم صلاة
فقد أدى ما عليه ، ومعنى ذلك أنه يلزمهم عدم القول بعدد الركعات في الصلاة وهي
من المتواتر المجمع عليها •

(١) الإحكام ٢/٨٠

(٢) مفتاح الجنة ص ٣

أما قوله : « لا أقبل منها شيئاً إذا كان يمكن فيه الوهم ولا أقبل إلا ما أشهد به على الله الخ ... فهذا لا يدل على قبوله المتواتر لأنه عنده مما يمكن فيه الوهم فلا يستطيع أن يشهد به على الله .

رابعاً - يتلخص جواب الشافعي رحمه الله بما يلي :

١ - أن الله أوجب علينا اتباع رسوله ، وهذا عام لمن كان في زمنه وكل من يأتي بعده ، ولا سبيل إلى ذلك لمن لم يشاهد الرسول إلا عن طريق الأخبار فيكون الله قد أمرنا باتباع الأخبار وقبولها ، لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب .

٢ - أنه لا بد من قبول الأخبار لمعرفة أحكام القرآن نفسه ، فإن الناسخ فيه والمنسوخ لا يعرفان إلا بالرجوع إلى السنة .

٣ - أن هنالك أحكاماً متفقاً عليها من الجميع حتى الذين يردون الأخبار ، ولم يكن من سبيل معرفتها إلا عن طريق الأخبار .

٤ - أن الشرع قد جاء بتخصيص القطعي بظني ، كما في الشهادة على القتل والمال بائنين ، مع أن حرمة المال والدم مقطوع بهما ، وقد قبلت فيهما شهادة الاثنین وهي ظنية بلا جدال .

٥ - أن الأخبار وإن كان فيها احتمال الخطأ والوهم والكذب ، ولكن هذا الاحتمال - بعد التثبت والتأكد من عدالة الراوي ، ومقابلة روايته بروايات أقرانه من المحدثين - أصبح أقل من الاحتمال الوارد في الشهادات .
خصوصاً إذا عضد الرواية نص من كتاب أو سنة ، فإن الاحتمال يكاد يكون معدوماً .

خامساً - أن الشافعي رحمه الله لم يتعرض في الجواب لقول الخصم : إن الله أنزل الكتاب تبيانا لكل شيء ، إلا أن يكون نص القرآن على اتباع الرسول متضمناً إقراره وتشريعه لكل ما جاء عن الرسول ، وهذا أحد وجوه خمسة للعلماء سنذكرها في الباب الثالث إن شاء الله تعالى .

الفصل الرابع

السنة مع من ينكر حجيتها حديثاً

وفي عصورنا هذه تصدى بعض الذين لا إمام لهم بهذا الفن إلى إنكار حجية السنة ، وقد نشرت مجلة « المنار » للمرحوم « السيد رشيد رضا » في العديدين ٧/١٢٩ من السنة التاسعة مقالين للدكتور « توفيق صدقي » يعلن فيهما هذا الرأي تحت عنوان « الإسلام هو القرآن وحده » وتتلخص شبهه فيما يلي :

أولاً - قول الله تعالى : (مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ)^(١) وقوله : (وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ)^(٢) يدل على أن الكتاب قد حوى كل شيء من أمور الدين ، وكل حكم من أحكامه ، وأنه بينه وفصله بحيث لا يحتاج إلى شيء آخر كالسنة ، وإلا كان الكتاب مفراطاً فيه ، ولما كان تبيانياً لكل شيء ، فيلزم الخلف في خبره تعالى وهو محال .

ثانياً - قول الله تعالى : (إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ)^(٣) يدل على أن الله تكفل بحفظ القرآن دون السنة ، ولو كانت دليلاً وحجة كالقرآن لتكفل بحفظها .

ثالثاً - لو كانت السنة حجة لأمر النبي صلى الله عليه وسلم بكتابتها ، ولعمل الصحابة والتابعون من بعده على جمعها وتدوينها ، لما في ذلك من صيانتها من العبث والتبديل والخطأ والنسيان ، وفي صيانتها من ذلك وصولها للمسلمين مقطوعاً بصحتها فإن ظني الثبوت لا يصح الاحتجاج به ، وقد قال تعالى : (وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ)^(٤) وقال : (إِنِ تَسْبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ)^(٥) ولا

(١) الأنعام : ٣٨ .

(٢) النحل : ٨٩ .

(٣) الحجر : ٩ .

(٤) الإسراء : ٣٦ .

(٥) الأنعام : ١٤٨ .

يحصل القطع بشبوتها إلا بكتابتها كما هو الشأن في القرآن ، ولكن الثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كتابتها وأمر بِمَحْوِ ما كتب منها ، وكذلك فعل الصحابة والتابعون ، فقد أخرج الحاكم ^(١) عن عائشة أن أبا بكر رضي الله عنه أحرق خمسمائة حديث كتبها ، وقال : « خشيت أن أموت فيكون فيها أحاديث عن رجل أئتمنته ووثقت به ولم يكن كما حدثني فأكون قد نقلت ذلك » وكذلك فعل « زيد بن ثابت » إذ دخل على معاوية فسأله معاوية عن حديث فأخبره به ، فأمر معاوية إنساناً بكتبه ، فقال له « زيد » : إن رسول الله أمرنا ألا نكتب شيئاً من حديثه فمحاها ، ولقد عزم « عمر » مرة أن يكتب السنن ، ثم عدل عن ذلك وقال : « إني كنت أريد أن أكتب السنن فإني ذكرت قوماً كانوا قبلكم كتبوا كتباً فأكبثوا عليها وتركوا كتاب الله ، وإني - والله - لا أشوب كتاب الله بشيء أبداً » ، وكذلك طلب علي رضي الله عنه ممن كتب شيئاً من الحديث أن يحوه ، وقد محا ابن مسعود صحيفة من الحديث كتبت عنه ، وكره كتابة الحديث من التابعين « علقمة » و « عبيدة » و « القاسم بن محمد » و « الشعبي » و « النخعي » و « منصور » و « مغيرة » و « الأعمش » والآثار عنهم مشهورة في كتب العلم ، ولم يكتفوا بذلك ، بل أثر عن بعضهم التَّهْيُّ عن التحديث أو التقليل منه ، ولم تدون السنة إلا في عصور متأخرة بعد أن طرأ عليها الخطأ والنسيان ، ودخل فيها التحريف والتغيير ، وذلك مما يوجب الشك بها وعدم الاعتماد عليها في أخذ الأحكام .

رابعاً - قد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ما يدل على عدم حجية السنة من ذلك « إن الحديث سيفشو عني فما أتاكم يوافق القرآن فهو عني وما أتاكم عني يخالف القرآن فليس مني » فإذا كان ما روي من السنة قد أثبت حكماً شرعياً جديداً كان ذلك غير موافق للقرآن ، وإن لم يثبت حكماً جديداً كانت لمحض التأكيد والحجة هو القرآن فقط . ومن ذلك : « إذا حدثتم عني حديثاً تعرفونه ولا تنكرونه قلته أو لم أقله ، فصدقوا به ، فإني أقول ما يعرف ولا ينكر ، وإذا

(١) ذكر ذلك الذهبي في تذكرة الحفاظ ٥/١ وأورده بسند الحاكم ثم عقب على ذلك بقوله : « فهذا لا يصح » .

حدّثتم عني حديثاً تنكرونه قلته أو لم أقله ، فلا تصدقوا به فإنني لا أقول ما ينكر ولا يعرف » • أفاد هذا الحديث وجوب عرض ما ينسب إلى النبي صلى الله عليه وسلم على المعروف عند المسلمين من حكم الكتاب الكريم فلا تكون السنة حجة •

ومن ذلك : « إني لا أحل إلا ما أحل الله في كتابه ولا أحرم إلا ما حرم الله في كتابه » « وفي رواية « لا يمسن الناس عليّ بشيء فإنني لا أحل لهم إلا ما أحل الله ولا أحرم إلا ما حرم الله » •

تلك هي خلاصة ما أورده « الدكتور صدقي » من الشبه على حجية السنة ، ولا يتردد طالب العلم عن الجزم بتهافتها وضعفها ، ولكننا سنورد ما يتبين به ذلك إن شاء الله تعالى •

الجواب على الشبهة الأولى :

إن القرآن الكريم قد حوى أصول الدين وقواعد الأحكام العامة ، ونص على بعضها بصراحة ، وترك بيان بعضها الآخر لرسوله صلى الله عليه وسلم ، وما دام الله قد أرسل رسوله ليبين للناس أحكام دينهم ، وأوجب عليهم اتباعه ، كان بيان الأحكام بياناً للقرآن ، ومن هنا كانت أحكام الشريعة من كتاب وسنة وما يلحق بهما وينفرع عنهما من إجماع وقياس ، أحكاماً من كتاب الله تعالى ، إما نصاً وإما دلالةً ، فلانفاة بين حجية السنة وبين أن القرآن جاء تبياناً لكل شيء قال الشافعي رحمه الله تعالى : « فليست تنزل بأحد من دين الله نازلة إلا وفي كتاب الله الدليل على سبيل الهدى فيها قال الله تبارك وتعالى : (كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ)^(١) وقال : (وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ)^(٢) وقال : (وَنَزَّلْنَا

(١) إبراهيم : ١ •

(٢) النحل : ٤٤ •

عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ (١) والبيان اسم جامع لمعاني مجتمعة
الأصول متشعبة الفروع ، فجماع ما أبان الله لخلقه في كتابه مما تعبد بهم به لما
مضى من حكمه جل ثناؤه من وجوه •

١ - فمنها ما أبانه لخلقه نصاً مثل جعل فرائضه في أن عليهم صلاة وزكاة
وصوماً وحجاً ، وأنه حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ، ونصّ الزنا والخمر
وأكل الميتة والدم ولحم الخنزير ، وبيّن لهم كيف فرض الوضوء مع غير ذلك مما
تبين نصاً •

٢ - ومنها ما أحكم فرضه بكتابه وبين كيف هو على لسان نبيه مثل عدد
الصلاة والزكاة ووقتها وغير ذلك من فرائضه التي أنزل من كتابه •

٣ - ومنها ما سن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما ليس لله فيه نص حكم،
وقد فرض الله في كتابه طاعة رسوله صلى الله عليه وسلم ، والالتقاء إلى حكمه ،
فمن قبل عن رسول الله ، فبفرض الله قبل •

٤ - ومنها ما فرض الله على خلقه الاجتهاد في طلبه، وابتلى طاعتهم في الاجتهاد
كما ابتلى طاعتهم في غيره مما فرض عليهم (٢) •

ثم قال : فكل من قبل عن الله فرائضه في كتابه قبل عن رسول الله سننه بفرض
الله طاعة رسوله على خلقه ، وأن ينتهوا إلى حكمه ، ومن قبل عن رسول الله فعن الله
قبل ، لما افترض الله من طاعته ، فيجمع القبول لما في كتاب الله ولسنة رسول الله
القبول لكل واحد منهما عن الله، وإن تفرقت فروع الأسباب التي قبلت بها عنهما (٣) •

الجواب عن الشبهة الثانية :

إن ما وعد الله من حفظ الذكر لا يقتصر على القرآن وحده ، بل المراد به
شرع الله ودينه الذي بعث به رسوله ، وهو أعم من أن يكون قرآناً أو سنة ، ويدل

(١) النحل : ٨٩ •

(٢) الرسالة : ص ٢٠ - ٢٢

(٣) الرسالة : ص ٣٣

على ذلك قول الله تعالى (فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ)^(١) . أي أهل العلم بدين الله وشريعته ، ولا شك أن الله كما حفظ كتابه حفظ سنته ، بما هيأ لها من أئمة العلم يحفظونها ويتناقلونها ويتدارسونها ويميزون صحيحها من دخليها ، وقد أفنوا في ذلك أعمارهم وبذلوا من الجهود ما قدمنا الحديث عنه في الفصل الثالث من الباب الأول ، وبذلك أصبحت سنة الرسول مدرسة محفوظة مدونة في مصادرها لم يذهب منها شيء .

وقد نص العلماء ، وفي مقدمتهم الشافعي رحمه الله ، على أن السنن موجودة عند عامة أهل العلم ، وإن كان بعضهم أجمع من بعض ، ولكن إذا جمع علمهم أنى عليها كلها ، وإذا فرق علم كل واحد منهم ذهب عليه الشيء منها ، ثم كان ما ذهب عليه منها موجوداً عند غيره^(٢) ، ولا شك أننا نقطع بهذه النتيجة فنحن لا نشك في أنه لم يضع من سنة رسول الله في الصلاة والزكاة والحج والصيام والمعاملات والفرائض شيء قطعاً ، وأن كل ما كان عليه رسول الله أو قاله مجموع مدون وإن اختلفت طرقه وتباينت مراتبه ، قال ابن حزم : « ولا خلاف بين أحد من أهل اللغة والشريعة في أن كل وحى نزل من عند الله فهو ذكر منزل ، فالوحي كله محفوظ بحفظ الله تعالى له ييقين ، وكل ما تكفل الله بحفظه فمضمون أن لا يضيع منه وألا يحرف منه شيء أبداً تحريفاً لا يأتي البيان ببطلانه » ثم رد ابن حزم على من زعم أن المراد بالذكر في الآية القرآن وحده ، فقال : « هذه دعوى كاذبة مجردة عن البرهان وتخصيص للذكر بلا دليل . . . والذكر اسم واقع على كل ما أنزل الله على نبيه صلى الله عليه وسلم من قرآن أو سنة وحى يبين بها القرآن ، وأيضاً فإن الله تعالى يقول : (وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ)^(٣) فصح أنه عليه السلام مأمور ببيان القرآن للناس ، وفي القرآن مجمل كثير كالصلاة والزكاة والحج وغير ذلك مما لا نعلم ما أزمنا الله تعالى فيه بلفظه ،

(١) النحل : ٤٣ .

(٢) الرسالة : ص ٤٣ .

(٣) النحل : ٤٤ .

لكن بيان النبي صلى الله عليه وسلم ، فإذا كان بيانه عليه السلام لذلك المجمل غير محفوظ ولا مضمون سلامته مما ليس منه ، فقد بطل الانتفاع بنص القرآن ، فبطلت أكثر الشرائع المفترضة علينا فيه ، فإذا لم ندر صحيح مراد الله تعالى منها» (١) .

الجواب عن الشبهة الثالثة :

إن عدم أمر النبي صلى الله عليه وسلم بكتابتها ونهيه عن ذلك كما ورد في بعض الأحاديث الصحيحة ، لا يدل على عدم حجيتها ، بل لما قدمناه - عند البحث على كتابة السنة - من أن المصلحة حينئذ كانت تقضي بتضافر ككتاب الصحابة - نظراً لقلتهم - على كتابة القرآن وتدوينه ، وتضافر المسلمين على حفظ كتاب الله خشية من الضياع واختلاط شيء به ، وقد حققنا أن ما ورد من النهي إنما كان عن كتابة الحديث وتدوينه رسمياً كالقرآن ، أما أن يكتب الكاتب لنفسه فقد ثبت وقوعه في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم .

وليست الحجية مقصورة على الكتابة حتى يقال : لو كانت حجية السنة مقصودة للنبي لأمر بكتابتها ، فإن الحجية تثبت بأشياء كثيرة : منها التواتر ، ومنها نقل العدول الثقات ، ومنها الكتابة ، والقرآن نفسه لم يكن جمعه في عهد أبي بكر بناء على الرقاع المكتوبة فحسب ، بل لم يكتفوا بالكتابة حتى تواتر حفظ الصحابة لكل آية منه ، وليس النقل عن طريق الحفظ بأقل صحة وضبطاً من الكتابة ، خصوصاً من قوم كالعرب عرفوا بقوة الحافظة ، وأتوا من ذلك بالعجائب ، فقد كان الرجل منهم يحفظ القصيدة كلها من مرة واحدة ، كما ثبت عن ابن عباس أنه حفظ قصيدة لعمر بن أبي ربيعة في جلسة واحدة (٢) ومنهم من يحفظ ما يلقي من الحديث في المجلس الواحد لا يخرم منه حرفاً ، وقد حكى ابن عساکر عن الزهري أن عبد الملك أرسل كتاباً إلى أهل المدينة يلومهم فيه على موقفهم من فتنة ابن

(١) الإحكام : ١/١٢١

(٢) جامع بيان العلم : ١/٦٩

الزبير ، وكان في طومارين (الطومار : الصحيفة) فتلي على الناس في المسجد فأراد سعيد أن يعلم ما فيه ، فسأل تلاميذه عن ذلك فأجابوه بما لا يشفي غليله ، حتى قال له الزهري : أتريد أن تعرف يا أبا محمد كل ما فيه ؟ قال : نعم ، قال فقرأه حتى جاء عليه كله لم يخرم منه حرفاً^(١) ، ومثل ذلك يؤثر عن الشافعي وغيره ، فاعتمادهم على ذاكرتهم كان أساساً لما ينقلونه من حديث رسول الله ويتدارسونه ، ونحن نعلم أن الاعتماد على الذاكرة يسعف الطالب أكثر من الاعتماد على الكتاب ، ومن هنا كره من ذكرهم صاحب الشبهة كتابة العلم حتى لا تضعف فيهم هذه الملكة العجيبة ولا يتكل على الكتاب ، قال الحافظ ابن عبد البر بعد أن ذكر رأي بعض الصحابة والتابعين في كراهية كتابة العلم : « من ذكرنا قوله في هذا الباب فإنما ذهب في ذلك مذهب العرب ، لأنهم كانوا مطبوعين على الحفظ مخصوصين بذلك ، والذين كرهوا الكتاب كابن عباس والشعبي وابن شهاب والنخعي وقتادة ومن ذهب مذهبهم وجبل جبلتهم ، كانوا قد طبعوا على الحفظ ، فكان أحدهم يجتريء بالسمعة ، ألا ترى ما جاء عن ابن شهاب أنه كان يقول : « إني لأمر بالبيع فأسد أذني مخافة أن يدخل فيها شيء من الخنا فوالله ما دخل أذني شيء قط فنسيته » وجاء عن الشعبي نحوه ، وهؤلاء كلهم عرب ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم « نحن أمة أمية لا نكتب ولا نحسب » وهذا مشهور أن العرب قد خصت بالحفظ^(٢) .

وإذا أضيف إلى ما سبق عامل الورع من أن يكون أحدهم قد دون في كتابه من الحديث ما قد يجوز فيه الوهم والخطأ ، أدركت ما ذكر عن أبي بكر من أنه أحرق صحيفة الأحاديث ، هذا إن صحت عنه تلك الحادثة ، وإلا فقد قال عنها الذهبي : إنها لا تصح^(٣) ، وهو الحق الذي تطمئن إليه النفس .

وأما تحرز بعضهم من التحديث، فذلك من شدة الاحتياط في الدين أن يذكروا

(١) تاريخ ابن عساكر في ترجمة الزهري مخطوط .

(٢) جامع بيان العلم : ٦٥/١ .

(٣) تذكرة الحفاظ : ٥/١ .

عن رسوله ما قد يخطئون فيه كما صرح بذلك الزبير ، أما من كان قوياً الذاكرة فقد حدث بلا حرج كابن عباس وابن مسعود وأبي هريرة ، ألا ترى زيد بن ثابت وهو الذي لم يرض أن يكتب عنه الحديث يقول تعليلاً لذلك : أتدرون لعل كل شيء حدثتكم به ليس كما حدثتكم به^(١) ، فامتناع بعضهم عن الكتابة أو الرواية ليس إلا من قبيل الاحتياط والتوقي في الدين ، على أن الأخبار عن كتابة الصحابة والتابعين للحديث متواترة متواتراً معنوياً لا مجال لطالب الحق أن ينكرها أو يتشكك فيها ، وإذا أردت مزيد الاطلاع على الآثار في ذلك فارجع إلى ما كتبه ابن عبد البر في جامع بيان العلم^(٢) . وارجع إلى ما كتبه الخطيب في كتابه « تقييد العلم » .

أما القول بأن السنة قد تأخر تدوينها فزالت الثقة بضبطها وأصبحت مجالاً للظن ، والظن لا يجوز في دين الله . فهذا قول من لم يقف على جهود العلماء في مكافحة التحريف والوضع ، وإذا كانت السنة قد نقلت بالضبط والحفظ غالباً والكتابة أحياناً ، من عصر الصحابة إلى نهاية القرن الأول حيث دون الزهري السنة بأمر عمر بن عبد العزيز ، كانت سلسلة الحفظ والصيانة متصلة لم يتطرق إليها الانقطاع فلا يصح أن يتطرق إليها الشك ، أما ما دُسَّ على السنة من كذب فقد تصدى له العلماء وبينوه بما لا يترك مجالاً للشك ، حتى إن النفس لتطمئن إلى السنة إلى حد يكاد يصل إلى درجة اليقين ، ومع هذا فنحن لا نقول : إن أحاديث الآحاد التي هي أكثر أحاديث السنة مقطوع بها تفيده العلم - مع أن بعض العلماء قد قاله - بل نقول : إنها تفيده الظن ، ولا ينازع في إفادتها الظن إلا مكابر ، وحسبنا هذا لتكون حجة يعتمد عليها .

وأما الدعوى بأن الظن في أحكام الدين غير جائز ، فذلك فيما يتعلق بأصول الدين التي يكفر من جحدها أو شك فيها ، كوحدانية الله وصدق رسوله ونسبة القرآن إلى رب العالمين ، وكذلك في أركان الإسلام كالصلاة والزكاة وغيرها مما

(١) جامع بيان العلم

(٢) جامع بيان العلم ٧٧ - ٧٠/١

علم من الدين بالضرورة ، وليس كذلك بالنسبة إلى الفروع ، إذ لا مانع أن تثبت عن طريق الظن ، بل لا يستطيع هذا المخالف أن يدعي أن أحكام الدين كلها تثبت عن طريق مقطوع به ، فالأحكام التي أخذت من القرآن نفسه وهي مقطوع بها ، قليلة بالنسبة لما أخذت عن طريق الاجتهاد من نصوص القرآن، فإن في القرآن : العام والخاص ، والمطلق والمقيد ، والمجمل والمبين ، وكل ذلك يجعل القطع في فهم نصوصها بعيد المنال ، وهذا أمر مسلم به في علم الأصول ، ويحسن أن نذكر بما ألزم به الشافعي منكر حجة السنة في عصره من العمل بالشهادة ، وهي طريق ظني في ثبوت الحكم ، لاحتمال كذب الشاهد وخطئه ، فهل يبقى بعد ذلك مجال للقول بأن الظن لا يصلح طريقاً لإثبات الأحكام ؟

الجواب عن الشبهة الرابعة :

وهي ما ذكره من الأحاديث فإليك الجواب تفصيلاً :

أما الحديث الأول « إن الحديث سيفشو عني إلخ . . . » فقد قال فيه البيهقي : رواه خالد بن أبي كريمة عن أبي جعفر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وخالد مجهول وأبو جعفر ليس بصحابي فالحديث منقطع^(١) ، وقال الشافعي « ما روى هذا أحد يثبت حديثه في شيء صغير ولا كبير ، وإنما هي رواية منقطعة عن رجل مجهول ونحن لا نقبل مثل هذه الرواية في شيء^(٢) » وقال ابن حزم في الحسين بن عبدالله أحد رواة هذا الحديث من بعض الطرق : « الحسين بن عبدالله ساقط متهم بالزندقة^(٣) » . وقال البيهقي أيضاً : « والحديث الذي روي في عرض الحديث على القرآن باطل لا يصح ، وهو ينعكس على نفسه بالبطلان فليس في القرآن دلالة على عرض الحديث على القرآن^(٤) » .

(١) مفتاح الجنة : ص ١٥ .

(٢) الرسالة : ص ٢٢٥ .

(٣) الإحكام لابن حزم : ٧٦/٢ .

(٤) مفتاح الجنة : ٦ .

هذا ما قاله أهل العلم في الحديث، ولي هنا وقفة قصيرة، لئن كان رد الحديث من جهة السند كما ذكر أهل العلم بالحديث فلا كلام لنا فيه ، ويجب أن نسلم لهم ما قالوه ، مع ملاحظة أنهم لم يتفقوا على وضعه ، بل بعضهم يصفه بالضعف فقط كما رأيت من الشافعي والبيهقي ، ولئن كان رده من جهة المتن فهذا الحديث قد روي بألفاظ مختلفة ، ففي أكثر الروايات « فما وافق فاقبلوه وما خالف أو لم يوافق فردوه » وهذا النص ليس فيه ما يقتضي الحكم بالضعف فضلاً عن أن يقول فيه عبد الرحمن بن مهدي : « إنه من وضع الخوارج والزنادقة » ذلك أن من المتفق عليه بين العلماء - وقد ذكرنا ذلك من قبل - أن من علائم وضع الحديث أن يكون مخالفاً للكتاب والسنة القطعية . . فإذا جاءنا حديث بحكم « يخالف أو لا يوافق » ما في كتاب الله من أحكام ولا مجال للتأويل ، حكمنا بوضعه باتفاق . وهل قال الحديث الذي نحن بصدده أكثر من هذا ؟ . . . نعم ، لو كان نص الحديث كما في بعض الروايات « فما وجدتموه في كتاب الله فاقبلوه وما لم تجدوه في كتاب الله فردوه » لزم القول ببطلانه ، لأن من الأحاديث ما أثبتت أحكاماً ليست في كتاب الله باتفاق أهل العلم وهي صحيحة مقبولة معمول بها .

وقصارى القول أن أهل العلم مجمعون على أن السنة الصحيحة لا تخالف كتاب الله ، فما جاء في بعض الأحاديث من أحكام تخالفه فهي مردودة باتفاق ، قال ابن حزم : « ليس في الحديث الذي صح شيء يخالف القرآن » . وقال محمد بن عبد الله بن مسرة : الحديث ثلاثة أقسام : فحديث موافق لما في القرآن فالأخذ به فرض ، وحديث زائد على ما في القرآن فهو مضاف إلى ما في القرآن والأخذ به فرض ، وحديث مخالف لما في القرآن فهو مَطْرَحٌ « قال علي بن أحمد (يعني ابن حزم نفسه) : « لاسبيل إلى وجود خبر صحيح مخالف لما في القرآن أصلاً » ، وكل خبر شريعة فهو إما مضاف إلى ما في القرآن ومعطوف عليه ومفسر لجملته ، وإما مستثنى منه مبين لجملته ، ولا سبيل إلى وجه ثالث^(١) » وإذا كان كذلك فلا وجه

(١) الإحكام لابن حزم : ٨٠/٢ - ٨٢

– فيما يظهر لي – للحكم على المتن بالوضع إذا كان لفظه « فما لم يوافق أو ما خالف فردود » وقد تأيّد لي هذا بما رأيته للشاطبي رحمه الله بعد كتابة ما تقدم حيث قال عند الكلام عن هذا الحديث ما خلاصته : « إن الحديث وحيّ من الله لا يمكن فيه التناقض مع كتاب الله • نعم يجوز أن تأتي السنة بما ليس فيه مخالفة ولا موافقة ، بل بما يكون مسكوتاً عنه في القرآن ، إلا إذا قام البرهان على خلاف هذا الجائز فحينئذ لا بد في كل حديث من الموافقة لكتاب الله كما صرح الحديث المذكور ، فمعناه صحيح ، صحّ سنده أولاً^(١) » فتدبر •• وبذلك لا يكون في الحديث حجة لصاحب الشبهة أصلاً حتى ولو صحّ سنده ، لأننا نقول به •

وأما الحديث الثاني : « إذا حدثتم عني حديثاً تعرفونه ولا تنكرونه قلته أو لم أقله فصدقوا به إلخ ••• » فرواياته ضعيفة ، قال فيه أبو محمد بن حزم : هذا حديث مرسل والأصنغ مجهول ، وفيه أيضاً ما نقطع بكذبه وعدم صحته ، وهو قوله : « فصدقوا به ، قلته أو لم أقله » ، فحاشا لرسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسمح بالكذب عليه وهو الذي تواتر عنه قوله « من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » ثم قال ابن حزم : « وعبيد الله بن سعيد – أحد رواة الحديث – كذاب مشهور ، وهذا هو نسبة الكذب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه حكى عنه أنه قال : « لم أقله ، فأنا قلته » فكيف يقول ما لم يقل ؟ هل يستجيز هذا إلا كذاب زنديق كافر أحمق^(٢) ؟ » وقال البيهقي : قال ابن خزيمة في صحة هذا الحديث مقال لأننا لم نر في شرق الأرض ولا غربها أحداً يعرف خبر ابن أبي ذئب من غير يحيى بن آدم ، ولا رأيت أحداً من علماء الحديث يثبت هذا عن أبي هريرة • قال البيهقي : وهو مختلف على يحيى بن آدم في إسناده ومثته اختلافاً كبيراً يوجب الاضطراب ، منهم من يذكر أبا هريرة ، ومنهم من لا يذكره ويرسل الحديث^(٣) •

(١) الموافقات : ٢١/٤

(٢) الإحكام لابن حزم : ٧٨/٢

(٣) مفتاح الجنة : ١٩

نعم روي هذا الحديث من طرق مقبولة ليس فيها « قلته أو لم أقله » وليس فيه دلالة على ما يريد المخالف ، فكل ما يدل عليه أن من أدلة صدق الحديث أن يكون وفق ما جاءت به الشريعة من المحاسن ، فإن جاء على غير ذلك كان دليلاً على كذبه ، ونحن نقول به ، ولكن أين فيه الدلالة على عدم حجية السنة ؟ •

وأما الحديث الثالث : « إني لا أحل إلا ما أحل الله في كتابه ولا أحرم إلا ما حرم الله في كتابه » فقد قال السيوطي : أخرجه الشافعي والبيهقي من طريق طاووس ، قال الشافعي : وهذا منقطع • وكذلك صنع صلى الله عليه وسلم وبذلك أمر وافترض عليه أن يتبع ما أوحى إليه ، ونشهد أن قد اتبعه ، فإنما قبل بفرض الله تعالى • قال البيهقي وقوله « في كتابه » : إن صحت هذه فإنما أراد فيما أوحى الله ، ثم ما أوحى إليه نوعان : أحدهما وحي يتلى ، والآخر وحي لا يتلى (١) ، وأنت ترى أن البيهقي فسر الكتاب بما هو أعم من القرآن • وقد أطلق بهذا المعنى في حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال لأبي الزاني بامرأة الرجل الذي صالحه على الغنم والخادم : « والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله ، أما أن الغنم والخادم رد عليك وأن امرأتك ترجم إذا اعترفت » ولا مانع من إجراء الكتاب على المتبادر منه وهو القرآن ، فإن ما يحرمه أو يحله الرسول حلال أو حرام في كتاب الله الذي أمر بطاعته ونهى عن مخالفته •

أما رواية « لا يمسكن الناس عليّ بشيء » فقد قال الشافعي : إنها من رواية طاووس وهو حديث منقطع ، ولو ثبت فمعناه أنه ليس للناس أن يقولوا كيف يحرم رسول الله ويحل ما ليس في القرآن ؟ فإن الرسول مشرع ، وهو لا يحل إلا ما كان حلالاً في شرع الله ، ولا يحرم إلا ما كان حراماً •

بهذا يتبين لك أن هذه الأحاديث التي استند إليها صاحب الشبهة ، منها ما لم يثبت لدى أهل العلم ، ومنها ما ثبت ولكنه ليس فيه دليل على دعواه ، كيف وقد ثبت في السنة الصحيحة ما يرد على صاحب الشبهة وأمثاله ، فقد روى الشافعي

(١) مفتاح الجنة ١٩ •

عن سفيان بن عيينة عن سالم أبي النضر أنه سمع عبد الله بن أبي رافع يحدث عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال . . لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول : لا أدري ، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه^(١) » ورواه أبو داود وابن ماجه والترمذي وأحمد وأخرج الحاكم بسنده إلى المقدم بن معد يكرب قال : « حرم النبي صلى الله عليه وسلم أشياء يوم خيبر ، منها الحمار الأهلي وغيره ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يوشك أن يقعد الرجل منكم على أريكته يحدث بحديثي فيقول بيني وبينكم كتاب الله ، فما وجدنا فيه حلالاً استحللناه ، وما وجدنا فيه حراماً حرمانه ، وإن ما حرم رسول الله كما حرم الله » قال الشافعي : فقد ضيق رسول الله على الناس أن يردوا أمره بفرض الله عليهم اتباع أمره .

وقصارى القول أن إنكار حجية السنة والادعاء بأن الإسلام هو القرآن وحده لا يقول به مسلم يعرف دين الله وأحكام شريعته تمام المعرفة ، وهو يصادم الواقع ، فإن أحكام الشريعة إنما ثبت أكثرها بالسنة ، وما في القرآن من أحكام إنما هي مجملة وقواعد كلية في الغالب ، وإلا فأين نجد في القرآن أن الصلوات خمسة ، وأين نجد ركعات الصلاة ، ومقادير الزكاة ، وتفصيل شعائر الحج وسائر أحكام المعاملات والعبادات ؟ قال ابن حزم رحمه الله : « ونسأل قائل هذا القول الفاسد : في أي قرآن وجد أن الظهر أربع ركعات ، وأن المغرب ثلاث ركعات ، وأن الركوع على صفة كذا ، والسجود على صفة كذا ، وصفة القراءة والسلام ، وبيان ما يجتنب في الصوم ، وبيان كيفية زكاة الذهب والفضة ، والغنم والإبل والبقر ، ومقدار الأعداد المأخوذة منها الزكاة ، ومقدار الزكاة المأخوذة ، وبيان أعمال الحج من وقت الوقوف بعرفة ، وصفة الصلاة بها وبمزدلفة ، ورمي الجمار ، وصفة الإحرام ، وما يجتنب فيه ، وقطع السارق ، وصفة الرضاع المحرم ، وما يحرم من المأكل وصفنا الذبائح والضحايا ، وأحكام الحدود ، وصفة وقوع الطلاق ، وأحكام البيوع ، وبيان

(١) الرسالة : ٤٠٣ .

الربا ، والأقضية والتداعي ، والإيمان والأحباس ، والعمرى ، والصدقات ، وسائر أنواع الفقه ، وإنما في القرآن جمل لو تركنا وإياها لم ندر كيف نعمل فيها ، وإنما المرجوع إليه في كل ذلك ، النقل عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وكذلك الإجماع إنما هو على مسائل يسيرة ، فلا بد من الرجوع إلى الحديث ضرورة ، ولو أن امراءاً قال : لا نأخذ إلا ما وجدنا في القرآن ، لكان كافراً بإجماع الأمر ، ولكن لا يلزمه إلا ركعة ما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل ، وأخرى عند الفجر ، لأن ذلك هو أقل ما يقع عليه اسم صلاة ، ولا حد للأكثر في ذلك ، وقائل هذا كافر مشرك حلال الدم والمال ، وإنما ذهب إلى هذا بعض غالبية الرافضة ممن قد اجتمعت الأمة على كفرهم ، ولو أن امراءاً لا يأخذ إلا بما اجتمعت عليه الأمة فقط ، ويترك كل ما اختلفوا فيه مما قد جاءت فيه النصوص ، لكان فاسقاً بإجماع الأمة ، فهاتان المقدمتان توجب بالضرورة^(١) الأخذ بالنقل .

* * *

(١) الإحكام لابن حزم : ٧٩/٢ - ٨٠ .

الفصل الخامس

السنة مع من ينكر حجية خبر الآحاد

يقسم علماء الحديث الأخبار إلى قسمين :

متواترة ، وهي ما يرويه جمع من العدول الثقات عن جمع من العدول الثقات وهكذا حتى النبي صلى الله عليه وسلم .

وآحاد ، وهي ما يرويه الواحد أو الاثنان عن الواحد أو الاثنان حتى يصل إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، أو ما يرويه عدد دون المتواتر .

وللحنفية قسم ثالث يسمى « المشهور » وهو ما كان آحاد الأصل متواتراً في القرن الثاني والثالث^(١) كحديث « إنما الأعمال بالنيات » .

واتفق العلماء على أن المتواتر يفيد العلم والعمل معاً ، وهو عندهم حجة لا نزاع فيها إلا ما قدمناه عن من ينكر حجية السنة وإلا ما يذكر عن النظم ومن شابهه . أما خبر الآحاد فالجمهور على أنها حجة يجب العمل بها وإن أفادت الظن ، وادعى الرازي في « المحصول » إجماع الصحابة على ذلك^(٢) وذهب قوم ، منهم الإمام أحمد ، والحرث بن أسد المحاسبي ، والحسين بن علي الكرايسي ، وأبو سليمان الخطابي وروي عن مالك^(٣) أنه قطعي موجب للعلم والعمل معاً . ولكل من الفريقين أدلة بسطت في كتب الأصول ، والمهم أنهم جميعاً متفقون على حجية أخبار الآحاد ووجوب العمل بها ، ونقل عن الرافضة والقاساني وابن داود إنكار

(١) التحرير وشرحه : ٢٣٥/٢ .

(٢) المحصول للرازي (مخطوط) .

(٣) الإحكام لابن حزم : ١٠٨/١ .

حجته^(١) ، وأسند هذا القول في التحرير وشرحه إلى الرافضة وابن داود^(٢) ، ويفهم من كلام ابن حزم^(٣) في أن المعتزلة يقولون بذلك ، ولم يبين لنا الشافعي في « الرسالة » وفي « الأم » من هو منكر الحجية ، وإن كان يستفاد من كلامه في « الأم » أنه من البصرة ، وذلك يحتمل أن يكون من المعتزلة كما يحتمل أن يكون من الرافضة ، فقد كانت البصرة في عصر الشافعي مركز حركة فكرية وعلمية يجتمع فيها رجال أشهر الفرق والمذاهب الإسلامية في ذلك العصر ، ونقل شارح المسلم^(٤) وشارح المختصر^(٥) أن القائلين بذلك هم الروافض وأهل الظاهر . وهذا النقل عن أهل الظاهر غريب ، فإن كتب ابن حزم ونقول العلماء عنهم تدل على أنهم مع الجمهور في هذه المسألة .

شبه منكري الحجية :

أولاً - قال الله تعالى : (وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ)^(٦) وقال : (إِنْ الظَّنَّ لَا يَغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً)^(٧) وطريق الأحاد طريق ظني لاحتimal الخطأ والنسيان على الراوي ، وما كان كذلك فليس بقطعي فلا يفيد في الاستدلال .

ثانياً - لو جاز العمل بخبر الواحد في الفروع لجاز في الأصول والعقائد ، والإجماع بيننا وبينكم أن أخبار الأحاد لا تقبل في هذه ، فكذا في الأولى .

ثالثاً - صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه توقف في خبر ذي اليمين حين سلم النبي على رأس الركعتين في إحدى صلاتي العشاء ، وذلك قوله : « أقصرت الصلاة أم نسيت ؟ » ولم يقبل خبره حتى أخبره أبو بكر وعمر ومن كان

(١) الإحكام للامدي : ١٦٩/١ .

(٢) ٢٧٢/٢ وجاءت في الأصل « وأبي داود » والصواب ابن داود .

(٣) الإحكام لابن حزم : ١٣٣/١

(٤) ١٣١/٢

(٥) ٥٩/٢

(٦) الإسراء : ٣٦

(٧) النجم : ٢٨

في الصف بصدقه ، فأتم وسجد للسهو ، ولو كان خبر الواحد حجة لأتم رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاته من غير توقف ولا سؤال .

رابعاً - قد روي عن عدد من الصحابة عدم العمل بخبر الآحاد . فقد ردّ أبو بكر خبر المغيرة في ميراث الجدة حتى انضم إليه خبر محمد بن مسلمة ، وردّ عمر خبر أبي موسى في الاستئذان حتى انضم إليه أبو سعيد ، وردّ أبو بكر وعمر خبر عثمان في إذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ردّ الحكم بن أبي العاص ، وردّ عليّ خبر أبي سنان الأشجعي في المفوضة ، وكان علي لا يقبل خبر أحد حتى يحلفه سوى أبي بكر ، وردت عائشة خبر ابن عمر في تعذيب الميت بيكاء أهله (١) .

الجواب عن هذه الشبه :

وقد أجاب العلماء عن هذه الشبه بما نوجزه فيما يلي :

أما الجواب عن الشبهة الأولى : فهي أن ذلك في أصول الدين وقواعده العامة كما ذكرنا ، أما في فروع الدين وجزئياته فالعمل بالظن واجب ولا سبيل إليها إلا بالظن غالباً ، ألا ترى أن الأفهام تختلف في نصوص القرآن ، والمجتهدون يذهبون فيها مذاهب متعددة ، وليس أحد منهم يقطع بصحة اجتهاده ، ومع ذلك فالإجماع قائم على وجوب العمل بما أدى إليه اجتهاده ، وليس لذلك سبيل إلا الظن . وأيضاً فإن حجية خبر الآحاد ليست ظنية بل هي مقطوع بها لانعقاد الإجماع على ذلك بين العلماء منذ عصر الصحابة فمن بعدهم - ولا يضر دعوى الإجماع مخالفة هؤلاء فإنه خلاف لا يعتد به - فلا يكون العمل بها دليلاً ظنياً بل بدليل مقطوع به مفيد للعلم بذلك وهو الإجماع (٢) .

وأما الجواب عن الشبهة الثانية : فهو أن الإجماع منعقد على أن أصول

(١) الإحكام للامدي : ٩٤/١ و ١٧٥/١ - ١٧٦ والتقرير : ٢٧٢/٢ - ٢٧٣ .

(٢) الإحكام للامدي : ١٦٩/١ ، والإحكام لابن حزم : ١١٤/١ .

الدين والعقائد لا يجوز أخذها من طريق ظني قطعاً، وليس الأمر كذلك في الفروع .
وقال الآمدي : « إن هذه الشبهة منتقضة بخبر الواحد في الفتوى والشهادة ، كيف
والفرق حاصل (أي بين الفروع والأصول) وذلك أن المشتراط في إثبات الرسالة
والأصول الدليل القطعي ، فلم يكن الدليل الظني معتبراً فيها ، بخلاف الفروع (١) »
والحق أن قياس الفروع على الأصول في وجوب القطع تحكم ومحال ، إذ لا سبيل
إلى ذلك في الفروع والأمر على العكس في الأصول ، ولا يجادل في هذا إلا مكابر .

وأما الجواب عن الشبهة الثالثة : فهو أنه عليه الصلاة والسلام إنما توقف

في خبر ذي اليمين لتوهمه غلظه ، لبعد انفراده بمعرفته ذلك دون من حضره من
الجمع الكثير ، ومع ظهور أماراة الوهم في خبر الواحد يجب التوقف فيه ، فحيث
وافقه الباقر على ذلك ارتفع حكم الأماراة الدالة على وهم ذي اليمين ، وعمل
بموجب خبره ، كيف وأن عمل النبي صلى الله عليه وسلم بخبر أبي بكر وعمر
وغيرهما مع خبر ذي اليمين عمل بخبر لم ينته إلى حد التواتر ، وهو موضع النزاع ،
في تسليمه تسليم المطلوب .

وأما الجواب عن الشبهة الرابعة : فالثابت الذي لا شك فيه أن الصحابة

عملوا بخبر الآحاد ، وتواتر عنهم ذلك ، وسنسد بعض الأدلة والوقائع التي عملوا
فيها بخبر الواحد ، فإذا روي عنهم التوقف في بعض خبر الآحاد ، لم يكن ذلك
دليلاً على عدم عملهم به ، بل لريبة أو وهم أو رغبة في التثبت ، وخذ لذلك مثلاً
ما استدل به المخالفون من رد أبي بكر خبر المغيرة في ميراث الجدة ، فالواقع أن
أبا بكر لم يرد خبر المغيرة لأنه لا يقبل خبر الآحاد ، بل توقف إلى أن يأتي ما يؤيده
ويزيده اعتقاداً بوجود هذا التشريع في الإسلام وهو إعطاء الجدة السدس ، ولما
كان هذا تشريعاً لم ينص عليه القرآن كان لا بد للعمل به وإقراره من زيادة في التثبت
والاحتياط ، فلما شهد محمد بن مسلمة أنه سمع هذا من النبي صلى الله عليه وسلم ،
لم يتردد أبو بكر في العمل بخبر المغيرة . ومثل ذلك يقال في رد عمر خبر أبي موسى

(١) الإحكام للآمدي : ١٧٧/١ .

فهو في الحقيقة - كما قدمنا - درس بليغ للصحابة ومن بعدهم ممن نشأ حديثاً في الإسلام أو دخل فيه بوجوب الاحتياط في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولذلك قال عمر لأبي موسى : « أما إنني لم أتهمك ولكنه الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم » ومثل ذلك يقال في كل ماورد من هذا القبيل ، ليس وارداً مورد عدم الاحتجاج بخبر الآحاد ، وإلا لما كان انضمام صحابي آخر إلى الصحابي الأول موجباً للعمل به ، إذ هو لم يخرج عن حيز الآحاد ، ولو انضم إليه اثنان أو ثلاثة ، وسيأتي معنا ما يبين لك أن الصحابة كان يسأل بعضهم بعضاً ، ويرد بعضهم على بعض ، ويخطئ بعضهم بعضاً ، اجتهداً في دين الله ، وتحريماً لنقل أحاديث الرسول خالية من كل غلطة أو وهم ، قال الآمدي : « وما ردوه من الأخبار أو توقفوا فيه إنما كان لأمر اقتضت ذلك من وجود معارض أو فوات شرط ، لا لعدم الاحتجاج بها في جنسها مع كونهم متفقين على العمل بها ، ولهذا أجمعنا على أن ظواهر الكتاب والسنة حجة وإن جاز تركها والتوقف فيها لأمر خارجة عنها (١) » .

وبعد فهذه هي شبه المنكرين لحجية خبر الآحاد كما ذكرها العلماء ، بقي أن نذكر ما تقوم به الحجة على أن خبر الآحاد واجب العمل به ، لا يجوز لمسلم أن يخالفه إذا صح عنده ، وقد ذكر علماء الأصول أدلة كثيرة في بعضها مقال وأخذ ورد (٢) فرأيت أن أذكر لك من كتاب « الرسالة » للإمام الشافعي رحمه الله كلامه في هذا الشأن على طوله ، لأنه - على ما أعلم - أول من تكلم في هذا من كبار الأئمة ، وخير من أفاض في هذه المسألة ، وجميع من كتب بعده فيها عيال عليه ، فأحببت أن نشرب من المورد العذب الصافي بأسلوب عربي فصيح وبيان جزل بليغ .

أدلة حجية خبر الآحاد :

قال الشافعي رحمه الله في الرسالة (٣) تحت عنوان « الحجة في تثبيت خبر

(١) الإحكام : ١٧٧/١

(٢) انظر كتاب الإحكام للآمدي : ٧٥/٢ فما بعدها وانظر التقرير شرح

التحرير : ٢٧٢/٢ وانظر بهامشه شرح الإسني على المنهاج : ٢٩٤/٢ .

(٣) الرسالة : ٤٠١ .

الواحد » : فإن قال قائل : اذكر الحجة في تثبيت خبر الواحد بنص خبر أو دلالة فيه أو إجماع ، فقلت له :

١ - أخبرنا سفيان عن عبد الملك بن عمير ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ، عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « نضر الله عبداً سمع مقالتي فحفظها ووعاها وأداها ، فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه • ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم : إخلاص العمل لله ، والنصيحة للمسلمين ، ولزوم جماعتهم فإن دعوتهم تحيط من ورائهم » فلما ندب رسول الله إلى استماع مقالته وحفظها وأداها امرءاً يؤديها - والأمر واحد - دل على أنه لا يأمر أن يؤدي عنه إلا ما تقوم به الحجة على من أدى إليه ، لأنه إنما يؤدي عنه حلال يؤتى ، وحرام يجتنب ، وحد يقام ، ومال يؤخذ ويعطى ، ونصيحة في دين ودنيا ، ودل على أنه قد يحمل الفقه غير فقيه ، يكون له حافظاً ولا يكون فيه فقيهاً ، وأمر رسول الله بلزوم جماعة المسلمين مما يحتاج به في أن إجماع المسلمين - إن شاء الله - لازم •

٢ - أخبرنا سفيان ، قال : أخبرني سالم أبو النضر أنه سمع عبيد الله بن أبي رافع يخبر عن أبيه قال : قال النبي : « لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته يأتيه الأمر من أمري ، مما نهيت عنه أو أمرت به فيقول : لا ندري ! ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه » قال ابن عيينة : وأخبرني محمد بن المنكدر عن النبي بمثله مرسلًا وفي هذا تثبيت الخبر عن رسول الله وإعلامهم أنه لازم لهم وإن لم يجدوا له نص حكم في كتاب الله ، وهو موضوع في غير هذا الموضوع •

٣ - أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار : أن رجلاً قبل امرأته وهو صائم ، فوجد من ذلك وجداً شديداً ، فأرسل امرأته تسأل عن ذلك ، فدخلت على أم سلمة أم المؤمنين ، فأخبرتها فقالت أم سلمة : إن رسول الله يقبل وهو صائم ، فرجعت المرأة إلى زوجها فأخبرته ، فزاده ذلك شراً ، وقال : لسنا مثل رسول الله

صلى الله عليه وسلم ، يحل الله لرسوله ما شاء ، فرجعت المرأة إلى أم سلمة فوجدت رسول الله عندها ، فقال رسول الله : ما بال هذه المرأة ؟ فأخبرته أم سلمة ، فقال : ألا أخبرتها أنني أفعل ذلك ؟ فقالت أم سلمة : قد أخبرتها فذهبت إلى زوجها فأخبرته فزاده ذلك شراً ، وقال : لسننا مثل رسول الله يحل الله لرسوله ما شاء ، فغضب رسول الله ، ثم قال : « والله إنني لأتقاكم لله وأعلمكم بحدوده » وقد سمعت من يصل هذا الحديث ولا يحضرنى ذكر من وصله^(١) .

قال الشافعي في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم : « ألا أخبرتها أنني أفعل ذلك ؟ » دلالة على أن خبر أم سلمة عنه مما يجوز قبوله ، لأنه لا يأمرها بأن تخبر عن النبي إلا وفي خبرها ما تكون الحجة لمن أخبرته . وهكذا خبر امرأته إن كانت من أهل الصدق عنده .

٤ - أخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : « بينما الناس بقباء في صلاة الصبح إذ أتاهم آت فقال : إن رسول الله قد أنزل عليه قرآن ، وقد أمر أن يستقبل القبلة فاستقبلوها » وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة ، وأهل قباء أهل سابقة من الأنصار وفقه ، وقد كانوا على قبلة فرض الله عليهم استقبالها ، ولم يكن لهم أن يدعوا فرض الله في القبلة إلا بما تقوم عليهم الحجة ولم يلقوا رسول الله ، ولم يسمعوا ما أنزل الله عليه في تحويل القبلة ، فيكونون مستقبلين بكتاب الله وسنة نبيه سماعاً من رسول الله ، ولا بخبر عامة ، وانتقلوا بخبر واحد - إذ كان عندهم من أهل الصدق - عن فرض كان عليهم فتركوه إلى ما أخبرهم عن النبي أنه أحدث عليهم من تحويل القبلة ، ولم يكونوا ليفعلوه - إن شاء الله - بخبر إلا عن علم بأن الحجة تثبت بمثله ، إذا كان من أهل الصدق ، ولا ليحدثوا أيضاً مثل هذا العظيم في دينهم إلا عن علم بأن لهم إحدائه ، ولا يدعون أن يخبروا رسول الله بما صنعوا منه ، ولو كان ما قبلوا من خبر الواحد عن رسول

(١) ذكر الأستاذ « أحمد شاكر » مصحح « الرسالة » نقلاً عن شرح الزرقاني الموطأ : ٩٢/٢ أن عبد الرزاق وصله بإسناد صحيح عن عطاء عن رجل من الأنصار .

الله في تحويل القبلة - وهو فرض - مما يجوز لهم^(١) لقال لهم رسول الله : قد كنتم على قبلة ، ولم يكن لكم تركها إلا بعد علم تقوم عليكم به حجة من سماعكم مني أو خبر عامة أو أكثر من خبر واحد عني •

٥ - أخبرنا مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال : « كنت أسقي أبا طلحة وأبا عبيدة بن الجراح وأبي بن كعب شراباً من فضيخ وتمر » ، فجاءهم آت ، فقال : إن الخمر قد حرمت • فقال أبو طلحة : قم يا أنس إلى هذه الجرار فاكسرها ، فقمتم إلى مهراس لنا فضربتها بأسفله حتى تكسرت • وهؤلاء في العلم والمكان من النبي وتقدم صحبته بالموضع الذي لا ينكره عالم ، وقد كان الشراب عندهم حلالاً يشربونه ، فجاءهم آت وأخبرهم بتحريم الخمر ، فأمر أبو طلحة - وهو مالك الجرار - بكسر الجرار ، ولم يقل هو ولا هم ولا واحد منهم : نحن على تحليلها حتى تلقى رسول الله مع قريبه منا ، أو يأتينا خبر عامة ، وذلك أنهم لا يهرقون حلالاً ، إهراقه سرف وليسوا من أهله والحال في أنهم لا يدعون إخبار رسول الله ما فعلوا ، ولا يدع لو كان ما قبلوا من خبر الواحد ليس لهم أن ينهاهم عن قبوله •

٦ - وأمر رسول الله أنيساً أن يغدو على امرأة رجل ذكر أنها زنت « فإن اعترفت فارجمها » فاعترفت ، فرجمها ، وأخبرنا بذلك مالك وسفيان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم •

٧ - أخبرنا عبد العزيز عن ابن الهاد عن عبد الله بن أبي سلمة عن عمرو بن سلمي الزرقني عن أمه قالت : بينما نحن بـ « منى » إذا علي بن أبي طالب على جمل يقول : إن رسول الله يقول : إن هذه أيام طعام وشراب ، فلا يصومن

(١) قال الأستاذ « أحمد شاعر » : إن معنى العبارة . أن قبول خبر الواحد فرض لا يجوز لهم تركه ، فلو كان قبولهم خبر الواحد عندهم جائزاً فقط لم يكن لهم أن يتركوا الفرض المتيقن في القبلة وهم في الصلاة ويتحولوا إلى قبلة أخرى بخبر غير متيقن الثبوت يجوز لهم الأخذ به وتركه إذ اليقين لا يزول إلا بيقين مثله .

أحد ، فاتبع الناس وهو على جملة يصرخ فيهم بذلك » ورسول الله لا يبعث بنبيه واحداً صادقاً إلا لزم خبره عن النبي بصدقه عند المنهين عما أخبرهم أن النبي نهى عنه ، ومع رسول الله الحاج ، وقد كان قادراً على أن يبعث إليهم فيشافهم ، أو يبعث إليهم عدداً فبعث واحداً يعرفونه بالصدق ، وهو لا يبعث بأمره إلا والحجة للمبعوث إليهم وعليهم قائمة بقبول خبر عن رسول الله ، فإذا كان هكذا مع ما وصفت من مقدرة النبي على بعثة جماعة إليهم ، كان ذلك فيمن بعده ممن لا يمكنه ما أمكنهم وأمكن فيهم أولى أن يثبت به خبر الصادق .

٨ - أخبرنا سفيان عن عمرو بن دينار عن عمرو بن عبد الله بن صفوان عن خال له يقال له يزيد بن شيان قال : « كنا في موقف لنا بعرفة يباعده عمرو من موقف الإمام جداً ، فأتانا ابن مِرْبَع الأنصاري فقال لنا : أنا رسول الله إليكم ، يأمركم أن تقفوا على مشاعركم فإنكم على إرث من إرث أبيكم إبراهيم .

٩ - وبعث رسول الله أبا بكر والياً على الحج في سنة تسع ، وحضره الحاج من أهل بلدان مختلفة وشعوب متفرقة ، فأقام لهم مناسكهم وأخبرهم عن رسول الله بما لهم وما عليهم .

١٠ - وبعث علي بن أبي طالب في تلك السنة ، فقرأ عليهم في مجتمعهم يوم النحر آيات من (سورة براءة) ونبذ إلى قوم على سواء، وجعل لهم مئداً ، ونهاهم عن أمور ، فكان أبو بكر وعلي معروفين عند أهل مكة بالفضل والدين والصدق ، وكان من جهلها - أو أحدهما - من الحاج ، وجد من يخبره عن صدقهما وفضلهما ، ولم يكن رسول الله ليعث إلا واحداً بالحجة قائمة بخبره على من بعثه إليه إن شاء الله .

١١ - وقد فرق النبي عمالا على نواحي ، عرفنا أسماءهم والمواضع التي فرقه عليها ، فبعث قيس بن عاصم ، والزبرقان بن بدر وابن نويرة إلى عشائرتهم لعلمهم بصدقهم عندهم ، وقدم عليهم^(١) وفد البحرين فعرفوا من معه ، فبعث

(١) أي على النبي وأصحابه بالمدينة .

معهم ابن سعيد بن العاص ، وبعث معاذ بن جبل إلى اليمن ، وأمره أن يقاتل من أطاعه من عصاه^(١) ، ويعلمهم ما فرض الله عليهم ، ويأخذ منهم ما وجب عليهم لمعرفةهم بـ « معاذ » ومكانه منهم وصدقه ، وكل من ولى فقد أمره بأخذ ما أوجب الله على من ولاة عليه ، ولم يكن لأحد عندنا في أحد ممن قدم عليهم من أهل الصدق ، أن يقول : أنت واحد ، وليس لك أن تأخذ منا ما لم نسمع رسول الله يذكر أنه علينا ، ولا أحسبه بعثهم مشهورين في النواحي التي بعثهم إليها بالصدق إلا لما وصفت ، من أن تقوم بمثلهم الحجة على من بعثه إليه •

١٢ - وفي شبيه بهذا المعنى أمراء سرايا رسول الله ، فقد بعث بعث مؤتة فولاه زيد بن حارثة ، وقال : فإن أصيب فجعفر ، فإن أصيب فابن رواحة ، وبعث ابن أنيس سرية وحده ، وبعث أمراء سراياه وكلهم حاكم فيما بعثه فيه ، لأن عليهم أن يدعوا من لم تبلغه الدعوة ، ويقاثلوا من حل قتاله ، وكذلك كل والٍ بعثه أو صاحب سرية ، ولم يزل يمكنه أن يبعث واليين وثلاثة وأربعة وأكثر •

١٣ - وبعث في دهر واحد اثني عشر رسولا إلى اثني عشر ملكا ، يدعوهم إلى الإسلام ، ولم يبعثهم إلا إلى من قد بلغته الدعوة ، وقامت عليه الحجة فيها ، وألا يكتب فيها دلالات لمن بعثهم إليه على أنها كتبه ، وقد تحرى فيهم ما تحرى في أمرائه من أن يكونوا معروفين ، فبعث دحية إلى الناحية التي هو فيها معروف ، ولو أن المبعوث إليه جهل الرسول كان عليه طلب علم أن النبي بعثه ليستبرىء شكه في خبر الرسول ، وكان على الرسول الوقوف حتى يستبرئه المبعوث إليه •

١٤ - ولم تزل كتب رسول الله تنفذ إلى ولائه بالأمر والنهي ، ولم يكن لأحد من ولائه ترك إنفاذ أمره ، ولم يكن ليعث رسولا إلا صادقا عند من بعثه إليه وإذا طلب المبعوث إليه علم صدقه وجده حيث هو ، ولو شك في كتابه بتغيير في الكتاب ، أو حال تدل على تهمة ، من غفلة رسولٍ حمل الكتاب ، كان عليه أن يطلب علم ما شك فيه حتى ينفذ ما ثبت عنده من أمر رسول الله •

(١) أي أن يقاتل المطيعون له من عصاه منهم •

١٥ - وهكذا كانت كتب خلفائه بعده وعمالهم ، وما أجمع المسلمون عليه من أن يكون الخليفة واحداً ، والقاضي واحداً ، والأمير واحداً ، والإمام واحداً ، فاستخلفوا أبا بكر ، ثم استخلف أبو بكر عمر ، ثم عمر أهل الشورى ليختاروا واحداً ، فاختار عبد الرحمن عثمان بن عفان •

١٦ - قال : والولاية من القضاة وغيرهم يقضون فتنفذ أحكامهم ، ويقىمون الحدود ، وينفذ من بعدهم أحكامهم ، وأحكامهم إخبار عنهم •

ففيما وصفت من سنة رسول الله ثم ما أجمع عليه المسلمون منه دلالة على فرق بين الشهادة والخبر والحكم ، ألا ترى أن قضاء القاضي على الرجل للرجل ، إنما هو خبر يخبر به عن بينة تثبت عنده ، أو إقرار من خصم به أقر عنده ، وأنفذ الحكم فيه ، فلما كان يلزمه بخبره أن ينفذه بعلمه كان في معنى المخبر بحلال وحرام ، قد لزمه أن يحله ويحرمه بما شهد منه ، ولو كان القاضي المخبر عن شهود شهدوا عنده على رجل لم يحاكم إليه ، أو إقرار من خصم ، لا يلزمه أن يحكم به لمعنى أن لم يخاصم إليه ، أو أنه ممن يخاصم إلى غيره ، فحكم بينه وبين خصمه ما يلزم شاهداً يشهد على رجل أن يأخذ منه ما شهد به عليه لمن شهد له به ، كان في معنى شاهد عند غيره فلم يقبل - قاضياً كان أو غيره - إلا بشاهد معه ، كما لو شهد عند غيره لم يقبله إلا بشاهد وطلب معه غيره ، ولم يكن لغيره إذا كان شاهداً أن ينفذ شهادته وحده •

١٧ - أخبرنا سفيان وعبد الوهاب عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب قضى في الإبهام بخمس عشرة وفي التي تليها بعشر ، وفي الوسطى بعشر ، وفي التي تلي الخنصر تسع ، وفي الخنصر بست • قال الشافعي : « لما كان معروفاً - والله أعلم - عند عمر أن النبي قضى في اليد بخمسين ، وكانت اليد خمسة أطراف مختلفة الجمال والمنافع ، نزلها منازلها فحكم لكل واحد من الأطراف بقدره من دية الكف ، فهذا قياس على الخبر ، فلما وجدنا كتاب آل عمرو بن حزم فيه أن رسول الله قال : « وفي كل إصبع مما هنالك عشر من الإبل » صاروا إليه ، ولم يقبلوا كتاب آل عمرو بن حزم - والله أعلم - حتى ثبت لهم أنه كتاب رسول الله •

وفي الحديث دالتان : إحداهما قبول الخبر، والأخرى أن يقبل الخبر في الوقت الذي يثبت فيه ، وإن لم يمض عمل من الأئمة بمثل الخبر الذي قبلوا ، ودلالة على أنه لو مضى أيضاً عمل من أحد من الأئمة ، ثم وجد خبراً عن النبي يخالف عمله لترك عمله لخبر رسول الله ، ودلالة على أن حديث رسول الله يثبت بنفسه لا بعمل غيره بعده ، ولم يقل المسلمون : قد عمل فينا عمر بخلاف هذا بين المهاجرين والأنصار ، ولم تذكروا أتمم أن عندكم خلافه ولا غيركم بل صاروا إلى ما وجب عليهم من قبول الخبر عن رسول الله وترك كل عمل خالفهم ، ولو بلغ عمر هذا صار إليه ، إن شاء الله ، كما صار إلى غيره فيما بلغه عن رسول الله ، بتقواه الله وتأدية الواجب عليه في اتباع أمر رسول الله ، وعلمه ، وبأن ليس لأحد مع رسول الله أمر ، وأن طاعة الله في اتباع أمر رسول الله .

فإن قال قائل « فدلّني على أن عمر عمل شيئاً ثم صار إلى غيره بخبر عن رسول الله ؟ »

قلت : فإن أوجدتكه ؟

قال : ففي إيجادك إياي ذلك دليل على أمرين ، أحدهما : أنه قد يقول من جهة الرأي إذا لم توجد سنة ، والآخر : أن السنة إذا وجدت وجب عليه ترك عمل نفسه ، ووجب على الناس ترك كل عمل وجدت السنة بخلافه ، وإبطال أن السنة لا تثبت إلا بخبر بعدها ، وعلم أنه لا يوهنها شيء إن خالفها .

١٨ - قلت : « أخبرنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب ، أن عمر بن الخطاب كان يقول : « الدية للعاقلة ولا ترث المرأة من دية زوجها شيئاً » . حتى أخبره الضحاك بن سفيان أن رسول الله كتب إليه أن يورث امرأة أشيم الضبابي من دينه فرجع إليه عمر » وقد فسرت هذا الحديث قبل هذا الموضوع (يشير إلى كلامه قبل (١)) .

(١) الام : ٧٧/٦

١٩ - سفيان عن عمرو بن دينار وابن طاووس عن طاووس أن عمر قال :
« أذكر الله امرءاً سمع من النبي في الجنين شيئاً ؟ فقام حمّك بن مالك بن النابغة
فقال : كنت بين جارتين لي : يعني ضرتين ، فضربت إحداهما الأخرى بسطح ، فألقت
جنينا ميتاً ، فقضى فيه رسول الله بغيره ، فقال عمر : « لو لم أسمع فيه لقضينا
بغيره » وقال غيره : « إن كدنا أن نقضي في مثل هذا برأينا » فقد رجع عمر عما كان
يقضي به لحديث الضحاك إلى أن خالف حكم نفسه ، وأخبر في الجنين أنه لو لم
يسمع هذا لقضى فيه بغيره ، وقال : إن كدنا أن نقضي في مثل هذا برأينا ، قال
الشافعي : « يخبر - والله أعلم - أن السنة إذا كانت موجودة بأن في النفس مائة من
الإبل فلا يعدو الجنين أن يكون حياً فيكون فيه مائة من الإبل ، أو ميتاً فلا شيء
فيه ، فلما أُخبرَ بقضاء رسول الله فيه سلم له ، لم يجعل لنفسه إلا اتباعه فيما
مضى بخلافه ، وفيما كان رأياً منه لم يبلغه عن رسول الله فيه شيء ، فلما بلغه خلاف
فعله صار إلى حكم رسول الله ، وترك حكم نفسه وكذلك كان في كل أمره ، وكذلك
يلزم الناس أن يكونوا .

٢٠ - أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سالم « أن عمر بن الخطاب إنما رجع
بالناس عن خبر عبد الرحمن بن عوف . » قال الشافعي : يعني حين خرج إلى الشام
فبلغه وقوع الطاعون بها .

٢١ - مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه « أن عمر ذكر المجوس فقال :
« ما أدري كيف أصنع في أمرهم ؟ فقال له عبد الرحمن بن عوف : أشهد لسمعت
رسول الله يقول : « سنوا بهم سنة أهل الكتاب ^(١) » . سفيان عن عمرو « أنه
سمع بجمالة يقول : ولم يكن عمر أخذ الجزية حتى أخبره عبد الرحمن بن عوف أن
النبي أخذها من مجوس هجر - ثم ذكر الشافعي أن ما يذكره من الأحاديث منقطعاً
فقد سمعه متصلأ أو مشهوراً عن روى عنه بنقل عامة من أهل العلم يعرفون عن
عامة ، ولكنه غابت بعض كتبه وتحقق بما يعرفه أهل العلم مما حفظ .

(١) رواه مالك في الموطأ منقطعاً ، ورواه ابن المنذر والدارقطني منقطعاً أيضاً ولكن
رجالهم في الجميع ثقات وله شاهد من حديث مسلم بن العلاء الحضرمي عند الطبراني
بلفظ « سنوا بالمجوس سنة أهل الكتاب » ورواه أبو عبيد في « الأموال » ١ هـ .
هامش الرسالة ٤٣٠ .

ثم عاد إلى ذكر خبر عبد الرحمن بن عوف فقال : « فقبل عمر خبر عبد الرحمن ابن عوف في المجوس ، فأخذ منهم وهو يتلو القرآن » (مِنْ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ^(١)) ويقرأ القرآن بقتال الكافرين حتى يسلموا ، وهو لا يعرف فيهم عن النبي شيئاً وهم عنده من الكافرين غير أهل الكتاب ، فقبل خبر عبد الرحمن في المجوس عن النبي فاتبعه ، وحديث بجمالة موصول قد أدرك عمر بن الخطاب رجلاً ، وكان كاتباً لبعض ولاته • وهنا ذكر الشافعي ما يعترض به من أن عمر طلب في بعض الحالات خبراً آخر مع رجل أخبره بخير - يشير إلى قصة أبي موسى - وأجاب بأن ذلك على ثلاثة معان •

١ - الحيلة وزيادة التأكد •

٢ - عدم معرفة المخبر •

٣ - عدم عدالة المخبر •

وذكر أن موقفه مع أبي موسى من المعنى الأول وهو الحيلة ، فإن أبا موسى ثقة أمين ، واستدل لذلك قوله لأبي موسى : « أما إنني لهم أتهمك ولكن خشيت أن يتقول الناس على رسول الله » ثم أكد ذلك بأن عمر قد رويت عنه أخبار بقبوله خبر الراوي الواحد فلا يجوز أن يقبل مرة خبر الواحد ، ولا يقبله مرة أخرى ، ثم أخذ في إتمام سرد الأدلة على قبول خبر الواحد فقال :

٢٢ - وفي كتاب الله تبارك وتعالى دليل على ما وصفت : قال الله (إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ^(٢)) ثم ذكر الآيات التي تخبر عن إرسال إبراهيم وإسماعيل وهود وصالح وشعيب ولوط ومحمد صلى الله عليه وسلم إلى أقوامهم وأمهم مما يدل على أن الحجة تقوم بالواحد • وذكر آية (وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ إِذْ جَاءَهَا الْمُرْسَلُونَ^(٣)) الخ الآيات ، فظاهر الحجج عليهم باثنتين ثم ثالث ، وكذا أقام الحجة على الأمم بواحد ، وليس الزيادة في التأكيد مانعة أن تقوم الحجة بالواحد ، إذ أعطاه الله ما يبين به الخلق غير النبيين •

(١) التوبة : ٢٩

(٢) نوح : ١

(٣) يس : ١٣

٢٣ - أخبرنا مالك عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عَجْرَةَ عن عمته زينب بنت كعب ، أن الفَرَيْعَةَ بنت مالك بن سنان أخبرتها : « أنها جاءت إلى النبي تسأله أن ترجع إلى أهلها في بني خُدرة ، فإن زوجها خرج في طلب أَعْبُدٍ له حتى إذا كان بطرف التَّقْدِشُوم لحقهم فقتلوه ، فسألت رسول الله أن أرجع إلى أهلي فإن زوجي لم يتركني في مسكن يملكه ، قالت : فقال رسول الله : نعم ، فانصرفت حتى إذا كنت في الحجرة أو في المسجد دعاني أو أمرني فدعيت له ، فقال : « كيف قلت ؟ فرددت عليه القصة التي ذكرت له من شأن زوجي فقال لي : امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله » . قالت : « فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشرا ، فلما كان عثمان أرسل إليّ فسألني عن ذلك فأخبرته فاتبعه وقضى به^(١) » وعثمان في إمامته وعلمه يقضي بخبر امرأة بين المهاجرين والأنصار .

٢٤ - أخبرنا مسلم (هو ابن خالد الزنجي فقيه أهل مكة) عن ابن جريج قال : أخبرني الحسن بن مسلم عن طاووس قال : كنت مع ابن عباس إذ قال له زيد ابن ثابت : أتفتني أن تصدّر الحائض قبل أن يكون آخر عهدها بالبيت ؟ فقال له ابن عباس : إمّا لا فاسأل فلانة الأنصارية : هل أمرها بذلك النبي ؟ فرجع زيد بن ثابت يضحك ويقول : ما أراك إلا قد صدقت^(٢) قال الشافعي : سمع زيد النهي أن يصدّر أحد من الحاج حتى يكون آخر عهده بالبيت ، وكانت الحائض عنده من الحاج الداخلين في ذلك النهي ، فلما أفتاها ابن عباس بالصدر إذا كانت قد زارت بعد النحر ، أنكر عليه زيد ، فلما أخبره عن المرأة - أن رسول الله أمرها بذلك فسألها فأخبرته - فصدق المرأة ، ورأى عليه حقا أن يرجع عن خلاف ابن عباس ، وما لابن عباس حجة غير المرأة .

٢٥ - سفیان عن عمرو عن سعيد بن جبیر قال : قلت لابن عباس : إن نوباً

(١) وأخرجه أبو داود والترمذي والنسائي . كلهم من طريق مالك حتى شيخه الزهري رواه عنه وتابع مالكا عليه كثيرون اه . ص ٤٣٩ الهامش .
(٢) وأخرجهما أحمد في المسند والبيهقي أيضاً ، وأخرج الشيخان وغيرهما من حديث ابن عباس أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه خفف عن المرأة الحائض اه . هامش ٤٤١ .

البكالي^(١) يزعم أن موسى صاحب الخضر ليس موسى بني إسرائيل ، فقال ابن عباس : كذب عدو الله ، أخبرني أبي بن كعب قال : « خطبنا رسول الله ، ثم ذكر حديث موسى والخضر بشيء يدل على أن موسى صاحب الخضر »^(٢) فابن عباس مع فقهه وورعه يثبت خبر أبي بن كعب عن رسول الله حتى يكذب به امرأ من المسلمين ، إذ حدثه أبي بن كعب عن رسول الله بما فيه دلالة على أن موسى بني إسرائيل صاحب الخضر .

٢٦ - أخبرنا مسلم وعبد المجيد عن ابن جريج أن طاووساً أخبره : « أنه سأل ابن عباس عن الركعتين بعد العصر فنهاه عنهما ، قال طاووس : فقلت له : ما أدعهما ، فقال له ابن عباس : (مَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ، وَمَنْ يَعْتَصِرِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا^(٣)) [الأحزاب : ٣٦] فرأى ابن عباس الحجة قائمة على طاووس بخبره عن النبي ، ودله بتلاوة كتاب الله على أن فرضاً عليه ألا تكون الخيرة إذا قضى الله ورسوله أمراً ، وطاووس حينئذ إنما يعلم قضاء رسول الله بخبر ابن عباس وحده ، ولم يدفعه طاووس بأن يقول : هذا خبرك وحدك فلا أثبتته عن النبي لأنه يمكن أن تنسى .

فإن قال قائل : « كره أن يقول هذا لابن عباس ، فإن ابن عباس أفضل من أن يتوقى أحد أن يقول حقاً رآه ، وقد نهاه عن الركعتين بعد العصر فأخبره أنه لا يدعهما قبل أن يعلمه أن النبي نهى عنهما .

٢٧ - سفيان عن عمرو عن ابن عمر قال : « كنا نخابر ولا نرى بذلك بأساً حتى زعم رافع (هو ابن خديج) أن رسول الله نهى عنها فتركناها من أجل ذلك^(٤)»

(١) كانت أمه امرأة كعب الأبحار ويروي القصص وهو من التابعين من بني بكال ، وهم بطن من حمير مات بين سنة ٩٠ وسنة ١٠٠ . هامش الرسالة ٤٤٢ .

(٢) وأخرجه البخاري ومسلم .

(٣) أخرجه البيهقي بتوسع وتفصيل ، وعبد الرزاق وابن أبي حاتم وابن

مردويه والبيهقي باختصار . ١٠ هـ . الهامش ٤٤٤ .

(٤) وقد ورد النهي عن المخابرة في مسند أحمد .

فابن عمر قد كان ينتفع بالمخابرة ويرأها حلالاً ، ولم يتوسع إذ أخبره واحد لا يتهمه عن رسول الله أنه نهى عنها أن يخبر بعد خبره ، ولا يستعمل رأيه مع ما جاء عن رسول الله ولا يقول : « ما عاب هذا علينا أحد ونحن نعمل به إلى اليوم » ، وفي هذا ما يبين أن العمل بالشيء بعد النبي إذا لم يكن بخبر عن النبي لم يوهن الخبر عن النبي عليه الصلاة والسلام .

٢٨ - أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن معاوية بن أبي سفيان باع سقاية من ذهب أو ورقٍ بأكثر من وزنها . فقال له أبو الدرداء : سمعت رسول الله نهى عن مثل هذا ، فقال معاوية : « ما أرى بهذا بأساً » فقال أبو الدرداء : من يعذر ربي من معاوية ؟ أخبره عن رسول الله ويخبرني عن رأيه !! لا أسألك بأرض^(١) » فرأى أبو الدرداء الحجة تقوم على معاوية بخبره ولم لم ير ذلك معاوية ، فارق أبو الدرداء الأرض التي هو بها ، إعظاماً لأن تترك خبر ثقة عن النبي صلى الله عليه وسلم .

٢٩ - وأخبرنا أن أبا سعيد الخدري لقي رجلاً فأخبره عن رسول الله شيئاً ، فذكر الرجل خبراً يخالفه ، فقال أبو سعيد : والله لا آواني وإياك سقف بيت أبداً . قال الشافعي : يرى أن ضيقاً على المخبر ألا يقبل خبره ، وقد ذكر خبراً يخالف خبر أبي سعيد عن النبي ، ولكن في خبره وجهان « أحدهما : يحتمل به خلاف خبر أبي سعيد ، والآخر : لا يحتمله » .

٣٠ - أخبرنا من لا أتهم عن ابن أبي ذئب عن مَخْلَدِ بْنِ خُفَّافٍ قَالَ : « ابتعت غلاماً فاستغلتته ، ثم ظهرت منه على عيب فخاصمت فيه إلى عمر بن عبد العزيز فقضى لي بردّه ، وقضى عليّ برد غلته » ، فأثبت عروة فأخبرته ، فقال : « أروح إليه العشية فأخبره أن عائشة أخبرتني أن رسول الله قضى في مثل

(١) تفرد الشافعي بهذه الرواية . وقد قال ابن عبد البر : إنها محفوظة لمعاوية مع عبادة بن الصامت ، ولكن إسنادها صحيح ، فتكون من الأفراد الصحيحة اهـ . هامش الرسالة ٤٤٦ .

هذا أن الخراج بالضمان ، فعجلت إلى عمر فأخبرته ما أخبرني عروة عن عائشة عن النبي ، فقال عمر : فما أيسر علي من قضاء قضيته - الله يعلم - أني لم أرد فيه إلا الحق ، فبلغتني فيه سنة عن رسول الله فأردت قضاء عمر وأُنفذ سنة رسول الله ، فراح إليه عروة فقضى لي أن آخذ الخراج من الذي قضى به علي له (١) .

٣١ - أخبرني من لا أتهم من أهل المدينة عن ابن أبي ذئب قال : « قضى سعد بن إبراهيم على رجل بقضية برأي ربيعة بن أبي عبد الرحمن فأخبرته عن النبي بخلاف ما قضى به ، فقال سعد لربيعة : هذا ابن أبي ذئب وهو عندي ثقة يخبرني عن النبي بخلاف ما قضيت به . فقال له ربيعة : قد اجتهدت ومضى حكمك ، فقال سعد : واعجبا ! أنفذ قضاء سعد بن أم سعد وأردت قضاء رسول الله ؟ بل أردت قضاء سعد بن أم سعد ، وأنفذ قضاء رسول الله ، فدعا سعد بكتاب القضية فشقه وقضى للمقضي عليه .

٣٢ - قال الشافعي أخبرني أبو حنيفة بن سماك بن الفضل الشهابي ، قال : حدثني ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبي شريح الكعبي أن النبي قال عام الفتح : « من قتل له قتيل فهو بخير النظرين : إن أحب أخذ العقل وإن أحب فله القود » قال أبو حنيفة فقلت لابن أبي ذئب : أتأخذ بهذا يا أبا الحارث ؟ ف ضرب صدري وصاح علي صياحاً كثيراً ونال مني وقال : أحدثك عن رسول الله وتقول : تأخذ به ؟ نعم آخذ به ، وذلك الفرض علي وعلى من سمعه ، إن الله اختار محمداً من الناس فهداهم به وعلى يديه ، واختار لهم ما اختار له وعلى لسانه ، فعلى الخلق أن يتبعوه طائعين أو داخرين (أي صاغرين) لا مخرج لمسلم من ذلك . قال : وما سكت حتى تمنيت أن يسكت قال : « وفي تثبيت الخبر الواحد أحاديث يكفي بعض هذا منها » .

٣٣ - ولم يزل سبيل سلفنا والقرون بعدهم إلى من شاهدنا هذه السبيل ، وكذلك حكى لنا عن حكى لنا عنه من أهل العلم بالبلدان . قال الشافعي : « وجدنا سعيداً بالمدينة يقول : أخبرني أبو سعيد الخدري عن النبي في الصرف

(١) في هذا الحديث كلام طويل ذكره الأستاذ أحمد شاكر في هامش الرسالة ٤٤٩ .

فيثبت حديثه سنة ، ويقول : حدثني أبو هريرة عن النبي ، فيثبت حديثه سنة ،
 ويروي عن الواحد غيرهما فيثبت حديثه سنة ، ووجدنا عروة يقول : « حدثني
 عائشة أن رسول الله قضى أن الخراج بالضمان » فيثبته سنة ويروي عنها عن النبي
 شيئاً كثيراً فيثبته سنناً يحل بها ويحرم ، وكذلك وجدناه يقول : « حدثني أسامة
 ابن زيد عن النبي ، ويقول : « حدثني عبد الله بن عمر عن النبي وغيرهما ، فيثبت
 خبر كل واحد منهما على الانفراد سنة ، ثم وجدناه أيضاً يصير إلى أن يقول : حدثني
 عبد الرحمن بن عبد القاري عن عمر ، ويقول : « حدثني يحيى بن عبد الرحمن بن
 حاطب عن أبيه عن عمر ، ويثبت كل واحد من هذا خبراً عن عمر ، ووجدنا القاسم
 ابن محمد يقول : « حدثني عائشة عن النبي ، ويقول في حديث غيره : حدثني ابن
 عمر عن النبي » ويثبت خبر كل واحد منهما على الانفراد سنة ، ويقول : حدثني
 عبد الرحمن ومُجَمَّع ابنا يزيد بن جارية ، عن خنساء بنت خدام عن النبي فيثبت
 خبرها سنة وهو خبر امرأة واحدة . ووجدنا علي بن حسين يقول : « أخبرنا عمرو بن
 عثمان عن أسامة بن زيد أن النبي قال : « لا يرث المسلم الكافر » فيثبته سنة ،
 ويثبتها الناس بخبره سنة . ووجدنا كذلك محمد بن علي بن حسين عن جابر عن
 النبي وعن عبيد الله بن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي ، فيثبت كل ذلك سنة .
 ووجدنا محمد بن جبير بن مطعم ونافع بن جبير بن مطعم ويزيد بن طلحة بن
 ركانة ، ومحمد بن طلحة بن ركانة ، ونافع بن عجير بن عبد يزيد ، وأبا سلمة بن
 عبد الرحمن وحميد بن عبد الرحمن ، وطلحة بن عبد الله بن عوف ، ومصعب بن
 سعد بن أبي وقاص ، وإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، وخارجة بن زيد بن ثابت ،
 وعبد الرحمن بن كعب بن مالك ، وعبد الله بن أبي قتادة ، وسليمان بن يسار ،
 وعطاء بن يسار ، وغيرهم من محدثي أهل المدينة ، كلهم يقول : حدثني فلان ،
 لرجل من أصحاب النبي عن النبي ، أو من التابعين عن رجل من أصحاب النبي عن
 النبي فنثبت ذلك سنة . ووجدنا عطاء وطاووساً ومجاهداً وابن أبي مئسرة وعكرمة
 ابن خالد وعبيد الله بن أبي يزيد وعبد الله بن باباه ، وابن أبي عمار ومحدثي المكين
 ووجدنا وهب بن منبه باليمن هكذا ، ومكحولاً بالشام ، وعبد الرحمن بن غنم ،

والحسن وابن سيرين بالبصرة ، والأسود وعلقمة والشعبي بالكوفة، ومحدثي الناس وأعلامهم بالأمصار كلهم ، يحفظ عنه تثبيت خبر الواحد عن رسول الله والانتهاه إليه والإفتاء به ، ويقبله كل واحد منهم عن فوقه ، ويقبله عنه من تحته •

٣٤ - ولو جاز لأحد من الناس أن يقول في علم الخاصة : « أجمع المسلمون قديماً وحديثاً على تثبيت خبر الواحد والانتهاه إليه ، بأنه لم يعلم من فقهاء المسلمين أحدٌ إلا » وقد ثبتته، جاز لي، ولكن أقول : لم أحفظ عن فقهاء المسلمين أنهم اختلفوا في تثبيت خبر الواحد بما وصفت من أن ذلك موجود على كلهم •

ثم ذكر الشافعي ما يقال من أن بعض العلماء يتركون العمل بأحاديث تروى لهم ، وأجاب بأنه لا بد له من عذر ، أما بأن يكون عنده حديث يخالفه ، أو يكون من حدثه ليس بحافظ ، أو متهماً عنده ، أو يكون الحديث محتملاً معنيين ، ولا يصح أن يتوهم متوهم أن فقيهاً عاقلاً يثبت سنة ، ثم يدعها من غير تأويل ولا عذر ، فإن سلك أحد مسلك الرد للحديث بلا عذر ، فقد أخطأ خطأ لا عذر فيه عندنا • والله أعلم •

وهكذا أثبت الشافعي رحمه الله ببيان قويّ وأدلة ناهضة من الكتاب والسنة وعمل الصحابة والتابعين وتابعي التابعين وفقهاء المسلمين ، وجوب العمل بخبر الواحد والأخذ به •



الفصل السادس

السنة مع المستشرقين

عرض تاريخي لأغراض المستشرقين :

لما هاجمت الجيوش الصليبية بلاد الإسلام ، كانت مدفوعة إلى ذلك بدافعين :
الأول - دافع الدين والعصية العمياء التي أثارها رجال الكنيسة في شعوب أوروبا ، مفترين على المسلمين أبشع الافتراءات : محرضين النصارى أشد تحريض على تخليص مهد المسيح من أيدي الكفار (أي المسلمين) فكان جمهرة المقاتلين من جيوش الصليبيين من هؤلاء الذين أخرجتهم العصية الدينية من ديارهم عن حسنة ، وقوة عقيدة ، إلى حيث يلاقون الموت والقتل والتشريد ، حملة بعد حملة ، وجيشاً بعد جيش .

الثاني - دافع سياسي استعماري فلقد سمع ملوك أوروبا بما تتمتع به بلاد الإسلام وخاصة بلاد الشام وما حولها من طمأنينة ومدنية وحضارة لا عهد لهم بمثلها ، كما سمعوا الشيء الكثير عن ثرواتها ومصانعها وأراضيها الخصبة الجميلة ، فجاؤوا يقودون جيوشهم باسم المسيح ، وما في نفوسهم في الحق إلا الرغبة في الاستعمار والفتح والاستئثار بخيرات المسلمين وثرواتهم ، وشاء الله أن تترد الحملات الصليبية كلها مدحورة مهزومة ، بعد حروب دامت مائتي سنة كاملة ، وأن يقضى على الإمارات التي استولوا عليها ، وأن ترجع هذه الحملات إلى ديارها ، تحمل في قلبها الحسرة . وفي جباهها الهزيمة ، ولكنها في الواقع كانت تحمل في عقولها شيئاً من نور الإسلام ، وفي أيديها ثمار الحضارة التي كانت بلادهم محرومة منها ، وإذا كانت الشعوب الأوروبية قد رضيت من الغنيمة بالإياب ، فإن ملوكها وأمراءها رجعوا مصممين على الاستيلاء على هذه البلاد مهما طال الزمن وكثرت التكاليف ،

ورأوا - بعد الإخفاق في الاستيلاء عليها عسكرياً - أن يتجهو إلى دراسة شؤونها وعقائدها ، تمهيداً لغزوها ثقافياً وفكرياً ، ومن هنا كانت النواة الأولى لجمعيات المستشرقين التي ما زالت تواصل عملها حتى اليوم ، والتي كانت حتى عهد قريب تتألف من رجال الدين المسيحي أو اليهودي الذين هم - ولا شك أشد الناس كرهاً للإسلام وتعصباً عليه ، ولئن كان فريق من العلماء المنصفين قد غزا هذا الوسط (التبشيري المتعصب) فعني بالدراسات العربية والإسلامية في جوٍّ يَتَسَمَّ أكثره بالإنصاف ، إلا أنه لا يزال - حتى اليوم - أكثر الذين يشتغلون منهم بهذه الدراسات من رجال الدين الذين يعنون ببليدة بلاد الاسلام في ثقافتها ، وتشويه حضارتها في أذهان المسلمين ، وتَسَمِّ بحوث هؤلاء بالظواهر الآتية :

- ١ - سوء الظن والفهم لكل ما يتصل بالإسلام في أهدافه ومقاصده .
- ٢ - سوء الظن برجال المسلمين وعلمائهم وعظماهم .
- ٣ - تصوير المجتمع الإسلامي في مختلف العصور ، وخاصة في العصر الأول ، بمجتمع متفكك تقتل الأناية رجاله وعظماؤه .
- ٤ - تصوير الحضارة الإسلامية تصويراً دون الواقع بكثير ، تهويناً لشأنها واحتقاراً لآثارها .
- ٥ - الجهل بطبيعة المجتمع الإسلامي على حقيقته ، والحكم عليه من خلال ما يعرفه هؤلاء المستشرقون من أخلاق شعوبهم وعادات بلادهم .
- ٦ - إخضاع النصوص للفكرة ، التي يفرضونها حسب أهوائهم ، والتحكم فيما يرفضونه ويقبلونه من النصوص .
- ٧ - تحريفهم للنصوص في كثير من الأحيان ، تحريفاً مقصوداً ، وإساءتهم فهم العبارات حين لا يجدون مجالاً للتحريف .
- ٨ - تحكمهم في المصادر التي ينقلون منها ، فهم ينقلون مثلاً من كتب الأدب ما يحكمون به في تاريخ الحديث ، ومن كتاب التاريخ ما يحكمون به في تاريخ

الفقه ، ويصححون ما ينقله « الديميري » في كتاب « الحيوان » ويكذبون ما يرويهِ « مالك » في « الموطأ » ، كل ذلك انسياقاً مع الهوى ، وانحرافاً عن الحق •

بهذه الروح التي أوضحنا خصائصها بحثوا في كل ما يتصل بالإسلام والمسلمين من تاريخ وفقه وتفسير وحديث وأدب وحضارة ، وقد أتاح لهم تشجيع حكوماتهم ، ووفرة المصادر بين أيديهم ، وتفرغهم للدراسة ، واختصاص كل واحد منهم بفن أو ناحية من نواحي ذلك الفن ، يفرغ له جهده في حياتها كلها ، ساعدهم ذلك كله على أن يصبغوا بحوثهم بصبغة علمية ، وأن يحيطوا بشرة من الكتب والنصوص ما لم يحط به كثير من علمائنا اليوم الذين يعيشون في مجتمع مضطرب في سياسته وثروته وأوضاعه ، فلا يجدون متسعاً للتفرغ لما يتفرغ له أولئك المستشرقون ، وكان من أثر ذلك أن أصبحت كتبهم وبحوثهم مرجعاً للمتثقفين منا ، ثقافة غربية والملمين بلغات أجنبية ، وقد خدع أكثر هؤلاء المثقفين بحوثهم ، واعتقدوا بمقدرتهم العلمية وإخلاصهم للحق •• وجروا وراء آرائهم ينقلونها كما هي ، ومنهم من يفاخر بأخذها عنهم ، ومنهم من يلبسها ثوباً إسلامياً جديداً • ولا أريد أن أضرب لك الأمثال ، فقد رأيت من صنيع الأستاذ « أحمد أمين » في « فجر الإسلام » (١) مثلاً لتلامذة مدرسة المستشرقين من المسلمين •

خلاصة قول جولد تسيهر في السنة وتشكيكه بها :

نتقل من هذه المقدمة الضرورية ، إلى بيان موقف المستشرقين من السنة ، وشبههم التي أثاروها حولها ، والتي تأثر بها كثير من الكتاب المسلمين كما رأيت ، ولعل أشد المستشرقين خطراً ، وأوسعهم باعاً ، وأكثرهم خبثاً وإفساداً في هذا الميدان ، هو المستشرق اليهودي المجري « جولد تسيهر » فقد كان واسع الاطلاع على المراجع العربية — على ما يظهر — حتى عد شيخ المستشرقين في الجيل الماضي ، ولا تزال كتبه وبحوثه مرجعاً خصباً وهاماً للمستشرقين في هذا العصر ، وقد نقل لنا الأستاذ « أحمد أمين » بصورة غير رسمية كثيراً من آرائه عن تاريخ الحديث في فجر الإسلام وضحاها ، كما نقل لنا بصورة رسمية سافرة بعض آرائه التي صرح

(١) ومن صنيع أبي رية في كتابه « اضواء على السنة المحمدية » .

بعزوها إليه ، كما نقل لنا الدكتور علي حسن عبد القادر في كتابه « نظرة عامة في تاريخ الفقه الإسلامي » ملخص شبه هذا المستشرق في تاريخ الحديث ، كما نجد بحث هذا الموضوع و خلاصة رأيه واضحاً في كتابه « العقيدة والشريعة في الإسلام » الذي ترجمه الأساتذة « محمد يوسف موسى » و « عبد العزيز عبدالحق » و « علي حسن عبد القادر » .

وسأحاول هنا نقد خلاصة آرائه في هذا الصدد - غير متتبع لكل فقرة من فقراته ، فذلك يقتضي كتاباً مستقلاً على حدة ، فإن بحوثه في هذا الشأن يضيق نطاق هذه الرسالة عن إثبات الرد عليها جملة جملة ، وحسبي أن أشير إلى الاتجاهات العامة والخطوط الرئيسية في بحوثه ، وأترك بقية الرد التفصيلي لفرصة أخرى ، وأرجو الله أن يفسح في الأجل للقيام بهذا الواجب .

قال الدكتور «علي حسن عبد القادر» في «نظرة عامة في تاريخ الفقه» ص ١٢٦ :
وهناك مسألة جد خطيرة ، نجد من الخير أن نعرض لها ببعض التفصيل وهي « وضع الحديث » في هذا العصر ، ولقد ساد إلى وقت قريب في أوساط المستشرقين الرأي القائل « بأن القسم الأكبر من الحديث ليس صحيحاً ما يقال من أنه وثيقة للإسلام في عهده الأول عهد الطفولة ، ولكنه أثر من آثار جهود المسلمين في عصر النضوج » وأشار الدكتور عبد القادر إلى أن هذا الرأي هو لجولد تسيهر في كتاب « دراسات إسلامية » وقد شرحوا هذا الرأي « بأنه في هذا العصر الأول الذي اشتدت فيه الخصومة بين الأمويين والعلماء الأتقياء ، أخذ هؤلاء يشتغلون بجمع الحديث والسنة ، ونظراً لأن ما وقع في أيديهم من ذلك لم يكن ليسعفهم في تحقيق أغراضهم ، أخذوا يخترعون من عندهم أحاديث رأوها مرغوباً فيها ولا تتنافى والروح الإسلامية ، وبرروا ذلك أمام ضمائرهم بأنهم انما يفعلون هذا في سبيل محاربة الطغيان والإلحاد والبعد عن سنن الدين ، ونظراً لأنهم كانوا يؤملون في أعداء البيت الأموي وهم العلويون ، فقد كان محيط اختراعهم من أول الأمر موجهاً إلى مدح أهل البيت ، فيكون هذا سبيلاً غير مباشر إلى ثلب الأمويين ومهاجمتهم ، وهكذا سار الحديث في القرن الأول سيرة المعارضة الساكنة بشكل مؤلم ضد هؤلاء المخالفين للسنن الفقهية والقانونية .

ولم يقتصر الأمر على هؤلاء ، فإن الحكومة نفسها لم تقف ساكنة إزاء ذلك ، فإذا ما أرادت أن تعمم رأياً أو تسكت هؤلاء الأتقياء ، تذرعت أيضاً بالحديث الموافق لوجهات نظرها ، فكانت تعمل ما يعمله خصومها ، فتضع الحديث ، أو تدعو إلى وضعه ، وإذا ما أردنا أن نتعرف إلى ذلك كله ، فإنه لا توجد مسألة خلافية سياسية أو اعتقادية إلا ولها اعتماد على جملة من الأحاديث ذات الإسناد القوي ، فالوضع في الحديث ونشر بعضه أو اضطهاد بعضه بدأ في وقت مبكر ، فالأمويون كانت طريقتهم كما قال معاوية للمغيرة بن شعبة : « لا تهمل في أن تسب علياً وأن تطلب الرحمة لعثمان ، وأن تسب أصحاب علي وتضطهد من أحاديثهم وعلى الضد من هذا ، أن تمدح عثمان وأهله وأن تقر بهم وتسمع إليهم » على هذا الأساس قامت أحاديث الأمويين ضد علي ، ولم يكن الأمويون وأتباعهم ليهمهم الكذب في الحديث الموافق لوجهات نظرهم ، فالمسألة كانت في إيجاد هؤلاء الذين تسب إليهم •

وقد استغل هؤلاء الأمويون أمثال الإمام الزهري بدعائهم في سبيل وضع الحديث - وهنا اختصر الدكتور اتهام المستشرق جولد تسيهر للإمام الزهري - ومن الواجب أن أثبتته هنا كما نقلناه عنه في الدرس ، ولا تزال مسودته بخط يده عندي حيث قال : إن عبد الملك بن مروان منع الناس من الحج أيام فتنة ابن الزبير • وبنى قبة الصخرة في المسجد الأقصى ليحج الناس إليها ويطفوا حولها بدلاً من الكعبة ، ثم أراد أن يحمل الناس على الحج إليها بعقيدة دينية ، فوجد الزهري وهو ذائع الصيت في الأمة الإسلامية مستعداً لأن يضع له أحاديث في ذلك ، فوضع أحاديث ، منها حديث : « لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد مسجدي هذا والمسجد الحرام والمسجد الأقصى » ومنها حديث : « الصلاة في المسجد الأقصى تعدل ألف صلاة فيما سواه » وأمثال هذين الحديثين ، والدليل على أن الزهري هو واضع هذه الأحاديث ، أنه كان صديقاً لعبد الملك وكان يتردد عليه ، وأن الأحاديث التي وردت في فضائل بيت المقدس مروية من طريق الزهري فقط •

أما كيف وجه الأمويون همتهم إلى أن ينشروا أحاديث توافق رغبتهم وكيف استغلوا لذلك أناساً من نوع (الزهري) الرجل الصالح ، استغلالاً ليس من نوع

الاستغلال المادي ، بل من نوع الدهاء ، فإن ذلك يظهر لنا من بعض الأخبار التي لا تزال محفوظة عند الخطيب البغدادي ، ويمكن استخدامها هنا فنجد فيه أخباراً من طرق مختلفة عن عبد الرزاق بن همام (٢١١هـ) عن معمر بن راشد (١٥٤هـ) الذي كان ممن يسمع من الزهري ، وهو أن الوليد بن إبراهيم الأموي جاء إلى الزهري بصحيفة وضعها أمامه وطلب إليه أن يأذن له بنشر أحاديث فيها على أنه سمعها منه ، فأجازه الزهري على ذلك من غير تردد كثير وقال له : من يستطيع أن يخبرك بها غيري ؟ وهكذا استطاع الأموي أن يروي ما كتب في الصحيفة على أنها مروية عن الزهري ، وهذا يتفق مع ما ذكر سابقاً من أمثلة عن استعداد الزهري لإجابة رغبة البيت المالك بالوسائل الدينية، وقد كانت تقواه تجعله يشك أحياناً ولكنه لا يستطيع دائماً أن يتحاشى تأثير الدوائر الحكومية ، وقد حدثنا معمر عن الزهري بكلمة مهمة وهي قوله أكرهنا هؤلاء الأمراء على أن نكتب « أحاديث » فهذا الخبر يفهم استعداد الزهري لأن يكسو رغبات الحكومة باسمه المعترف به عند الأمة الإسلامية ، ولم يكن الزهري من أولئك الذين لا يمكن الاتفاق معهم ، ولكنه كان ممن يرى العمل مع الحكومة ، فلم يكن يتجنب الذهاب إلى القصر ، بل كان كثيراً ما يتحرك في حاشية السلطان، بل إننا نجده في حاشية الحجاج في حجه، وهو ذلك الرجل المبغض، وقد جعله هشام مريباً لولي عهده ، وفي عهد يزيد الثاني قبل منصب القضاء ، وتحت تأثير هذه الحالات كان يغمض عينيه ، ولم يكن من أولئك الذين وقفوا أزاء خلفاء الجور والظلم ، كما يسمي الأتقياء هذا البيت ، ثم ذكر المستشرق ما في زيارة أهل الظلم واتباع السلطان من فتنة ، وأنهم كانوا يعدون من قبيل منصب القضاء غير ثقة ، وأن الشعبي كان يلبس الألوان ويلعب مع الشباب حتى لا يتخذ للقضاء ، وأنه حارب الحجاج مع ابن الأشعث ، وأن من المقرر عند العلماء أن من تولى القضاء فقد ذبح بغير سكين .

ثم قال المستشرق بعد أن فرغ من اتهام الزهري : « ولم يقتصر الأمر على وضع أحاديث سياسية أو لصالح البيت الأموي بل تعدى ذلك إلى الناحية الدينية في أمور العبادات التي لا تتفق مع ما يراه أهل المدينة ، مثل ما هو معروف من أن خطبة الجمعة كانت خطبتين ، وكان يخطب الخلفاء وقوفاً وأن خطبة العيد كانت تتبع الصلاة فغير الأمويون ذلك، فكان يخطب الخليفة خطبة الصلاة، واستدلوا

بذلك بما رواه رجاء بن حيوة من أن الرسول والخلفاء كانوا يخطبون جلوساً ،
في حين قال جابر بن سمرة : من حدثكم أن رسول الله خطب جالساً فقد كذب .

ومثل ذلك ما حصل من زيادة معاوية في درجات المنبر وما كان من جعله
المقصورة التي أزالها العباسيون بعد ذلك . كما لم يقتصر الأمر على نشر أحاديث
ذات ميول ، بل تعداه إلى اضطراره أحاديث لا تمثل وجهات النظر ، والعمل
على إخفائها وتوهينها ، فمما لاشك فيه أنه كانت هناك أحاديث في مصلحة الأمويين
اختفت عند مجيء العباسيين ، وقد استدل في سبيل تأييد قوله بأدلة من قدح بعض
العلماء في بعض مما يخرجونه مخرج الجرح والتعديل ، مما ورد كثير منه عن السلف
القدماء يقول : فمن ذلك قول المحدث عاصم بن نبيل (هو الحافظ الثقة الضحاك
ابن مخلد أبو عاصم النبيل من أصحاب زفر وليس عاصم بن النبيل) - توفي سنة
٢١٢ وعمره ٩٠ سنة^(١) - ما رأيت الصالح يكذب في شيء أكثر من الحديث .
ويقول مثل ذلك يحيى بن سعيد القطان (- ١٩٢هـ) ويقول وكيع عن زياد بن عبد الله
البكائي : إنه مع شرفه في الحديث كان كذوباً ولكن ابن حجر يقول في «التقريب»
« ولم يثبت بأن وكيعاً كذبه » ، ويقول يزيد بن هارون : إن أهل الكوفة في عصره
ما عدا واحداً كانوا مدلسين ، حتى السفياتان ذكرا بين المدلسين . وقد شعر المسلمون
في القرن الثاني بأن الاعتراف بصحة الأحاديث يجب أن يرجع إلى الشكل فقط ،
وأنه يوجد بين الأحاديث الجيدة الإسناد كثير من الأحاديث الموضوععة ، وساعدهم
على هذا ما ورد من الحديث : « سيكثر التحديث عني فمن حدثكم بحديث فطبقوه
على كتاب الله فما وافقه فهو مني ، قلته أو لم أقله » .

هذا هو المبدأ الذي حدث بعد قليل عند انتشار الوضع ، ويمكن أن تتبين
شيئاً من ذلك في الأحاديث الموثوق بها ، فمن ذلك ما رواه مسلم من أن النبي صلى
الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب إلا كلب صيد أو كلب ماشية فأخبر ابن عمر أن أبا
هريرة يزيد « أو كلب زرع » ، فقال ابن عمر : إن أبا هريرة كان له أرض يزرعها .
فملاحظة ابن عمر تشير إلى ما يفعله المحدث لغرض في نفسه .

(١) انظر تذكرة الحفاظ ١/٣٣٣ .

وفي سبيل إثبات بعض القواعد الفقهية طرقتوا باباً آخر غير الروايات الشفوية وذلك بإظهار صحف مكتوبة تبين إرادة الرسول ، وقد وجد هذا النوع تصديقاً في هذا العصر ، وإذا ما دار الأمر حول نسخة من هذه الصحف فإنهم لا يسألون عن أصلها المنسوخة عنه ، ولا يبحثون عن صحتها ، ونستطيع أن نتبين جرأة الواضعين من هذا الخبر ، ذلك أنهم في عصر الأمويين حاول بعض الناس التوفيق بين عرب الشمال وعرب الجنوب ، فأظهروا حلقاً كان في عصر تبّع بن معد يكرب بين اليمنية وربيعة، وقد وجدوا هذا محفوظاً عند بعض أحفاد هذا الأمير الحميري . فهؤلاء الذين يقبلون مثل هذا لا يكون من الصعب عليهم أن يعترفوا بمثله مما هو أقرب عهداً ، ونعني بهذا مسألة « تعريف الصدقة » عن صغار البقر وكبارها ، فقد وردت في ذلك أحاديث مختلفة ، ولكن لم يصح منها شيء ليأخذ منه جامعو الحديث نصوصاً تحتوي على نظام للدفع مفصل ، فرجع الناس إلى وصايا مكتوبة عن الزكاة مما وصى به الرسول رسله إلى البلاد العربية ، مثل وصيته إلى معاذ بن جبل ، وكتابه إلى عمرو بن حزم وغيرهما ، مما روى لنا محتوياتها راوو الحديث ، ولم يكتف الناس بهذه النسخ المنقولة عن أصول ، بل أظهروا أيضاً بعض هذه الأصول القديمة فهناك وثيقة كانت عند ابن عمر ، أمر عمر بن عبد العزيز بنقل نسخة منها ، وقد روى أبو داود تصحيح الزهري لها .

وهناك وثيقة أخرى بختم الرسول ، ذكرها أبو داود أيضاً ، وقد أظهرها حماد بن أسامة عن ثمامة بن عبد الله بن أنس ، وكان أبو بكر قد وجهها لأنس بن مالك عندما ذهب لجمع الصدقات » اه .

قال الدكتور بعد ذلك « هذا هو الرأي الذي ساد أوساط المستشرقين في القرن الماضي . ثم ذكر أنه سادت في أوساطهم في العصر الحديث نظرية تخالف هذه النظرية وتتفق في تبيحتها مع وجهات النظر الإسلامية ، واكتفى المؤلف بذكر النظرية الجديدة دون أن يعقب على هذه أو تلك ، وكفى الله المؤمنين القتال ! .»

الجواب

إذا أمعنت النظر فيما قدمته في هذه الرسالة من حرص الصحابة على حفظ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ونقله وحرص التابعين وتابعي التابعين فمن بعدهم ، على نقل هذا الحديث وجمعه ، وتنقيته من شوائب التحريف والتزويد ، وما قام به علماء السنة من جهود جبارة في تتبع الكذابين والوضاعين ، وفضح نواياهم ودخائلهم ، وبيان ما زادوه في السنة من أحاديث مكذوبة ، حتى جمعت السنة في كتب صحيحة ، وأشبعها النقاد بحثاً وتمحيصاً ، ثم خرجوا من ذلك إلى الاعتراف بصحتها والتسليم بها ، إذا أمعنت النظر في ذلك كله ، أيقنت أن هؤلاء المستشرقين يخطون في أودية الأوهام ، ويتأثرون بأهوائهم وتعصبهم في الحكم على حقائق يعتبر العتب بها في نظر المحقق المنصف إسفافاً وتلاعباً بالعلم ، وإخضاعاً لحقائق التاريخ إلى نظريات الهوى والعصية •

هذه كلمة مجملة لا نريد بها رداً على هؤلاء ، ولكننا نريد أن نلفت نظر القارئ المنصف إلى ما بين يديه من حقائق ، حتى لا تغيب عنه حين نريد أن نناقش دعوى هؤلاء المتعصبين ، وسنحرص فيما يلي على مناقشة هذه الدعوى مناقشة موجزة في بعضها اكتفاء بما سبق لنا بيانه ، ومفصلة في بعضها تحقيقاً لما لم نتعرض له من قبل ••

هل كان الحديث نتيجة لتطور المسلمين ؟

يقول جولد تسيهر : إن القسم الأكبر من الحديث ليس إلا نتيجة للتطور الديني والسياسي والاجتماعي للإسلام في القرنين الأول والثاني • ولا ندري كيف يجرؤ على مثل هذه الدعوى ، مع أن النقول الثابتة تكذبه ، ومع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينتقل إلى الرفيق الأعلى إلا وقد وضع الأسس الكاملة لبنين الإسلام الشامخ ، بما أنزل الله عليه في كتابه ، وبما سنه عليه الصلاة والسلام من

سنن وشرائع وقوانين شاملة وافية ، حتى قال صلى الله عليه وسلم قبيل وفاته «تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكنم بهما كتاب الله وسنتي» وقال : «لقد تركتكم على الحنيفة السمحة ليلها كنهارها» .

ومن المعلوم أن من أواخر ما نزل على النبي صلى الله عليه وسلم من كتاب الله تعالى : (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَاتَّمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا^(١)) . وذلك يعني : كمال الإسلام وتمامه .

فما توفي رسول الله إلا وقد كان الإسلام ناضجاً تاماً لاطفلاً يافعاً كما يدعي هذا المنتشرق ، نعم لقد كان من آثار الفتوحات الإسلامية أن واجه المتشرعين المسلمين جزئيات وحوادث لم ينص على بعضها في القرآن والسنة ، فأعملوا آراءهم فيها قياساً واستنباطاً حتى وضعوا لها الأحكام ، وهم في ذلك لم يخرجوا عن دائرة الإسلام وتعاليمه ، وحسبك أن تعلم مدى نضوج الإسلام في عصره الأول ، أن عمر سيطر على مملكتي كسرى وقيصر وهما ما هما في الحضارة والمدنية ، فاستطاع أن يسوس أمورهما ، ويحكم شعوبهما ، بأكمل وأعدل مما كان كسرى وقيصر يسوسان بها مملكتيهما ، أترى لو كان الإسلام طفلاً ، كيف كان يستطيع عمر أن ينهض بهذا العبء ويسوس ذلك الملك الواسع ، ويجعل له من النظم ما جعله ينعم بالأمن والسعادة ، ما لم ينعم بهما في عهد ملكيهما السابقين ؟

على أن الباحث المنصف يجد أن المسلمين في مختلف بقاع الأرض التي وصلوا إليها كانوا يتبعون عبادة واحدة ، ويتعاملون بأحكام واحدة ، و يقيمون أسس أسرهم وبيوتهم على أساس واحد . وهكذا كانوا متحدين في العبادات والمعاملات والعقيدة والعبادات غالباً ، ولا يمكن أن يكون ذلك لو لم يكن لهم قبل مغادرتهم جزيرة العرب نظام تام ناضج ، وضع لهم أسس حياتهم في مختلف نواحيها ، ولو كان الحديث أو القسم الأكبر منه نتيجة للتطور الديني في القرنين الأولين للزم حتماً ألا تتحد عبادة المسلم في شمال أفريقيا مع عبادة المسلم في جنوب الصين ، إذ أن البيئة في كل منهما مختلفة عن الأخرى تمام الاختلاف ، فكيف اتحدا في العبادة والتشريع والآداب ، وبينهما من البعد ما بينهما ؟

(١) المائة : ٣ .

أما قيام المذاهب بعد القرن الأول وتعددتها ، فذلك بلا شك أثر للكتاب والسنة ، ولمدارس الصحابة في فهم كتاب الله والسنة ، أما الكتاب فقد كان محفوظاً متواتراً بينهم ، وأما السنة فلا ترى قولاً لإمام من أئمة المذاهب في القرنين الثاني والثالث ، إلا وقد سبقه إليه صحابي أو تابعي ، وذلك قبل أن يتطور الدين - كما زعم هذا المستشرق - تطوراً بالغ الأثر ، وفي هذا ما يقضي على الشبهة من أساسها •

أما ما استند إليه بعد ذلك من أدلة على وجهة نظره فسرى أنها كبناء قام على أساس من جرف هار ، وستنهار أمام نظرك واحدة بعد أخرى بفضل الله •

١ - موقف الأمويين من الدين :

يقيم المستشرق جولد تسيهر أساس نظريته على مدى الخلاف الذي زعم أنه كان قائماً بين الأمويين (والعلماء الأتقياء) ، وقد حرص على أن يصور لنا الأمويين جماعة دنيويين ليس لهم همٌّ إلا الفتح والاستعمار ، وأنهم كانوا في حياتهم العادية جاهلين لا يمتنون إلى تعاليم الإسلام وآدابه بصلة ، وهذا افتراء على الواقع والتاريخ ، ومن المسلمم به أن ما بين أيدينا من نصوص التاريخ التي تشمل لنا العصر الأموي ، إنما وضعت في العصر العباسي ، وقد كان عصراً مشبعاً بالعداوة لبني أمية ، فتزيد فيه الرواة والأخباريون ما شاؤوا ، ولعبت الشائعات التي أثارها صنائع العباسيين عن الأمويين وخلفائهم دوراً خطيراً في التاريخ ، إذ احتلت مكاتنها في الكتب ، وغدت حقائق في نظر كثير من الناس ، وهي لا تعدو أن تكون أخباراً تناقلتها الألسنة دون تحقيق ، وهي من وضع صنائع العباسيين وغلاة الشيعة والروافض ، فلا يصح الاعتماد بدون تمحيص على كتب الأخبار والتاريخ فيما يتعلق بالأمويين •

هذا شيء ، وشيء آخر أنه حتى في هذه الحالة فإننا نجد نصوصاً كثيرة تكذب ما رمى به هذا المستشرق خلفاء بني أمية من انحراف عن الإسلام وتحديث لأحكامه ، فابن سعد يروي لنا في طبقاته عن نسك عبد الملك وتقواه قبل الخلافة ما جعل الناس يلقبونه بحمامة المسجد ، حتى لقد سئل ابن عمر : أرأيت إذا تفانى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسأل ؟ فأجابهم : سلوا هذا الفتى

وأشار إلى عبد الملك ، وسترى في بحث الزهري أن عبد الملك كان حريصاً على إرشاد العلماء وطلاب العلم إلى تتبع السنن والآثار ، حتى لقد قال للزهري وهو يومئذ حدث شاب : أنت الأنصار فإنك تجد عندهم علماً كثيراً ، ولما جاء الناس لمابعتة بالخلافة كان يتلو كتاب الله على مصباح ضئيل ، وقل مثل ذلك في الوليد ابن عبد الملك ، فلقد أنشئت في عصره أكثر المساجد المعروفة اليوم ، حتى كان عصره للمسلمين عصرأ عمراًنياً ، وقل مثل ذلك في بقية الخلفاء ما عدا يزيد بن معاوية ، فلقد كان على ما يظهر منحرفاً بعض الانحراف عن خلق الشريعة في مسلكه الشخصي ، ومع ذلك فقد نحلّه صنائع العباسيين ورواة الشيعة كثير من الحوادث التي لم تثبت لدى النقد ، ومثل ذلك يقال في الوليد الذي افتروا عليه أنه رمى كتاب الله ومزقه ، فإن مثل هذه الأخبار لا يشك من يطالعها بروح الإنصاف أنها مدسوسة مكذوبة .

والتاريخ ليذكر بكثير من الإعجاب فتوحات الأمويين ، حتى إن رقعة الإسلام في العصر العباسي لم تزد كثيراً عما كانت عليه في العصر الأموي ، والفضل في ذلك للأمويين حيث كان أبناء خلفائهم على رأس الجيوش الفاتحة الغازية في سبيل إعلاء كلمة الله ونشر شريعته ، فلماذا يعاديهام العلماء ؟ ولماذا يتهمون هؤلاء بأنهم لم يكونوا يفهمون الإسلام ؟ ولم يكونوا على شيء من حبه والتفاني فيه ؟

فما أقامه المستشرق من نظرية الوضع في الحديث ، بناء على اشتداد العداء بين الأمويين والعلماء الأتقياء لا أساس له من الصحة ، نعم ! لقد كان العداء بينهم وبين زعماء الخوارج والعلويين قوياً مستحكماً ، ولكن هؤلاء هم غير العلماء الذين نهضوا لجمع الحديث وتدوينه وروايته ونقده ، كسعيد بن المسيب وأبي بكر ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي ، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، وسالم مولى عبد الله بن عمر ، ونافع مولى ابن عمر ، وسليمان بن يسار ، والقاسم بن محمد بن أبي بكر ، والإمام الزهري ، وعطاء ، والشعبي ، وعلقمة ، والحسن البصري ، وأضرابهم من أئمة الحديث ، فهؤلاء لم يصطدموا مع الأمويين في معارك، ولا أثار عنهم أنهم تصدوا لخصومة الأمويين ، اللهم إلا ما كان من سعيد بن المسيب

وجفائه لعبد الملك ، فقد كان سبب ذلك معلوماً وهو ما أراده عبد الملك من أخذ البيعة لابنه الوليد ، ثم لسليمان من بعده ، فأبى سعيد وقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيعتين في وقت واحد ، فهذا هو سبب الجفاء ، ولا نعلم قبل هذه الحادثة جفاء بين سعيد وخلفاء بني أمية ، ووقع شيء من الجفاء بين الحجاج وبعض علماء عصره ، سببه اشتداد الحجاج في مقاومة خصوم الدولة الأموية ، لا إيمانه في الفسق والضلال ، حتى يثور عليه العلماء الأتقياء . كيف وللحجاج فضل في إعجام حروف القرآن وشكل كلماته ، وهذا يدل على مبلغ عنايته بكتاب الله وذلك لا يكون إلا في نفس عميقة التدين .

وقصارى القول : أن هذا المستشرق إن عنى بالعلماء الذين وقعت الخصومة بينهم وبين الأمويين أنهم هم زعماء الخوارج والعلويين ، فنعم . ولكن هذا لاعلاقة له بالعلماء الذين دأبوا على نشر السنة وحفظها وتنقيتها ، وإن أراد بهم أمثال عطاء ونافع وسعيد والحسن والزهري ومكحول وقتادة ، فكذب وافتراء يرده التاريخ ويأباه عليه كل الإباء .

٢ - هل كان علماء المدينة وضاعين ؟

والأغرب من هذا أنه يصور لنا هذا العداء في كتابه « دراسات إسلامية ، والعقيدة والشريعة في الإسلام » أنه كان بين الأمويين وعلماء المدينة ، وأن علماء المدينة هم الذين بدؤوا بحركة الوضع ليقاوموا الأمويين ، ولكن الكذب يجب أن يكون ذكوراً ، فإذا كان علماء المدينة فعلوا ذلك كما يزعم ، فهل كانوا هم كل علماء الإسلام في ذلك العصر ؟ ألم يكن في مكة ودمشق والكوفة والبصرة ومصر وأمصار الإسلام الأخرى صحابة وعلماء أيضاً ؟ لقد كان في مكة في ذلك العصر - عدا من تأخر وفاته من الصحابة - أمثال عطاء وطاووس ومجاهد وعمرو بن دينار وابن جريج وابن عيينة ، وكان في البصرة أمثال الحسن وابن سيرين ومسلم بن يسار وأبو الشعثاء وأيوب السخيتاني ومطرف بن عبد الله بن الشخير ، وكان في الكوفة أمثال علقمة والأسود وعمرو بن شرحبيل ومسروق بن الأجدع وعبيدة السلماني وسويد بن غفلة وعبد الله بن عتبة بن مسعود وعمرو بن ميمون وإبراهيم

النخعي وعامر الشعبي وسعيد بن جبير والقاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ، وكان في الشام أبو إدريس الخولاني وقبيصة بن ذؤيب وسليمان بن حبيب وخالد بن معدان وعبد الرحمن بن غنم الأشعري وعبد الرحمن بن جبير ومكحول ، وكان في مصر يزيد بن أبي حبيب وبكير بن عبد الله الأشج وعمرو ابن الحارث^(١) والليث بن سعد وعبيد الله بن أبي جعفر ، وكان في اليمن مطرف وغيره •

هؤلاء أعلام الإسلام في العصر الأموي فهل شاركوا علماء المدينة في الوضع ؟ وكيف تم ذلك ؟ وأين هذا المؤتمر الذي ضمهم ، حتى اتخذوا فيه قرار الوضع ؟ وإذا كانوا لم يشاركوا علماء المدينة في ذلك ، فكيف سكتوا عنهم وكيف نقلوا حديثهم ؟ وأين هو في التاريخ إنكارهم على هؤلاء العلماء ، بل إنا لنجد على عكس ذلك أن علماء الأمصار جميعاً يعترفون بأن حديث الحجاز أصح حديث وأقواه ، بل إن عبد الملك يعترف لعلماء المدينة بصحة الحديث حين أشار على الزهري أن يأتي إلى دور الأنصار فيتعلم منهم - كما سيأتي معنا في الحديث عن الزهري - فكيف اعترفوا بذلك لو كانت المدينة دار ضرب الحديث وابتكاره ووضع للناس ؟ إنها دعوى متهافة لا تثبت أمام النقد لحظات ولكن الهوى يُعمي •

ومما يزيد في تهافت هذه الدعوى ان هذا المستشرق يتخذ من عداء ابن المسيب لعبد الملك ذريعة لرمي علماء المدينة كلهم بالكذب والوضع ، ولكنه لا يذكر لنا دور سعيد في هذه الحركة ، لقد كان من حقه أن يكون على رأسها ، ولكنه لم يذكر له دوراً في هذه الحركة ، فلماذا ؟ هل هو يتهمه في الحقيقة بالوضع كما اتهم الزهري ، ولكنه لم يجرؤ على ذلك إذ لم يجد بين يديه ولو رواية مفتعلة يؤيد بها دعواه كما فعل مع الزهري ؟ أم أنه يبرئه من تهمة الوضع ؟ فكيف كان ذلك وهو على رأس العلماء الأتقياء الذين انحرفوا عن بني أمية واضطروا إلى القيام بتلك الحركة كما زعم ؟ هكذا يتهافت الكذوب ويضطرب في دعواه ••

(١) انظر اعلام الموقعين ١٧/١ وما بعدها •

لقد تتبع علماءنا الوضاعين في الحديث ، ورموهم بالزندقة والفسوق ، فلم يعجب المستشرق هذا الوصف ، بل أطلق عليهم لقب « العلماء الأتقياء » ثم زاد على ذلك أن مقرهم كان في المدينة ، وما كان في المدينة حقاً إلا كل عالم وتقي ، ولكن بالمعنى الذي يفهمه المسلمون : من العلم والتقوى ، وهو الاجتهاد في دين الله ، والصدق في شريعته ، ومحاربة الكذابين والوضاعين ، لا بالمعنى الذي يفهمه هذا المستشرق : وهو الدس في حديث رسول الله والافتراء عليه دفاعاً عن دينه •

٣ - هل استجاز علماءنا الكذب دفاعاً عن الدين ؟

ثم يقول هذا المستشرق اليهودي : « ونظراً لأن ما وقع في أيديهم - أي العلماء - من ذلك لم يكن ليسعفهم في تحقيق أغراضهم ، أخذوا يخترعون من عندهم أحاديث رأوها مرغوباً فيها ولا تنافي الروح الإسلامية ، وبرروا ذلك أمام ضمائرهم بأنهم إنما يفعلون هذا في سبيل محاربة الطغيان والإلحاد والبعد عن سنن الدين » •

هكذا يبرر جولد تسيهر وضع علمائنا للحديث •• وهو قول من لم يصل ولن يصل إلى مدى السمو الذي يتصف به علماءنا الأتقياء ، ولا المدى الذي وصلوا إليه في الترفع عن الكذب حتى في حياتهم العادية ، ولا مبلغ الخوف الذي استقر في نفوسهم بجنب الله خشية ورهبة ، ولا مدى استنكارهم لجريمة الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى قال منهم من قال بكفر من يفعل ذلك وقتله وعدم قبول توبته ، إن هذا المستشرق معذور إذا لم يفهم عن علمائنا هذه الخصائص ، لأنه لا يجد لها ظلاً في نفسه ولا فيما حوله ، ومن اعتاد الكذب ظن في الناس أنهم أكذب منه ، واللص يظن جميع الناس لصوصاً مثله ••• وإلا فمن الذي يقول : إن مثل سعيد بن المسيب الذي تعرض للضرب والإهانة والتنكيل ، حتى لا يبيع بيعتين في وقت واحد فيخالف بذلك سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يستبيح بعد ذلك لنفسه أن يكذب ليدافع عن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ ومن الذي يرضى لنفسه أن يتهم قوماً جاهروا بالإلحاد والافتراء على بعض ولاتهم لأنهم خالفوا بعض أحكام السنة ، بأنهم استجازوا لنفسهم بعد ذلك أن يضيفوا إلى السنة أحكاماً لم يقلها

رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أيها الناس أليست لكم عقول تحكمون بها ؟ أم
أنتم تتكلمون لقوم لا عقول لهم ؟

٤ - كيف بدء الكذب في الحديث ؟

ثم قال بعد ذلك : « ونظراً لأنهم كانوا - أي العلماء الأتقياء - يؤملون في
أعداء البيت الأموي وهم العلويون ، فقد كان محيط اختراعهم من أول الأمر موجهاً
إلى مدح أهل البيت ، فيكون هذا سبيلاً غير مباشر في ثلب الأمويين ومهاجمتهم !
وهكذا سار الحديث في القرن الأول سيرة المعارضة الساكنة بشكل مؤلم ضد
هؤلاء المخالفين للسنن الفقهية والقانونية ! » •

هكذا انقلب الأمر من رغبة في وضع الحديث دفاعاً عن الدين ، إلى وضع
للحديث هجوماً على الأمويين •• وهكذا يزعم هذا المستشرق أن علماءنا الأتقياء
هم الذين وضعوا الأحاديث في مدح أهل البيت ، وغير خاف على المشتغلين بعلوم
السنة ، أن الله مدح بعض الصحابة في الكتاب الكريم ، وأن رسول الله صلى الله
عليه وسلم مدح علياً ، كما مدح أبا بكر وعمر وعثمان وطلحة وعائشة والزبير
وأمثالهم من كبار الصحابة ، فهناك بلا شك قسط من الحديث صحيح في مدح
كبار بعض الصحابة ومنهم آل البيت ، ولكن الشيعة تزيدوا في ذلك ، وبدؤوا في
وضع الأحاديث في فضائل آل البيت نكاية بالأمويين وأشباعهم ، فقاومهم علماء
السنة ، وبيّنوا ما وضعوه في هذا السبيل من أحاديث كاذبة ، فليس الذي وضع
الأحاديث إذاً في أهل البيت هم العلماء الأتقياء من أهل المدينة بل إن هؤلاء العلماء
الأتقياء هم الذين قاوموا هذا الوضع ، ووقفوا دون هذه الحركة ، حتى ليقول ابن
سيرين - كما نقلنا ذلك من قبل - : لم يكونوا يسألون عن الإسناد ، فلما وقعت
الفتنة قالوا : سمو لنا رجالكم ، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم ، وينظر إلى
أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم •

وإذا أراد « جولد تسيهر » أن يعرف من هم أهل البدع في نظر أهل السنة ،
فليرجع إلى المصادر العربية التي نقل منها وحرف فيها ، ليعلم أنهم هم الشيعة
والخوارج ومن سار على طريق هؤلاء •• فكيف يقاوم علماءنا الطوائف التي

تزيدت ووضعت الأحاديث في فضل آل البيت ، ثم يفعلون هم مثل ذلك الفعل فيضعون الأحاديث لهذا الغرض نفسه ؟

ولقد كان الأولى ، إذا كانوا على استعداد لوضع الأحاديث في ذلك ألا يقاوموا حركة الشيعة ، وأن يسيروا معهم في طريق واحد ، فلماذا لم يفعلوا ؟ ومن الغريب أنهم في الوقت الذي يعترف فيه عالم شيعي كابن أبي الحديد ، بأن الشيعة هم أول من كذبوا في الحديث وزادوا في فضائل أهل البيت ، يأتي جولد تسيهر فيلصق بأهل السنة أو (العلماء الأتقياء من علماء المدينة على رأيه) بأنهم هم أول من فعل ذلك ، أليس هذا إمعاناً في تحريف حقائق التاريخ إلى حد لا يصل إليه إلا باغ أثيم ؟ *

٥ - هل تدخلت الدولة الأموية في وضع الحديث :

ثم قال : « ولم يقتصر الأمر على هؤلاء ، فإن الحكومة نفسها لم تقف ساكنة إزاء ذلك ، فإذا أرادت أن تعمم رأياً ، أو تسكت هؤلاء الأتقياء ، تذرعت أيضاً بالحديث الموافق لوجهات نظرها ، فكانت تعمل ما يعمله خصومها ، فتضع الحديث أو تدعو إلى وضعه » *

وهذه دعوى جديدة لا وجود لها إلا في خيال كاتبها ، فما روى لنا التاريخ أن (الحكومة الأموية) وضعت الأحاديث لتعمم بها رأياً من آرائها ، ونحن نسأله أين هي تلك الأحاديث التي وضعتها الحكومة ؟ إن علماءنا اعتادوا ألا ينقلوا حديثاً إلا بسنده ، وهاهي أسانيد الأحاديث الصحيحة محفوظة في كتب السنة ، ولا نجد في حديث واحد من آلافها الكثيرة ، في سنده عبد الملك أو يزيد أو الوليد أو أحد عمالهم كالحجاج وخالد بن عبد الله القسري وأمثالهم ، فأين ضاع ذلك في زوايا التاريخ لو كان له وجود ؟ وإذا كانت الحكومة الأموية لم تضع ، بل دعت إلى الوضع ، فما الدليل على ذلك ؟ *

٦ - أسباب الاختلاف في الحديث :

يقول جولد تسيهر : « إنه لا توجد مسألة خلافية سياسية أو اعتقادية إلا ولها اعتماد على جملة من الأحاديث ذات الإسناد القوي » !

أهذا هو الدليل على أن الحكومة الأموية هي التي دعت إلى الوضع ؟ لماذا لا يكون وضع هذه الأحاديث في المسائل الخلافية من وضع المذاهب المختلفة نفسها ؟ ولماذا لا يكون لهذه الأحاديث المختلفة سبب الا الوضع ، لقد ذكر العلماء وجوهاً كثيرة لأسباب اختلاف الحديث :

منها تعدد وقوع الفعل الذي حكاه الصحابي مرتين في ظرفين مختلفين ، فيحكي هذا ما شاهده في ذلك الظرف ، ويحكي الثاني ما شاهده في ظرف آخر كحديثي (الوضوء من مس الذكر) و (هل هو إلا بضعة منك ؟) •

ومنما أن يفعل النبي الفعل على وجهين إشارة إلى الجواز ، فيروي صحابي ما شاهده في الحالة الأولى ، ويروي الثاني ما شاهده في الحالة الثانية ، كأحاديث صلاة الوتر أنها سبع أو تسع أو إحدى عشرة •

ومنما اختلافهم في حكاية حال شاهدها من رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل اختلافهم في حجة الرسول ، هل كان فيها قارناً أو مفرداً أو متمتعاً ، وكل ذلك حالات يجوز أن يفهمها الصحابة من النبي، لأن نية القران أو التمتع أو الإفراد مما لا يطلع عليه الناس •

ومنما اختلاف الصحابة في فهم المراد من حديث النبي ، فهذا يفهم الوجوب ، وذلك يفهم الاستحباب •

ومنما أن يسمع الصحابي حكماً جديداً ناسخاً للأول ، ولا يكون الثاني قد سمعه ، فيظل يروي الحكم الأول على ما سمع •

وقصارى القول أن علماءنا بينوا أسباب اختلاف الحديث ، فما كان مرجعه إلى الوضع بينوه ، وما كان مرجعه إلى غير ذلك بينوه أيضاً ، وقد صنّفوا فيه كتباً قيمة من أشهر من ألف فيه الإمام الشافعي، وابن قتيبة، والطحاوي وغيرهم، فالزعم بأن ذلك دليل على وضع الأحاديث المختلفة كلها زعم باطل ، وأشد منه بطلاناً أن يتخذ ذلك دليلاً على تدخل الحكومة الأموية في الوضع ودعوتها إليه •

٧ - هل تدخل معاوية في الوضع ؟

ولا ينسى جولد تسيهر أن يأتي لنا بدليل آخر ، فيروي عن معاوية أنه قال

للمغيرة بن شعبة : « لاتهمل في أن تسب علياً ، وأن تطلب الرحمة لعثمان ، وأن تسب أصحاب علي ، وتضطهد من أحاديثهم ، وعلى الضد من هذا أن تمدح عثمان وأهله وأن تقر بهم وتسمع إليهم » ثم يقول جولد تسيهر : «على هذا الأساس قامت أحاديث الأمويين ضد علي » .

أنظر إلى هذا الدليل ! معاوية يقول لأحد أتباعه أو أمرائه : اضطهد أصحاب علي وقرب إليك أصحاب عثمان ، فأبي شيء في هذا يدل على وضع الأحاديث ؟ أليس هذا ما يقع دائماً في كل حكومة مع أنصارها وخصومها في الرأي ؟ فما علاقة ذلك بوضع الحديث ؟ وأين تجد معاوية يقول للمغيرة : لا تهمل في أن تضع الأحاديث على علي ، وأن تضع الأحاديث في عثمان ؟ لو قال ذلك معاوية لكان دليلاً على ما يزعم ، ولكن أين قال ذلك ؟ وكيف نعلم ذلك من النص الذي نقله ؟ .

أما قول معاوية : (وأن تسب أصحاب علي وتضطهد من أحاديثهم) واستدلال المستشرق على أن بعض الحديث قد اضطهد فها هنا مجال العبرة لمن يحسن الظن بعلم هؤلاء المستشرقين وأمانتهم ، إن أصل العبارة كما رواها الطبري^(١) « لا تحجم عن شتم علي وذريته ، والترحم على عثمان والاستغفار له ، والعيب على أصحاب علي والإقصاء لهم ، وترك الاستماع منهم ، وإطراء شيعة عثمان ، والإدناء إليهم والاستماع منهم » فانظر كيف حرف هذا المستشرق لفظ « والإقصاء لهم » بلفظ « وتضطهد من أحاديثهم » فإن كلمة أحاديثهم لا وجود لها في أصل النص ، أفرايت كيف تكون أمانة العلماء ؟ ولو فرضنا أنها واردة فلا معنى لأحاديثهم هنا إلا كلامهم ومحاوراتهم في مجالسهم ، لا الأحاديث بمعنى الأقوال المنسوبة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

هذه هي أدلته التي يبنى عليها حكماً خطيراً بأسلوب قاطع ، بأن الحكومة الأموية وضعت الأحاديث ودعت إلى وضعها .

٨ - هل استغل الأمويون الزهري لوضع الحديث ؟

ثم يقول بعد ذلك : « ولم يكن الأمويون وأتباعهم ليهمهم الكذب في الحديث

الموافق لوجهات نظرهم ، فالمسألة كانت في إيجاد هؤلاء الذين تنسب إليهم ، وقد استغل هؤلاء الأمويون أمثال الإمام الزهري بدهائهم في سبيل وضع الأحاديث . . . الخ » .

وهنا نجد من حقنا وواجبنا أن نزيح الستار عن مؤامرة هذا اليهودي المستشرق على أكبر إمام من أئمة السنة في عصره ، بل على أول من دون السنة من التابعين ، لنرى ما فيها من خبث ولؤم ودس وتحريف ، وإنها لخطة مبيتة من هذا المستشرق أن يهاجم أركان السنة واحداً بعد آخر ، فلقد هاجم أكبر صحابي روى الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو أبو هريرة رضي الله عنه ، وسترى كيف ناقشنا هذه الاتهامات التي أوردتها الأستاذ أحمد أمين في فجر الإسلام ، وتابع فيها المستشرق احتساباً لغير وجه الله تعالى ، حتى إذا فرغ من تهديم أبي هريرة على زعمه ، جاء هنا ليهدم ركن السنة في عصر التابعين ، حتى إذا تم له انهارت السنة بعد أن وجه إليها المعاول من ناحيتين ، ناحية روايتها وأئمتها ، وناحية الشك بها جملة ، كما ترى صنيعه هنا ، ولكن الله غالب على أمره ، ولا بد للحق من هزيمة الباطل مهما أوى الباطل إلى ظل ظليل وركن متين .

الإمام الزهري ومكانته في التاريخ (١)

وقبل أن أبدأ بدرء الاتهامات التي وجهها هذا المستشرق إلى الإمام الزهري أفعل كما فعلت في موقف أبي هريرة إذ أعرض صفحته التي عرف بها في تاريخنا . وآراء علمائنا فيه ، ومكانته الحقيقية في التاريخ ، لتكون عند المقايسة فيصلاً حاسماً فيما يسوقه هذا المستشرق إليه من تهمة وافتراءات .

إسمه وولادته وتاريخ حياته :

هو أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله

(١) أخذنا تاريخ الزهري من مصادر مختلفة أكثرها مخطوط في خزائن الكتب العامة من أشهرها : تاريخ ابن عساكر ، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم ، وتاريخ الإسلام للذهبي ، وطبقات المحدثين للسيوطي ، هذا عدا عن تذكرة الحفاظ للذهبي والتهذيب لابن حجر ، وتهذيب الأسماء واللغات للنووي وغيرها .

ابن الحارث ابن زهرة القرشي الزهري ، ولد سنة إحدى وخمسين على الأرجح ، كان أبوه مسلم بن عبيد الله ممن اشترك مع عبد الله بن الزبير في حروبه ضد الأمويين ، ولما توفي أبوه ترك الزهري شاباً حدثاً لامل له ولا متاع ، فنشأ يتيماً فقيراً لا مربى له يعنى بشأه غير أخ أكبر منه لم يرو التاريخ عنه شيئاً يذكر .

توجهت عنايته قبل كل شيء إلى حفظ القرآن ، فأتمه في ثمانين ليلة كما يقول ابن أخيه محمد بن عبد الله بن مسلم ، ثم أخذ يتردد على عبد الله بن ثعلب يتعلم منه أنساب قومه ، ثم رأى بعد ذلك أن يتحول إلى معرفة الحلال والحرام ورواية الحديث ، فطاف على من استطاع لقاءه من الصحابة ، وهم عشرة : منهم أنس وابن عمر وجابر وسهل بن سعد ، على خلاف في بعضهم ثم جلس إلى كبار التابعين في عصره ، كسعيد بن المسيب ، وعروة بن الزبير ، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، وأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي ، وأكثر من صحب من هؤلاء هو الإمام الجليل سعيد بن المسيب ، جلس إليه ثمانين سنين متواصلة ، وكان كثير الترداد على الشام ، وفد إليها لأول مرة في زمن مروان وهو محتلم ، ثم اتصل بعبد الملك بعد مقتل عبد الله بن الزبير ، واتصل بالخلفاء من بعده : الوليد وسليمان ، وعمر بن عبد العزيز ، ويزيد الثاني وهشام بن عبد الملك ، وكان يتردد إلى العراق ومصر ، حتى وافته المنية بضيعته في (أدامي) آخر عمل الحجاز ، وأول عمل فلسطين ، سنة أربع وعشرين ومائة على الأرجح ، وعمره اثنان وسبعون سنة ، وأوصى أن يدفن على قارعة الطريق حتى يمر به ما فيدعو له رحمه الله ورضي عنه .

أبرز أخلاقه وصفاته :

كان قصيراً قليل اللحية ، خفيف العارضين ، يصبغ رأسه ولحيته بالحناء ، أعيش ، فصيح اللسان ، وكان يقال : « فصحاء أهل زمانهم ثلاثة : الزهري ، وعمر بن عبد العزيز ، وطلحة بن عبيد الله » ومن أشهر أخلاقه الكرم والسخاء فقد كان في ذلك آية عجباً ، قال الليث بن سعد : كان ابن شهاب من أسخى من رأيت ، يعطي كل من جاء يسأله ، حتى إذا لم يبق شيء يستلف من أصحابه فيعطونه ، حتى إذا لم يبق معه شيء استلف من عبيده ، وربما جاءه السائل فلا يجد ما يعطيه فيتغير عند

ذلك وجهه ويقول له : أبشر فسوف يأتي الله بخير ، فيقيض الله لابن شهاب على قدر صبره واحتماله ، إما رجلاً يهدي لهم ما يسعهم وإما رجلاً يبيعه ويُنظِرُه • وكان يمد للناس على الطريق موائد الثريد والعسل ، نزل مرة بساء من المياه فشكا إليه أهل الماء أن لهم ثمانية عشر عجوزاً ليس لهن خادم ولم يكن معه شيء ، فاستلف ثمانية عشر ألفاً ، وأخدم كل واحدة منهن جارية ، وكان إذا أبى أحد من أصحاب الحديث أن يأكل معه طعامه حلف ألا يحدثه عشرة أيام ، وله رحلات تعليمية إلى الأعراب يعلمهم ويفقههم ، فإذا كان في الشتاء أطعمهم عسلاً وزبدًا وإذا كان الصيف أطعمهم عسلاً وسمنًا ، وبمثل هذا الكرم العجيب كانت تركبه الديون مرة بعد مرة ، فيقيضها عنه خلفاء بني أمية تارة ، وأصدقاؤه تارة أخرى •

ومن أبرز صفاته التي مكنت له في العلم وأكسبته شهرة في الآفاق وتفوقاً على الأقران اثنتان :

الأولى : عناؤه في طلب العلم ، فقد كان شديد الحرص على لقياء العلماء ، وتدوين ما يسمع منهم ، يسهر الليالي الطويلة على ما سمع ، يحفظه ويتقنه ، وإليك ما يحدثنا به أقرانه في الطلب :

قال أبو الزناد : كنا نكتب الحلال والحرام ، وكان ابن شهاب يكتب كل ما سمع ، فلما احتيج إليه علمت أنه أعلم الناس •

وقال إبراهيم بن سعد : قلت لأبي : بم فاتكم ابن شهاب ؟ قال : كان يأتي المجالس من صدورها ، ولا يلقي في المجلس كهلاً ولا شاباً إلا سأله ، ثم يأتي الدار من دور الأنصار ، فلا يلقي شاباً ولا كهلاً ولا كهلة إلا سأله ، حتى يجادل ربات الحجال •

وبلغ من حرص الزهري على العلم أنه كان يخدم عبيد الله بن عتبة بن عبد الله ابن مسعود ليأخذ عنه ، حتى كان يستقي له الماء ثم يقف بالباب ، فيقول عبيد الله لجاريتته : من بالباب ؟ فتقول له : غلامك الأعمش (تعني به الزهري وكان به عمش) وهي تظنه غلامه لكثرة ما ترى من خدمته له ووقوفه ببابه ، ويحدثون عنه أنه كان إذا خلا في بيته وضع كتبه حوله واشتغل بها عن كل أمر من أمور الدنيا إلى أن

ضاققت به امرأته ذرعاً ، فقالت له ذات ليلة : والله لهذه الكتب أشد علي من ثلاث ضرائر ، وكان من عادته أنه إذا سمع من بعض الشيوخ وعاد إلى بيته أيقظ جاريته وقال لها : اسمعي حديثي فلان بكذا ، وحديثي فلان بكذا فتقول له : مالي ولهذا الحديث ؟ فيقول لها : قد علمت أنك لا تتنفعين به ، ولكني سمعته الآن ، فأردت أن أستذكره .

الثانية : حفظه وقوة ذاكرته ، فقد كان آية عجباً في ذلك ، وقد سمعت ابن أخيه من قبل ، يحدث عنه أنه حفظ القرآن في ثمانين ليلة ، ويروي الليث عن الزهري أنه قال : ما استودعت قلبي علماً فنسيته ، وروى عنه عبد الرحمن بن إسحاق : ما استعدت حديثاً قط ، وما شككت في حديث إلا حديثاً واحداً ، فسألت صاحبي فإذا هو كما حفظت .

ومن نوادره في الحفظ ما أخرجه مؤرخ الشام ابن عساكر في تاريخه بسنده إلى عبد العزيز بن عمران : أن عبد الملك كتب إلى أهل المدينة يعاتبهم فوصل كتابهم في طومارين (صحيفتين) فقريء الكتاب على الناس عند المنبر ، فلما فرغوا وافترق الناس اجتمع إلى سعيد بن المسيب جلساؤه ، فقال لهم سعيد : ما كان في كتابه ؟ ليت أتتاً وجدنا من يعرف لنا ما فيه ؟ فجعل الرجل من جلسائه يقول : فيه كذا ، ويقول الآخر : فيه كذا ، قال : فكأن سعيداً لم يشتف فيما سأل عنه بخبرهم ، فبان ذلك لابن شهاب فقال : أتحب يا أبا محمد أن تسمع كل ما فيه ؟ قال : نعم ، فقرأه حتى جاء عليه كله كأنما كان يقرؤه من كتاب بيده .

ولقد بلغ الزهري في الحفظ أن أراد هشام بن عبد الملك أن يمتحنه بنفسه ، فسأله أن يملي على بعض ولده ، فدعا بكتاب فأملى عليه أربعمئة حديث ، ثم إن هشاماً قال له بعد شهر أو نحوه : يا أبا بكر إن ذلك الكتاب ضاع ، فدعا بكتاب فأملأها عليه ، ثم قابله هشام بالكتاب الأول فما غادر حرفاً .

ومما يظرف ذكره هنا ما يروونه عن الزهري ، أنه كان يشرب العسل كثيراً ويقول : أنه يذكر ، ويكره أكل التفاح الحامض والخل ويقول : إن كلا منهما يئسي ، ويروون عنه أنه قال : من سره أن يحفظ الحديث ، فليأكل الزبيب . . .

اشتهاره بالعلم واقبال الناس عليه :

لم يكن غريباً بعد أن غانى الزهري في صباه ما عانى من السهر والسفر وخدمته لشيوخه ، وبعد أن عرف الناس قوة حفظه ، وشدة إتقانه وأمانته وصدقه في العلم ، أن ينتشر صيته في الآفاق ، ويقبل عليه الناس من كل فج يكتبون حديثه .
قال الإمام مالك : « كان الزهري إذا دخل المدينة لم يحدث بها أحد من العلماء حتى يخرج منها ، وأدركت بالمدينة مشايخ أبناء سبعين وثمانين لا يؤخذ منهم ، ويقدم ابن شهاب وهو دونهم في السن فيُزدهم عليه » .

ثناء العلماء عليه بسعة العلم :

أخرج الذهبي في تذكرته ، والحافظ ابن عساكر في تاريخه ، أن الليث بن سعد قال : « ما رأيت عالماً قط أجمع من الزهري ، يحدث في التريغ ، فتقول : لا يحسن إلا هذا ، وإن حدث عن القرآن والسنة كان حديثه جامعاً » .

وروى الإمام مالك أن ابن شهاب قدم المدينة ، فأخذ بيد ربيعة ودخلا إلى بيت الديوان ، فلما قرب وقت العصر خرج ابن شهاب وهو يقول : « ما ظننت بالمدينة مثل ربيعة ، وخرج ربيعة يقول : ما ظننت أن أحداً بلغ من العلم ما بلغ ابن شهاب .
وقال عمرو بن دينار بعد أن اجتمع بالزهري طويلاً : « والله مثل هذا القرشي ما رأيت قط » .

مكانته في السنة :

أخرج ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ، والحافظ ابن عساكر وغيرهما ، أن عمر بن عبد العزيز قال لجلسائه يوماً : هل تأتون ابن شهاب ؟ قالوا : إنا لنفعل ، قال : فأتوه ، فإنه لم يبق أحد أعلم بسنة ماضية منه ، قال معمر : وإنَّ الحسن وضرباه لأحياء يومئذ .

وقال علي بن المديني : دار علم الثقات على الزهري وعمرو بن دينار بالحجاز وقتادة ويحيى بن أبي كثير بالبصرة ، وأبي إسحاق والأعمش في الكوفة - يعني أن غالب الأحاديث الصحاح لا تخرج عن هؤلاء الستة .

وقال عمرو بن دينار : ما رأيت أنص وأبصر بالحديث من الزهري .

وقال أيوب لسفيان بن عيينة ، ما أعلم بعد الزهري أعلم بعلم أهل الحجاز من يحيى بن بكير ، فقال له سفيان : لم يكن في الناس أحد أعلم بالسنة من الزهري •
 وقال مكحول : ما بقي على ظهرها أعلم بسنة ماضية من الزهري •
 وقال يحيى بن سعيد : ما بقي عند أحد من العلم ما بقي عند ابن شهاب •
 وهكذا تتضافر نصوص العلماء على أنه كان أعلم الناس بالسنة في عصره ، ولعل ذلك راجع إلى ما ذكره الزهري نفسه فيما رواه ابن عساكر : « مكثت خمساً وثلاثين أو ستاً وثلاثين سنة أقلل أحاديث أهل الشام إلى الحجاز وأحاديث أهل الحجاز إلى الشام ، فما أجد أحداً يطرفني بحديث لم أسمعه •
آثاره في علم السنة :

للزهري في تاريخ السنة ما أثر جلي أهمها ثلاثة :
 الأولى - تدوينه للسنة بتكليف من عمر بن عبد العزيز • وقد قدمنا في بحث (ثمار جهود العلماء في مقاومة الوضع) ما يتضح منه أن الزهري كان أول من دون السنة في عصره بعد أن أمر عمر بن عبد العزيز بذلك ، حين كتب إلى عامله بالمدينة أبي بكر بن حزم ، وإلى ولاته بالأمصار أن يجمعوا سنة رسول الله صلى عليه وسلم ، واستظهرنا هناك أن أبا بكر لم يجمع إلا جزءاً يسيراً ، وأما الذي ثابر على الجمع وعرف عنه ذلك فهو الزهري •
 قال الحافظ ابن حجر في الفتح : « أول من دون العلم ابن شهاب ، بأمر عمر ابن عبد العزيز ، كما رواه أبو نعيم من طريق محمد بن الحسن عن مالك ، قال : « أول من دون العلم ابن شهاب » •

أقول : وكذلك رأيت في تاريخ ابن عساكر نسبة تدوين السنة إلى الزهري ، وأخرج ابن عبد البر بسنده إلى عبد العزيز بن محمد الدراوردي قال : أول من دون العلم وكتبه ابن شهاب^(١) ، وبهذا يجمع بين الروايات ، ويكون للزهري فخر السبق إلى تدوين السنة وجمعها ، ثم تتابع العلماء من بعده بالجمع والترتيب •
 الثانية - تفرد به حفظ أشياء من السنن لولاه لضاعت ، فقد أخرج ابن عساكر عن الليث بن سعد ، أن سعيد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن جميل الجمحي ، قال

(١) جامع بيان العلم ٧٣/١ •

له : « يا أبا الحارث لولا ابن شهاب لذهب كثير من السنة » • وأخرج مسلم في صحيحه من كتاب الأيمان والندور ٣/١٣٦٨ : « للزهري نحو من تسعين حديثاً يرويه ولا يشاركه فيه أحد بأسانيد جيد » •

الثالثة - أنه كان أول من نبه الناس إلى العناية بالأسانيد ، وقد كانوا من قبل لا يهتمون بذلك ، قال مالك : أول من أسند الحديث ابن شهاب • ولعله قصد بذلك في بلاد الشام حيث أخرج ابن عساكر عن الوليد بن مسلم : أن الزهري قال : يا أهل الشام مالي أرى أحاديثكم ليس لها أزمة ولا خطم ؟ وتمسك أصحابنا بالأسانيد من يومئذ •

آراء علماء الجرح والتعديل فيه :

قال ابن سعد صاحب الطبقات : كان الزهري ثقة كثير العلم والحديث والرواية ، فقيها جامعاً •

وقال النسائي : أحسن أسانيد تروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة : الزهري عن علي بن الحسن عن أبيه عن جده ، والزهري عن عبيد الله عن ابن عباس ، وذكر الطريقتين الآخرين •

وقال الإمام أحمد : الزهري أحسن الناس حديثاً وأجودهم إسناداً •

وقال ابن أبي حاتم : سئل أبو زرعة : أي الإسناد أصح ، فقال : أربعة أولها ، الزهري عن سالم عن أبيه •

وقال ابن حبان في كتاب الثقات : محمد بن مسلم بن شهاب الزهري القرشي كنيته أبو بكر ، رأى عشرة من الصحابة ، وكان من أحفظ أهل زمانه وأحسنهم سياقاً لمتون الأخبار ، وكان فقيهاً فاضلاً روى عنه الناس •

وقال صالح بن أحمد : حدثني أبي قال : الزهري مدني تابعي ثقة •

وقد ذكره مسلم في مقدمة صحيحه فقال : فأما من تراه يعتمد لمثل الزهري في جلالاته وكثرة أصحابه الحفاظ المتقين لحديثه وحديث غيره إلخ •••

وقال الذهبي في تذكرة الحفاظ : وهو علم الحفاظ الإمام الحافظ الحجة •

وقال ابن حجر في تهذيب التهذيب : هو الفقيه أبو بكر الحافظ المدني أحد الأئمة والأعلام ، وعالم الحجاز والشام •

وقال ابن حجر أيضاً في التقریب : الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه • وهكذا تضافرت روايات الأئمة والحفاظ وعلماء الجرح والتعديل على توثيقه وأمانته وجلالة قدره ونبله في أعين المحدثين •

من روى عنه وخرج له :

روى عنه خلق كثير من أشهرهم : مالك وأبو حنيفة^(١) وعطاء بن أبي رباح وعمر بن عبد العزيز وابن عيينة والليث بن سعد والأوزاعي وابن جريج ، وخرج له الشيخان البخاري ومسلم ، وكتب السنن الأربعة ، ومالك في موطنه والشافعي وأحمد في مسنديهما ، ولا يخلو مسند محدث ولا حافظ من تخريج أحاديث له ، بل لا يكاد يخلو باب من أبواب الحديث إلا للزهري فيه حديث أو أثر أو رأي •

رد الشبه الواردة على الزهري :

تلك هي مكانة الزهري في العلم ، وآراء علماء المسلمين فيه ، لم يتهم أحد منهم الزهري بما لم يقع منه ، ولا أثر عن أحد منهم أي تشكيك في أمانته وثقته ودينه ، ولا نعلم في الدنيا أحداً اتهم الزهري بأمانته وصدقه في الحديث قبل هذا المستشرق اليهودي المتعصب جولد تسيهر ، وقد رأيت ما أورده من شبه عليه وها نحن أولاء نبطلها بفضل الله واحدة بعد أخرى •

صلة الزهري بالأمويين :

يزعم جولد تسيهر أن صلة الزهري بالأمويين هي التي مكنت لهم أن يستغلوه في وضع الأحاديث الموافقة لأهوائهم • ولا ندري كيف تكون الصلة بين رجل كالزهري صادق ثبت حجة ، وبين خلفاء بني أمية علامة على استغلالهم له ، وقديماً كان العلماء يتصلون بالخلفاء والملوك ، دون أن يمس هذا أمانتهم في شيء ، وعالم مثل الزهري ، إذا اتصل بهؤلاء الخلفاء أو اتصلوا به ، لا سبيل إلى أن يؤثر ذلك

(١) كما في طبقات المحدثين للسيوطي (مخطوط) .

في دينه وأماتته وورعه ، والمستفيد منه على كل حال هم المسلمون الذين يعدو شيخهم ويروح من حلقات العلم إلى مجالس الخلفاء يروي حديثاً ، أو يبث فكرة ، أو يبين حكماً ، أو يؤدب لهم ولداً أو يذكرهم بما للأمة عليهم من حقوق وما لله عليهم من واجبات •

جاء في العقد الفريد^(١) « دخل الزهري على الوليد بن عبد الملك فقال له : ما حديث يحدثنا به أهل الشام ؟ قال : وما هو يا أمير المؤمنين ؟ قال : يحدثونا أن الله إذا استرعى عبداً رعيته كتب له الحسنات ولم يكتب له السيئات ! قال الزهري : باطل يا أمير المؤمنين ! أنبيء خليفة أكرم على الله ؟ أم خليفة غير نبي ؟ قال : بل نبي خليفة قال : فإن الله تعالى يقول لنبيه داود عليه السلام : (يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحَسَابِ)^(٢) فهذا وعيد يا أمير المؤمنين لنبي خليفة فما ظنك بخليفة غير نبي ؟ قال الوليد : إن الناس ليغووننا عن ديننا « اهـ . فانظر إلى مدى ما تنتجه هذه الصلة من فائدة للأمة بين رجل كالزهري وبين خليفة كالوليد ؟ ثم انظر هل ترى موقف الزهري موقف عالم يخضع لتأثير البيت المالك ولا يخرج عن هواهم ، ويستجيب إلى رغباتهم في وضع الأحاديث على رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ أم هو موقف العالم الناصح ينصح لدين الله والمسلمين ويذب عن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم أكاذيب الوضاعين ؟ ويدفع عن خليفة المسلمين وقوعه تحت تأثير الرواة الكذابين ، فلا يستمر في ظلم ولا يتمادى في باطل !

وانظر بعد ذلك فيما رواه ابن عساكر بسنده إلى الشافعي رحمه الله أن هشام ابن عبد الملك سأل سليمان بن يسار عن تفسير قوله تعالى : (وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ)^(٣) فقال هشام : من الذي تولى كبره فيه ؟ قال سليمان : هو عبد الله بن أبي بن سلول . فقال هشام : كذبت : إنما هو علي بن

(١) الجزء الأول ص ٦٠ (الطبعة الجديدة)

(٢) سورة ص : ٢٦

(٣) سورة النور : ١١ .

أبي طالب - ويظهر أن هشاماً لم يكن جاداً فيما يقول، ولكنه يريد أن يخبر شدتهم في الحق - فقال سليمان بن يسار: أمير المؤمنين أعلم بما يقول، ثم وصل ابن شهاب، فقال له هشام: من الذي تولى كبره منهم؟ فقال الزهري: هو عبد الله بن أبي بن سلول، فقال له هشام: كذبت إنما هو علي بن أبي طالب. قال الزهري وقد امتلاً غضباً: أنا أكذب؟ لا أبالك! فوالله لو ناداني مناد من السماء أن الله أحل الكذب ما كذبت. حدثني فلان وفلان أن الذي تولى كبره منهم هو عبد الله بن أبي بن سلول، قال الشافعي: فما زالوا يعرفون به هشاماً حتى قال له: ارحل فوالله ما كان ينبغي لنا أن نحمل عن مثلك، قال ابن شهاب: ولم ذاك؟ أنا اغتصبتك على نفسي أو أنت اغتصبتني على نفسي فخل عني. قال له: لا، ولكنك استدنت ألفي ألف، فقال الزهري: قد علمت وأبوك قبلك أني ما استدنت هذا المال عليك ولا على أبيك ثم خرج مغضباً. فقال هشام: إنا نهيج الشيخ، ثم أمر فقضى عنه من دينه ألف ألف. فأخبر بذلك فقال: الحمد لله الذي هذا هو من عنده.

ذلك ما أثبتته ابن عساكر في تاريخه منذ ثمانية قرون نقلاً عن الشافعي وهو إمام من أئمة الصدق والحق من قبل أن يظهر إلى عالم الوجود رجل يرمي الزهري بالكذب ويتهمه في دينه لاتصاله بالخلفاء! ألا ترى في هذه الحادثة ما يدل على مبلغ أمانة الزهري، وعلى أن الصلة بينه وبين الخلفاء كانت أدنى وأضعف من أن تصل إلى دينه وأماتته؟ رجل يقول لخليفة المسلمين: لا أبالك! وهي كلمة لا يقولها رجل عادي لآخر مثله يحترمه، دليل على أن صلته بالخليفة ليست صلة ضعيف بقوي، ولا مخدوع بخادع، بل صلة واثق بدينه، معتر بعلمه يغضب إن كذب، ويشور! إذا حرفت حقيقة من حقائق التاريخ المتصل بصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورجل يزأر في وجه الخليفة زئير الآساد لأنه كذبه في تفسير آية من كتاب الله خلاف ما يعلم أهل العلم من قبله، هل من المعقول أن يستخذي لأهواء الخليفة، فيضع له أحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أصل لها! ألا ترى إلى قول الزهري: «أنا أكذب؟ لا أبالك! فوالله لو ناداني مناد من السماء إن الله أحل الكذب ما كذبت» إن الزهري كان من ذلك الطراز الممتاز في تاريخ

الإنسانية الذين رباهم محمد صلى الله عليه وسلم وأخرجهم للدنيا آيات باهرات في صدق اللهجة ، وسمو النفس ، والترفع عن الكذب حتى ولو كان مباحاً .

ثم ماذا يبتغي الزهري من مسابرة لأهواء الأمويين ؟ أهو يبتغي المال ؟ لقد اعترف معنا هذا المستشرق بأن الزهري لم يكن من طراز أولئك الرجال الذين يستعبدهم المال ، حيث نقل لنا عن عمرو بن دينار قوله في الزهري : « ما رأيت الدينار والدرهم عند أحد أهون منه عند الزهري ، كأنهما بمنزلة البعر » أم هو يبتغي الجاه ؟ إن المستشرق يعترف معنا بأن الزهري كان ذائع الصيت عند الأمة الإسلامية ، فأى جاه يطلب بعد هذا ؟ وإذا لم يكن الزهري طالب جاه ولا طالب مال ، وهو في دينه وجراته ، كما رأيت ، فهل يبلغ به الحمق والعباوة أن يبيع دينه للأمويين ، ويخسر سمعته بين المسلمين وهو لا يطمع في جاه ولا مال ولا منصب ؟ .

ثم إن المستشرق يصور لنا عصر بني أمية عصر ظلم وجور ، وأن الأتقياء من علماء المدينة كانوا يحاربونهم ويؤزرون عنهم ، ونحن نعلم أن الزهري نشأ بالمدينة وأخذ عن شيوخها ، جلس إلى سعيد بن المسيب حتى مات سعيد ، وأخذ عنه مالك في كل مرة يأتي بها إلى المدينة ، وظل يتردد بين المدينة والشام - كما قال الزهري - خمساً وثلاثين سنة ، فلماذا لم يبغضه علماءها ؟ لماذا لم يكذبوه لو صح أنه كذب للأمويين ؟ لماذا لم يتبرأ منه شيخه سعيد وهو الذي لم يبال بعبد الملك في سطوته وجبروته ؟ ما الذي دعاهم إلى السكوت عنه ؟ أهو الخوف ؟ لم يكونوا يعرفون خوفاً في نقد الرجال ، من الخليفة إلى أقل رجل في المجتمع ، وهب أنهم خافوه ، فلماذا لم ينقده العلماء في دولة بني العباس ؟ لماذا لم يهاجمه أنصار بني العباس ، كما هاجموا خلفاء بني أمية وأمراءهم وأعوانهم ؟ لماذا سكت عنه علماء الجرح والتعديل : من أحمد بن حنبل ويحيى بن معين والبخاري ومسلم وابن أبي حاتم وأضرابهم ممن كانوا لا يخافون في الله لومة لائم ، فكيف إذا كان النقد لرجل من أكبر رجال الدولة الأموية وأعظمهم شهرة ؟ أليس في سكوت علماء المدينة وشيوخها وفي مقدمتهم شيخه سعيد ، ثم في أخذهم عنه وأخذ العلماء عنه من كل فج ، وفي توثيق علماء الجرح والتعديل له في العصر العباسي - رغماً عن صلته بالخلفاء الأمويين - أكبر دليل على أن الرجل كان فوق متناول الشبه ،

وأرفع من أن تعلق به السنة السوء ، وأكرم من أن يوصف بكذب ، أو وضع ، أو
مبالغة لأهل الظلم والباطل ؟ •

قصة الصخرة وحديث لاتشد الرحال :

يزعم هذا المستشرق أن عبد الملك بنى قبة الصخرة ليحول بين أهل الشام
والعراق وبين الحج إلى الكعبة ، وأنه أراد أن يلبس عمله هذا ثوباً دينياً ، فوضع
له صديقه الزهري حديث : « لاتشد الرحال الخ » فهذا لعمرى عجب من أعاجيب
الافتراء والتحريف والتلاعب بحقائق التاريخ :

أولاً - إن المؤرخين الثقات لم يختلفوا في أن الذي بنى القبة (قبة الصخرة)
هو الوليد بن عبد الملك ، هكذا ذكر ابن عساكر والطبري وابن الأثير وابن خلدون
وابن كثير وغيرهم ، ولم نجدهم ذكروا ولو رواية واحدة نسبة بنائها إلى عبد الملك
ولا شك أن بناءها - كما يزعم جولد تسيهر - لتكون بمثابة الكعبة يحج الناس
إليها بدلا من الكعبة ، حادث من أكبر الحوادث وأهمها في تاريخ الإسلام والمسلمين ،
فلا يعقل أن يمر عليه هؤلاء المؤرخون مر الكرام ، وقد جرت عاداتهم أن يدونوا
ما هو أقل من ذلك خطراً أو أهمية ، كندوينهم وفاة العلماء وتولي القضاء وغير
ذلك ، فلو كان عبد الملك هو الذي بناها لذكروها ، ولكننا نراهم ذكروا بناءها في
تاريخ الوليد ، وهؤلاء مؤرخون أثبات في كتابة التاريخ ، نعم جاء في كتاب الحيوان
للدميمري نقلا عن ابن خلكان : أن عبد الملك هو الذي بنى القبة وعبارته هكذا :
« بناها عبد الملك وكان الناس يقفون عندها يوم عرفة » ورغمما عما في نسبة بنائها
لعبد الملك من ضعف ، ومن مخالفته لما ذكره أئمة التاريخ ، فإن هذا النص لاغبار
عليه ، وليس فيه ما يدل على أنه بناها ليفعل الناس ذلك ، بل ظاهره أنهم كانوا
يفعلون من تلقاء أنفسهم ، وليس فيه ذكر الحج عند القبة بدلا من الكعبة ، بل فيه
الوقوف عندها يوم عرفة ، وهذه العادة كانت شائعة في كثير من أمصار الإسلام
نص الفقهاء على كراهتها ، وفرق كبير بين الحج إليها بدلا من الكعبة ، وبين الوقوف
عندها تشبهاً بوقوف الحج في عرفة ، ليشارك من لم يستطع الحج الحجاج في شيء
من الأجر والثواب ، ولم يكن ذلك مقصوداً على قبة الصخرة ، بل كان كل مصر
إسلامي يخرج أهله يوم عرفة إلى ظاهر البلد فيقفون كما يقف الحجاج •

ثانياً - ان نص الحادثة كما ساقها جولد تسيهر بينّ البطلان، لأن بناء شيء ليحج الناس إليه كفر صريح ، فكيف يقدم عبد الملك عليه ، وهو الذي كان يلقب بـ « حمامة المسجد » لكثرة عبادته ؟ على أن خصومه طعنوا فيه بأشياء كثيرة ولم نجدتهم اتهموه بالكفر ، ولا شنعوا عليه ببناء القبة ، ولو كان الأمر ثابتاً لجعلوها في أول ما يشهرونه به .

ثالثاً - ان الزهري ولد - كما قدمنا - سنة إحدى وخمسين أو ثمان ، ومقتل عبد الله بن الزبير كان سنة ثلاث وسبعين ، فيكون عمر الزهري حينذاك على الرواية الأولى اثنين وعشرين عاماً ، وعلى الثانية خمسة عشر ، فهل من المعقول أن يكون الزهري في تلك السن ذائع الصيت عند الأمة الإسلامية بحيث تتلقى منه بالقبول حديثاً موضوعاً يدعوها فيه للحج إلى القبة بدلاً عن الكعبة ؟

رابعاً - إن نصوص التاريخ قاطعة بأن الزهري في عهد ابن الزبير لم يكن يعرف عبد الملك ولا رآه بعد ، فالذهبي يذكر لنا أن الزهري وفد لأول مرة على عبد الملك في حدود سنة ثمانين ، وابن عساكر روى أن ذلك كان سنة اثنتين وثمانين ، فمعرفة الزهري لعبد الملك لأول مرة إنما كانت بعد قتل ابن الزبير ببضع سنوات ، وقد كان يومئذ شاباً بحيث امتحنه عبد الملك ، ثم نصحه أن يطلب العلم من دور الأنصار ، فكيف يصح الزعم بأن الزهري أجاب رغبة صديقه عبد الملك فوضع له حديث بيت المقدس ليحج الناس إلى القبة في عهد ابن الزبير ؟ .

خامساً - إن حديث لانشد الرجال . . . إلخ . روته كتب السنة كلها ، وهو مروى من طرق مختلفة غير طريق الزهري ، فقد أخرجه البخاري عن أبي سعيد الخدري من غير طريق الزهري ، ورواه مسلم من ثلاث طرق إحداها من طريق الزهري وثانيتها من طريق جرير عن ابن عمير عن قزعة عن أبي سعيد ، وثالثتها من طريق ابن وهب عن عبد الحميد بن جعفر عن عمران بن أبي أنس عن سلمان الأغر عن أبي هريرة . فالزهري لم ينفرد برواية هذا الحديث ، كما يزعم جولد تسيهر ، بل شاركه فيه غيره كما سمعت ، وقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عن حكم زيارة بيت المقدس والصلاة فيه - وهو ممن ينكر السفر لأجل

زيارة القبور^(١) - فقال : ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تشد الرحال ... إلخ وهو في الصحيحين من حديث أبي سعيد وأبي هريرة وقد روي من طرق أخرى ، وهو حديث مستفيض متلقى بالقبول ، أجمع أهل العلم على صحته وتلقيه بالقبول والتصديق ، واتفق علماء المسلمين على استحباب السفر إلى بيت المقدس للعبادة المشروعة فيه ، وكان ابن عمر يأتي إليه فيصلي « اه •

سادساً - إن هذا الحديث رواه الزهري عن شيخه سعيد بن المسيب ، ومن المعلوم أن سعيداً ما كان ليسكت عن الزهري لو أنه وضع هذا الحديث على لسانه إرضاء لأهواء الأمويين ، وهو الذي أودى من قبلكم وضرب ، وقد توفي سعيد (سنة ٩٣) من الهجرة أي بعد مقتل ابن الزبير بعشرين سنة ، فكيف سكت سعيد عن هذا كل هذه المدة ، وقد كان جبلاً شامخاً من جبال القوة في الحق لا يسالي في الله لومة لائم ؟ •

سابعاً - لو فرضنا أن الزهري وضع هذا الحديث إرضاء لعبد الملك ، فلم لم يصرح فيه بفضيلة قبة الصخرة وقد أراد عبد الملك أن يحج الناس إليها ؟ كل ما في هذا الحديث وما صححوه من أحاديث بيت المقدس فضل الصلاة فيه وفضل زيارته غير مقيدة بوقت معين ، وهذا شيء أثبتته القرآن جملة ، فأين هذا مما يريد عبد الملك من الحج إلى القبة بدلاً من الكعبة في أيام الحج •

ثامناً - إن حديث لا تشد الرحال الذي صححه العلماء لا يربط بما ورد في فضائل بيت المقدس والصخرة أو غيرها من أحاديث مكذوبة ليس للزهري رواية فيها ، وقد نقدها العلماء جميعاً ، حتى قالوا : كل حديث في الصخرة فهو كذب • وقالوا : لم يصح في فضل بيت المقدس إلا ثلاثة أحاديث : حديث « لا تشد الرحال » وحديث : « سئل عن أول بيت وضع في الأرض قال : المسجد الحرام ، قيل : ثم ماذا ؟ فقال : المسجد الأقصى » • وحديث : « إن الصلاة فيه تعدل سبعمائة صلاة في غيره » •

(١) كان هنا في الطبعة الأولى : (وهو ممن ينكر زيارة القبور) ثم عدلت ، لأنه هكذا حقيقة رأيه ، كما يظهر من كتبه ومنها « الجواب الباهر » وغيره •

قصة إبراهيم بن الوليد الأموي :

زعم جولد تسيهر أن ابراهيم بن الوليد الأموي جاء إلى الزهري بصحيفة ، وطلب منه أن يأذن له بنشر أحاديث فيها على أنه سمعها منه ، فأجازه الزهري من غير تردد ، وقال له : من يستطيع أن يجيزك بها ؟ وهكذا استطاع الأموي أن يروي ما كتب في الصحيفة على أنها مروية عن الزهري ، وهنا أخطاء ومغالطات :

أولاً - إن ابن عساكر صرح بسماع إبراهيم من الزهري ، فيكون إبراهيم قد عرض على شيخه صحيفة سمعها منه ، وهذا يسمى في اصطلاح المحدثين (عرض المناولة) قال الشيخ ابن الصلاح في مقدمته : القسم الرابع من أنواع تحمل الحديث (المناولة) فإن كان معها إجازة مثل أن يناول الشيخ الطالب كتاباً من سماعه ويقول : إرو هذا عني ، أو يأتيه الطالب بكتاب قد سمعه من الشيخ فيتأمله الشيخ ، ثم يقول له : إرو عني هذا ، ويسمى هذا (عرض المناولة) وقد قال الحاكم : إن هذا سماع عند كثير من المتقدمين ، وحكوه عن مالك والزهري وربيعه ويحيى بن سعيد ومجاهد وسفيان الخ^(١) . وقال أيوب : كنا نعرض العلم على الزهري ، وقال عبيد الله بن عمر : أتيت الزهري بكتاب فتأمله ، ثم قال : أجزيك به ، ومثله أخبر به كثير من تلاميذ الزهري كانوا يعرضون عليه أحاديثه التي سمعوها منه فيتأملها ويجيزهم بها ، وما صنع إبراهيم بن الوليد - إن صحت الرواية - إنما هو من هذا القبيل حتماً ، يؤكد تصريحه بالعرض كما في رواية ابن عساكر والعرض - كما رأيت - إعطاء الشيخ الكتاب ليتأمله ، ثم يجيزه . أما أن يكون إبراهيم دون أحاديث من عنده ، ثم طلب من الزهري أن يسمح له بروايتها عنه ووافق الزهري على ذلك ، فهذا ما يستحيل صدوره من رجل كالزهري كان ذائع الصيت عند الأمة الإسلامية ، وما ذاع صيته إلا بأمانته وصدقه وضبطه .

ثانياً - إن قول الزهري : من يستطيع أن يجيزك بها ، أصله كما نقل ابن عساكر : ومن يجيزك بها غيري ؟ وليس في هذا شيء ، فغير الزهري لا يستطيع أن يجيز تلاميذ الزهري كإبراهيم بأحاديث لم يسمعوها إلا من شيخهم على أنه

(١) مقدمة ابن الصلاح ٧٩ واختصار علوم الحديث . ص ١٤١ .

كان أعلم أهل زمانه بالسنة ، وقد نقلنا قول غير واحد من أئمة الحديث أنه لولاه لضاعت أشياء كثيرة من السنة ، واعترف مسلم له بأنه يروي تسعين حديثاً لا يرويها غيره ، فيكون معنى قوله لإبراهيم ، هو : ومن يعلم بهذه الأحاديث غيري حتى يجيزك بها ؟ وليس معناه أنه لا يجزئ أحد من المسلمين أن يبيح له وضع الأحاديث غيري ••

ثالثاً - ان إبراهيم هذا لم ترو له كتب السنة عندنا شيئاً ، ولم تذكره كتب الجرح والتعديل ، لافي الثقات ولا في الضعفاء والمتروكين ، فأين هذه الأحاديث التي نشرها على الناس ياذن من الزهري ؟ وأين موضعها من كتب السنة ؟ ومن رواها عنه ؟ وكيف اختلفت هذه الصحيفة فلم يبق لها مكان في كتاب التاريخ ؟

قول الزهري : أكرهونا على كتابة أحاديث

ثم زعم جولد تسيهر أن الزهري اعترف اعترافاً خطيراً في قوله الذي رواه عنه معمر : « إن هؤلاء الأمراء أكرهونا على كتابة أحاديث » وأن ذلك يفهم استعداد الزهري لأن يكسو رغبات الحكومة باسمه المعترف به عند الأمة الإسلامية •

قدمنا لك عند الحديث عن صدق الزهري وجرأته ، أنه أبعد الناس عن الرضوخ لأهواء الحاكمين ، وذكرنا لك من الوقائع التاريخية بينه وبين خلفاء بني أمية ما تجزم معه بأنه ليس ذلك الرجل المستعد لأن يكسو رغبات الحكومة باسمه المعترف به عند المسلمين •

أما هذا النص الذي نقله فيه تحريف متعمد يقرب المعنى رأساً على عقب ، وأصله كما في ابن عساكر وابن سعد : أن الزهري كان يمتنع عن كتابة الأحاديث للناس - ويظهر أنه كان يفعل ذلك ليعتمدوا على ذاكرتهم ، ولا يتكلموا على الكتب كما ذكرنا من قبل - فلما طلب منه هشام وأصر عليه أن يملئ على ولده ليمتحن حفظه كما تقدم ، وأملئ عليه أربعمائة حديث ، خرج من عند هشام وقال بأعلى صوته : « يا أيها الناس إنا كنا منعناكم أمراً قد بدلناه الآن لهؤلاء ، وإن هؤلاء الأمراء أكرهونا على كتابة « الأحاديث » فتعالوا حتى أحدثكم بها فحدثهم بالأربعمائة الحديث » هذا هو النص التاريخي لقول الزهري ، وقد رواه الخطيب بلفظ آخر

وهو : كنا نكره كتاب العلم - أي كتابته ، حتى أكرهنا عليه هؤلاء الأمراء فرأينا أن لا نمنعه أحداً من المسلمين • اهـ (١) •

فانظر كم الفرق بين أن يكون قول الزهري ، كما روى جولد تسيهر « أكرهونا على كتابة أحاديث » وبين أن يكون قوله كما رواه المؤرخون : « أكرهونا على كتابة الأحاديث » أو كما رواه الخطيب « على كتاب العلم » ثم انظر إلى هذه الأمانة العلمية حذف « ال » من « الأحاديث » فقبلت الفضيلة رذيلة • • حيث كان النص الأصلي يدل على أمانة الزهري وإخلاصه في نشر العلم ، فلم يرض أن يبذل للأمراء ما منعه عن عامة الناس إلا أن يبذله للناس جميعاً ، فإذا أمانة هذا المستشرق تجعله ينسب للزهري أنه وضع للأمراء أحاديث أكرهوه عليها ، فأين هذا من ذلك؟؟

ذهابه للقصر وتحركه في حاشية السلطان :

ثم يقول جولد تسيهر : « ولم يكن الزهري من أولئك الذين لا يمكن الاتفاق معهم ، ولكنه كان ممن يرى العمل مع الحكومة ، فلم يكن يتجنب الذهاب إلى القصر ، بل كان يتحرك كثيراً في حاشية السلطان » •

قدما لك أن تردد العلماء على مجالس الخلفاء لا يطعن في أماتهم ودينهم ، ولا يجعلهم صرعى أهواء الخلفاء ونفوذهم ، وقدما لك أدلة على سمو الصلة التي كانت بين الزهري وخلفاء بني أمية ، وأنها صلة العالم المعترف بعلمه ودينه ومكاتبه العالم الذي لا يتردد عن مجابهة الخليفة في أية لحظة بالحق حين يجد من واجب الحق أن يقف هذا الموقف ، وقديماً تردد الصحابة على معاوية ، وتردد التابعون على الأمويين ، وتردد أبو حنيفة على المنصور ، وكان أبو يوسف من أشد الناس ملازمة لهارون الرشيد ، ومع ذلك فلم يطعن فيهم أحد ، ولم ينزلهم عن مرتبة العدالة لأنهم خالطوا السلاطين أو جالسوهم •

حجه مع الحجاج :

وهذا الذي زعمه « جولد تسيهر » ليزيد في التنفير من الزهري والتدليل على

(١) تقييد العلم ص ١٠٧ •

قلة دينه هو زعم باطل ، فالزهري لم يكن مع الحجاج في حاشيته حين حج ، وإنما كان مع عبد الله بن عمر حين اجتمع مع الحجاج ، وإليك النص على حقيقته كما ورد في تهذيب التهذيب لابن حجر : « أخرج عبد الرزاق في مصنفه عن الزهري قال: كتب عبد الملك إلى الحجاج أن اقتدِ بـابن عمر في المناسك ، فأرسل إليه الحجاج يوم عرفة إذا أردت أن تروح فأذرتك ، فراح هو وسالم وأنا معهما ، قال ابن شهاب : وكنت صائماً فلقيت من الحر شدة » فالزهري ، إنما كان مع عبد الله بن عمر حين اجتمعا بالحجاج في الحج لا في معية الحجاج .

تربيته لأولاد هشام :

وقد زعم « جولد تسيهر » أنه مما يطعن به على الزهري أن هشاماً جعله مريباً لولي عهد ، وهذا عدا ما فيه من الخطأ التاريخي ، فإن ولي عهد هشام هو ابن أخيه الوليد بن يزيد ، تنفيذاً لوصية أخيه يزيد بن عبد الملك ، وقد كان الوليد هذا ماجناً مستهتراً بينه وبين الزهري من العداوة والجفاء ما بين الأخيار والأشرار ، وإنما كان الزهري مريباً لأولاد هشام حين حج معه سنة ست ومائة وعدا هذا الخطأ التاريخي ، فإننا لا ندري أي ريب يلحق بالزهري إذا ربي أولاد هشام ؟ أليس ذلك خيراً من أن يتولى تهذيبهم الخلعاء والماجنون وأعداء الله وأعداء رسوله ؟ على أن التاريخ يحدثنا أن أولاد هشام كانت لهم غزوات موفقة في بلاد الروم ، ولهم أياد بيضاء في نشر الإسلام في أصقاع كثيرة ، أفليس من الإنصاف أن نرجع شيئاً من الفضل في ذلك إلى شيخهم الزهري ، لاسيما والمؤرخون يذكرون عنه أنه كان « جندياً جليلاً » وأنه قدم الشام مرة يريد الغزو ، وأنه كان يلبس زي الجنود .

تولييه القضاء :

وأخيراً يعيب « جولد تسيهر » على الزهري أنه تولى القضاء ليزيد الثاني ، وقد كان عليه - لو كان تقياً - أن يهرب كما هرب الشعبي والصالحون ، فهل هذا النقد حق ؟ أما منصب القضاء فما نعلم أحداً عدّه موجباً للجرح والاثام في العدالة ، وقد ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم القضاء علي بن أبي طالب ومعاذ بن جبل ومعقل بن يسار وغيرهم ، وتولى كثيرون من التابعين القضاء لبني أمية وغيرهم ،

وهذا شريح ، وأبو إدريس الخولاني ، وعبد الرحمن بن أبي ليلى ، والقاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ، وكثير غيرهم تولوا القضاء في عهد بني أمية ، ومنهم من تولى القضاء للحجاج نفسه ، وما نعلم أن أحداً جرح هؤلاء العلماء لتوليهم القضاء ، أما أن الشعبي كان يهرب من القضاء ، وأنه حارب الحجاج مع ابن الأشعث ، فهذا هنا مغالطة منكرة ، إذ الواقع أن الشعبي بعد أن حارب الحجاج تولى القضاء في عهد الحجاج ليزيد بن عبد الملك بعد خمود فتنة ابن الأشعث، فلماذا تجاهل آخر الأمر الذي كان عليه الشعبي وهو الأولى بالاحتجاج ؟

أما زعمه بأن الأتقياء كان يتحرزون من القضاء ويعدون توليه مسقطاً للثقة بالقاضي ، واحتججه بحديث « من ولى القضاء أو جعل قاضياً فقد ذبح بغير سكين^(١) » فهذا نقل عن أئمتنا لا يتفق مع الواقع ، فقد نصوا على أن القضاء تعترية الأحكام الخمسة ، وأن تولى القضاء للظلمة جائز بلا نزاع ، وأن المراد بقوله : من تولى القضاء الخ . . . حث القاضي على أن يتوقى الحكم ويعدل فيه .

قال شيخ الإسلام المرغيناني في الهداية : ويجوز التقليد من السلطان الجائر كما يجوز من العادل ، لأن الصحابة رضي الله عنهم تقلدوا من معاوية رضي الله عنه ، والحق كان بيد علي في نوبته ، والتابعون تقلدوا من الحجاج وكان جائراً ، إلا إذا كان لا يمكنه من القضاء بحق^(٢) اه .

وقال ابن العربي من علماء المالكية عند شرحه لكتاب القضاء في الترمذي « والولاية ليست بفرض على الأعيان وإنما هو على الكفاية ، فلو دعا الإمام إلى العون جميع الناس ، فلم يقبلوا الأثموا ، وإذا قبل بعضهم أجروا وسقط الفرض عن الباقين » اه .

وقال ابن فرحون في تبصرة الحكام : « واعلم أن كل ما جاء من الأحاديث

(١) أخرجه أبو داود والترمذي عن أبي هريرة وقال : حسن غريب (٦/٦٦) (سنن الترمذي بشرح ابن العربي) .

(٢) فتح القدير : ٣٦٤/٦ .

التي فيها تخويف ووعيد ، فإنما هي في حق قضاة الجور العلماء ، أو الجهال الذين يدخلون أنفسهم في هذا المنصب بغير علم ، ففي هذين الصنفين جاء الوعيد^(١) .

وبهذا يتبين لنا أن القضاء ليس كما أراد أن يصوره لنا «جولدسيهر» مسقطاً للعدالة ، بل هو شرف عظيم ، ولو لم يكن فيه إلا النيابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، في الحكم بين الناس بما أنزل الله ، لكفاه شرفاً وفضلاً . نعم فرء كثير من العلماء من القضاء ، وتحمل بعضهم في سبيل ذلك بعض الأذى ، ولكنهم لم يفعلوا هذا لأنه مسقط للعدالة وداعية إلى الجرح ، بل فعلوه بداعي الورع والزهد وتحرزهم من أن يلقوا الله وعليهم تبعات من أمور الناس ، قال ابن العربي تعليلاً لامتناع بعض الصحابة عن تولي القضاء : « إن المرء فيما يعمل من الأعمال الصالحة ينبغي أن يكون على وجل من التقصير في شروطها ، وعلى تقية من عدم القبول لها مما دخل فيها بما لا يحصيه ، وهذا فيما كان من الطاعة يختص به لا يتعداه ، فكيف بما يتعلق بحقوق العباد التي نيطت به وألّزمت طوق عنقه ، فالوجل في ذلك يجب أن يكون أكثر والتقية ينبغي أن تتخذ أعظم » .

وبعد فهذا بحث مستفيض حول الإمام الزهري رضي الله عنه ، وما حاول أن يلصقه به المستشرق « جولدسيهر » من تهم وأباطيل ، إن صحت أذهبت الثقة بهذا الإمام ويحديته ومروياته ، وإذا ذهبت الثقة به فقد ذهبت الثقة بكتب السنة كلها ، لما ذكرناه لك من عظيم مقام الزهري في علم السنة ، ولأنه أول من دونها ، ولكننا - بحمد الله - كشفنا الستار عن تلك الأباطيل ، وبيننا ما فيها من تحامل على هذا الإمام العظيم الذي كان كما قال شيخ الإسلام « ابن تيمية » خادم الإسلام سبعين سنة .

إن إماماً كالزهري كان يقول : « ما عبد الله بشيء أفضل من العلم ، إن هذا العلم أدب الله الذي أدب به بيه عليه الصلاة والسلام ، وهو أمانة الله إلى رسوله ليؤديه على ما أدى إليه ، فمن سمع علماً فليجعله أمامه حجة فيما بينه وبين الله عز

(١) ٩/١ - ١٠ على هامش فتح العلي المالك .

وجل » وكان يقول : « إن للتعليم غوائل ، فمن غوائله أن يتركه العالم حتى يذهب علمه ، ومن غوائله النسيان ، أما ومن غوائله الكذب فيه وهو أشد غوائله » إن إماماً كهذا الإمام العظيم ، كان في حياته علماً من أعلام الهدى ، وسيظل كذلك إلى ما شاء الله ، رغم أنف الجاحدين والمتعصين والمبطلين ، والحمد لله رب العالمين .

عود إلى مناقشة شبه المستشرقين

٩ - تفسير الأمويين الحياة الدينية :

ثم يقول المستشرق « جولد تسيهر » بعد أن فرغ من الكذب على الزهري : « ولم يقتصر الأمر على وضع أحاديث سياسية أو لصالح البيت الأموي ، بل تعدى ذلك إلى الناحية الدينية في أمور العبادات التي لا تنفق مع ما يراه أهل المدينة ، مثل ما هو معروف من أن خطبة الجمعة كانت خطبتين ، وكان يخطب الخلفاء وقوفاً ، وأن خطبة العيد كانت تتبع الصلاة فغير الأمويون من ذلك ، فكان يخطب الخليفة خطبة الجمعة الثانية جالساً ، وجعلوا خطبة العيد قبل الصلاة ، واستدلوا لذلك بما رواه رجا بن حيوة من أن الرسول والخلفاء كانوا يخطبون جالساً في حين قال جابر بن سمرة : من حدثكم أن رسول الله خطب جالساً فقد كذب . ومثل ذلك ما حصل من زيادة معاوية في درجات المنبر ، وما كان من جعله المقصورة التي أزالها العباسيون بعد ذلك ، كما لم يقتصر الأمر على نشر أحاديث ذات ميول ، بل تعداه إلى اضهاد أحاديث لا تمثل وجهات النظر الرسمية والعمل على إخفائها وتوهينها ، فمما لا شك فيه أنه كانت أحاديث في مصلحة الأمويين اختفت عند مجيء العباسيين » .

إن هذا الرجل يتكلم بعقلية غريبة عنا - نحن المسلمين - بل بعقلية غريبة عن المحيط العلمي ، وذلك أن الناس ما زالوا منذ قديم الزمان حتى اليوم ، يرون من بعض الملوك الحاكمين إجراءات تتعلق بالمحافظة على حياتهم أحياناً ، أو تتعلق بزيادة مظاهر العظمة والنفوذ ، أو يقومون بإصلاحات تتعلق ببلادهم وأماكن العبادة فيها ، وقد يكون لهؤلاء الملوك مخالفون كما يكون لهم مؤيدون ، ومع ذلك فلا يخطر في بال أحد أن مثل هذه المظاهر تدل على تلاعب بالدين ، أو استخدام للعلماء

في سبيل هذا التلاعب بالدين ، يقع هذا بين سمعنا وبصرنا ، ووقع لمن قبلنا وما زال الخلفاء والملوك منذ عصر الصحابة حتى اليوم يفعلون مثل هذا ، فها هو أبو بكر يجمع القرآن في مصحف ، وعمر يجمع الناس على التراويح وعثمان يُحدث الأذان الأول يوم الجمعة خارج المسجد ، وعمر بن عبد العزيز يزيد في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وهاهم الملوك والرؤساء يجددون المساجد ويزيدون فيها وينقصون ، ويتخذون من الحيطة لأنفسهم عند الذهاب إلى الصلاة ما يدفع عنهم خطراً متوهماً أو متوقفاً ، فلماذا لا يعتبر عمل هؤلاء تزييداً في الدين يدل على انحراف عنه ؟ ونعتبر مثل زيادة معاوية في درجات المنبر ، واتخاذة المقصورة دليلاً على تغيير الحكام الأمويين للحياة الدينية ؟ إن المنبر غيّر على عهد الرسول صلى الله عليه وسلم في حياته ، فبعد أن كان رسول الله يقف بجانب جذع النخل ، اتخذ منبراً من ثلاث درجات ، حين تزايد الناس في المسجد ، واحتاج الأمر إلى مكان عال ليسمع البعيد كما يسمع القريب ، فما الذي يمنع من زيادة الدرجات على هذا إذا اتسع المسجد أكثر من ذلك ؟ وزاد الناس فيه عما كانوا عليه في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم ؟ لا شيء يمنع من هذا لاديناً ولا شرعاً ولا تقىً ولا ورعاً ، وهذا هو ما فعله معاوية حين زاد درجات المنبر ، أما اتخاذة المقصورة ، فليس لتغيير الحياة الدينية ، بل حيطة لنفسه من الاغتيال بعد أن تأمر الخوارج عليه وعلى عليٍّ وعمرو بن العاص . فلما قتل علي ونجا هو وعمرو ، رأى من الحيطة أن لا يصلي مختلطاً بالناس بل في مقصورة تمنع عنه الأذى ، وقد ذكر ذلك ابن خلدون في صريح العبارة (١) .

أما الجلوس في الخطبة الثانية، فنحن نعتزف بأنه تغيير من شكل العبادة بدأ به معاوية ، ولكن لا تعمّداً لهذا التغيير ، بل اضطراراً حين كثر شحمه ولحمه ، فلم يعد يستطيع الوقوف كثيراً ، قال الشعبي : « أول من خطب الناس قاعداً معاوية وذلك حين كثر شحمه وعظم بطنه » (٢) ومع ذلك فقد لقي من إنكار العلماء يومئذ

(١) المقدمة : ٢٩٩

(٢) تاريخ الخلفاء للسيوطي ١٤٣ نقلا عن ابن قتيبة .

ما يعطيك الدليل القاطع على أن علماءنا لم يكونوا ياملون في حق أو يتساهلون في إنكار منكر يعتقدونه •

أخرج البيهقي عن كعب بن عجرة ، أنه دخل المسجد يوم الجمعة وعبد الرحمن ابن الحكم ^(١) ، يخطب قاعداً ، فقال : انظروا إلى هذا الخبيث يخطب قاعداً ، والله تعالى يقول لرسوله : (وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا اتْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا) ^(٢) ومع ذلك فلم يحتج ابن الحكم بحديث ، ولم يدّع في ذلك سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم •

أما ما ادّعاه « جولد تسيهر » من أن رجاء بن حيوة روى لهم أن رسول الله والخلفاء كانوا يخطبون جلوساً ، فهذا كذب على رجاء ، واقتراء على إمام ثقة من أئمة المسلمين ، ويستحيل أن يقول رجاء هذا في عصر لا يزال فيه كثير من الصحابة يدافعون عن سنة رسول الله دفاع المستميت ، ولم نجد لنسبة هذا الحديث إلى رجاء أثراً في أي كتاب من كتب السنة المعتمدة ، ولعله رآه في كتاب ككتاب ألف ليلة وليلة ، الذي كثيراً ما اعتمد عليه في النقل أثناء بحوثه العلمية ، أو في كتاب « حياة الحيوان » للمميري الذي يتقل عنه كثيراً ، ورجاء بن حيوة عند أئمة الحديث ثقة حافظ قال الذهبي ^(٣) قال ابن سعد : كان رجاء فاضلاً ثقة كثير العلم ، وقال

ابن عون : لم أر مثل رجاء بالشام ولا مثل ابن سيرين بالعراق ولا مثل القاسم بالحجاز ، قال الذهبي : قلت : هو الذي أشار على سليمان باستخلاف عمر بن عبد العزيز ، فذنب هذا الإمام الثقة في نظر جولد تسيهر أنه كان بالشام وكان متصلاً بخلفاء الأمويين كذنب الزهري تماماً •

وأما قول جابر بن سمرة : من حدثكم أن رسول الله خطب جالساً فقد كذب ، فليس فيه رد على حديث وضع بالفعل ، بل يحتمل أن يكون رداً لما قد يطرأ في أذهانهم من جواز ذلك ، فقطع لهم بأنه مخالف لسنة رسول الله قطعاً •

(١) البيهقي ١٦٦/٣ ورواه مسلم في صحيحه (٨٦٤) إلا أنه قال فيه (عبد الرحمن بن أم الحكم) .
(٢) الجمعة : ١١ .
(٣) تذكرة الحفاظ : ١١١/١

وأما تقديم الخطبة على الصلاة في العيد ، فقد اعتذر مروان عن ذلك بأنه فعله مضطراً ، لأن الناس لم يعودوا يستمعون إلى خطبهم بعد انتهاء الصلاة ، ولم يرد عنه أنه احتج لذلك بحديث أو أنه دفع بعض أتباعه إلى وضع حديث يؤيد ذلك ، ومع هذا فقد أنكر عليه الصحابة والتابعون .

أخرج البخاري في صحيحه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه أنكر علي مروان والي المدينة من قبل معاوية تقديم الخطبة على صلاة العيد، وجذبه من ثوبه، فجدبه مروان فارتفع فخطب ، فقال أبو سعيد فقلت له : غيرتم والله ، فقال : يا أبا سعيد قد ذهب ما تعلم ، فقلت : ما أعلم والله خير مما لا أعلم ، فقال مروان : إن الناس لم يكونوا يجلسون لنا بعد الصلاة . وأخرج مسلم بهذا المعنى ما يؤيده .

فأين ترى استدلال مروان بالحديث ؟ وأين ترى استدلال معاوية على الخطبة جالساً وعلى اتخاذها المقصورة وزيادة درجات المنبر بالحديث ؟ نحن لانزاع في وقوع هذه الحوادث ، ولكن الذي ننازع فيه اتخاذ هذه الحوادث التي وقعت من أصحابها اجتهاداً وظروف خاصة اختضتها ، دليلاً على أنهم أرادوا تغيير الحياة الدينية ووضعوا الأحاديث لذلك، وهذا ما لم يقع، بل الواقع أن هؤلاء المستشرقين يخطون فيه على غير هدى ، ويتوهمون الأمر فيحكمون فيه بحكم قاطع ، ثم لا يستطيعون أن يجدوا لما تخيلوا دليلاً .

وأما زعم المستشرق بأنه مما لا شك فيه أنه كانت هناك أحاديث في مصلحة الأمويين قد اختفت عند مجيء العباسيين ، فهذا الذي لا يشك فيه المستشرق هو عندنا كل الشك ، إذ نحن نسأله : أين هي هذه الأحاديث ؟ وكيف اختفت ؟ وكيف عمل العباسيون على إخفائها نهائياً ؟ هل منعوا علماء الحديث من ذكرها في أسانيدهم ؟ نعم لئن كان اختفى بعض الحديث في عصر دون عصر ، فذلك اختفاء الكذب حين يفتضح ، والباطل حين ينهزم ، وإنما يختفي من ميادين الكتب الصحيحة والمسانيد الموثوقة ، أما أن تختفي من الوجود هي وأصحابها ورواتها ومدونها ، فهذا ما لم نعلم له مثيلاً في تاريخنا ، وتتحداهم أن يأتونا بمثال واحد عليه .

١٠ - كذب الصالحين وتدليس الحديث :

ثم استدل المستشرق لتأييد قوله بما قدح به بعض العلماء « فمن ذلك : قول المحدث أبي عاصم النبيل : ما رأيت الصالح يكذب في شيء أكثر من الحديث ، ويقول مثل ذلك يحيى بن سعيد القطان ، ويقول وكيع عن زياد بن عبد الله البكائي : إنه - مع شرفه في الحديث - كان كذوباً (وقد سبق إنكار ابن حجر ورود هذه الكلمة فيه) • ويقول يزيد بن هارون : إن أهل الحديث بالكوفة في عصره ما عدا واحداً كانوا مدلسين حتى السفينان ذكرا بين المدلسين » •

قدمنا لك في أوائل هذه الرسالة جهود العلماء لمقاومة الوضع والوضايع وأنه كان من مظاهر هذه الجهود نقد الرواة نقداً دقيقاً وتصنيفهم إلى من يقبل حديثه ، ومن يرد ومن يتوقف فيه ، وأنهم حصروا الوضايع في فئات ، منهم الزاهدون والجهلة الذين حملهم جهلهم على وضع الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتساباً وحسن نية ••• وقد كشف العلماء أمرهم ، وبينوا حقيقتهم ، حتى لا يخدع الناس بمظاهر صلاحهم عن غفلة قلوبهم ، ومن ذلك ما ذكره هذا المستشرق من قول أبي عاصم : « ما رأيت الصالح يكذب في شيء أكثر من الحديث » • فإنه واضح أنه ليس المراد منه الصلاح الحقيقي الذي يتمثل في صلاح العلماء وأئمة الدين وحفاظ الحديث ، بل هو ذلك الصلاح الذي تحدثنا عنه ، وإلا لكان يجب أن يكون سعيد ابن المسيب وعروة والشافعي ومالك وأحمد وأبو حنيفة والحسن والزهري من أكذب الناس في الحديث ، ومن يقول بهذا ؟ ويدلك على ذلك أن قول يحيى بن سعيد القطان الذي قال بمثل ما قال أبو عاصم قد ذكره مسلم في مقدمة صحيحه وهو يتحدث عن وجوب الاحتياط في قبول الأخبار وعدم الأخذ ممن كثر غلظه وساءت عقيدته وعرفت غفلته ، كهؤلاء الصالحين ، ثم قال مسلم بعد ما ذكر قول يحيى بن سعيد القطان : أي يجري الكذب على لسانهم ولا يتعمدونه • فهل ترى مسلماً يريد بالصالحين هنا أئمة الحديث الثقات المشتهين فيكونوا كذابين ؟ أم يخرج هؤلاء المحدثين الثقات عن حظيرة الصلاح فيكون البخاري وأحمد والأوزاعي ومسلم نفسه غير صالحين ؟ واسمع تفسيراً آخر للصالحين غير ما ذكرناه من قبل • قال الشعراني في العهود الكبرى : وسمعت شيخنا شيخ الإسلام زكريا رحمه الله يقول : إنما قال

بعض المحدثين : « أكذب الناس الصالحون » لغلبة سلامة بواطنهم ، فيظنون بالناس الخير ، وأنهم لا يكذبون على رسول صلى الله عليه وسلم ، فمرادهم بالصالحين المتعبدون الذين لا غوص لهم في علم البلاغة فلا يفرقون بين كلام النبوة وغيره ، بخلاف العارفين ، فإنهم لا يخفى عليهم ذلك (١) .

أما ما نقله « جولد تسيهر » من قول وكيع عن زياد بن عبد الله البكائي من أنه كان مع شرفه في الحديث - كذوباً . فهذه إحدى تحريفات هذا المستشرق الخبيث ، فأصل العبارة كما وردت في التاريخ الكبير للإمام البخاري : وقال ابن عقبة السدوسي عن وكيع : هو (أي زياد بن عبد الله) أشرف من أن يكذب . اهـ من القسم الأول الجزء الثاني ص ٣٢٩ .

فأنت ترى أن وكيعاً ينفي عن زياد بن عبد الله الكذب مطلقاً لا في الحديث فحسب ، وأنه أشرف من أن يكذب ، فحرفها هذا المستشرق اليهودي إلى أنه كان - مع شرفه في الحديث - كذوباً . وهكذا تكون أمانة هذا المستشرق !

وأما أمر التدليس فليس هو كما يتبادر من لفظه اللغوي أنه الغش والتزوير الذي يعتبر صاحبه كذاباً مزوراً ، بل هو اصطلاح خاص بالمحدثين وهو عندهم قسمان . وإليك عبارة الشيخ ابن الصلاح رحمه الله :

« التدليس قسمان : أحدهما : تدليس الإسناد ، وهو أن يروي عن لقيه ما لم يسمع منه ، موهماً أنه سمعه منه ، أو عن عاصره ولم يلقه موهماً أنه قد لقيه وسمعه عنه ، والثاني : تدليس الشيوخ وهو أن يروي عن شيخ حديثاً سمعه منه ، فيسميه أو يكتبه أو ينسبه أو يصفه بما لا يعرف به كي لا يعرف ، أما القسم الأول فمكروه جداً ذمه أكثر العلماء ، وبعد أن ذكر اختلافهم في قبول رواية المدلس . قال : والصحيح التفصيل ، وهو أن ما رواه المدلس بلفظ محتمل لم يبين فيه السماع والاتصال حكمه حكم المرسل وأنواعه ، وما رواه بلفظ مبين للاتصال نحو سمعت وحدثنا وأخبرنا وأشباهاها فهو مقبول محتج به ، وفي الصحيحين وغيرهما من الكتب

(١) قواعد التحديث للقاسمي : ١٤٧

المعتمدة من حديث هذا الضرب كثير جداً ، كقتادة والأعمش والسفيانين وهشيم
ابن بشير وغيرهم ، وهذا لأن التدليس ليس كذباً وإنما هو ضرب من الإيهام بلفظ
محتمل . ثم قال : وأما القسم الثاني فأمره أخف . . . » الخ .

ومنه يتبين أن السفيانين وغيرهما ممن لم يكن تدليسهم جارحاً وأن روايتهم
في كتب الصحاح مقبولة ثابتة ، فلا معنى للتهويز باصطلاح خاص في دعوى خطيرة
كوضع (العلماء الأتقياء للحديث) على أن ما ذكره إنما هو علماء بلد واحد من بلاد
الإسلام وهي الكوفة ، فكيف ينطبق على علماء سائر البلاد الإسلامية الأخرى ، وقد
قال الحاكم في كتابه « معرفة علوم الحديث » : إن أهل الحجاز والحرمين ومصر
والعوالي ليس التدليس مذهبهم ، وكذلك أهل خراسان والجبال وأصبهان وبلاد
فارس وخوزستان وما وراء النهر ، لا يعلم أحد من أئمتهم دلّس وأكثر المحدثين
تدليساً أهل الكوفة ونفر يسير من أهل البصرة .

على أن علماء الحديث اعتذروا للسفيانين بأعذار مقبولة . فأما سفيان بن عيينة
فقد قالوا : كان يدلس على الثقات فيقبل تدليسه لأنه إذا وقف أحال على ابن جريج
ومعمر ونظرائهما ، وهذا ما رجحه ابن حبان ، وقال : هذا شيء ليس في الدنيا إلا
لسفيان بن عيينة^(١) .

وأما سفيان الثوري ، فقالوا : كان تدليسه من قبيل إبدال الاسم بالكنى أو
العكس ، وهذا تزوين وليس بتدليس ، حكاه البيهقي في المدخل عن أبي عامر .

١١ - الاعتراف بصحة الحديث (شكلي) :

ثم قال جولد تسيهر : « وقد شعر المسلمون في القرن الثاني بأن الاعتراف
بصحة الأحاديث يجب أن يرجع إلى (الشكلي) فقط ، وأنه يوجد بين الأحاديث
الجيّلة الإسناد كثير من الأحاديث الموضوعية ، وساعدهم على هذا ما ورد من
الحديث « سيكثر التحديث عني ، فمن حدثكم بحديث فطبقوه على كتاب الله فما

(١) شرح الفية العراقي ١/٨٤ وتاممه : فإنه كان لا يدلس إلا عن ثقة . .

وافقه فهو مني قلته أو لم أقله » هذا هو المبدأ الذي حدث بعد قليل عند انتشار الوضع » •

افتري المستشرق هنا على علماء الإسلام في موضعين :

الأول : زعمه بأن الاعتراف بصحة الحديث شكلي فقط ، وأنه يوجد بين الأحاديث الجيدة الاسناد كثير من الأحاديث الموضوعية ، وهذا افتراء منه عليهم وهم لم يقولوا بذلك قطعاً ، وكيف يعترفون بأن هنالك كثيراً من الأحاديث الموضوعية هي جيدة الاسناد ؟ وإنما الذي قاله العلماء حين بحثوا مسألة العمل بخبر الواحد : هل يفيد القطع أو الظن ؟ فذهب بعضهم إلى أنه يفيد القطع وذهب الجمهور إلى أنه يفيد الظن لأنه وإن كان صحيحاً بحسب الشروط والقواعد العامة ، إلا أنه يحتمل ألا يكون صحيحاً (في الواقع) وهذا منهم مجرد احتمال عقلي دعاهم إليه الاحتياط في دين الله والتثبت في الأحكام ، فأين هذا مما ينقله عنهم هذا المستشرق •••••

الثاني : زعمه أن المبدأ الذي حدث بعد قليل هو حديث « سيكثر التحديث عني ••• الخ » وهذا افتراء محض ، إذ أن هذا الحديث تقدمه الأئمة وحكموا بوضعه ، وقد قدمنا شيئاً من ذلك عند الكلام على حجية الأخبار ، وقدما ما قاله الشافعي الثاني : زعمه أن المبدأ الذي حدث بعد قليل هو حديث « سيكثر التحديث الذي حكموا بوضعه هو القاعدة التي ساروا عليها والمبدأ الذي قالوا به ؟ ••

١٢ - نقد ابن عمر لأبي هريرة :

واستدل لما ذكره « جولد تسيهر » عن العلماء سابقاً بما روي من نقد ابن عمر لأبي هريرة في حديث « كلب الزرع » وقد أشبعنا هذا الحديث بحثاً عند نقاشنا للأستاذ « أحمد أمين » الذي اهتدى بملاحظة المستشرق ، فأثارها هنا على أنها ملاحظة منه ، ومرحى ومرحى للعلم والعلماء ! •

١٣ - الصحف المكتوبة :

وختتم المستشرق بحثه بأن العلماء لم يكتبوا بالروايات الشفهية لإثبات قواعدهم الفقهية ، بل اخترعوا الصحف المكتوبة التي زعموا أنها تبين إرادة الرسول وعنى بذلك مسألة « تعريف الصدقة » وتعرض للروايات التي تنص على وجود

صحف متعددة تحتوي على نظام مفصل للدفع ، ثم مثل لسهولة قبول الناس بهذا النوع من الوثائق ، بالحلف المكتوب الذي أعلن حين النزاع بين عرب الشمال وعرب الجنوب ويرجع تاريخه إلى عصر تبع معد يكرب ، فصدقه الناس رغم قدمه فكيف لا يصدقون ما هو أحدث منه ؟

هذا ولا شك تهجم آخر على المسلمين وعلمائهم لا سند له من التاريخ ، فإن هذه النصوص المكتوبة التي ظهرت في القرن الأول أو الثاني لم يتقبلها العلماء كما زعم « جولد تسيهر » من غير أن يبحثوا عن صحتها ، بل نفدوها وأجروها على قواعدهم الدقيقة التي ذكرناها من قبل ، ولذلك حكموا بالوضع على مثل نسخ ابن هدية ودينار وأبي الدنيا الأشج وغيرهم .

أما الكتب التي تفصل شؤون الزكاة وأنصبتها في الإبل والبقر والغنم ، فقد كان لها من عنايتهم وتقدهم النصيب الأوفى ، وقد أجمع العلماء على صحة كتاب أبي بكر إلى أنس وخرجه البخاري والنسائي وأبو داود والدارقطني والشافعي والحاكم والبيهقي ، واختلفوا في غيره من الكتب بين تصحيح وتحسين ومنها ما جاء مرسلًا ، ومنها ما جاء منقطعًا ، وأيا ما كان فإن بحوثهم — لمن أراد أن يرجع إليها في مظانها — تدل دلالة قاطعة على أنهم لم يتلقوها بالقبول بدون نقد ، وعلى أنهم لم يعتمدوا فقط على مجرد النص المكتوب ، بل رويوا محتوياته بالطرق المعتادة ، مشافهة رويًا عن رايٍ وهكذا ، فكان اعتمادهم عليها من ناحيتين ، النص المكتوب والرواية الشفوية المتصلة ، وأياً ما كان فما علاقة هذا بالوضع في الحديث ؟ وهل يتخذ من وجود نص قديم مكتوب منذ عهد الرسول دليلاً على أنهم كانوا يخترعون الكتب حين تعوزهم الروايات ! وهل يعجز الذين وضعوا الحديث في مختلف نواحيه أن يضعوا بضعة أحاديث تفصل مقدار الزكاة دون أن يلجؤوا إلى اختراع نص مكتوب ؟ ومتى كان الاختلاف في صحة نص في مسألة وردت فيها عدة نصوص ، دليلاً على أن كل ما ورد موضوع لا أساس له ؟ ؟

أما قضية النزاع بين عرب الشمال وعرب الجنوب ، وتصديقهم نصاً مكتوباً

من عصر تَبَّع ، فهذا من أغرب الأمور في هذا الوطن ، إن الناس يتساهلون في كل شيء وقد يصدقون كل شيء ، إلا أن يكون متصلاً برسول الله منسوباً إليه ، فهنا تفتتح العيون ، وهنا يقوم البحث والاستقصاء ، لأن هذا دين ، وما كان لأحد أن يقبل دين الله بالوهم والظن والهوى ، ثم إن الذين قبلوا النص المكتوب في النزاع بين عرب الشمال وعرب الجنوب لم يكونوا من علماء الحديث فماصلة هذا بالموضوع؟

الحق أن هذا المستشرق من أقل الناس حياء في مجال العلم ، فهو كما رأيت يخترع الأكذوبة ويتخيلها ، ويركب لها في نفسه هيكلاً ، ثم يلتقط من هنا وهناك ما يوهم أنه يؤيده فيما ادعى ولا يبالي أن يكذب في النصوص أو يغالط في الفهم ، أو يستدل بما ليس بدليل ويعرض عما يكون دليلاً قاطعاً ، ولكن ضد فكرته ، وليس أدل على تحيزه وبعده عن الإنصاف ، وتعصبه لآرائه من أن يرفض نصوصاً قاطعة أجمع على صحتها أهل العلم ، بنصوص ملفقة من كتاب كالحيوان للدميري ، أو كتاب ألف ليلة وليلة ، أو العقد الفريد ، أو الأغاني أو غيرها من كتب الأدب التي تجمع ما هب ودب ، وما صح وما لم يصح ، فهذا شأن قوم يزعمون التجرد للعلم ؟ وهل هؤلاء هم الذين اتخذهم أمثال أحمد أمين أئمة يهتدون بهديهم في تكذيب الصحابة وتجريح التابعين والتهجم على علمائنا في مجال النقد والتمحيص ؟

سبحانك تهدي من تشاء وتضل من تشاء (فَمَنْ يَرِدِ اللهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ ، وَمَنْ يَرِدْ أَنْ يَضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيْقًا حَرَجًا كَأَثْمًا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللهُ الرَّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَتُومِنُونَ) (١) .

(١) الأنعام : ١٢٥ .

الفصل السابع

السنة مع بعض الكاتين حديثاً

قدمنا لك شبة بعض الطوائف الإسلامية على السنة وشبة أحد المعاصرين على السنة وإنكاره لحجيتها ، وهذا لون آخر من ألوان الهجوم على السنة يقوم به فريق من المسلمين الذين تتلمذوا على المستشرقين ، وهو هجوم لا يبدو واضحاً سافراً ، كما بدت آراء المستشرقين من قبل ، بل مقنعاً بستار العلم والبحث ، متجنباً المصارحة ، مفضلاً الموارية والمخاتلة ، حتى لا يثير صاحبه عليه تأثرة الجمهور وسنرى أن هذا اللون أخبت أثراً ، وأسوأ نتيجة وأقوى سلاحاً والله المستعان ، وهو حسينا ونعم الوكيل .

من أبرز الكتاب المعاصرين الذين سلكوا هذا السبيل (المرحوم) أحمد أمين خريج القضاء الشرعي وعميد كلية الآداب سابقاً مؤلف كتب « فجر الاسلام وضحاها وظهره » وقد تحدث في : « فجر الإسلام » عن « الحديث » فمزج السم بالدم ، وخطط الحق بالباطل ، وها أنا أذكر هنا خلاصة ما رأيت فيه تحريفاً للحقائق الإسلامية وانحرافاً عن جلادة الصولب وتحاملاً على فريق من كبار الصحابة والتابعين .

خلاصة فصل « الحديث » في فجر الاسلام

أفرد الأستاذ أحمد أمين في كتابه « فجر الإسلام » فصلاً خاصاً بالحديث استغرق نحواً من عشرين صحيفة ، حاول فيه أن يؤرخ السنة وتدوينها ، فبين معنى السنة وقيمتها في الشرع ، ثم ذكر أن الحديث لم يدون في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ، بل كان بعض الصحابة يكتبون لأنفسهم فقط ، وأن الصحابة كانوا فريقين بعد وفاة الرسول ، فمنهم من كان يكره التحديث عنه بكثرة ، وكان يطلب من الراوي دليلاً على صحة ما يروي ، ومنهم من كان يكثر في الرواية ، ونشأ عن

عدم تدوين الحديث في كتاب خاص ، واكتفائهم بالاعتماد على الذاكرة ، كثرة الوضع والكذب على الرسول ، واستنظهر أن الكذب عليه بدأ في عهده قبل وفاته ، وأشار إلى أن دخول الشعوب في الإسلام كان له أثر كبير في الوضع الذي بلغ من الكثرة أن اختار الإمام البخاري صحيحه من ستمائة ألف حديث كانت شائعة في عصره ، ثم ذكر أهم الأمور التي حملت على الوضع - وقد تعرضنا لها في بحوثنا السابقة - وذكر منها تعالي الناس في إعراضهم عن العلم إلا ما اتصل بالكتاب والسنة اتصالاً وثيقاً ، وانتهى من ذلك إلى بيان جهود العلماء في مكافحة الوضع ، وذكر ما يؤخذ عليهم من أنهم لم يعنوا بنقد المتن عشر ما عنوا بنقد السند ، ثم تكلم عن أكثر الصحابة حديثاً فذكر أبا هريرة ، وقال عنه : إنه لم يكن يكتب ، بل كان يحدث من ذاكرته ، وأنه كان يحدث بما لم يسمعه هو مباشرة من النبي عليه الصلاة والسلام وإن بعض الصحابة شكوا في حديثه وبالغوا في نقده ، ثم ختم هذا الفصل بالأدوار التاريخية التي مرَّ بها تدوين السنة حتى عصر البخاري ومسلم وغيرهما من أصحاب الكتب الستة .

تلك هي خلاصة فصل الحديث من صحيفة ٢٥٥ إلى ٢٧٤ وأريد أن أنبه قبل الانتقال إلى نقده تفصيلاً إلى أن رأي المرحوم الأستاذ أحمد أمين في السنة معروف ، فقد نشر أحد الملاحدة المسلمين في مصر (إسماعيل أدهم) رسالة في عام ١٣٥٣ هـ عن تاريخ السنة ، أعلن فيها أن هذه الثروة الغالية من الحديث الموجودة بين أيدينا ، والتي تضمنتها كتب الصحاح ، ليست ثابتة الأصول والدعائم ، بل هي مشكوك فيها ويغلب عليها صفة الوضع ، وقد قوبلت هذه الرسالة بنقمة الأوساط الإسلامية ، حتى اضطرت الحكومة المصرية بناء على طلب مشيخة الأزهر إلى مصادرة الرسالة من الأيدي ، وقد اضطرت إلى أن يدافع عن نفسه في كتاب أرسله إلى إحدى المجلات الإسلامية^(١) زعم فيه أن ما ذهب إليه من الشك في صحة السنة لم ينفرد به ، بل قد وافقه عليه جماعة من كبار الأدباء والعلماء ، وذكر منهم الأستاذ أحمد أمين بكتاب أرسله إليه ، وانتظرنا أن يكذب الأستاذ هذا الزعم فلم يفعل ، بل كتب في

(١) مجلة الفتح عدد ٤٩٤ ص ١٢ .

بعض المجالات الأسبوعية الأدبية^(١) ما يفيد تأمله مما حصل لصاحبه، واعتبار ذلك محاربة لحرية الرأي وحجر عثرة في سبيل البحوث العلمية. ولما ثار النقاش في الأزهر حول الإمام الزهري عام ١٣٦٠ هـ قال الأستاذ أحمد أمين للدكتور علي حسن عبدالقادر وهو الذي أثبت الضجة حوله : « إن الأزهر لا يقبل الآراء العلمية الحرة، فخير طريقة لبث ماتراه مناسباً من أقوال المستشرقين ألا تنسبها إليهم بصراحة ، ولكن ادفعها إلى الأزهريين على أنها بحث منك ، وألبسها ثوباً رقيقاً لا يزعجهم مسها ، كما فعلت أنا في « فجر الإسلام وضحي الإسلام » هذا ما سمعته من الدكتور علي حسن يومئذ نقلاً عن الأستاذ أحمد أمين ، فإذا نقدنا آراءه وبيننا ما فيها من تشكيك بالسنة وتحريف للحقائق الإسلامية ، فلن نكون ممن يتصيدون التهم لإيقاع بريء في شباك الجريمة، بل ممن يجمعون الأدلة للتحقيق مع متهم أحيط بالشبهات ، ونسبت إليه أقوال في التهمة المنسوبة إليه. على ضوء هذه الحقيقة سيكون نقدي لما جاء في فجر الإسلام عن السنة وتاريخها ، وقد كنت نشرت في هذا المعنى أبحاثاً مستفيضة في حياة الأستاذ أحمد أمين ، واطلع عليها واعترف بأنها أول نقد علمي لكتابه « فجر الإسلام »^(٢) .

هل بدأ الوضع في عهد الرسول :

قال صاحب « فجر الإسلام » ص ٢٥٨ متكلماً عن نشأة الوضع : « ويظهر أن هذا الوضع حدث في عهد الرسول ، فحديث « من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » يغلب على الظن أنه إنما قيل لحادثة زور فيها على الرسول » وهذا الذي استظهره لا سند له في التاريخ الثابت ، ولا في سبب الحديث المذكور كما جاء في الكتب المعتمدة .

أما التاريخ ، فقاطع بأنه لم يقع في حياة الرسول أن أحداً ممن أسلم وصحبه زور عليه كلاماً ورواه على أنه حديثه عليه الصلاة والسلام ، ولو وقع مثل هذا

(١) هي مجلة الرسالة .

(٢) أخبرني بذلك العالم الباحث الدكتور علي عبد الواحد وافي في إحدى مجالسنا بدار مجلة الفتح للاستاذ الكبير محب الدين الخطيب .

لتوافر الصحابة على نقله لشناعته وفضاعته ، كيف وقد كان حرصهم شديداً على أن ينقلوا لنا كل ما يتصل به صلى الله عليه وسلم حتى مثيه وعوده ، ونومه ولباسه ، وعدد الشعرات البيض في رأسه الشريف ؟ •

وأما الحديث المذكور فقد اتفقت كتب السنة الصحيحة المعتمدة على أن الرسول إنما قاله حين أمرهم بتبليغ حديثه إلى من بعدهم ، فقد أخرج البخاري في باب ما ذكر عن بني إسرائيل من طريق عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « بلغوا عني ولو آية ، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ^(١) ، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » • وروى مسلم من طريق أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحاه وحدثوا عني ولا حرج ، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » وروى الترمذي عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « اتقوا الحديث عني إلا ما علمتم فمن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » وروى الإمام أحمد عن أبي موسى الغافقي أنه قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان آخر ما عهد إلينا أن قال : « عليكم بكتاب الله وسترجعون إلى قوم يحبون الحديث عني ، فمن قال علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار ، ومن حفظ شيئاً فليتحدث به ^(٢) » ورواه غيرهم أيضاً بهذا المعنى • وظاهر من هذه الروايات أن النبي وقد علم أن الإسلام سينتشر وسيدخل فيه أقوام من أجناس مختلفة ، نه بصورة قاطعة على وجوب التحري في الحديث عنه ، وتجنب الكذب عليه بما لم يقله ، ووجه الخطاب في ذلك إلى صحابته ، لأنهم هم المبلغون إلى أمته من بعده ، وهم شهداء نبوته ورسالته ، وليس في هذه الروايات إشارة قط إلى أن هذا الحديث إنما قيل لوقوع تزوير على النبي صلى الله عليه وسلم •

وهناك روايتان تذكران للحديث سبباً غير ما ذكرته الروايات السابقة :

- (١) أي في أخبار الأمم السابقة مما لا يعارض ما جاء في الكتاب والسنة الصحيحة .
- (٢) ورواه الطحاوي في « مشكل الآثار » ١٧١/١ بقريب من هذه الألفاظ ، وفيه يذكر أبو موسى الغافقي أن الرسول عليه السلام قال ذلك في حجة الوداع .

(الأولى) ما أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال : جاء رجل إلى قوم في جانب المدينة فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرني أن أحكم برأيي فيكم في كذا وكذا • • وقد كان خطب امرأة منهم في الجاهلية فأبوا أن يزوجه ، فذهب حتى نزل على المرأة فبعث القوم إلى النبي صلى الله عليه وسلم يسألونه فقال : « كذب عدو الله » ثم أرسل رجلاً فقال : « إن أنت وجدته حياً فاضرب عنقه وما أراك تجده حياً ، فإن وجدته ميتاً فاحرقه ، فوجده قد لدغ فمات فحرقه ، فعند ذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم « من كذب علي الخ (١) » •

(الثانية) ما أخرج الطبراني في الأوسط عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رجلاً لبس حلة مثل حلة النبي صلى الله عليه وسلم ثم أتى أهل بيت من المدينة فقال : إن النبي صلى الله عليه وسلم أمرني أي أهل بيت شئت استطلعت ، فأعدوا له بيتاً وأرسلوا رسولاً إلى رسول الله فلأخبروه ، فقال لأبي بكر وعمر : انطلقا إليه فإن وجدتماه حياً فاقتلاه ثم حرقاه بالنار ، وإن وجدتماه ميتاً فقد كفيتماه ولا أراكما إلا وقد كفيتماه • فحرقاه فأتياه فوجداه قد خرج من الليل يبول فلدغته حية أفعى فمات فحرقاه ثم رجعا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبراه الخبر ، فقال صلى الله عليه وسلم : « من كذب علي » الحديث •

والكلام على هاتين الروایتين من وجوه :

أولاً - أن متنهاً منكر عليه أمارات الوضع واضحة ، فلسنا نعلم من سيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يأمر بإحراق الموتى ، ولم تنقل لنا كتب السنة المعتمدة أنه فعل ذلك ولو مرة واحدة •

ثانياً - أن سندهما ضعيف وفي روايتهما من لا يقبل حديثه ، ولذلك حكم السخاوي على هذه القصة بالوضع فقال : (لا تصح) •

ثالثاً - على فرض الصحة فإنهما صريحتان في أن سبب الحديث تزوير في حادث دنيوي خاص بالزور ، وأين هذا من التزوير في حديث ديني عام يروى

(١) مشكل الآثار ١/١٦٤ •

للمسلمين على أنه حديث رسولهم ، وكيف يكون التزوير في حادث دنيوي وهو حادث واحد لا يروي الرواة غيره ، دليلاً على أن الوضع في الحديث النبوي قد بدأ في حياة الرسول ذاته ؟ •

رابعاً - من الواضح في هاتين الروايتين أن الذي فعل هذا الحادث مجهول ، وقد جاء قوماً خارج المدينة ، ويغلب على الظن أنه لم يلق النبي عليه السلام بل ربما لم يكن أسلم فهو ليس من الصحابة ، فلا مستند فيه لمن يريد التشكيك في صدق الصحابة •

بهذا تعلم أنه سواء كان سبب الحديث ما ذكرته كتب السنة المعتمدة ، أو ما جاء في تلك الروايتين اللتين حكم عليهما بعض النقاد بعدم الصحة ، فليس فيه ما يدل على حصول الوضع في عهد الرسول ، فاستظهار ذلك خطأ قائم على غير أساس فلا يصح الذهاب إليه ، لاسيما وأن من أول نتائج نسبة الكذب إلى أصحاب الرسول عليه السلام ، وهو مناف للحق والواقع والمعروف من تاريخ هؤلاء الأصحاب ، ومخالف لما ذهب إليه جمهور المسلمين من عدالتهم على الإطلاق لم يشذ في ذلك إلا الشيعة وطوائف الخوارج والمعتزلة ، كما سبق - فإن كان الأستاذ يريد بما استظهره الإشارة إلى هذا الرأي المنبوذ ، والتمهيد لما سيذكره عن أبي هريرة ، ونقد الصحابة ، بعضهم لبعض ، ليضع بذلك أول (لغم) في بناء السنة فقد أخطأ الطريق وجانب الحق وبنى أمراً خطيراً على ظنون لا يؤيدها تاريخ صحيح ولا حديث ثابت •

ومن الإنصاف للأستاذ أن نقول بعدئذ : إن هذا الاستظهار لم يكن وليد بحثه وتفكيره ، بل هو يكاد يكون بنص عبارته مأخوذاً من خطبة منسوبة إلى الإمام علي رضي الله عنه في « نهج البلاغة » (١) ، وقد نقل الأستاذ بعد كلامه هذا بصحيفتين كلاماً عن ابن أبي الحديد في شرح الخطبة المذكورة مما يدل على أنه مطلع عليها ييقن ، ولكن إن كان لغلاة الشيعة هوى في تجريح الصحابة ورميهم بالكذب ، ليخلصوا إلى إمامة عليٍّ وعصمة الأئمة من بعده ، فما هو هوى الأستاذ في هذا إلا أن يكون غرضه التشكيك بهم وهم نقلة السنة إلينا عنهم أخذناها ؟

(١) شرح ابن أبي الحديد ١٣/٣ •

أحاديث التفسير :

وقال في ص ٥٢٩ : « وحسبك دليلاً على مقدار الوضع أن أحاديث التفسير التي ذكر عن أحمد بن حنبل أنه قال : لم يصح عنده منها شيء ، قد جمع فيها آلاف الأحاديث ، وأن البخاري وكتابه يشتمل على سبعة آلاف حديث منها نحو ثلاثة آلاف مكررة ، قالوا : إنه اختارها وصحت عنده من ستمائة ألف حديث كانت متداولة في عصره » •

كثرة الوضع في الحديث مما لا ينكره أحد ، ولكنه أراد أن يستدل على مقدار الوضع فاستشهد بشيئين : أحاديث التفسير ، وأحاديث البخاري • وظاهر عبارته في أحاديث التفسير أنه يشكك فيها كلها إذ ينقل عن الإمام أحمد أنه قال لم يصح منها شيء^(١) • مع أنهم قد جمعوا فيها مئات الأحاديث ، والإمام أحمد لا يخفي مكاتته في السنة ، فإذا قال في أحاديث التفسير : لم يصح منها شيء كان كل ما روي فيها مشكوكاً بصحته إن لم يحكم عليه بالوضع ، أليست هذه نتيجة منطقية لكلام الأستاذ؟ والكلام معه في مقامين •

الأول : في أحاديث التفسير •

والثاني : فيما نقله عن الإمام أحمد •

أما أحاديث التفسير ، فلا يخفى على كل من طالع كتب السنة أنها أثبتت شيئاً كثيراً منها بطرق صحيحة لاخبار عليها ، وما من كتاب في السنة إلا وقد أفرد فيه مؤلفه باباً خاصاً لما ورد في التفسير عن الرسول صلى الله عليه وسلم أو الصحابة أو التابعين ، وقد اشترط علماء التفسير على من يفسر كتاب الله عز وجل أن يعتمد فيه على ما نقل عنه صلى الله عليه وسلم في ذلك •

قال الإمام أبو جعفر الطبري في تفسيره : إن مما أنزل الله من القرآن على نبيه

(١) وقد سبق له أن نقل هذا القول عن أحمد في بحثه السابق عن القرآن في كتابه فجر الإسلام •

ملا يوصل إلى علم تأويله إلا ببيان الرسول صلى الله عليه وسلم ، وذلك تأويل جميع ما فيه من وجوه أمره ونهيه ، وندبه وإرشاده • إلى آخره (١) •

وقال أبو حيان الأندلسي المفسر صاحب البحر المحيط في صدد ما يحتاج إليه المفسر : (الوجه الرابع) تعيين مبهم ، وتبين مجمل ، وسبب نزول ، ونسخ • ويؤخذ ذلك من النقل الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وذلك من علم الحديث ، وقد تضمنت الكتب والأهيات التي سمعناها ورويناها ذلك كالصحيحين ، والجامع للترمذي ، وسنن أبي داود ••• وأخذ يعدد كتب السنة •

وفي «الاتقان» للسيوطي (٢) قال ابن تيمية : يجب أن يعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم بين لأصحابه معاني القرآن ، كما بين لهم ألفاظه ، فقوله تعالى : (لِيَتَّبِعُنَّ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ) (٣) يتناول هذا وهذا •

هذا وقد قسم الزركشي القرآن إلى قسمين : قسم ورد تفسيره بالنقل ، وهو إما عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أو الصحابة والتابعين ، وقسم لم يرد •

فأنت ترى أنهم جعلوا التفسير بين منقول وغير منقول ، وأوجبوا على المفسر أن يرجع إلى الأول ويعرفه ، ولو لم يصح فيه شيء بل لو لم يصح منه شيء كثير لما فعلوا ذلك ، وهنالك من العلماء من ذهب إلى أنه لا يجوز التفسير إلا بما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم •

قال السيوطي في الإتقان (٤) : « اختلف الناس في تفسير القرآن هل يجوز لكل أحد الخوض فيه ؟ فقال قوم : لا يجوز لأحد أن يتعاطى تفسير شيء من القرآن ، وإن كان عالماً أديباً متسعاً في معرفة الأدلة والفقه والنحو والأخبار والآثار • وليس له إلا أن ينتهي إلى ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك •• إلخ » • وهذا وإن كان خلاف المعتمد إلا أنه يدل على أن هنالك آثاراً في التفسير لا يصح تجاهلها ولا يسوغ لأي عالم إنكارها ، كيف وقد ذكر الشافعي في مختصر

(١) ٢٥/١ من الطبعة الأميرية •

(٢) ١٧٦/٢ طبع مصطفى الباني - الطبعة الثانية •

(٣) النحل : ٤٤ •

(٤) ١٨٠/٢

البويطي أنه لايجل تفسير المشابه إلا بسنة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أو خبر عن أحد من أصحابه ، أو إجماع العلماء ، نعم إن الذي نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم تفسيره ، أقل مما لم ينقل ، وأن ما صح عنه أقل مما لم يصح ، ولكن هذا لايجوز تشكيك الناس في جملته •

وأما ما نقله عن الإمام أحمد في أحاديث التفسير ، فهو يشير إلى ما روي عنه من قوله « ثلاثة ليس لها أصل : التفسير والملاحم والمغازي » ، وفي رواية : « ثلاث كتب لا أصل لها : المغازي والملاحم والتفسير » والكلام عن هذه العبارة من وجوه :

أولاً - أن في النفس من صحتها شيئاً ، فإن الإمام أحمد نفسه قد ذكر في مسنده أحاديث كثيرة في التفسير • فكيف يعقل أن يخرج هذه الأحاديث ويثبتها عن شيوخه في مسنده ، ثم يحكم بأنه لم يصح في التفسير شيء ؟ وأيضاً فمقتضى هذه العبارة أن يكون كل ما روي عن أخبار العرب ومغازي المسلمين مكذوباً من أصله ، ومن يقول بهذا ؟

ثانياً - إن نفي الصحة لا يستلزم الوضع أو الضعف ، وقد عرف عن الإمام أحمد خاصة نفي الصحة عن أحاديث وهي مقبولة ، وقالوا في تأويل ذلك : إن هذا اصطلاح خاص به ، قال اللكنوى في الرفع والتكميل^(١) : « كثيراً ما يقولون « لا يصح » ، و « لا يثبت » هذا الحديث ، ويظن منه من لا علم له أنه موضوع ، أو ضعيف ، وهو مبني على جهله بمصطلحاتهم وعدم وقوفه على مصراتهم ، فقد قال علي القاري في « تذكرة الموضوعات » : لا يلزم من عدم الثبوت وجود الوضع • وقال الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الأذكار المسمى بـ « نتائج الأفكار » : ثبت عن أحمد ابن حنبل أنه قال : لا أعلم في التسمية (أي التسمية بالوضوء) حديثاً ثابتاً ، قلت (أي ابن حجر) : لا يلزم من نفي العلم ثبوت العدم ، وعلى التنزل : لا يلزم من نفي الثبوت ثبوت الضعف ، لاحتمال أن يراد بالثبوت الصحة ، فلا ينتهي الحسن « اهـ •

ثالثاً - الإمام أحمد لم يقل : إنه لم يصح في التفسير شيء ، وإنما قال ثلاثة ليس لها أصل ، والظاهر أن مراده نفي كتب خاصة بهذه العلوم الثلاثة ، بدليل ما جاء في الرواية الثانية مصرحاً به « ثلاثة كتب » . وهذا المعنى هو ما فهمه الخطيب البغدادي ، حيث قال : إن هذا محمول على كتب مخصوصة في هذه المعاني الثلاثة ، فأشهرها كتابان : للكلبي ومقاتل بن سليمان ، وقد قال الإمام أحمد في تفسير الكلبي : من أوله إلى آخره كذب لا يحل النظر فيه .

رابعاً - يحتمل أن يكون مراد الإمام أحمد في عبارته المذكورة أن ما صح من التفسير قليل بالنسبة لما لم يصح ، وعلى هذا المعنى حملها كثير من أهل العلم . ففي « الاتقان » (١) ، قال ابن تيمية : وأما القسم الذي يمكن معرفة الصحيح منه فهذا موجود كثير والله الحمد ، وإن قال الإمام أحمد : ثلاثة ليس لها أصل إلخ . وذلك لأن الغالب عليها المراسيل .

وقال الزركشي في البرهان (٢) : للناظر في القرآن لطلب التفسير مأخذ كثيرة أمهاتها أربعة : الأول النقل عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وهذا هو الطراز المعلم لكن يجب الحذر من الضعيف منه والموضوع فإنه كثير ، ولهذا قال أحمد : ثلاثة كتب لا أصل لها ، المغازي والملاحم والتفسير . قال المحققون من أصحابه : مراده أن الغالب ليس لها أسانيد صحاح متصلة وإلا فقد صح من ذلك كثير . اهـ .

وقصارى القول أن الاستشهاد بعبارة الإمام أحمد للتشكيك في أحاديث التفسير كلها غير صحيح ، يبطله ثبوت أحاديث التفسير في أمهات الكتب الصحيحة كالبخاري ومسلم والموطأ والترمذي ، بل في مسند الإمام أحمد نفسه .

هل استوعب البخاري كل الصحيح في جامعه ؟

وقد زعم الأستاذ ، أن البخاري قد اتقى أحاديث صحيحة من ستمائة ألف حديث والكلام هنا في موضعين :

(١) ١٧٨/٢ الطبعة السابقة .

(٢) كذا نقله السيوطي عنه في الإتقان ١٧٨/٢ الطبعة السابقة .

الأول - عدد الأحاديث التي كانت متداولة • ولا شك أن الأحاديث التي تداولها الناس في عصر البخاري كانت كثيرة جداً بلغت ستمائة ألف أو أكثر • فقد نقل عن الإمام أحمد أنه قال : صح من الحديث سبعمائة ألف وكسر وهذا الفتى (يعني أبا زرعة) قد حفظ سبعمائة ألف ، ولكن ما حقيقة هذه الكثرة الهائلة ؟ هل كلها أحاديث تختلف في المواضيع ، أم هي طرق متعددة للأحاديث ؟ وهل كلها أحاديث تنسب إلى النبي أم تنسب أيضاً إلى الصحابة والتابعين ؟

للإجابة عن هذا ينبغي أن نذكر لك اختلافهم في معاني الحديث ، والخبر ، والأثر •

فقد قال جماعة : إن الحديث هو ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم فيختص بالرفوع عند الإطلاق ولا يراد به الموقوف إلا بقريئة ، أما الخبر فإنه أعم من أن يطلق على المرفوع الموقوف ، فيشمل ما أضيف إلى الصحابة والتابعين وعليه يسمى كل حديث خبراً ولا يسمى كل خبر حديثاً •

وقال آخرون : الحديث هو المرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم والموقوف على الصحابة والتابعين ، فيكون مرادفاً للخبر •

وأما الأثر فإنه مرادف للخبر بالمعنى السابق فيطلق على المرفوع والموقوف ، وفقهاء خراسان يسمون الموقوف بالأثر والمرفوع بالخبر^(١) •

ذلك هو اختلافهم في تحديد المراد بالحديث والخبر والأثر ، وإذا كان كذلك سهل علينا أن نفهم معنى لهذه الكثرة الهائلة ستمائة ألف أو سبعمائة ألف • فهي شاملة للمنقول عن النبي صلى الله عليه وسلم ولأقوال الصحابة والتابعين كما تشمل طرق الحديث الواحد فقد يروي المحدث الحديث البواقع من طرق مختلفة إذ يكون للصحابي أو التابعي رواية متعددة - وهذا هو الغالب - فيعنى المحدث بجمع طرق الحديث من رواته فقد تبلغ أحياناً عشرة طرق فيعدها عشرة أحاديث وهي ليست إلا

(١) توجيه النظر ص ٣ •

حديثاً واحداً ، وقد كان إبراهيم بن سعيد الجوهري يقول : « كل حديث لم يكن عندي من مائة وجه فأنا فيه يتيم » (١) .

وبهذا إذا جمعت أقوال النبي صلى الله عليه وسلم وأفعاله وتقريراته إلى أقوال الصحابة والتابعين وجمعت طرق كل حديث منسوب للنبي وللصحابه وللتابعين لا يستغرب أبداً أن يبلغ ذلك كله مئات الألوف بهذا المعنى .

قال العلامة الشيخ طاهر الجزائري : « وبما ذكرنا أن بعض المحدثين قد يطلق الحديث على المرفوع والموقوف يزول الإشكال الذي يعرض لكثير من الناس عندما يحكى لهم أن فلاناً كان يحفظ سبعمائة ألف حديث صحيح ، فإنهم مع استبعادهم ذلك يقولون : أين تلك الأحاديث ولم لم تصل إلينا ؟ وهلا نقل الحفاظ ولو مقدار عشرها ؟ وكيف ساغ لهم أن يهملوا أكثر ما ثبت عنه عليه الصلاة والسلام ؟ مع أن ما اشتروا به من فرط العناية بالحديث يقتضي ألا يتركوا مع الإمكان شيئاً منه ، ولذا ذكر له شيئاً مما روي في قدر الحفاظ : نقل عن الإمام أحمد أنه قال : صح من الحديث سبعمائة ألف وكسر ، وهذا الفتى يعني أبا زرعة ، قد حفظ سبعمائة ألف . قال البيهقي : أراد ما صح من الأحاديث وأقوال الصحابة والتابعين ، وقال أبو بكر محمد بن عمر الرازي الحافظ : كان أبو زرعة يحفظ سبعمائة ألف حديث ، وكان يحفظ مائة وأربعين ألفاً في التفسير . ونقل عن البخاري أنه قال : أحفظ مائة ألف حديث صحيح ، ومائتي ألف حديث غير صحيح ، ونقل عن مسلم أنه قال : صنفت هذا المسند الصحيح من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة ، ومما يرفع استغرابك لما نقل عن أبي زرعة من أنه كان يحفظ مائة وأربعين ألف حديث في التفسير ، أن النعيم في قوله تعالى : (ثُمَّ لَتَسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ) (٢) وقد ذكر فيه المفسرون عشرة أقوال كان كل قول منها يسمى حديثاً في عرف من جعله بالمعنى الأعم ، والمعون في قوله تعالى : (الَّذِينَ هُمْ يُرَاؤُنَ وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ) (٣) قد ذكروا فيه ستة أقوال ، كل قول منها ما عدا السادس ، يعد حديثاً كذلك (٤) .

(١) تآنيب الخطيب ١٥١ .

(٢) التكاثر : ٨ .

(٣) الماعون : ٦ و ٧ .

(٤) توجيه النظر ص ٣ - ٤ وانظر فتح الملهم شرح صحيح مسلم الجزء الأول

الثاني : ما صح عند البخاري : زعم مؤلف « فجر الإسلام » أن ما جمعه البخاري في حديثه وهو أربعة آلاف من غير المكرر هو كل ما صح عنده من عدد الأحاديث التي كانت متداولة في عصره وبلغت ستمائة ألف ، وهذا الذي زعمه المؤلف غير معروف عند العلماء ، بل المعروف عندهم ، أن البخاري لم يجمع في كتابه كل ما صح عنده .

قال ابن الصلاح رحمه الله في مقدمته : لم يستوعبا - أي البخاري ومسلم - الصحيح في صحيحيهما ولا التزما ذلك . فقد روينا عن البخاري أنه قال : ما أدخلت في كتاب الجامع إلا ما صح وتركت من الصحاح لملال الطول ، وروينا عن مسلم أنه قال : ليس كل شيء عندي صحيح وضعته ها هنا . يعني في كتابه الصحيح ، إنما وضعت ها هنا ما أجمعوا عليه (١) .

وقال الحافظ ابن كثير : ثم إن البخاري ومسلماً لم يلتزما بإخراج جميع ما يحكم بصحته من الأحاديث فإنهما قد صححا أحاديث ليست في كتابيهما كما ينقل الترمذي عن البخاري تصحيح أحاديث ليست عنده (أي : في الجامع الصحيح) بل في السنن وغيرها (٢) .

وقال الحافظ الحازمي في كتابه « شروط الأئمة الخمسة » : وأما البخاري فلم يلتزم أن يخرج كل ما صح من الحديث ، ويشهد لصحة ذلك ما أخبرنا به أبو الفضل عبد الله بن أحمد بن محمد قال أنبأنا به طلحة في كتابه عن أبي سعيد الماليني أنبأنا عبد الله بن عدي قال : حدثني محمد بن أحمد قال : سمعت محمد بن حمدويه يقول سمعت محمد بن إسماعيل « يعني البخاري » يقول : أحفظ مائة ألف حديث صحيح وأحفظ مائتي ألف حديث غير صحيح . وذكر أيضاً بسنده إلى البخاري أنه قال

(١) مقدمة علوم الحديث ص ١٠ ، وعبارة مسلم هذه في صحيحه ١٥/٢ في باب التشهد في الصلاة ، بصدد حديث انتقد عليه تصحيحه إياه رغم أنه لم يودعه في صحيحه فأجاب بذلك .

(٢) اختصار علوم الحديث ص ٩ - ١٠ .

« لم أخرج في هذا الكتاب إلا صحيحاً ، وما تركت من الصحيح أكثر » (١) اهـ
 فإذا كان العلماء يقرون أن البخاري لم يستوعب الصحيح في جامعه ، وأنه
 يحفظ مائة ألف حديث صحيح ، يكون ما نقله المؤلف عنهم نقلاً غير صحيح ، هذا
 إذا عناهم بقوله « قالوا » أما إذا كان يعني بهم عامة الناس والشائع على ألسنة الطلبة
 فذلك شيء آخر ، إلا أن المقام مقام علم وتحقيق .

عبد الله بن المبارك وهل كان مغللاً ؟

قال المؤلف ص ٢٦٠ متكلماً عن الوضاعين في الحديث : « وبعضهم كان سليم
 النية يجمع كل ما أتاه على أنه صحيح ، وهو في ذاته صادق فيحدث بكل ما سمع ،
 فيأخذ الناس عنه مخدوعين بصدقه ، كالذي قيل في عبد الله بن المبارك فقد قيل :
 إنه ثقة صدوق اللسان ولكنه يأخذ عن أقبل وأدبر » . وأشار في هامش الكتاب
 إلى أن هذا القول في عبد الله بن المبارك وارد في صحيح مسلم .

المؤلف يتكلم عن الوضاعين في الحديث، والوضاعون هم الذين كانوا يختلقون
 الأحاديث على رسول الله صلى الله عليه وسلم لأغراض متباينة ذكرناها في مواضعها
 من هذا الكتاب ، أما سليم النية الذي يجمع كل ما أتاه وهو في ذلك صادق فهذا
 ليس من البضاعين بحال، لأنه لم يكذب لافي سند الحديث ولا في متنه، وغاية ما يقال
 فيه انه « ذو غفلة » يتلقى الحديث بلا نقد ولا تمحيص ، فيتوقف في قبول حديثه إلى
 أن يتبين ما يرويه ، فإن كان عن ثقات وشاركه الثقات فيما ينقل قبل ، وإلا فلا ، أما
 إدراجه ضمن الوضاعين كما فعل المؤلف فهو خطأ يبيّن ناتج عن عدم الدقة في التعبير
 والتأليف ، وأيضاً فالكلام عن عبد الله بن المبارك في صدد الحديث عن الوضاعين
 يوهم أنه منهم ، هذا نقد شكلي للعبارة ، أما النقد الموضوعي ، فالذي يُستخلص
 مما ذكر المؤلف ثلاثة أمور :

أولاً : أن عبد الله بن المبارك كان سليم النية يحدث بكل ما سمع من غير
 نقد للرجال .

(١) شروط الأئمة الخمسة للحازمي ص ٤٧ وهو المطبوع مع شروط الأئمة
 الستة للحافظ ابن طاهر المقدسي : ص ٤٧

ثانياً : أن الناس خدعوا بصدقه فتلقوا كل أحاديثه التي سمعوها منه على أنها صحيحة •

ثالثاً : أن العبارة التي نقلها عن صحيح مسلم إنما هي في عبد الله بن المبارك .
والأستاذ المؤلف مخطيء في هذه الأمور الثلاثة كل الخطأ •

١ - أما أن عبد الله بن المبارك كان سليم النية يحدث بكل ما سمع ، فهذا مالا يتفق مع الحق في شيء ، فقد كان ابن المبارك من مشاهير أئمة عصره الذين عنوا بنقد الرجال نقداً شديداً ، وهذا مسلم رحمه الله يذكر لنا في مقدمة صحيحه عدة أمثلة عن نقده للرجال ، فقد ذكر بسنده إلى أبي إسحاق إبراهيم بن عيسى الطالقاني ، قال : قلت لعبد الله بن المبارك : يا أبا عبد الرحمن الحديث الذي جاء أن من البر بعد البر أن تصلي لأبويك وتصوم لهما مع صومك ؟ قال ، فقال عبد الله : يا أبا إسحاق عن هذا ؟ قال : قلت له ، هذا من حديث شهاب بن خراش فقال : ثقة ، عن ؟ قال قلت : عن الحجاج بن دينار ، قال : ثقة عن ؟ قال قلت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم • قال : يا أبا إسحاق إن بين الحجاج بن دينار وبين النبي صلى الله عليه وسلم مفاوز تنقطع فيها أعناق المطي ، ولكن ليس في الصدقة اختلاف » •

وأخرج مسلم في المقدمة أيضاً بسنده إلى علي بن شقيق قال : سمعت عبد الله ابن المبارك يقول على رؤوس الناس : « دعوا حديث عمرو بن ثابت فإنه كان يسب السلف » •

وبسنده إلى أحمد بن يوسف الأزدي قال : سمعت عبد الرزاق يقول : ما رأيت ابن المبارك يفتح بقوله : « كذاب » إلا لعبد القدوس ، فإني سمعته يقول له « كذاب » •

فهذه الأمثلة وكثيرة غيرها ذكرها مسلم في مقدمة صحيحه تدل على أن عبد الله ابن المبارك كان نقاداً للرجال ، معنياً بأسانيد الأحاديث •

وأصرح من ذلك ما رواه مسلم أيضاً بسنده إلى العباس بن أبي رزمة قال : سمعت عبد الله بن المبارك يقول : بيننا وبين القوم القوائم ، يعني الإسناد •

وذكر الحافظ الذهبي في تذكرته قال المسيب بن واضح : سمعت ابن المبارك وسئل عنم نأخذ ؟ قال : من طلب العلم لله ، وكان في إسناده أشد ، قد تلقى الرجل ثقة وهو يحدث عن غير ثقة ، وتلقى الرجل غير ثقة وهو يحدث عن ثقة ، ولكن ينبغي أن يكون ثقة عن ثقة •

وذكر الذهبي أيضاً أن الرشيد أخذ زنديقاً ليقتله فقال : « أين أنت من ألف حديث وضعتها ؟ فقال الرشيد : أين أنت يا عدو الله من أبي إسحاق الفزاري وابن المبارك يتخللونها فيخرجانها حرفاً بحرف ؟ وقيل لابن المبارك : هذه الأحاديث الموضوععة ؟ فقال : « تعيش لها الجهاذة » •

وذكر الذهبي عن إبراهيم بن إسحاق قال : سمعت ابن المبارك يقول : حملت عن أربعة آلاف شيخ ، فرويت عن ألف منهم •

بهذا كله يتبين لك خطأ ما ذهب إليه صاحب « فجر الإسلام » من وصف هذا الإمام العظيم بسلامة القلب حتى إنه ليحدث بكل ما سمع •

٢ - وأما زعمه بأن الناس خدعوا بصدقه الخ • • فقد سمعت أنه كان نقاداً للرجال متشدداً في الأسانيد ، ومتى اجتمع الصدق والعدالة والتثبت في رجل فقد وجب الأخذ عنه ، ولا يصح أن يقال : إن الناس خدعوا بصدقه •

هذا على أن أئمة الجرح والتعديل أجمعوا على توثيق ابن المبارك وإمامته وجلالة قدره • قال ابن مهدي : الأئمة أربعة : الثوري ومالك وحماد بن زيد وابن المبارك • وقال فيه الإمام أحمد : « لم يكن في زمانه أطلب للعلم منه ، جمع أمراً عظيماً ، ما كان أحد أقل سقظاً منه ، كان رجلاً صاحب حديث ، وكان يحدث من كتاب » • وقال ابن معين : « كان كيساً متثبتاً ثقة ، وكان عالماً ، صحيح الحديث » • وقال ابن سعد صاحب الطبقات : « كان ثقة مأموناً حجة كثير الحديث » • وقال الحاكم : « هو إمام عصره في الآفاق ، وأولاهم بذلك علماً وزهداً وشجاعة وسخاء » •

وقال النسائي : « لا نعلم في عصر ابن المبارك أجل من ابن المبارك ، ولا أعلم منه ، ولا أجمع لكل خصلة محمودة منه » •

وقال النووي في شرح مسلم بعد أن ترجم له : « وقد أجمع العلماء على جلالة وإمامته ، وكبر محله وعلو مرتبته » (١) اهـ .

فرجل يجمع نقاد الحديث وأئمة الجرح والتعديل على تثبته وجودة حديثه وقلة سقطه ، يكون من المحزن أن يجيء في آخر الزمان من يقول عنه : « إن الناس كانوا يأخذون عنه ، مخدوعين بصدقه » .

وشيء آخر ، وهو أن إقرارهم له بالإمامة وعلو المرتبة والمكانة في علم الحديث - كما رأيت - يكذب ما يلصقه به مؤلف « فجر الإسلام » من أنه كان يحدث بكل ما سمع . فقد ذكر مسلم بسنده إلى الإمام مالك رحمه الله قال : اعلم أنه ليس يسلم رجل يحدث بكل ما سمع ، ولا يكون إماماً أبداً وهو يحدث بكل ما سمع ، وذكر عن عبد الرحمن بن مهدي قوله : لا يكون الرجل إماماً يقتدى به حتى يمسك عن بعض ما سمع . إلى ما هنالك من أقوال تدل على أن علماء هذا الشأن لا يقرون بالإمامة لرجل إلا إذا كان متثبتاً مما يحفظ ، متأملاً فيما يروي ، لا يحدث بكل ما سمع .

٣ - وأما العبارة التي نقلها عن صحيح مسلم في حق عبد الله بن المبارك فهنا لا يكاد المرء ينتهي عجباً من صنيع المؤلف . إن عبارة الإمام مسلم في الصحيح هكذا « حدثني ابن قهزاذ قال : سمعت وهباً يقول عن سفیان عن ابن المبارك » قال : بقية صدوق اللسان ولكنه يأخذ عن أقبل وأدبر » وأنت لا تشك حين تقرأ هذا أن القول هو قول عبد الله بن المبارك في « بقية » وهو أحد المحدثين في عصره ، ولكن المؤلف فهم هذا النص على أنه قول في عبد الله بن المبارك ، وأنه هو الموصوف بهذه الأوصاف ، مع أن سياق السند كان يفسد عليه هذا الفهم ، فإن السند هكذا : عن سفیان عن ابن المبارك قال ، أي ابن المبارك ، فهو القائل والمتحدث لا المتحدث عنه . ثم إن اللفظ « بقية » لا « ثقة » فابن المبارك يتكلم عن بقية بن الوليد المحدث

(١) وقد أفرد له ابن أبي حاتم [المتوفى ٣٢٧] في مقدمة « الجرح والتعديل » ترجمة حافلة بثناء العلماء وما كان عليه رحمه الله من علم بالرواية وتقد لهم (التقدمة : ٢٦٢ - ٢٨٠) .

الحمصي ، وهو مشهور بما وصفه به ابن المبارك ويؤكد هذا ما رواه مسلم بعد ذلك بقليل عن أبي إسحاق الفزاري : اكتب عن « بقية » ماروى عن المعروفين ، ولا تكتب عنه ما روى عن غير المعروفين ، ويؤيده أيضاً ما نقله الذهبي عن ابن المبارك نفسه أنه كان يقول في « بقية » : إنه يدلّس عن قوم ضعفاء ويروي عن دبّ ودرج ، وهذا في معنى قوله الذي رواه مسلم عنه : « عن أقبل وأدبر » •

فتبين لنا مما تقدم أن المؤلف أخطأ في عبارة مسلم خطأين :

الأول - أن الكلام لغير ابن المبارك في عبد الله بن المبارك ، مع أنه كلام عبد الله بن المبارك في غيره •

الثاني - أنه نقل اللفظ « ثقة » وهي في صحيح مسلم « بقية » والمؤلف بين ثلاثة أمور لا رابع لها : إما أن يكون ذكر هذا في كتابه بعد أن قرأ العبارة بنفسه في صحيح مسلم ، ولكنه لم يفهمها فوقع في تلك الأخطاء ، وإما أن يكون فهمها ولكنه تعدد تحريفها لغاية في نفسه ، وإما أنه رآها لبعض المستشرقين الذي نقلها نقلاً مسوخاً عن صحيح مسلم ، فاكتفى بنقله عن خصوم هذه الشريعة المحمدية دون أن يرجع بنفسه إلى أصل النص في مسلم ، وأنا أرجح هذا الأخير ، إذ من البعيد على المؤلف ألا يفهم هذا النص مع وضوحه وجلالته ، ومن البعيد عليه أيضاً أن يتعمد مثل هذا التحريف في نص من كتاب مشهور لا يخلو منه بيت عالم مسلم ، وقد رجعت إلى النسخ المطبوعة عن صحيح مسلم لعلي أجد إحدى النسخ ذكرت العبارة خطأ كما نقلها المؤلف ، فيكون له بعض العذر وإن كان سياق الكلام يفسده كما تقدم ، ولكنني رأيت النسخ المطبوعة كلها ذكرت النص صحيحاً من غير تحريف ، فترجح عندي أن أحد أعداء الإسلام وقع في هذا التحريف ، إما عمداً لتشويه سيرة إمام كبير من أئمة الحديث - كما فعل جولد تسيهر مع الزهري - وإما خطأ بحيث اشتبه عليه الأمر بين « بقية » و « ثقة » لقرب تشابههما في الرسم • وإذا كنا نجد للمستشرق عذراً في ذلك لعجمته ، أو عدم وفائه للإسلام ، أو فقدته الذوق العربي الذي يدرك سياق الكلام صحة الكلمة ومعناها ، فأبي عذر للمؤلف في متابعتة على هذا التحريف لاسيما وقد

بنى عليه رأياً خطيراً فاسداً في إمام جليل من أئمة النقاد في عصره ؟ •

حديث سد الأبواب :

ثم تكلم المؤلف في ص ٢٦٠ أيضاً عن أهم الأمور التي حملت الوضاع على الوضع ، وذكر من أولها الخصومة السياسية بين علي وأبي بكر ، وبين علي ومعاوية ، وبين عبد الله بن الزبير وعبد الملك ، ثم بين الأمويين والعباسيين •

وهذا كلام لاغبار عليه ، ثم نقل بعد ذلك كلاماً لابن أبي الحديد جاء فيه : « إن أصل الكذب في أحاديث الفضائل جاء من جهة الشيعة فلما رأت البكرية - أي : مفضلو أبي بكر - ما صنعت الشيعة وضعت لصاحبها أحاديث في مقابلة هذه الأحاديث نحو : « لو كنت متخذاً خليلاً » فإنهم وضعوه في مقابلة حديث الإخاء ، ونحو سد الأبواب ، فإنه كان لعليّ فقلبته البكرية إلى أبي بكر الخ ••

لا شك أن ابن الحديد معذور في عده هذين الحديثين من الموضوعات ما دام معتزلياً شيعياً يتعصب لشيعيته^(١) ، ولكننا لا نرى للأستاذ عذراً في عدم تعقبه له - إلا أن يكون متفقاً معه - على ما ذهب إليه في عدهما من الموضوعات ، والحديثان صحيحان ، خرجهما أئمة الحديث •

أما الحديث الأول ، فقد أخرجه البخاري من طريق ابن عباس وابن الزبير ورواه مسلم من طريق أبي سعيد وابن مسعود •

(١) اعتبرنا « الإسكافي » و « ابن أبي الحديد » من علماء الشيعة ، وهذا لا ينبغي أنهما كانا معتزليين كما تذكره كتب التراجم ، فالمعتزلة إنما تميزوا عن غيرهم من جماهير المسلمين بمسألة العدل الإلهي . ورأيهم في أعمال الانسان أنها مخلوقة له بقدرة من الله تعالى وبعض مسائل أخرى في العقائد . ولكنهم فيما عدا ذلك ينقسمون إلى فرق وطوائف واتجاهات علمية متباينة ، فمنهم من كان يهاجم الصحابة جميعاً بما فيهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم كما نقلنا ذلك عن النظام ، ومنهم من كان شيعياً كالإسكافي وابن أبي الحديد وغيرهما ، ومنهم بل أكثرهم كانوا في الفقه على مذهب أبي حنيفة رحمه الله . ومن أمثلة هذا التباين في اتجاهاتهم أن الشريف الرضي رحمه الله وهو من رؤساء الطالبين في عصره كان معتزلياً في عقيدة القضاء والقدر كما لا يخفى على من طالع مؤلفاته وأبحاثه .

وأما الحديث الثاني ، وهو سد الأبواب إلا خوخة أبي بكر، فقد رواه البخاري من طريق أبي سعيد وابن عباس ، ورواه مسلم من طريق أبي سعيد وجندب وأبي بن كعب ، وروى الحديثين - غير البخاري ومسلم - مالك والترمذي والطبراني وأحمد وابن عساكر وابن حبان وغيرهم .

أما حديث الإخاء الذي زعمته الشيعة من أن النبي آخى بينه وبين عليّ فلم يصح من طريق يوثق به ، ولم يخرج كتاب من كتب السنة المعتمدة ، ولا رواه من يوثق به ، وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية : « إن هذا الحديث موضوع عند أهل الحديث لا يرتاب أحد من أهل المعرفة بالحديث أنه موضوع ، ووضعه جاهل كذاب كذباً ظاهراً مكشوفاً » (١) .

وأما حديث سد الأبواب الذي يرويه الشيعة ويستنون منه باب عليّ ، فقد ذكر أكثر النقاد أنه حديث موضوع ، حكم بذلك ابن الجوزي والعراقي وابن تيمية وغيرهم ، وعلى فرض صحته فقد أجاب عنه العلماء بما ذكره ابن حجر في فتح الباري من أن النبي صلى الله عليه وسلم ، أمر أولاً بسد الأبواب إلا باب عليّ ، فلما سدوها أحدثوا خوخاً يستقربون الدخول منها إلى المسجد ، فأمر بسدها إلا خوخة أبي بكر ، وحمل الباب البوارد في بعض الروايات في حق أبي بكر على الخوخة ، تمشياً مع بعض الروايات الأخرى ، ثم قال : فهذه طريقة لا بأس بها في الجمع بين الحديثين ، وبها جمع أبو جعفر الطحاوي في « مشكل الآثار » وأبو بكر الكلاباذي في معاني الأخبار ، وصرح بأن بيت أبي بكر كان له باب من خارج المسجد وخوخة إلى داخل المسجد . وبيت عليّ لم يكن له باب إلا من داخل المسجد اه .

أحاديث الفضائل :

وقال في ص ٢٦١ : « وتلمح أحاديث كثيرة لاتشك - وأنت تقرؤها - أنها وضعت لتأييد الأمويين والعباسيين أو العلويين أو الحط منهم ... ويتصل بهذا النحو أحاديث وضعها الوضاعون في تفضيل القبائل ... فكم من الأحاديث وضعت

(١) منهاج السنة ٩٦/٤ .

في فضل قریش والأَنْصار وجهينة ومزينة... ومثل ذلك ، العصبية للبلد فلا تكاد تجد بلداً كبيراً إلا وفيه حديث ، بل أحاديث في فضله ، ف « مكة » و « المدينة » وجبل « أحد » و « الحجاز » و « اليمن » و « الشام » و « بيت المقدس » و « مصر » و « فارس » وغيرها كل ذلك وردت فيه الأحاديث المتعددة في فضله « ... إلخ

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أصحاب يفتدونه بأرواحهم وأموالهم ، وقد كانوا متفاوتين في الفداء والتضحية والمواهب ، كما كانوا متفاوتين في السبق إلى الإسلام ، فليس بغريب أن يخص رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض أصحابه بثناء أو إعجاب ، أو كشف عن موهبة أو غير ذلك مما يدل على فضلهم ومكاتبهم وقل مثل ذلك في « مكة » التي كان منها بدء الدعوة ، وفي « المدينة » التي كان فيها تأسيس الدولة ، و « بيت المقدس » الذي أثنى الله عليه في كتابه ، وغير ذلك من المدن أو القبائل التي كانت تسارع إلى الخير ويسهم أبناءؤها في سبيل الله والإسلام يسهم وافر .

كما أن من الجائز - بل الذي وقع فعلاً - أن يضع المتعصبون والجاهلون أحاديث في فضائل رؤسائهم أو بلدانهم أو قبائلهم يزيدون على ما في الحديث الصحيح من فضائل ، أو يضعون فضائل لم يرد بها حديث صحيح .

هذان أمران لا ينازع فيهما منازع . فورود أحاديث صحيحة ثابتة في فضائل بعض الأشخاص والبلدان والقبائل ، لا يمنع من وجود أحاديث مكذوبة في ذلك أيضاً ، وشأن العالم المنصف في مثل هذه الحالة ألا يسارع إلى تصديق هذه الأحاديث كلها ، ولا إلى تكذيبها كلها ، لا يحمله وجود الكذب فيها على أن يكذب جميعها ، ولا وجود الصحيح فيها على أن يسلم بجميعها . وللعلماء طرق في معرفة الثابت من المكذوب ، وهي نقد السند والمتن معاً ، فما ثبت بعد البحث صحة سنده ومنتنه ، حكمنا بصحته ، وما لا فلا . هذا هو الطريق المعقول في مثل هذه الحالات ، وهذا هو الذي فعله أئمتنا حين واجهتهم تلك الكثرة الهائلة من الأحاديث ، بما فيها أحاديث الفضائل ، وقد ثبت منها بعد البحث والتمحيص طائفة كبيرة أثبتتها الأئمة في مصنفاتهم ، فالإمام البخاري مثلاً وكتابه أصح كتب الحديث وأدقها ، وأكثرها تشدداً - باعتراف

صاحب «فجر الإسلام» - أفرد في صحيحه أبوأباً متعددة ، أثبت فيها ما صح عنده من فضائل المهاجرين والأنصار ، وفضائل رجال بأسمائهم من الفريقين ، كأبي بكر وعمر وعثمان وعلي وسعد وأبي معاذ وكثير من أعيان الصحابة ، كما أثبت أحاديث متعددة في فضائل مكة والمدينة واليمن والشام وغيرها ، وأحاديث في فضائل قبائل مختلفة كقريش ومزينة وجهينة ، ومثل ذلك صح لدى أئمة الحديث كأحمد ومسلم والترمذي وغيرهم ، وفي الوقت نفسه بينوا الأحاديث الموضوعة في ذلك ، وكشفوا حال روايتها ، وتقدها نقداً دقيقاً ، وبينوا الباعث على وضعها من رجال وأحوال .

فما الذي دعا مؤلف « فجر الإسلام » إلى أن يتجاهل هذه الحقيقة المعلومة ، ويشكك في أحاديث الفضائل كلها ؟ إنها - ولا ريب - خطة المستشرقين الذين سمعت رأيهم في الموضوع فاقتفى الأستاذ أثرهم . والله المستعان .

احاديث ابي حنيفة :

ثم قال في ص ١٦٢ في الباعث الثاني على الوضع وهو الخلافات الكلامية والفقهية : « وكذلك في الفقه فلا تكاد تجد فرعاً فقهياً إلا وحديث يؤيد هذا وحديث يؤيد ذاك ، حتى مذهب أبي حنيفة الذي يذكر العلماء عنه أنه لم يصح عنده إلا أحاديث قليلة - قال ابن خلدون : « إنها سبعة عشر » ملئت كتبه بالأحاديث التي لا تعد ، وأحياناً بنصوص هي أشبه ما تكون بمتون الفقه . » إلخ

أما إن الخلافات الفقهية والكلامية كان لها أثر في الوضع فهذا ما لا ننكره وقد سبق الإشارة إليه عند الكلام على حركة الوضع وأسبابها ، وأما الادعاء بأن أبا حنيفة لم يصح عنده إلا سبعة عشر حديثاً ونسبة ذلك إلى العلماء فهذا ما أخطأ فيه المؤلف جانب الحق وسلك غير سبيل العلماء .

ذلك أن مذهب أبي حنيفة أوسع المذاهب الفقهية تفریباً واستنباطاً ، حتى بلغت المسائل التي أثرت عنه مئات الألوف ، وليس من المعقول أن يستنبط أبو حنيفة ذلك من آيات الأحكام القليلة وبضعة عشر حديثاً فقط ، فإن قيل : إنه استنبط هذا الفقه من القياس ، قلنا : إن ما جمع من أحاديث أبي حنيفة في مسانيدته التي رواها عنه

أصحابه وتلاميذه ، بلغت بضعة عشر مسنداً ، مما يدل على أن قدراً كبيراً من فقهه مأخوذ من السنة ، ولا يصح ، أن يقال : إن ما صح عنده منها بضعة عشر حديثاً فقط ، إذ كيف لم تصح عنده وهو يحتج بها ويفرع عليها ؟

أما قول ابن خلدون ، فقد ذكره بصيغة التمريض إشارة إلى أنه غير جازم بذلك ، وأيضاً فلا نعلم لابن خلدون سلفاً في هذه المقالة ، بل نصوص العلماء متضافره على أنه صح عند أبي حنيفة قدر من الأحاديث كبير ، وسنرى ذلك عند البحث عن أبي حنيفة رحمه الله في آخر الرسالة بحثاً علمياً دقيقاً في هذا الموضوع .

تغالي الناس في الاعتماد على السنة :

ويقول المؤلف في ص ٢٦٣ متكلماً عن أسباب الوضع : « يخيل إليّ أن من أهم أسباب الوضع تغالي الناس إذ ذاك في أنهم لا يقبلون من العلم إلا على ما اتصل بالكتاب والسنة اتصالاً وثيقاً وما عدا ذلك فليس له قيمة كبيرة ، فأحكام الحلال والحرام إذا كانت مؤسسة على مجرد الاجتهاد لم يكن لها قيمة ما أسس على الحديث ولا يقرب منه ، بل كثير من العلماء في ذلك العصر كان يرفضها ولا يمنحها أية قيمة ، بل بعضهم كان يشنع على من ينحو هذا النحو ، والحكمة والموعظة الحسنة إذا كانت من أصل هندي أو يوناني أو فارسي ، أو من شروح التوراة والإنجيل لم يؤبه له ، فحمل ذلك كثيراً من الناس أن يصبغوا هذه الأشياء كلها صبغة دينية حتى يقبلوا عليها ، فوجدوا الحديث هو الباب الوحيد المفتوح على مصراعيه ، فدخلوا منه على الناس ولم يتقوا الله فيما صنعوا ، فكان من أثر ذلك أن نرى الحكم الفقهي المصنوع ، والحكمة الهندية ، والفلسفة الزردشتية ، والموعظة الإسرائيلية والنصرانية » اه .

اتفق المسلمون سلفاً وخلفاً - إلا من لا يعتد بهم من أصحاب البدع والأهواء - على أن الكتاب والسنة أصلان من أصول التشريع الإسلامي ، لا يجوز لأحد أن يحكم في القضاء الإسلامي بخلاف ما جاء فيهما ، ولا لمجتهد أن يجتهد في مسألة بغير الرجوع إليهما ، ثم اتقسموا قسمين :

قسم يرى الأخذ بظواهر النصوص من غير تعليل ولا توسع في القياس وهم الظاهرية وأكثر أهل الحديث .

وقسم يرى إعمال الفكر في استنباط الأحكام من النصوص فعملوا بالقياس مع الكتاب والسنة ، وبحثوا عن العلة وخصصوا العام ، وقيدوا المطلق ، وبينوا الناسخ من المنسوخ حين تقوم القرينة على ذلك كله ، وهؤلاء هم جمهور المجتهدين وحملة العلم منذ عصر الصحابة حتى يومنا هذا •

نعم كان هناك تفاوت بينهم في الأخذ بالقياس والتعليل ، وفي الإحاطة بالسنة وشروط صحتها والعمل بها ، ومن هنا كان الخلاف بين مدرسة الرأي ومدرسة الحديث ، ولكنهم متفقون جميعاً على أنه لا يصح الاجتهاد في الفقه مجرداً غير منظور به إلى الحديث ، بل أوجبوا على المجتهد أن يحيط بأحاديث الأحكام كلها لا يألو في ذلك جهداً •

أخرج الحافظ ابن عبد البر في كتابه « جامع بيان العلم » عن الشافعي رحمه الله تعالى أنه قال : ليس لأحد أن يقول في شيء : « حلال » ولا « حرام » إلا من جهة العلم وجهة العلم ما نص في الكتاب أو في السنة أو في الإجماع أو القياس على هذه الأصول ما في معناها (١) •

والمجمع عليه لدى الأئمة المجتهدين ، أن المجتهد ينظر أولاً في كتاب الله ، ثم في سنة رسوله ، وفي أقوال الصحابة ، ثم ينقلب إلى الاستنباط والقياس إن لم يكن هناك إجماع ، وسترى عند الكلام على الأئمة الأربعة من أصول مذاهبهم في الاجتهاد ما يؤكد لك ذلك •

فما ادعاه المؤلف من أن أحكام الحلال والحرام ، إذا كانت مؤسسة على الاجتهاد لم يكن لها قيمة ما أسس على الحديث ، يفيد أن هنالك اجتهاداً غير مؤسس على الحديث مع وجوده في يد المجتهد ، وهذا لم يقع لإمام من الأئمة المجتهدين قط ، ومن قواعدهم المسلمة لهم جميعاً ، أن الاجتهاد في مقابلة النص لا يجوز •

أما الحكمة والموعظة الحسنة ، فلا نعلم إماماً من الأئمة رفض الأخذ بها لمجرد أنها لم ترد في القرآن والسنة ، مادامت لاتصادم نصوص الشريعة ، ولا روحها ، ولا

غايتها السامية ولا آدابها المطلوبة ، ومن المأثور عندهم أن الحكمة ضالة المؤمن (١) ، يلتقطها أنى وجدها ، وقد ذكر الله في وصف عباده المؤمنين أنهم يستمعون القول فيتبعون أحسنه ، وقص علينا كثيراً من قصص الماضين ، وحكمهم ومواعظهم ، وكذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم تنبيهاً على أنه لا مانع من الأخذ عن الماضين بما لا يختلف عن مقاصد الشريعة ، ومن هنا جاءت القاعدة الأصولية « شرع من قبلنا شرع لنا إذا قصة الله أو رسوله علينا من غير تكبير » •

وقد أخرج البخاري في صحيحه عن عبد الله بن عمرو ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم « بلغوا عني ولو آية ، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج » • قال الحافظ ابن حجر : « أي لا ضيق عليكم في الحديث عنهم ، لأنه كان تقدم منه صلى الله عليه وسلم الزجر عن الأخذ عنهم والنظر في كتبهم ، ثم حصل التوسع في ذلك ، وكان النهي وقع قبل استقرار الأحكام الإسلامية والقواعد الدينية خشية الفتنة ، ثم لما زال المحذور وقع الإذن في ذلك لما في سماع الأخبار التي كانت في زمانهم من الاعتبار ، ثم قال ابن حجر : وقال مالك : المراد جواز التحدث عنهم بما كان من أمر حسن ، أما ما علم كذبه ، فلا • اه باختصار (٢) ، وقد أكثر بعض الصحابة من الأخذ عن كعب الأخبار ، ووهب بن منبه حتى فاضت كتب التفسير بالإسرائيليات ، كما فاضت كتب الصوفية والأخلاق بالحكم المنقولة عن الأمم الأخرى ، فكيف يصح الزعم بعد ما ذكرناه كله بأن المسلمين رفضوا الحكمة والموعظة الجسنة ، إذا كانت من أصل غير إسلامي ؟

وصفة القول أن هذا السبب الذي استظهره المؤلف وتخله لا أساس له من الواقع ، ولا دليل يسنده ، وكتبنا الإسلامية حافلة بما ينقضه ، ولا أدري ما الذي دعاه إلى هذا التخيل إلا أن يكون مراده الزعم بأن التشدد في التمسك بالكتاب والسنة كان له من الضرر على الدين ما حمل الناس على الوضع والكذب •

(١) هذا نص حديث أخرجه الترمذي وابن ماجه بإسناد حسن •

(٢) فتح الباري ٣٦١/٦

عدالة الصحابة :

وقال في ص ٢٦٥ : « وأكثر هؤلاء النقاد - أي نقاد الحديث - عدلوا الصحابة كلهم إجمالاً وتفصيلاً ، فلم يتعرضوا لأحد منهم بسوء ، ولم ينسبوا لأحد منهم كذباً ، وقليل منهم أجرى على الصحابة ما أجرى على غيرهم . إلى أن قال في الصحيفة التالية : وعلى كل فالذي جرى عليه العمل من أكثر نقاد الحديث - وخاصة المتأخرين - على أنهم عدلوا كل صحابي ، ولم يرموا أحداً منهم بكذب ، ولا وضع ، وإنما جرحوا من بعدهم » .

مما اتفق عليه التابعون ، ومن بعدهم من جماهير المسلمين من أهل السنة والجماعة ، ونقاد الحديث قاطبة تعديل الصحابة وتنزيههم عن الكذب والوضع ، وشذ عن ذلك من ذكرنا لك من الخوارج والمعتزلة والشيعة ، هذا هو الواقع والمعروف في المسألة .

ولكن المؤلف - لغرض في نفسه سبق التنبيه إليه - يريد أن يشككنا في هذه الحقيقة ، فزعم أولاً أن أكثر النقاد عدلوا الصحابة ، مع أن النقاد (جميعاً) عدلواهم ، وزعم ثانياً ، أن قليلاً منهم من أجرى على الصحابة ما أجرى على غيرهم ، واستشهد بعبارة للغزالي ، مع أن الذين تكلموا في الصحابة ليسوا من نقاد الحديث ، ولكنهم من ذوي الميول المعروفة في تاريخ الإسلام بالتعصب لبعض الصحابة على البعض الآخر .

قال الحافظ الذهبي : « فأما الصحابة رضي الله عنهم فبساطهم مطوي وإن جرى ما جرى . . . إذ على عدالتهم وقبول ما نقلوه العمل ، وبه ندين الله تعالى (١) » .

قال الحافظ ابن كثير : « والصحابة كلهم عدول عند أهل السنة والجماعة ، ثم قال : وقول المعتزلة : الصحابة عدول إلا من قاتل علياً قول باطل مردود » .

ثم قال : « وأما طوائف الروافض وجهلهم ، وقلة عقلهم ، ودعاويهم أن الصحابة كفروا إلا سبعة عشر صحابياً - وسموهم - فهو من الهذيان بلا دليل (٢) » .

(١) رسالته في الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم ص {

(٢) اختصار علوم الحديث ص ٢٢٠ - ٢٢٢ .

فأنت ترى أن الذين تكلموا في الصحابة إنما هم أصحاب الفرق المعروفة بسيولها السياسية لبعض الصحابة دون بعض ، لا من النقاد الذين وصفهم المؤلف بقوله : « جماعة من العلماء الصادقين ، نهضوا لتنقية الحديث مما ألم به ، وتمييز جيده من رديئه » ، وزعم المؤلف ثالثاً : أن هذا التعديل كان من أكثر نقاد الحديث وخاصة المتأخرين منهم ، مع أنه لم يؤثر عن أحد من المتقدمين من أهل العلم من التابعين ، فمن بعدهم أنه طعن في صحابي أو ترك الحديث عنه ، والغريب أن المؤلف استشهد بعبارة الغزالي في هذا المقام ، وعبارته صريحة في أن السلف مجمعون على تعديل الصحابة ، وذلك هو قوله : « والذي عليه سلف الأمة ، وجماهير الخلف » أفلا ترى هذا رداً واضحاً على ما زعمه المؤلف من أن المتأخرين هم أكثر من المتقدمين تعديلاً للصحابة ؟

هل كان الصحابة يكذب بعضهم بعضاً ؟ :

ولم يكتف المؤلف بهذا ، بل زاد على ذلك زعماً آخر ، تأكيداً لما رمى إليه من التهوين بشأن الصحابة ، وذلك أنه قال بعد ما تقدم (١) : « ويظهر أن الصحابة أنفسهم في زمنهم كان يضع بعضهم بعضاً موضع النقد ، وينزلون بعضاً منزلة أسمی من بعض » . إلخ يريد بذلك أن يعترض على موقف (أكثر) النقاد من عدالة الصحابة ، ويبين ألا مجال لهذا التعديل على الإطلاق ، فقد كان الصحابة يشك بعضهم في صدق بعض ، ويضع بعضهم بعضاً موضع النقد ، ودلل على ذلك بثلاثة أمور :

١ - ما نقله من نقد ابن عباس ، وعائشة لأبي هريرة .

٢ - ما سبق أن ذكره من أن بعض الصحابة كان إذا روي له حديث طلب من المحدث دليلاً على صدقه .

٣ - ما حصل بين عمر وفاطمة بنت قيس .

وإليك ما يرد استدلاله بهذه الأدلة الثلاثة ، ويجعل دعواه عرجاء لا سند لها من التاريخ .

أما أن الصحابة كان يشك بعضهم في صدق بعض فهذه دعوى لا برهان لها إلا في كتب الروافض من غلاة الشيعة الذين نقلوا عن علي رضي الله تكذيبه لمن خالفه من الصحابة وسبه لهم ، وإطلاق لسانه فيهم ، ولكن النقل الصحيح والتاريخ التزيه عن أهواء ذوي الغايات ، يثبت بيان لا غموض فيه أن الصحابة كانوا أبعد الناس عن أن يسب بعضهم بعضاً ، أو يشك بعضهم في صدق بعض والأدلة على هذا متوافرة جداً ، فقد كان الصحابي إذا سمع من صحابي آخر حديثاً صدق به ولم يخالجه الشك في صدقه ، وأسنده إلى الرسول كما لو كان سمعه بنفسه • وقدمنا لك القول عن مرسل الصحابي ، وذكرنا لك قول أنس « لم يكن يكذب بعضنا بعضاً » وقول البراء « ما كل الحديث سمعناه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كان يحدثنا أصحابه عنه » مما يدل على ثقة الصحابة بعضهم ببعض ، ثقة لا يشوبها شك ولا ريبة ، لما يؤمنون به من تدينهم بالصدق وأنه عندهم رأس الفضائل ، وبه قام الإسلام ، وساد أولئك الصفوة المختارة من أهله الأولين •

١ - وأما ما نقله من رد عائشة وابن عباس على أبي هريرة فمرجىء الحديث فيه إلى الكلام عن أبي هريرة رضي الله عنه •

٢ - وأما طلب بعض الصحابة دليلاً على صدق المحدث ، فهو يشير بذلك إلى ما سبق أن ذكرناه في بحث موقف الصحابة من السنة من طلب أبي بكر من المغيرة من يشهد معه ، وطلب عمر من أبي موسى من يشهد معه ، وبيننا هنا الحكمة التي رمى إليها كل من أبي بكر وعمر في هذين الموقفين ، وأثبتنا أنهما قبلاً أخبار بعض الصحابة دون أن يطلبوا شاهداً آخر ، وأن ذلك كان عادتهما التي درجا عليها في قبول الاخبار ، ولم يشذا عنها إلا في مواقف خاصة رميا منها إلى تعليم المسلمين التثبت في الحديث ، وكيف يكون عمر شاكاً في صدق أبي موسى وهو الذي يقول له « إن كنت لأميناً على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولكنني أردت ألا يتجرأ الناس على الحديث » ثم انظر إلى ما رواه مسلم من أن أبا بياراً عاتب عمر على موقفه من أبي موسى وقال له : « لا تكن عذاباً على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم » ألا ترى في هذا العتاب الشديد دليلاً على أن عمر وقف من أحد الصحابة موقفاً لم يكن مألوفاً لديهم •

٣ - وأما موقف عمر من فاطمة بنت قيس فقد قال المؤلف عن ذلك (١)

« وكالذي روي أن فاطمة بنت قيس روت أن زوجها طلق فبت الطلاق فلم يجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم نفقة ولا سكنى ، وقال لها : « اعتدى في بيت ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى » ، فردها أمير المؤمنين عمر قائلاً . لا تترك كتاب ربنا وسنة نبينا بقول امرأة لا ندري أصدقت أم كذبت ، حفظت أم نسيت ، وقالت لها عائشة : ألا تتقين الله الخ . . » .

هذا الحديث مروى في أكثر كتب السنة ، ومعروف عند الفقهاء ، والبحث فيه من وجوه :

أولاً - أن الصحابة كانوا يتفاوتون في الفهم والدقة في الاستنباط ، كما كانت لبعضهم ظروف خاصة يعامله بها الرسول فيحكىها للناس على أنها حكم عام ، فيقع بينهم نقاش علمي محض ، لا مدخل فيه للنقد المبني على الريبة في الصدق ، ولا أثر فيه للتصديق أو التكذيب ، فهذا يروي حديثاً فيراه الآخر منسوخاً أو مخصوصاً أو مقيداً ، وهذا يحدث بحديث فيراه الآخر خاصاً بمن حكم له الرسول صلوات الله عليه لظروف خاصة به ، وهذا يذكر خبراً فيذكره الآخر على وجه آخر ويحكم عليه بأنه وهم فيه أو نسي ، أو نقص منه أو ما أشبه ذلك ، فكل ما ورد في الآثار عن الصحابة في رد بعضهم على بعض ، واستدراك صحابي على آخر ، مرده إلى ما ذكرناه ، وليس معناه تكديماً من فريق لفريق .

ثانياً - إن قول عمر « لا ندري أصدقت أم كذبت » لم يرد في كتاب من كتب الحديث قاطبة ، وقد بحثت في كل مصدر استطعت الوصول إليه من مصادر الحديث في مختلف دور الكتب العامة فلم أعثر على من ذكره بهذا اللفظ ، بل الذي فيها « حفظت أم نسيت » ولم يرد ذلك اللفظ إلا في بعض كتب الأصول ، كـ « مسلم الثبوت » معزواً إلى صحيح مسلم ، وليس في مسلم إلا « حفظت أم نسيت » وقد نبه شارح « مسلم الثبوت » إلى هذا فقال : « والمحفوظ في صحيح مسلم » حفظت أم نسيت » . اهـ .

وإن تعجب فعجبك من صاحب « فجر الإسلام » بعد أن نقل هذا الحديث بهذا اللفظ قال في الهامش : « انظر شرح النووي على مسلم وشرح « مسلم الثبوت » * وبالرجوع إلى شرح النووي لم نجد فيه ذكراً لقوله « صدقت أم كذبت » وبالرجوع إلى شرح « مسلم الثبوت » نجده قد نص على أن هذه الزيادة التي ذكرها صاحب « المسلم » ليست واردة في صحيح مسلم * على أن المؤلف يعلم أن « مسلم الثبوت » ليس من كتب السنة ولا يرجع إليه في معرفة حديث رسول الله، وقد تابع فيه غيره من الفقهاء والأصوليين بدون تثبت ورجوع إلى كتب الحديث ، وقد كان من واجب المؤلف وهو يؤرخ تدوين الحديث أن يرجع في نصوصه إلى مصادره الأصلية ، فلا ينقل نصاً إلا من هذه المصادر ، كما أن من واجبه ، وهو عالم أن يتحلى بصفة العلماء وهي الأمانة في النقل والتثبت فيه ، فلا ينقل نصاً إلا بعد تثبته منه واطمئنانه إلى أنه وارد وصحيح ، ولكنه لم يفعل ذلك ، فلا هو رجع إلى كتب الحديث ولا هو كان أميناً في الإحالة إلى كتب الحديث وكتب الأصول ، بل أحال النص « المكذوب » إلى شرح النووي وشرح « مسلم الثبوت » * ولا ندري هل كان يظن أن قراءه يكتفون منه بادعاء وجوده في هذين المصدرين فيطمئنون ؟ أم يرتابون في ذلك ويبحثون ؟

ثالثاً - على فرض صحة هذه العبارة - وهو ما لم يثبت حتى الآن - فكان ينبغي له حمل كلمة « كذبت » على الخطأ ، وحمل كلمة « صدقت » على الصواب ، وقد قال ابن حجر : إن أهل المدينة يطلقون « الكذب » على الخطأ * اهـ .

رابعاً - إنما رد عمر خبر فاطمة ، لأنه وجده متعارضاً مع ما صح عنده من الكتاب والسنة ، ومن المعلوم أن الخبرين إذا تعارضا يصار إلى الأقوى منهما ، ومدلول الكتاب أقوى من مدلول السنة بيقين ، فلا جرم أن كان متعينا على عمر ترك خبرها والأخذ بما قام عنده من الأدلة ، واعتذر عنها بأنها لعلها نسيت فأخبرت بما أخبرت ، وليس في هذا تشكيك ولا طعن * .

خامساً - إن قول عائشة : « ألا تتقين الله » إنما كان بناء على ما علمته من أن الرسول لم يحكم لها بالنفقة والسكنى لعارض لها خاصة ، لا أنه حكم عام في كل مطلقة مبتوتة ، فلما رأتها تحدث الناس بما حكم لها الرسول على أنه حكم عام

نبهتها إلى هذه الحقيقة ، وأفهمتها أن الحكم خاص بها • وقد ثبت في مسلم أن فاطمة قالت : يا رسول الله ، زوجي طلقني ثلاثاً وأخاف أن يقتحم علي فأمرها فتحوط ، وأكد هذا ما جاء في بعض روايات البخاري أن عائشة قالت : « أما إنه ليس لها خير في ذكر هذا الحديث ، إن فاطمة كانت في مكان وحشي فخيف على ناحيتها فأرخص لها النبي صلى الله عليه وسلم ^(١) » •

والذي اتضح لنا بعد أن رددنا شبه المؤلف واحدة بعد أخرى ، أنه لم يقع من الصحابة شك ولا نقد قائم على التكذيب من فريق نحو فريق ، وكل ما أثر عنهم - مما ذكره المؤلف وما لم يذكره - لا يخرج عن كونه نقاشاً علمياً في فهم الحديث ، أو يكون تعليماً للجيل الناشئ لينشأ على ما كان عليه الصحابة من التحري والتثبت ، وكل ذلك يدل على حرصهم على الحق ، وإخلاصهم للعلم ، واهتمامهم بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتأديته إلى الأمة من بعدهم خالياً من اللبس والوهم ، فرضي الله عن هذا الجيل الممتاز في تاريخ الإنسانية وجزاهم عنا أكمل الجزاء •

اختلاف العلماء في التعديل والتجريح :

قال المؤلف في ص ٢٦٦ : « وكان للاختلاف المذهبي أثر في التعديل والتجريح ، فأهل السنة يجرحون كثيراً من الشيعة حتى إنهم نصوا على أنه لا يصح أن يروى عن علي ما رواه عنه أصحابه وشيعته ، إنما يصح أن يروى ما رواه عنه أصحاب عبد الله بن مسعود ، وكذلك كان موقف الشيعة من أهل السنة ، فكثير منهم لا يثق إلا بما رواه الشيعة عن أهل البيت ، وهكذا • ونشأ عن هذا أن من يعدلته قوم قد يجرحه آخرون ، قال الذهبي : « لم يجتمع اثنان من علماء هذا الشأن على توثيق ضعيف ولا على تضعيف ثقة » ومع ما في قوله هذا من المبالغة فهو يدلنا على مقدار اختلاف الأنظار في التجريح والتعديل ، ولنضرب لك مثلاً محمد بن إسحاق - أكبر مؤرخ في حوادث الإسلام الأولى - قال فيه

(١) سيأتي معنا تأويل آخر عند حديثنا عن أمثلة للإلحاق عن طريق القياس .

قتادة : لا يزال في الناس علم ما عاش محمد بن إسحاق ، وقال النسائي : ليس بالقوي ، وقال سفيان : ما سمعت أحداً يتهم محمد بن إسحاق ، وقال الدارقطني لا يحتج به وبأبيه ، وقال مالك : أشهد أنه كذاب » •

والكلام هنا في موضعين :

الأول : - في قواعد الجرح والتعديل •

والثاني : - في عبارة الذهبي ، والآراء في محمد بن إسحاق •

أما الموضوع الأول ، فقد أجمل المؤلف الكلام هنا عن قواعد الجرح والتعديل كما أجمل الكلام عن أثر الاختلاف المذهبي وأوهم ظاهر قوله : « ونشأ عن هذا أن من يعدله إلخ » أن منشأ الاختلاف في التجريح والتعديل هو الاختلاف المذهبي ، وتفصيل الكلام أن الاختلاف في التجريح والتعديل ، إما أن يكون فيما بين أهل السنة بعضهم مع بعض ، أو بين أهل السنة وبين من خالفهم من الفرق الأخرى •

أما الاختلاف فيما بين أهل السنة ، فمنشؤه تباين الأنظار في صدق الراوي وكذبه ، وعدالته وفسقه ، وحفظه ونسيانه •

وأما الاختلاف بين أهل السنة وغيرهم فليس ناشئاً عن تباين المذاهب بل إن أهل السنة كما قدمناه - في بحث الجرح والتعديل - لا يجرحون مخالفهم إلا إذا كانت بدعته تؤدي إلى كفر ، أو وقوع في صحابة رسول الله ، أو كان داعية إلى بدعته ، أو لم يكن داعية ولكن حديثه موافق لما يدعو إليه ، ويرون في ذلك كله ما يشكك في صدقه وأمانته ، فالخلاف في التجريح بين أهل السنة وغيرهم راجع في الحقيقة إلى الشك بصدق الراوي أو الثقة به لا إلى مجرد الخلاف المذهبي ، ولهذا أخرجت كتب السنة وفي مقدمتها الصحيحان لجماعة من المبتدعة الذين دل تاريخهم على أنهم لا يكذبون ، كعمران بن حطان الخارجي ، وأبان بن تغلب الشيعي ، قال الحافظ الذهبي رحمه الله في ترجمة أبان بن تغلب الكوفي « شيعي جلد » لكنه صدوق ، فلنا صدقه ، وعليه بدعته •

١٤٠٤ أها السنة لا نقلون رواية أصحاب عليّ عنه فذلك لأنهم أفسدوا علمه وفسدوا عليه آراء لم يذهب إليها وقولوه ما لم يقله ، وقد روي عن ابن إسحاق أنه قال : « لما أحدثوا تلك الأشياء بعد علي قال رجل من أصحابه علي : قاتلهم الله أي علم أفسدوا ؟ فلما فشا عليه الكذب بين أصحابه تركوا روايتهم احتياطاً وتثبتاً . » وبهذا تعلم ما في عبارة المصنف من إجمال وغموض فضلاً عما فيها من إيهام أن الاختلاف في التجريح والتعديل منشؤه الاختلاف المذهبي فحسب .

أما الموضوع الثاني فهو قوله : « ونشأ عن هذا أن من يعدّله قوم قد يجرحه آخرون » واستشهد بعبارة الذهبي وساق دليلاً على ذلك خلافهم في محمد بن إسحاق وها هنا أخطاء متلاحقة .

أولاً - إن تمثيله لأثر الاختلاف المذهبي بالاختلاف في أمر ابن إسحاق غير صحيح ، فإن الاختلاف في أمره ليس ناشئاً عن اختلاف مذهبي ، فإن محمد بن إسحاق من أهل السنة ، والذين اختلفوا فيه جميعاً من أهل السنة ، فلا يصح التمثيل في هذا المقام .

ثانياً - انه فهم عبارة الذهبي على غير ما تؤدي إليه ، وعلى غير ما أرادها الذهبي نفسه ، فقد فهمها المؤلف على أنها دليل على شدة اختلاف الأنظار ، وأن معناها لم يتفق اثنان على توثيق رجل ولا على تضعيفه ، بل من يوثقه هذا يجرحه ذلك ، والعكس بالعكس ، ولكن المتأمل في عبارة الذهبي أدنى تأمل ، يفهم منها خلاف ما فهمه المؤلف تماماً ، فالذهبي يريد أن يقول : إن علماء هذا الشأن متثبتون في نقد الرجال ، فلم يقع منهم أن اختلفوا في توثيق رجل اشتهر بالضعف ، ولا في تضعيف رجل عرف بالثبوت والصدق ، وإنما يختلفون فيمن لم يكن مشهوراً بالضعف أو الثبوت ، وحاصله أنهم لا يذكرون الرجل إلا بما فيه حقيقة . ألا ترى

إلى قوله : توثيق (ضعيف) وتضعيف (ثقة) ولو كان مراده كما فهم المؤلف لقال : لم يجتمع اثنان على توثيق راوٍ ولا على تضعيفه . (١)

ثالثاً - إن الخلاف في محمد بن إسحاق ليس فيه تأكيد لعبارة الذهبي بل هو وارد عليها مورد الاعتراض ، وأصل المسألة ، أن صاحب « مسلم الثبوت » بعد أن ذكر عبارة الذهبي اعترض عليه الشارح بأن هذا التعميم غير صحيح ، والاستقراء ليس تاماً فقد اختلفوا مثلاً في محمد بن إسحاق وذكر أقوال العلماء فيه بين تعديل وتجريح ثم قال : « فانظر فإن كان هو ثقة فقد اجتمع أكثر من اثنين على تضعيفه ، وإن كان ضعيفاً فقد اجتمع أكثر من اثنين على توثيقه » ولكن المؤلف لم يعجبه فهم الشارح ولا فهم صاحب « المسلم » ولا مراد الذهبي نفسه ، بل ساق ما قيل في ابن إسحاق تأكيداً لما حاول فهمه من عبارة الذهبي ، فانظر هل هو في الحقيقة لم يفهم عبارة الذهبي ، ولم يفهم عبارة الشارح ، ولم يفهم أن ما قيل في ابن إسحاق اعتراض على ما يستفاد من عموم عبارة الذهبي ، أو هو فهم ذلك كله ولكنه تجاهله وحمل عبارة الذهبي عكس ما تحتمله ليصل من ذلك كله إلى تهوين أمر علماء الجرح والتعديل ، وإفهام القارئ أنهم مضطربون متناقضون ، وأنهم في أحكامهم على الرواة يصدر عن تباينهم في النزعات والمذاهب ، وأن أي راوٍ وثقه أحد أئمة الحديث ، هنالك من يضعفه غالباً ، فلسنا ملزمين بأن نقبل حديثاً اعتبر البخاري - مثلاً - حال رواته ووثقهم ؟ أنظر في هذا وتأمله .

قواعد النقد في السند وال متن :

وقال في ص ٢٦٦ أيضاً : « وقد وضع العلماء للجرح والتعديل قواعد ليس

(١) وهناك تفسير آخر لمراد الذهبي من تلك العبارة وهو أنه لم يقع الاتفاق على توثيق راوٍ حقه التضعيف بل الذي يقع هو أن يوثقه بعضهم ويضعفه بعضهم كما لا يتفقون على تضعيف راوٍ شأنه التوثيق ، بل ربما يضعفه بعضهم ويوثقه آخرون . وقوله « لم يجتمع اثنان » أي : لم يحصل اجتماع من علماء الجرح والتعديل ولا يريد من لفظ (اثنان) التقييد بل مراده مطلق الاجتماع والاتفاق كما يقولون : « هذا أمر لا يختلف فيه اثنان » أي : لا يحدث فيه اختلاف لامن اثنين ولا من أكثر . فالمراد هنا نفي مطلق الاختلاف ، والمراد في عبارة الذهبي نفي مطلق الاجتماع على توثيق ضعيف أو تضعيف ثقة .

هنا محل ذكرها • ولكنهم - والحق يقال - عنوا بنقد الإسناد أكثر مما عنوا بنقد المتن ، فقل " أن نظفر منهم بنقد من ناحية أن ما نسب إلى النبي صلى الله عليه وسلم لا يتفق والظروف التي قيلت فيه ، أو أن الحوادث التاريخية الثابتة تناقضه ، أو أن عبارة الحديث نوع من التعبير الفلسفي يخالف المألوف في تعبير النبي ، أو أن الحديث أشبه في شروطه وقيوده بمتون الفقه وهكذا ، ولم نظفر منهم في هذا الباب بعشر معشار ما عنوا به من جرح الرجال وتعديلهم حتى نرى البخاري نفسه - على جليل قدره ودقيق بحثه - يثبت أحاديث دلت الحوادث الزمنية والمشاهدة التجريبية على أنها غير صحيحة ، لاقتصاره على نقد الرجال ، كحديث « لا يبقى على ظهر الأرض بعد مائة سنة نفس منفوسة » وحديث « من اصطبح كل يوم سبع تمرات ، لم يضره سم ولا سحر ذلك اليوم إلى الليل » • وهذا الكلام تضمن أمرين :

الأول : - نقد القواعد التي وضعها العلماء لنقد الحديث .
والثاني : - نقد حديثين وردا في صحيح البخاري ، تمشياً مع القواعد الجديدة التي وضعها للنقد .

أولاً : قواعد العلماء في نقد الحديث

نبحث هذا الأمر لنرى هل قصر العلماء في نقد المتن ؟ وهل كان هناك مجال للتوسع في النقد أكثر مما فعلوه ؟
إذا أخبرك رجل عن آخر خبراً ، كان أول ما يسبق إلى خاطرك ، أن تستوثق من صدق المخبر ، بالنظر في حاله وأماتته ومعاملته وغير ذلك ، فإذا استوثقت منه نظرت بعد ذلك في الخبر نفسه ، وعرضته على ما تعرف عن صاحبه من أقوال وأحوال ، فإذا اتفق مع ما تعلمه من ذلك ، لم تشك بصدق المخبر والاطمئنان إليه ، وإلا كان لك أن تتوقف في قبول الخبر لا لريبة في المخبر - فأنت واثق من صدقه - بل لشبهة رأيتها في الخبر نفسه ، ويصح أن يكون مرجعها وهماً أو نسياناً من المخبر ، كما يصح أن ترجع إلى سرِّ في الأمر لم تتبينه ، فعمل في مستقبل الزمن ما يكشف السر ويوضح لك ما غاب عنك ، فإذا أنت لم تقتصر على التوقف في الخبر في هذه الحالة ، بل حكمت بكذبه ، كان ذلك افتئاتاً منك على من أخبرك ، ونقضاً لما أبرمته ، إذ كذبت المخبر وأنت له مصدق وبه واثق •

ذلك مثل لموقف العلماء مما وجدوه بين أيديهم من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقد كان تقدمهم للسنة على خطوتين : الأولى نقد السند ، والثانية نقد المتن •

أما السند فقد قدمنا لك ما اشترطوا في الراوي من العدالة والضبط والحفظ والسماع في كل راوٍ في السلسلة إلى أن يصل إلى الصحابي ، ونعتقد أن المؤلف ومن سبقه من المستشرقين لا يستطيعون أن يتهموا علماءنا بالتفريط في نقد حال الرواة ، ووضع الشروط الدقيقة لقبول أخبارهم ، فهم مجمعون معنا على أن علماءنا رحمهم الله بلغوا في ذلك الشوط الذي ليس بعده غاية ، ولا وراءه مطمع لناقد أو منبث •

أما المتن فقد تقدم لك ما يرشدك إلى القواعد التي وضعوها لنقده وأهمها :

- ١ - ألا يكون ركيك اللفظ ، بحيث لا يقوله بليغ أو فصيح •
- ٢ - ألا يكون مخالفاً لبدهيات العقول ، بحيث لا يمكن تأويله •
- ٣ - ألا يخالف القواعد العامة في الحِكم والأخلاق •
- ٤ - ألا يكون مخالفاً للحس والمشاهدة •
- ٥ - ألا يخالف البدهي في الطب والحكمة •
- ٦ - ألا يكون داعية إلى رذيلة تبرأ منها الشرائع •
- ٧ - ألا يخالف المعقول في أصول العقيدة من صفات الله ورسله •
- ٨ - ألا يكون مخالفاً لسنة الله في الكون والإنسان •
- ٩ - ألا يشتمل على سخافات يصاب عنها العقلاء •
- ١٠ - ألا يخالف القرآن أو محكم السنة أو المجمع عليه أو المعلوم من الدين بالضرورة ، بحيث لا يحتمل التأويل •
- ١١ - ألا يكون مخالفاً للحقائق التاريخية المعروفة عن عصر النبي صلى الله عليه وسلم •

- ١٢ - أن لا يوافق مذهب الراوي الداعية إلى مذهبه .
 ١٣ - ألا يخبر عن أمر وقع بمشهد عظيم ثم ينفرد راوٍ واحدٌ بروايته .
 ١٤ - ألا يكون ناشئاً عن باعث نفسيّ ، حمل الراوي على روايته .
 ١٥ - ألا يشتمل على إفراط في الثواب العظيم على الفعل الصغير، والمبالغة بالوعيد الشديد على الأمر الحقيق .

على هذه الأسس الرصينة المحكمة جردوا أنفسهم لنقد الأحاديث ، وتمييز صحيحها من سقيمها ، ولا شك أنها أسس سليمة لا يستطيع المنصف أن يكابر في قوتها وعمقها وكفايتها ، ولم يكتف علماءنا بهذا ، بل نقدوا المتن بعد سلامته من العلل السابقة كلها ، نقدوه من ناحية اضطرابه أو شذوذه أو إعلاله ، كما بحثوا فيما يمكن أن يقع فيه من قلب أو غلط أو إدراج^(١) ، ولكل ذلك أمثلة وشواهد محلها كتب القوم رحمهم الله .

ومع ذلك التدقيق الشديد والاعتناء البالغ ، فقد قالوا باحتمال ألا تكون هذه الأحاديث صحيحة في نفس الأمر إذا كانت أحاديث آحاد - وإن كان هذا الاحتمال في منتهى الضعف والبعد - وقالوا باحتمال وهم الراوي ونسيانه - وإن كنا لم نطلع عليه - ولهذه الاحتمالات قال الجمهور : إن أحاديث الآحاد تفيد الظن مع وجوب العمل بها ، وهذا لعمرى غاية الاحتياط في دين الله عز وجل ، وغاية الاحتياط في إثبات الحقائق العلمية .

(١) الاضطراب بالحديث هو أن يجيء على أوجه مختلفة في المتن أو السند من راوٍ أو أكثر ، وتكون الروايات متساوية بحيث يمتنع الترجيح ، وهو موجب لضعف الحديث .

- والشذوذ هو رواية الثقة حديثاً يخالف ما روى الأوثق منه أو الأكثر .
- وإعلال الحديث : الإطلاع على علة تقدر في صحته مع أن الظاهر سلامته منها ، وذلك بجمع طرقه والنظر في اختلاف رواته .
- وقلب الحديث : تبديل لفظ في متنه بآخر أو إبدال راوٍ براوٍ آخر .
- والإدراج في الحديث : حصول زيادة فيه ليست منه في السند أو المتن .

كل هذا الاحتياط ، وهذه الشدة في النقد لم تعجب مؤلف « فجر الإسلام » لأنها لم تعجب أساتيد المستشرقين فاتقدها بما ذكرناه في صدد هذا البحث ، وزعم أنه كان عليهم أن يحققوا حين النقد في المسائل الآتية :

١ - هل يتفق ما نسب إلى النبي مع الظروف التي قيلت فيه ؟

٢ - وهل الحوادث التاريخية تؤيده ؟

٣ - وهل هذا الحديث نوع من التعبير الفلسفي يخالف المألوف في

تعبير النبي ؟

٤ - هل الحديث أشبه في شروطه وقيوده بمتن الفقه ؟

وزاد في « ضحى الإسلام : ٢ / ١٣٠ - ١٣١ » النواحي الآتية :

٥ - هل ينطبق الحديث على الواقع أم لا ؟

٦ - هل هنالك باعث سياسي للوضع ؟

٧ - هل يتمشى الحديث مع البيئة التي حكى فيها أم لا ؟

٨ - هل هنالك باعث نفسي يحمل الراوي على الوضع أم لا ؟

هذه هي القواعد الجديدة التي وضعها مؤلف « فجر الإسلام وضحاها » لنقد المتن ، وزعم أنها فاتت علماءنا ، ولو تنبهوا لها لانكشف لهم حال أحاديث كثيرة حكوا بصحتها ، وهي في الواقع - على زعمه - موضوعة •

ومثّل لذلك في « فجر الإسلام » بحديثين في البخاري ، ومثّل في « ضحى الإسلام » بحديث رواه الترمذي عن أبي هريرة « الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين ، والعجوة من الجنة ، وهي شفاء من السم » ، وقال : إنهم لم يتجهوا في نقد الحديث إلى امتحان الكمأة رغم زعم أبي هريرة ، أنه جربها فأدت إلى الشفاء • ولكن المؤلف اعترف أخيراً بأنه قد رويت لهم أشياء من النقد النفسي ، مثل نقد ابن عمر لأبي هريرة في زيادة « أو كلب زرع » في الحديث بأن لأبي هريرة زرعاً •

تعال بنا ، ننظر فيما زعمه من مقاييس جديدة ، ولننظر في أمثلتها التي اختارها لنرى إلى أي مدى كان المؤلف موفقاً ؟

١ - أما أنهم لم يحققوا فيما نسب إلى النبي ، هل يتفق والظروف التي قيلت فيه أم لا ؟ . فقد رأيت عدم صحة هذا الزعم ، بل إنهم جعلوا ذلك من أسس نقد المتن ، ومثّلنا ذلك فيما مضى بحديث الحَمَام ، حيث رده العلماء بأن النبي لم يدخل حنماً قط ، وأن الحجاز في عصر النبي لم تكن تعرف الحمامات .

٢ - وأما أن الحوادث التاريخية تؤيده أو تكذبه ، فقد رأيت أنهم عدوا ذلك من علائم الوضع أيضاً ، ومثلوا له في ردهم لحديث وضع الجزية على أهل خيبر ، فقد رده العلماء بأن الحوادث التاريخية تردده ، ورأيت كيف استعملوا التاريخ لكشف كذب الرواة في لقياهم الشيوخ .

٣ - وأما كون الحديث نوعاً من التعبير الفلسفي يخالف المؤلف من كلام النبي ، فإن ذلك داخل تحت بحث « ركة اللفظ » وضابطه أن تقطع بأن النبي لا يقول مثل هذا الكلام ، ونقلنا لك قول ابن دقيق العيد « كثيراً ما يحكمون بذلك - أي الوضع - باعتبار أمور ترجع إلى المروي ، يعرفون بها ما يجوز أن يكون من ألفاظ النبي ، وما لا يجوز » وحيث كانوا كذلك فمن السهل عليهم أن يردوا حديثاً فلسفياً لم يكن مألوفاً من النبي أن يقول مثله ، ونحن تتحدى المؤلف أن ينقل لنا حديثاً واحداً صححه أئمتنا ، وكان من هذا النوع .

٤ - وأما أن الحديث أشبه بشروطه وقيوده بمتن الفقه ، فقد رأيت كيف اشتراطوا ألا يكون المروي موافقاً لمذهب الراوي المتعصب ، وقد ردوا أحاديث كثيرة في العقائد ، لأنها تؤيد مذاهب الرواة ، وكذلك ردوا أحاديث في الفقه كثيرة للسبب نفسه ، مثل : « المضمضة والاستنشاق للجنب ثلاثاً فريضة » ، ومثل : « إذا كان في الثوب قدر الدرهم من الدم غسل الثوب وأعيدت الصلاة » وأمثال هذه الأحاديث التي حكم عليها العلماء بالوضع كثيرة . انظر « نصب الراية » ، و « موضوعات ابن الجوزي » و « اللآلئ المصنوعة » للسيوطي .

٥ - وأما أن الحديث هل ينطبق على الواقع أم لا ؟ فقد ذكروا ذلك ، كما رأيت ، ومن أجله ردوا أحاديث كثيرة . منها « لا يولد بعد المائة مولود لله فيه حاجة » ، لأنه يخالف الواقع المشاهد ، فإن أكثر الأئمة وأشهرهم ذكراً ممن ولدوا

بعد القرن الأول الهجري ، ومنها « الباذنجان شفاء من كل داء » ومنها « عليكم بالعدس ، فإنه مبارك يرقق القلب ويكثر الدمعة » قالوا : هذان حديثان باطلان لمخالفتهما للواقع المعروف في علم الطب ، وتجربة الناس •

٦ - وأما أنه هل هناك باعث سياسي للوضع ؟ فقد رأيت أنهم نصوا على رفض رواية ذوي المذاهب والأهواء المتعصبين ، وبذلك رفضوا أحاديث غلاة الشيعة في عليّ ، وغلاة البكرية في أبي بكر ، وغلاة العثمانية في عثمان ، والمتعصبين للأمويين في بني أمية ، والمتعصبين للعباسيين في بني العباس ، وقد رأيت أنهم تنبهوا إلى أن الخلافات السياسية من أهم عوامل الوضع ، فتتبعوا الأحاديث في ذلك وتقدوها نقداً شديداً ، وكان ما قبلوه منها - بعد النقد والتمحيص - أقل بكثير مما رفضوه •

٧ - وأما أنه هل يتمشى الحديث مع البيئة التي قيل فيها أم لا ؟ فقد نصوا على ذلك وردوا من أجله أحاديث متعددة :

منها « رمدت فشكوت إلى جبريل ، فقال لي : أدم النظر إلى المصحف » قالوا : لأنه لم يكن على عهد النبي مصحف حتى ينظر فيه •

٨ - وأما أنه هل هنالك باعث نفسي يحمل على الوضع أم لا ؟ فقد رأيت أنهم لم يُعْفِلُوا ذلك ، بل قالوا : قد يستفاد الوضع من حال الراوي ، ومثلوا لذلك بحديث : « الهريسة تشد الظهر » فإن راويه كان ممن يصنع الهريسة ، وحديث « معلمو صبيانكم شراركم إلخ .. » فإن راويه سعد بن طريف ، قاله حين جاء إليه ابنه بيكي وأخبره أن معلمه ضربه •

فها أنت ترى أن كل ما زعم المؤلف استدراكه على علماء الحديث من قواعد في نقد المتن لم يغفلها علماءنا ، بل نصوا عليها وذهبوا إلى أبعد منها في وضع القواعد وبها ردوا كثيراً من الأحاديث ، ولو رجع المؤلف إلى كتب الموضوعات ودرس ما كتبه علماء المصطلح ، وراجع معاجم الجرح والتعديل ، لاعتترف بأن هؤلاء العلماء كانوا أكثر منه حرصاً على مثل ما ذكره حتى بلغت القواعد التي وضعوها للتعرف على وضع المتن أكثر من خمسة عشرة قاعدة كما رأيت •

نعم إن العلماء رحمهم الله لم يستعملوا تلك المقاييس إلا في النطاق الذي لا بد منه ، فلم يردوا حديثاً إلا بعد تعذر التأويل ، بحيث يتحقق فيه على وجه التأكيد فقد شرط من شروط الصحة ، ووجود علامة من علامات الوضع . وقد جعلوا عمدتهم الأولى نقد السند ، وبه أزاحوا من طريق السنة ، آفاقاً بل عشرات الألوف من الأحاديث المكذوبة ، ثم نقدوا المتن في الحدود التي ذكرناها على نطاق ضيق ، إذ كانوا متشبتين لا يلقون الكلام على عواهنه ، ولا يجازفون في دين الله بالهوى والعاطفة ، وبذلك سلموا مما وقع فيه المؤلف من أخطاء شنيعة حين أراد أن يستعمل تلك المقاييس بدون تثبت وحيطة ، وحسن توجيه ، فحكم بوضع أحاديث صحيحة لاغبار عليها كما ستري .

وعذر العلماء رحمهم الله واضح فيما فعلوه ، ذلك أنهم إنما يبحثون في أحاديث تنسب إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، وللنبي ظروف خاصة به ، تجعل مقياس النقد في حديثه أدق وأصعب من مقياس النقد في أحاديث الناس ، لأنه رسول يتلقى الوحي من الله ، وأوتي جوامع الكلم ، وأعطي سلطة التشريع ، وأحاط من أسرار الغيب بما لم يحيط به إنسان عادي ، فلا مانع يمنع عقلاً من أن يقول حديثاً يعلو عن أفهام الناس في عصره ، فيكون أشبه بالتعريف الفلسفي لعصور تبلغ فيه الفلسفة مداها ، ولا مانع عقلاً من أن يضع للناس أحكام المعاملات بألفاظ موجزة هي أشبه ما تكون بألفاظ القوانين ، فإذا قال لنا : « المتبايعان بالخيار ما لم يفترقا » وإذا قال : « لاتنكح المرأة على عمتها ولا خالتها » وإذا قال : « يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب » . كان ذلك في حدود السلطة التي أعطيت له في جو البلاغة التي عرف بها فلا يصح أن يستبعد منه مثل تلك الأقوال القانونية بحجة أنها أشبه ما تكون بمتون الفقه ، إذ ماذا كان ينبغي أن يقول لو لم يستعمل هذه الألفاظ العربية الفصيحة لمدلولاتها الصريحة ، وإذا جاء الفقهاء بعد ذلك فأخذوها بألفاظها ووضعوها في متونهم ، أيقال : إن هذه الأحاديث أشبه ما تكون بمتون الفقه ، ومثل ذلك ما أخبر به من خواص بعض النباتات أو الثمار ، فقد يكون ذلك من إعجاز النبوة لتعطي الناس في كل عصر دليلاً على صدقها ، فإذا لم يكتشف

الناس في عصرٍ سرٍّ ما أخبر به الرسول ، لا يكون ذلك دليلاً على كذب الحديث ووضعه ، ومن هنا ضيق علماءنا دائرة نقد المتن بمقدار ما وسعوا في دائرة نقد السند ، لأن الذين ينقد حالهم في السند رجال يجري عليهم من القوانين ما يجري على الناس جميعاً ، أما المتن فإنه كلام ينسب إلى من هو فوق البشرية في علومه ومعارفه واستعداده •

فقد يخرج كلامه مخرج المجاز لا الحقيقة - كما فعل القرآن كثيراً - فيتوهم من ينظر فيه لأول مرة أنه غير صحيح ، بينما المراد منه غير حقيقته اللغوية التي تنبأ إلى الذهن •

وقد يخرج كلامه مخرج الإخبار عن المعينات التي تقع في مستقبل الزمان ، ولم يكن - وقت النقد - قد حان زمان تحققها ، فلا يصح التسرع في الإنكار • وقد يخرج كلامه مخرج الإخبار عن حقائق علمية لم تكتشف في عصر الرسالة ولا في عصور الناقلين ، وإنما تكتشف فيما بعد كحديث ولوغ الكلب في الإناء ، فقد أثبت العلم الحديث صحة ما جاء فيه ، في حين عدها علماءنا من قبل ، من الأمور التعبدية التي يحيط الناس بمعناها وحكمتها ، وتسرع بعض الباحثين حديثاً فأنكر صحة هذا الحديث ، كل هذا يجعل علماءنا رحمهم الله على حق في تثبتهم وتأنيهم في رد الأحاديث إذا بدت عليها بادرة شبهة ، أو تردد العقل في فهمها ، ولم يجزم باستحالتها بعد تأكدهم من صحة السند ، وسلامة رجاله من أن يكون فيهم كذاب أو ضعيف أو متهم •

أما المستشرقون فلم يقفوا من رسول الله هذا الموقف بل نقدوا أحاديثه على وفق ما يعرفون من أصول النقد العام لأخبار الناس العاديين ، ذلك لأنهم ينظرون إلى الرسول كرجل عادي لم يتصل بوحى ، ولم يطلعه الله على مغيبات ، ولم يميزه عن بني الإنسان بأنواع من المعارف والكرامات ، فإذا روي عنه حديث ينبيء عن معجزة علمية لم تكن معروفة في عصره ، قالوا : إن هذا موضوع لأنه لا يتفق مع علوم الناس ومعارفهم في عصره ، وإذا روي لهم حديث عليه صبغة القانون قالوا : إن هذا موضوع لأنه يمثل الفقه الإسلامي بعد نضوجه ، ولا يمثله في سداجته

وبساطته في عصر النبي والصحابة ، وإذا رويت لهم بشارة من الرسول أو إخبار عن أمر يقع للمسلمين في المستقبل ، قالوا : إن ظروف النبي لم تكن تسمح له أن يقول هذا القول .

وهكذا وقفوا من رسولنا عليه الصلاة والسلام موقف المنكر لرسالته ، المتشكك في صدق ما بلغ به عن الله ، الماري في سمو روحه التي اتصلت بالملا الأعلى ، ففاض منها النور والحكمة والعلم والمعرفة ، ولم يكتفوا بذلك بل حملوا على علمائنا لأنهم لم يفقهوا منه هذا الموقف .

وعلمائنا معذورون إن لم يتجهوا مع المستشرقين في هذا الاتجاه الخاطيء ، لأنهم يؤمنون بمحمد بن عبد الله رسولا كريما ، أرسله الله إلى الناس أجمعين بشرع محكم ، وسعادة شاملة للناس في دنياهم وآخرتهم .

أما أتباع المستشرقين من المسلمين كمؤلف « فجر الإسلام » فمن المؤسف أنهم انساقوا في ذلك الاتجاه ، ولم يفظنوا إلى خطأ تلك الطريقة وخطورتها والدس في الدعوة إليها . فأخذوا ينعون على علمائنا تقصيرهم في نقد المتن ، غير مستمسكين من الحجج إلا بما أتى به المستشرقون .

وها أنا لم أعثر في كل ما كتبه « أحمد أمين » في هذا الموضوع على رأي طريف لم يأخذه عن المستشرقين ، ثم أخذ يضرب هو وأمثاله على وتيرة تحكيم العقل ، في نقد الأحاديث ، ولا أدري أي عقل يريدون أن يحكموه ويعطوه من السلطة أكثر مما أعطاه علمائنا في قواعدهم الدقيقة ؟ ليس عندنا عقل واحد نقيس به الأمور ، بل العقول متفاوتة ، والمقاييس مختلفة ، والمواهب متباينة ، فما لا يعقله فلان ولا يفهمه ، قد يراه آخر معقولا مفهوماً .

وكلٌ يدعي وصلاً بليلى ولىلى لاتقرّ لهم بذاكا

كما أن ما يخفى على الناس في بعض العصور حكمته وسر تشريعه ، قد يتجلى لهم في عصر آخر معقول الحكمة واضح المعنى حين تتقدم العلوم وتكشف أسرار الحياة ، ففتح الباب في نقد المتن بناء على حكم العقل الذي لا نعرف له ضابطاً ، والسير في ذلك بخطى واسعة على حسب رأي الناقد وهواه ، أو اشتباهه الناشيء

في الغالب عن قلة اطلاع ، أو قصر نظر ، أو غفلة عن حقائق أخرى ، إن فتح الباب على مصراعيه لمثل هؤلاء الناقدين ، يؤدي إلى فوضى لا يعلم إلا الله منتهاها ، وإلى أن تكون السنة الصحيحة غير مستقرة البيان ولا ثابتة الدعائم ، ففلان ينفي هذا الحديث ، وفلان يثبت ، وفلان يتوقف فيه ، كل ذلك لأن عقولهم كانت مختلفة في الحكم والرأي والثقافة والعمق ، فكيف يجوز هذا ؟ • ثم أليس لنا أكبر عبرة فيما وقع فيه مؤلف « فجر الإسلام » من أخطاء بشعة حين أراد أن يسير في هذا الاتجاه ، فكذب مالا مجال لتكذيبه ، وحكم بوضع ما قامت الأدلة والشواهد على صحته ! وإليك البيان •

ثانياً - نقد أحاديث في صحيح البخاري :

الحديث الأول : « لا يبقى على ظهر الأرض بعد مائة سنة نفس منفوسة » • هذا حديث أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما من أئمة الحديث ، وفهم منه المؤلف أن مراد الرسول صلى الله عليه وسلم ، الإخبار بانتهاء الدنيا بعد مائة سنة ومن هنا حكم عليه بالوضع ، لمخالفته للحوادث التاريخية والحس والمشاهدة •

ولكن هذا الحديث الذي ذكره ، هو جزء من حديث كامل أخرجه البخاري في باب السمر في الفقه والخير بعد العشاء من كتاب الصلاة ، وهو أن عبد الله بن عمر قال : صلى النبي صلى الله عليه وسلم صلاة العشاء في آخر حياته ، فلما سلم قام النبي صلى الله عليه وسلم فقال : « أرأيتمكم ليلتكم هذه • فإن على رأس مائة سنة لا يبقى ممن هو « اليوم » على ظهر الأرض أحد » فوهل الناس في مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ما يتحدثون في هذه الأحاديث عن مائة سنة ، وإنما قال النبي : لا يبقى ممن هو « اليوم » على ظهر الأرض • يريد بذلك أنها تخرم ذلك القرن ، فهذا نص الحديث واضح في أن الرسول أخبر صحابته في آخر حياته وجاء في رواية جابر - قبل وفاته بشهر - أن من كان منهم على ظهر الأرض حياً حين قال الرسول تلك المقالة لا يعمر أكثر من مائة سنة ، ولم يفتن بعض الصحابة إلى تقييد الرسول بمن هو على ظهرها - اليوم - فظنوه على إطلاقه وأن الدنيسا تنتهي بعد مائة سنة ، فنبههم ابن عمر إلى القيد في لفظ الرسول وبين لهم المراد منه ، وكذلك فعل علي بن أبي طالب في رواية الطبراني •



واثلة، وقد مات سنة عشر ومائة وهي رأس مائة سنة من حديث الرسول صلى الله عليه وقد استقصى العلماء من كان آخر الصحابة موتاً فوجدوه أبا الطفيل عامر بن وسلم ، فيكون الحديث معجزة من معجزات الرسول عليه الصلاة والسلام ، حيث أخبر بأمر مغيب فوق كما أخبره . ذلك هو ما يفيد نص الحديث من الوقائع المؤيدة له وإليك أقوال الشراح أيضاً .

قال الحافظ ابن حجر « في فتح الباري^(١) » : وقد بين ابن عمر في هذا الحديث مراد النبي صلى الله عليه وسلم وأن مراده أن عند انقضاء مائة سنة من مقالته ينخرم ذلك القرن فلا يبقى أحد ممن كان موجوداً حال تلك المقالة ، وكذلك وقع بالاستقراء .

فكان آخر من ضبط أمره ممن كان موجوداً حينئذ : أبو الطفيل عامر بن واثلة ، وقد أجمع أهل الحديث على أنه كان آخر الصحابة موتاً .
وغاية ما يقال فيه أنه بقي إلى سنة عشر ومائة ، وهي رأس مائة سنة من مقالة النبي صلى الله عليه وسلم .

وذكر الإمام مسلم هذا الحديث بطرق متعددة وفي إحدى طرقه عن جابر :
« ما من نفس منفوسة « اليوم » تأتي عليها مائة سنة وهي حية يومئذ » .

قال النووي : هذه الأحاديث قد فسر بعضها بعضاً ، وفيها عكس من أعلام النبوة ، والمراد : أن كل نفس منفوسة كانت الليلة على الأرض ، لاتعيش بعدها أكثر من مائة سنة سواء قلَّ عمرها قبل ذلك أم لا . وليس فيه نفي عيش أحد يوجد بعد تلك الليلة فوق مائة سنة^(٢) .

ونقل الكرماني عن ابن بطلال قوله : « إنما أراد الرسول صلى الله عليه وسلم أن هذه المدة تخترم الجيل الذي هم فيه ، فوعظهم بقصر أعمارهم ، وأعلمهم أن أعمارهم ليست كأعمار من تقدم من الأمم ، ليجتهدوا في العبادة » .

(١) ٣٢/٢

(٢) ٥٢٦/٩

أما وفاة أبي الطفيل فقد قال ابن الصلاح في مقدمته : آخرهم على الإطلاق موتاً أبو الطفيل عامر بن وائلة مات سنة مائة من الهجرة^(١) . وفي « أسد الغابة » : توفي سنة مائة ، وقيل : سنة عشر ومائة . وهو آخر من مات ، ممن رأى النبي صلى الله عليه وسلم .

قال ابن حجر في الإصابة : وأما الشرط الثاني وهو المعاصرة ، فيعتبر بمضي مائة سنة وعشر سنين من هجرة النبي صلى الله عليه وسلم لقوله صلى الله عليه وسلم في آخر عمره لأصحابه : « أرايتكم ليلتكم هذه ؟ فإن على رأس مائة سنة منها لا يبقى على وجه الأرض ممن هو اليوم عليها أحد » رواه البخاري ومسلم من حديث ابن عمر ، زاد مسلم من حديث جابر أن ذلك كان قبل موته بشهر . . . ولهذه النكتة لم تصدق الأئمة أحداً ادعى الصحة بعد الغاية المذكورة ، وقد ادعاها جماعة فكذبوا منهم رتنّ الهندي^(٢) « اهـ .

فأنت ترى أن هذا الحديث الذي كان في الواقع معجزة من معجزات الرسول صلى الله عليه وسلم ينقلب في منطق النقد الجديد الذي دعا إليه صاحب « فجر الإسلام » إلى أن يكون مكذوباً مفترى ! .

أما كيف وقف الأستاذ هذا الموقف ، وكيف حكم بكذب هذا الحديث فهنا محل العبرة ، ذكر ابن قتيبة في « تأويل مختلف الحديث » فيما ذكره من مطاعن النظام وجماعته على أهل الحديث أنهم يروون أحاديث يكذبها الواقع ، وذكر فيها هذا الحديث ، ثم تعقبهم ابن قتيبة وأجاب عن هذا الحديث بخلاصة ما ذكرنا من قبل ، ولكن مؤلف « فجر الإسلام » الذي يحرص على أن يأتينا بنقد جديد ويشبث تقصير علمائنا في نقد السنة ، والذي يطمئن إلى حد كبير إلى طعون النظام وغيره في السنة قديماً ، وطعون المستشرقين فيها حديثاً ، لم يعجبه دفاع ابن قتيبة على ما يظهر ، ولا ما كتبه الشراح حول هذا الحديث بل أغضى عن ذلك كله ، وأغضى عن تفسير ابن عمر للحديث في البخاري نفسه ، وعن رواية جابر في صحيح

(١) مقدمة علوم الحديث ص ١٥٠ .

(٢) الإصابة في معرفة الصحابة ٨/١ .

مسلم واقتصر على جزئه الذي ذكره البخاري في كتاب العلم . أما البخاري فعذره ما جرى عليه من تقطيع الحديث في أبواب متعددة .

ومؤلف « فجر الإسلام » لا عذر له في اقتصاره على نقل هذا الجزء فقط مع تنبيه الشراح هنالك على ذلك . قال ابن حجر عند ذكر البخاري لهذا الجزء من كتاب العلم « قوله لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أي ممن كان موجوداً إذ ذاك وقد ثبت هذا التقييد من رواية شعيب عن الزهري كما سيأتي في الصلاة من بقية الكلام عليه^(١) » . ثم نقل عبارة « ابن بطلال » و « النووي » . وقد نقلناها من قبل .

وإن تعجب فعجبك من أن مؤلف « فجر الإسلام » ذكر في آخر فصله أهم مراجع بحثه ، وفي مقدمتها فتح الباري على البخاري ، والقسطلاني على البخاري ، وشرح النووي على مسلم ، وهؤلاء الشراح نبهوا على معنى الحديث ، وبيّنوا تقسيم البخاري له في موضعين ، وأشاروا عند الجزء المختصر إلى موضع الحديث الكامل ، فإن كان الأستاذ اطلع على روايات الحديث وأقوال الشراح ، فكيف حكم بعد ذلك بكذبه ؟ وإن لم يطلع عليها فكيف عد تلك الشروح من مراجع بحثه ، بل كيف استباح الخوض في هذا الموضوع على غير هدى ؟ .

الحديث الثاني

« من اصطحب كل يوم سبع تمرات من عجوة لم يضره سم ولا سحر ذلك اليوم إلى الليل » .

هذا حديث أخرجه البخاري في « كتاب الطب » وأخرجه « مسلم » أيضاً ، وأخرجه « أحمد » عن سعد بن أبي وقاص ، وللعلماء فيه مسالك :

فمنهم من جعل هذا الحديث خاصاً بثمر المدينة عملاً برواية مسلم : « من أكل سبع تمرات مما بين لابتيها » ويؤكد حديث عائشة في مسلم عن رسول الله صلى

الله عليه وسلم : « إن هذه عجوة العالية شفاء » قالوا : ولا مانع أن يخص الله بلداً بميزة لا تكون في غيرها كما وجد الشفاء لبعض الأدوية في الأدوية التي تكون في بعض تلك البلاد دون ذلك الجنس في غيره ، لتأثير يكون في تلك الأرض أو ذلك الهواء ببركة النبي صلى الله عليه وسلم وببركة يده الكريمة ، فقد كانت العجوة مما غرسه النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة (١) .

ومنهم من قال : إن هذا عام في كل عجوة ، لأن السموم إنما تقتل لإفراط برودتها ، فإذا داوم على التصبح بالعجوة تحكمت فيه الحرارة ، وأعاتتها الحرارة الغريزية ، فقاوم ذلك برودة السم ما لم يستحكم .

والذي ارتضاه الأكثرون تخصيصه بعجوة المدينة : قال « ابن القيم » في « زاد المعاد » : والتمر غذاء فاضل حافظ للصحة ، ولا سيما لمن اعتاد الغذاء به ، كأهل المدينة وغيرهم ، وهو من أفضل الأغذية في البلاد الباردة والحارة التي حرارتها في الدرجة الثانية ... إلى أن قال : وتمر العالية من أجود أصناف تمرهم فإنه مليّن للجسم ، ولذيذ الطعم ، صادق الحلاوة ، والتمر يدخل في الأغذية والأدوية والفاكهة ، وهو يوافق أكثر الأبدان ، مقوياً للحرارة الغريزية ، ولا يتولد عنه من الفضلات الرديئة ما يتولد عن غيره من الأغذية والفاكهة ، بل يمنع لمن اعتاده من تعفن الأخلاط وفسادها . وهذا الحديث من الخطاب الذي أريد به الخاص كأهل المدينة ومن جاورهم . ولا ريب أن للأمكنة اختصاصاً ينفع كثيراً من الأدوية في ذلك دون غيره ، فيكون الدواء الذي قد نبت في هذا المكان نافعاً من الداء ، ولا يوجد فيه ذلك النفع إذا نبت في مكان غيره لتأثير نفس التربة أو الهواء أو هما جميعاً ، فإن للأرض خواص وطبائع يقارب اختلافها اختلاف طبائع الإنسان ، وكثير من النبات يكون في بعض البلاد غذاء مأكولاً ، وفي بعضها سمّاً قاتلاً . وذكر في

(١) وقد جربت ذلك بنفسني حين ذهبت إلى الحج عام ١٣٨٤ فاستمرت على التصبح بسبع تمرات من تمر المدينة مدة خمسة أشهر كاملة ، وأنا مصاب بمرض « السكر » ثم حلت البول والدم فلم يظهر أي أثر للسكر في البول ولم يزد السكر في الدم عما كان عليه قبل سفري إلى الحج (انظر مقالي في ذلك في مجلة « حضارة الإسلام » في العدد الثالث من السنة الخامسة) .

موضع آخر : أن التمر على الريق يقتل الدود فإنه مع حرارته فيه قوة ترياقية ، فإذا أديم استعماله على الريق ضعف مادة الدود ، وأضعفه وقلله وقتله وهو فاكهة وغذاء وشراب وحلوى • ويقول في مكان آخر : ونفع هذا العدد من التمر من هذا البلد من هذه البقعة بعينها من السم والسحر بحيث تمنع إصابتها ، من الخواص التي لو قالها أبقراط وجالينوس وغيرهما من الأطباء لتلقاها عنهم الأطباء بالقبول والإذعان والانقياد ، مع أن القائل إنما معه الحدس والتخمين والظن • فمن كلامه كله يقين وقطع وبرهان ووحى ، أولى بأن تتلقى أقواله بالقبول وترك الاعتراض (١) • اهـ •

هذا خلاصة ما ذكره في هذا المقام ، والذي أراه أن المبادرة إلى تكذيب حديث ورفضه لا يصح ، إلا إذا وهن طريقه ، أو حكم العقل والطب حكماً قاطعاً بتكذيبه وبطلانه ، وهذا الحديث قد صح سنده من غير طريق عن أئمة الحديث ، ورواه ثقات عدول لامجال لتكذيبهم ، ومنتنه صحيح على وجه الإجمال ، وقد جربه كثير من الناس ، وكنت ممن جرّبه فظهر صدقه إذ أثبت للعجوة فائدة ، وحض على أكلها ، ومن المقرر حتى في الطب الحديث أن العجوة مغذية ، مليئة للمعدة ، منشطة للجسم ، مبيدة للديدان المنتشرة فيه ، ولا شك أن الأمراض الداخلية من تعفن الأمعاء وانتشار الديدان سموم تودي بحياة الإنسان إذا استفحل أمرها • وإذا فالحديث من حيث معالجة العجوة للسموم بالجملة ، صادق لا غبار عليه •

أما السحر فإذا ذهبنا إلى أنه مرض نفسي ، وأنه يحتاج إلى علاج نفسي ، وأن الإيحاء النفسي له أثر كبير في شفاء المرضى بمثل تلك الأمراض ، وإذا أخذنا العجوة إلى أنها مغذية مفيدة للجسم ، مقوية للبنية ، قاتلة للديدان ، قاضية على تعفن الفضلات ، وأنها من عجوة المدينة ، مدينة النبي صلى الله عليه وسلم ، وأن هذا علاج وصفه عليه الصلاة والسلام ، وهو الذي لا ينطق عن الهوى • لا أشك في أن ذلك يحدث أثراً طيباً في نفس المسحور ، وقد أثبت الطب أثر التخيل والوهم والإيحاء النفسي في كثير من الأمراض شفاء أو إصابة ، أفليس ذلك من شأنه ألا تتسرع في تكذيب الحديث مادام من الممكن تخريجه على وجه معقول ؟

(١) زاد المعاد : ٩٤/٣ •

وإذا كان الطب الحديث لم يوفق في اكتشاف سائر خواص العجوة حتى الآن •
أفليس من الخطأ ، التسرع إلى الحكم بوضعه ، وهل ادعى أحد أن الطب انتهى
إلى غايته ، أو أنه اكتشف كل خاصة لكل من المأكولات والمشروبات والنباتات
والثمار التي في الدنيا ؟ إنك لا تشك معي في أن إقدام مؤلف « فجر الإسلام » على
القطع بتكذيب هذا الحديث جرأة بالغة منه لا يمكن أن تقبل في المحيط العلمي بأي
حال ، مادام سنده صحيحاً بلا نزاع ، وما دام منته صحيحاً على وجه الإجمال ،
ولا يضره بعد ذلك أن الطب لم يكتشف حتى الآن بقية ما دل عليه من خواص
العجوة ، ويقيني أنه لو كان في الحجاز معاهد طبية راقية أو لو كان تمر العالية
موجوداً عند الغربيين ، لاستطاع التحليل الطبي الحديث أن يكتشف فيه خواص
كثيرة ، ولعله يستطيع أن يكتشف هذه الخاصة العجيبة ، إن لم يكن اليوم ففي
المستقبل إن شاء الله •

الحديث الثالث :

« الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين والعجوة من الجنة وهي شفاء من السم » •
هذا الحديث رواه الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه ورواه أحمد في
مسنده عن سعيد بن زيد^(١) ، وقد قال فيه مؤلف فجر الإسلام : « فهل اتجهوا في
نقد الحديث إلى امتحان الكمأة ، وهل فيها ترياق ؟ نعم إنهم رَوَوْا أن أبا هريرة قال :
« أخذت ثلاث أكْمُو ، أو خمساً أو سبعا ، فعصرتهن في قارورة ، وكحلت به جارية
لي عمشاء فبرئت » ولكن هذا لا يكفي لصحة الحديث فتجربة جزئية لا تكفي منطقياً
لإثبات الشيء في ثبت الأدوية ، وإنما الطريق أن تجرب مراراً ، وخير من هذا أن
تحلل لتعرف عناصرها ، فإذا لم يكن التحليل في ذلك العصر ممكناً فلتكن التجربة
مع الاستقراء ، فكان مثل هذا طريقاً لمعرفة صحة الحديث أو وضعه^(٢) » • اه •

وهنا أمران : الأول - أن الحديث صحيح ثابت في الصحيحين وغيرهما ،
وسنده من ناحية النقد متين ليس في روايته متهم ولا مجروح : الثاني - أن
أبا هريرة جرب هذا الحديث فوجده صحيحاً ، وجربه كثيرون من بعده فوجدوه

(١) المسند ١١١/٣ الطبعة الحديثة بتحقيق العلامة الشيخ أحمد محمد شاكر.

(٢) ضحى الإسلام : ١٣١/٢

صحيحاً ، وها هو النووي يروي أن بعض علماء زمانه كان قد عمي وذهب بصره فاحتل بماء الكمأة مجرداً فشفى وهو شيخ له صلاح ورواية للحديث ، ومنهم من ادعى أنه إذا أضيف إليه الإثمد كان نافعاً مفيداً ، وقد بحثه أطباء المسلمين أيضاً فاعترفوا بصحته ، فابن القيم في الهدى النبوي^(١) يذكر لنا اعتراف مشاهير الأطباء قديماً بأن ماء الكمأة يجلو البصر . منهم ، المسيحي ، وابن سينا وغيرهما ، وذكروا بأن فيها جوهرأ يدل على خفتها ، والاكتحال به نافع لظلمة البصر والرمد الحار ، وقال ابن البيطار المالقي في مفرداته : ماء الكمأة أصلح الأدوية للعين إذا عجن بماء الإثمد واکتحل به فإنه يقوي الجفن ، ويزيد الروح الباصرة حدة وقوة . وقال داود في تذكرته : إن ماءها يجلو البياض كحلا .

فها أنت ترى أن العلماء لم يقصروا في التجربة وأن الأطباء لم يقصروا في البحث ، ومع ذلك فلم يرض مؤلف فجر الإسلام إلا أن يأتي كل مسلم إلى كمية من الكمأة ، ثم يعصرها ويقطر عينيه بمائها ، فإن أصابهم العمى جميعاً كان الحديث مكذوباً وإلا كان صحيحاً . . . ونحن نسأله ؟ إن أبا هريرة والنووي والأطباء قديماً جربوا الكمأة فوجدوها نافعة للعين ، فهل قام هو بمثل هذه التجربة فأصابه مكروه ؟ أم هل سمع أن أحداً فعل ذلك فأصابه مكروه ؟ وهل استقرأ هو جميع جزئيات الكمأة على اختلاف أنواعها فوجدتها تخالف الحديث ؟ ولو سلمنا أنه قام بمثل هذه التجربة فلم تنجح . أليس لنا أن نسأله : هل تحققت أن الكمأة التي حلتها وقمت بتجربتها هي عين الكمأة التي تبتت في أرض الحجاز في عهد الرسول والتي أخبر الحديث عن خاصيتها ؟ وهل بلغ الطب اليوم نهايته حتى إذا خالف الحديث جاز لكم أن تحكموا بكذب الحديث ووضعه ؟

الحق أن الأستاذ لم يوفق في هذا المثال كما لم يوفق في الحديثين السابقين ، ولا أدري كيف يسوغ له أن يشك في حديث لاغبار على سنده ، وقد جرب منته واتفق الأطباء على صحته ، ولو أنه أثبت لنا من بحوث الطب اليوم ، مالا يتفق مع

مادلّ الحديث لجاز له أن يقف ويتساءل ويشك ويرمي القدامى بالتقصير ، ولكنه لم يفعل وهيهات أن يفعل •

الحديث الرابع :

روى ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : من اقتنى كلباً إلا كلب صيد أو ماشية انتقص من أجره كل يوم قيراطان ، فقيل لابن عمر : إن أبا هريرة يزيد في الرواية (أو كلب زرع) فقال ابن عمر : (إن لأبي هريرة زرعاً) قال صاحب « ضحى الإسلام » بعد ذلك : وهذا نقد من ابن عمر لطيف في الباعث النفسي^(١) . اه ، يريد أن ابن عمر يتهم أبا هريرة بزيادة (أو كلب زرع) في لفظ الحديث لأنه كان صاحب زرع فزادها تبريراً لاتخاذ الكلب لزراعته •

حديث أبي هريرة الذي ذكر فيه اتخاذ الكلب للزرع أخرجه البخاري في باب اقتناء الكلب للحرث من كتاب المزارعة ، من غير تعرض لابن عمر وحديثه ، وأخرج عن سفيان بن زهير ما يؤيد روايته عن أبي هريرة وكذلك أخرجه الترمذي في كتاب الصيد ، وتعرض لحديث عبد الله بن عمر وعبد الله بن مغفل وغيرهما ، وأخرجه مسلم في كتاب المساقاة والمزارعة وذكر حديث ابن عمر • ثم ساق أحاديث أخرى تثبت أن بعض الرواة رووا عن ابن عمر هذه الزيادة التي أثبتها أبو هريرة • وأن بعض الصحابة وافق أبا هريرة على روايته تلك الزيادة ، وأنه لم ينفرد بها بل رواها غيره ممن سمعها من النبي صلى الله عليه وسلم •

وقد تعرض الشراح لزيادة أبي هريرة ومن وافقه فيها ، وبينوا مراد ابن عمر من مقالته تلك في أبي هريرة • قال الحافظ ابن حجر في « فتح الباري^(٢) » بعد أن بين أن مراد ابن عمر تثبيت رواية أبي هريرة : وقد وافق أبا هريرة على ذكر الزرع سفيان بن زهير ، وعبد الله بن مغفل ، وهو عند مسلم •

وقال النووي عند قول ابن عمر ، إن لأبي هريرة زرعاً : ليس هذا توهيناً لرواية أبي هريرة ولا شكاً فيها • بل معناه أنه لما كان صاحب زرع وحرث

(١) ضحى الإسلام : ١٣١/٢ - ١٣٢

(٢) ٦/٥

اعتنى بذلك وحفظه وأتقنه ، والعادة أن المبتلى بشيء يتقنه ما لا يتقنه غيره ، ويتعرف من أحكامه ما لا يعرفه غيره ، وقد ذكر مسلم هذه الزيادة وهي اتخاذه للزرع من رواية ابن مغفل ومن رواية سفيان بن زهير ، وذكرها أيضاً من رواية ابن الحكم واسمه عبد الرحمن بن أبي نعيم البجلي عن ابن عمر ، فيحتمل أن ابن عمر لما سمعها من أبي هريرة وتحققها عن النبي صلى الله عليه وسلم ، رواها عنه بعد ذلك ، وزادها في حديثه الذي كان يرويه بدونها ، ويحتمل أنه تذكر في وقت أنه سمعها من النبي صلى الله عليه وسلم فرواها ، ونسيها في وقت ، فتركها والحاصل أن أبا هريرة ليس منفرداً بهذه الزيادة ، بل وافقه جماعة من الصحابة في روايتها عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولو انفرد بها ، لكانت مقبولة مرضية مكرمة (١) . اهـ .

هذا هو الوضع الصحيح للمسألة ، ومنه تعلم أنه ليس فيها تكذيب ابن عمر لأبي هريرة في تلك الزيادة ، وبيان الباعث النفسي على اختلافها ونسبتها إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، وكيف يتصور هذا من ابن عمر وهو الذي اعترف بأن أبا هريرة كان أحفظهم لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ وسيأتي معنا مزيد بيان لمكان أبي هريرة في نفس ابن عمر ونفوس الصحابة جميعاً . أم كيف يذكر الأئمة قول ابن عمر ويخرجونه في صحاحهم لو كان تكديماً منه لأبي هريرة ؟ أم كيف يعمل الفقهاء برواية أبي هريرة وينون عليها أحكامهم لو كان مراد ابن عمر تكذيبها وإنكارها ؟

الواقع أنه ليس في الأمر شيء من هذا ولكن أمانة صاحب « فجر الإسلام » أبت عليه إلا أن يرى فيما صنع ابن عمر نقداً لطيفاً . . . لأبي هريرة . . . وبياناً للباعث له على هذه الزيادة ، وتأبى عليه أماتته العلمية أيضاً إلا أن يرشدنا إلى موضوع هذا النقد من كتب الحديث فيقول في ذيل الصحيفة : « انظر النووي على مسلم » وأنت سمعت كلام النووي فهل شمتت فيه رائحة التكذيب من ابن عمر لأبي هريرة ؟ بل ألم تره يرد على ما قد يخطر بالبال رداً قوياً واضحاً ؟ ولك أن تتساءل بعد هذا : أهو لم يفهم عبارة النووي ؟ أم فهمها ولكنه آثر رأي

المستشرق اليهودي جولدتسيهر (وسيأتي كلامه في هذا المعنى تماماً) على رأي علماء المسلمين وأئمة الدين ؟ •

وبعد فهذه هي الأحاديث التي ذكرها أمثلة لما يريد من نقد عميق دقيق ولا ريب أنه قد اتضح لك فيما ذكرناه أن صاحب « فجر الإسلام » لم يأت بشيء جديد في قواعد النقد لم ينتبه له علماءنا ، ولكن الجديد هو أنه كان جريئاً في تطبيق هذه المقاييس بغير اتزان ولا تثبت ، فطبقتها على أحاديث كانت قوتها وصحتها كافية لهزيمته في هذا الميدان ، وكشف هزال ما اقتبسه عن المستشرقين من علم محرف ورأي خاطيء ، وأن علماءنا رحمهم الله لم تخرجهم الأهواء عن جادة الهدى ، ولم تندفع بهم عواطفهم إلى أن يركبوا الصعب من الأمور فلا يجدوا لهم مخرجاً ، وأن ما وضعوه من قواعد لنقد الرجال ونقد المتن ، وما وفقوا إليه من حسن استخدام هذه القواعد وتطبيقها ، هو الطريق الواضح الأمين الذي يتحتم المصير إليه ، فإدام الحديث قد وصلنا عن طريق علمي صحيح ، بنقل الثقة الثابت عن الثقة الثابت وهكذا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وليس في منته ما يوجب رده حتماً ، فلا يجوز إنكاره ولا تكذيبه ، لأنه إما أن يعتبر إنكاراً لقول رسول الله ، وهذا لا يصير إليه مسلم ، أو تكديماً لرواة الحديث من الصحابة والتابعين ومن بعدهم ، وقد فرضنا أنهم ثقات أثبات بحكم التاريخ ، وأن من تتبع سيرتهم ، ودرس أخلاقهم لا يرى في بني الإنسان أصدق منهم ولا أتقى لله عز وجل ، والشك - مع هذا - فيما نقلوا يستلزم (من باب أولى) الشك في كل ما حوته بطون التاريخ من أخبار الأمم ، فإن قال الأستاذ : إننا لا نقول بتكذيب هؤلاء الرواة الثقات العدول ، ولكن بتجاوز الوهم والخطأ عليهم ، قلنا : هذا احتمال ضعيف فلا يغلب الظن القوي ، على أن علماءنا احتاطوا لهذا الأمر فقالوا - إلا قليلاً منهم - بإفادة حديث الآحاد غلبة الظن ، فأبي حاجة لشيء بعد هذا ؟

ثم تتابع نقدنا لـ « فجر الإسلام » فنقول :

العمل بخبر الواحد :

ذكر المؤلف ^(١) أن علماء الحديث قسموه إلى قسمين « متواتر »

وهو يفيد العلم ولكنه لم يوجد ، وبعضهم قال بوجود حديث واحد ، وبعضهم
أوصل المتواتر إلى سبعة ، وآحاد : وهو يفيد الظن ، ويجوز العمل به عند ترجيح
الصدق . . . الخ » •

وهذا كلام ينبغي الوقوف عنده ، فإن الذين اختلفوا في عدد المتواتر كانت
وجهات نظرهم مختلفة ، كما نص على ذلك السيوطي ، وإلا فمما لاشك فيه أن
أحاديث المتواتر كثيرة لاتنحصر في واحد ، أو اثنين ، أو سبعة •

وأما حديث الآحاد فهو يحكي عن علماء الحديث « القول بجواز العمل
به » ولا ندري من الذي قال هذا القول ؟ ! وقد رأيت فيما سبق أن من أنكر حجيه
السنة كغلاة الروافض لا يرى العمل بها أصلاً إذا كانت مروية عن غير طريق أئمتهم
ومن قبلها وقال بحجيتها وهم جمهور المسلمين ، يوجبون العمل بحديث الآحاد
قولاً واحداً إذا صح طريقه ومنهم من قال بوجوب اعتقاده أيضاً ، أي أنه يوجب
العلم والعمل معاً ، فما حكاة الأستاذ من جواز العمل به ، إما أن يكون عن
عدم اطلاع ومعرفة ، فيلزمه الجهل ، وهذا عجيب ممن يتصدى لتاريخ الدعوة
الإسلامية وحضارتها ، وتقد العلماء والرجال ، ويجعل نفسه حكماً بين الطوائف
والمذاهب ، وإما أن يكون عن معرفة ، فيلزمه التحريف ، ولا ثالث بينهما •

وهذا التحريف لا غاية له إلا التشكيك في السنة كلها كما ذكرت لك من قبل ،
فإنه إذا كان المتواتر غير موجود ، والآحاد « يجوز » العمل بها فماذا بقي من السنة ،
وأين مكانها إذا من مصادر التشريع ؟ وما حاجة المسلمين إليها ؟ فكّر في هذه
النتيجة ، ثم احكم بعد ذلك على هذا العالم الأمين ؟؟؟ •••••



حول أبي هريرة

رضي الله عنه

ننتقل بعد ذلك إلى القسم الأخير من نقدنا لفصل الحديث في «فجر الإسلام» ، وهو متعلق بأبي هريرة ، رضي الله عنه ، وأشهد أن المؤلف كان لبقاً جداً في توجيه المطاعن نحو أبي هريرة ، ومجاراة المستشرقين والنظام ، في التحامل على هذا الصحابي الجليل . فقد وزع طعونه في مواضع متفرقة من بحثه ، وكان حديثه عنه حديث محترس متلطف ، محاذر أن يجهر بما يعتقد في حقه من سوء ، ولكن أسلوب المؤلف ، وتحريفه لبعض الحقائق في تاريخ أبي هريرة ، وحرصه على التشكيك في صدقه ، ونقل شك الصحابة في هذا الصحابي الجليل ، كل ذلك قد نمّ عن سريرة مؤلف «فجر الإسلام» ، وأزاح الستار عن خبيثة نفسه .

وقد رأيت من المناسب أن أذكر ترجمة مختصرة لأبي هريرة - قبل التعرض لمناقشة المؤلف فيما كتبه عنه - لتعرف رأي التاريخ الصادق ، ورأي صحابة الرسول ، وعلما التابعين ، وأئمة المسلمين في هذا الشيخ الصحابي الجليل ، ثم لتقارن بعد ذلك بين هذه الصورة الرائعة المشرقة ، وبين الصورة التي أظهره بها مؤلف «فجر الإسلام» تبعاً لشيوخه من المستشرقين .

اسمه وكنيته (١) :

اختلف في اسمه ، واسم أبيه على أقوال كثيرة أبلغها القطب الحلبي إلى أربعة وأربعين قولاً أرجعها الحافظ ابن حجر إلى أقوال ثلاثة . ومن أشهرها أنه كان في الجاهلية يسمى عبد شمس بن صخر ، فلما أسلم سماه الرسول صلى الله عليه وسلم ، عبد الرحمن ، وهو من قبيلة دوس إحدى قبائل اليمن ، وأمه أميمة بنت صفيح بن الحارث دوسية أيضاً .

(١) أخذنا هذه الترجمة من مصادر متعددة كالاستيعاب لابن عبد البر والإصابة لابن حجر و «تهذيب الأسماء» للنووي ، وغيرها .

وسبب تكنيته بأبي هريرة ما حكاه الترمذي عنه قال : كنت أرعى غنم أهلي ، وكانت لي هريرة صغيرة ، فكنت أضعها بالليل في شجرة ، وإذا كان النهار ذهبت بها معي فلبعت بها ، فكنوني أبا هريرة •

إسلامه وصحته :

المشهور أنه أسلم سنة سبع من الهجرة بين الحديبية وخيبر ، وكان عمره حينذاك نحواً من ثلاثين سنة^(١) ، ثم قدم المدينة مع النبي صلى الله عليه وسلم حين رجوعه من خيبر ، وسكن « الصفة^(٢) » ولازم الرسول ملازمة تامة ، يدور معه حيثما دار ، ويأكل عنده في غالب الأحيان ، إلى أن توفي عليه الصلاة والسلام •

أوصافه وشماله :

كان رضي الله عنه ، آدم بعيد ما بين المنكبين ، ذا ضفيرتين أفرق الثنيتين يصفّر لحيته ويعفيها ، ويحفي شاربه ، وكان صادق اللهجة خفيف الروح ، محبباً إلى الصحابة ، محبباً للمزاح •

أخرج ابن أبي الدنيا في كتاب المزاح عن الزبير بن بكار أن رجلاً قال لأبي هريرة : إني أصبحت صائماً ، فجئت أبي فوجدت عنده خبزاً ولحماً فأكلت حتى شبع ، ونسيت أني صائم ، فقال أبو هريرة : الله أطعمك ، فخرجت حتى أتيت فلاناً ، فوجدت عنده نعجة تحلب ، فشربت من لبنها حتى رويت ، قال : الله أسقاك ، قال : فرجعت إلى أهلي فقالت (من القيلولة) ، فلما استيقظت دعوت بماء فشربته ، فقال : يا ابن أخي ، أنت لم تعود الصيام ! •

وروى ابن قتيبة في « المعارف » أن مروان بن الحكم استخلف أبا هريرة على المدينة ، فركب حماراً قد شد عليه بردعة ، وفي رأس الحمار خلية من ليف ، فيسير

(١) سيأتي مسناً ترجيح إسلامه قبل أن يعلن إسلامه قادماً من بلاده بعد الانتهاء من غزوة خيبر .

(٢) مكان في المسجد النبوي خصصه الرسول عليه الصلاة والسلام لفقراء المهاجرين الذين لم يجدوا بيتاً يأوون إليها في المدينة . ولا يزال مكان الصفة معروفاً في المسجد النبوي حتى الآن .

فيلقى الرجل فيقول : الطريق قد جاء الأمير ، وقد استغل الطاعنون في أبي هريرة (أمثال جولد تسيهر)^(١) هذه الدعابة التي كانت فيه فبنوا عليها أنه كان ضعيف العقل . ويظهر أن مؤلف « فجر الإسلام » يستحسن هذا الرأي ، ولذلك أشار فيما كتبه عن أبي هريرة إلى ما ذكره ابن قتيبة من نوادره ، ولم ير في جميع خلاله وأخلاقه ما يستحق منه مثل هذا التنبيه ، ولا ريب أن هذا تحامل على أبي هريرة وتشويه لحقيقته على غير أساس ، فظهور الرجل بمظهر المتلطف المداعب المحب للمزاح لا يحط من قدره ، ولا يكون مظهراً من مظاهر اضطراب عقله وخفته ، وإلا لزم أن يكون كل لطيف مزوح ، خفيف العقل ، وكل ثقيل الظل جافي الطبع ، كبير العقل وافر التفكير .

زهده وعبادته وورعه :

تقدم أنه كان من أهل الصفة ، وأنه كان يصحب النبي صلى الله عليه وسلم في أكثر الأوقات ، ويأكل عنده ، وكثيراً ما تحمل آلام الجوع حرصاً منه على أن لا يفوته شيء من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم .

أخرج البخاري عن أبي هريرة : « والله الذي لا إله إلا هو إن كنت لأعتمد على الأرض بكبدي من الجوع ، وأشد الحجر على بطني » ، ويقول : « لقد رأيتني أصرع بين منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وحجرة عائشة ، فيقال : مجنون ، وما بي جنون ، وما بي إلا الجوع » .

ولقد افتري على الحق من زعم أن أبا هريرة كان مصاباً بالصرع استناداً إلى كلمته « أصرع » الواردة في هذا الأثر ، فقد فسر أبو هريرة هذا الصرع بأنه صرع جوع وفاقة ، لا صرع جنون ومرض . وأيضاً فالذين تكلموا عن حياة أبي هريرة من المؤرخين المسلمين لم يذكروا لنا أي شيء عن إصابته بهذا المرض ، فمن أين جاء بعض المستشرقين بهذه الفرية ، وليس لهم ما يرجعون إليه في تاريخ حياته إلا ما كتبه المؤرخون المسلمون؟! .

(١) انظر ما كتبه عنه هذا المستشرق في دائرة المعارف الإسلامية : ٤٠٨/١ مادة أبي هريرة من النسخة العربية .

أما عبادته وورعه فقد نقل ابن حجر عن الجريري عن أبي نضرة عن رجل من الطفاوة قال : نزلت على أبي هريرة ، ولم أدرك من الصحابة رجلاً أشد تشميراً ولا أقوم على ضيف منه • وأخرج أحمد عن أبي عثمان النهدي قال : تضيفت أبا هريرة سبعاً ، فكان هو وامراته وخادمه يقسمون الليل أثلاثاً ، يصلي هذا ، ثم يوقظ هذا • وأخرج ابن سعد عن عكرمة أن أبا هريرة كان يسبح في كل يوم اثنتي عشرة ألف تسبيحة يقول : أسبح بقدر ذنبي • وروى عبد الرزاق عن ابن سيرين أن عمر استعمل أبا هريرة على البحرين فقدم بعشرة آلاف ، فقال له عمر : استأثرت بهذه الأموال ، فمن أين لك ؟ قال : خيل نتجت ، وأعطيأت تتابعت ، وخراج رقيق لي • فنظر فوجدها كما قال ، ثم دعاه ليستعمله فأبى • فقال عمر : لقد طلب العمل من كان خيراً منك • قال : إنه يوسف نبي الله بن نبي الله ، وأنا أبو هريرة بن أميمة ، أخشى ثلاثاً : أن أقول بغير علم ، أو أقضي بغير حكم ، وأن يضرب ظهري ، ويشتم عرضي ، وينزع مالي •

حفظه وقوة ذاكرته :

كان من أثر ملازمة أبي هريرة للرسول صلى الله عليه وسلم ملازمة تامة ، أن اطلع على ما لم يطلع عليه غيره من أقوال الرسول وأعماله ، ولقد كان سيء الحفظ حين أسلم ، فشكا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال له : افتح كساءك فبسطه ، ثم قال له : ضمه إلى صدرك فضمه ، فما نسي حديثاً بعده قط •

وهذه القصة - قصة بسط الثوب - أخرجها أئمة الحديث كالبخاري ومسلم وأحمد ، والنسائي ، وأبي يعلى ، وأبي نعيم •

فما زعمه (جولد تسيهر) من أن هذه القصة موضوعة وضعها العامة تبريراً لكثرة حديثه ، إنما هو افتراء محض ، وتخيل لا يبرره العلم ، وتعصب أوحى به التحامل اليهودي على أكبر صحابي روى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا أدري ما هي أدلته العلمية في أن هذه القصة مختلقة ؟ هل عثر فيما بين يديه من نصوص التاريخ على ما يؤيد هذه الدعوة ، حتى يكذب أئمة الحديث الذين نقلوا هذه القصة ووثقوا رواياتها ؟ ! •

والمستشرقون ، ومن لفَّ لفَّهم يتظاهرون باستغراب قوة الحفظ عند أبي هريرة إلى هذا الحد ، ولو نظروا إلى الأمر بعين الإنصاف ، وعلى ضوء علم النفس وعلم الاجتماع ، لما وجدوا فيه غرابة ولا بعداً ، فلكل أمة ميزة تمتاز بها على غيرها . والحفظ من الميزات التي امتاز بها العرب ، وفي الصحابة وكبار التابعين ومن بعدهم ، من كان آية عجباً في سرعة الحفظ وقوة الذاكرة ، ومن علم أن البخاري كان يحفظ ثلاثمائة ألف حديث بأسانيدھا ، وأن أحمد بن حنبل كان يحفظ ستمائة ألف حديث ، وأن أبا زرعة كان يحفظ سبعمائة ألف حديث ، لا يستغرب على أبي هريرة أن يحفظ ما حفظ ، وكل أحاديثه التي أثرت عنه كما جاء في مسند بقي بن مخلد ، خمسة آلاف وثلاثمائة وأربعة وسبعون حديثاً ، وما زال علماء العربية وكبار الشعراء قديماً وحديثاً يحفظون من الشعر والنثر ما لا يعد شيئاً بجانبه حفظ أبي هريرة لأحاديثه التي حدث بها ، فھا هو الأصمعي كان يحفظ خمسة عشر ألف أرجوزة من أراجيز العرب كما يذكر الرواة .

ولقد ذكر الكاتب المحقق الأستاذ محب الدين الخطيب ما شاهده من حفظ الشيخ الشنقيطي رحمه الله ما يدعو إلى الدهشة ، وإليك ما قاله في ذلك « نحن نعرف معرفة شخصية الأستاذ العلامة الشيخ أحمد بن الأمين الشنقيطي رحمه الله وكان يحفظ الشعر الجاهلي كله ، ويحفظ شعر أبي العلاء المعري كله ، ولورحنا نعد ما يحفظه لكان شيئاً عظيماً وكتابه « الوسيط في تراجم علماء وأدباء شنقيط » كتبه من أوله إلى آخره من حفظه إجابة لاقتراح شيخنا الشيخ طاهر الجزائري ، وفي هذا الكتاب أنساب أهل شنقيط رجالاً ونساء ، وذكر قبائلهم وما نظموه وما يؤثر عنهم من مؤلفات وأخبار ، ولم يكن لذلك مرجع يرجع إليه قبل كتاب الوسيط الذي ألفه الشيخ أحمد ابن الأمين على ما نعرفه نحن شخصياً ، فما حفظه أبو هريرة رضي الله عنه من أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في طول صحبته لا يجيء في كميته شيئاً بجانب ما شاهدناه من محفوظ الشيخ الشنقيطي فضلاً عن غيره من رجال أمتنا الممتازين بجودة الحفظ وقوة الذاكرة » ١٠ هـ (١) .

(١) مجلة الفتح ، العدد ٧٢٥ .

على أن الصحابة في عصره اعترفوا له بكثرة الحفظ كما ستسمع ، وامتحنه مروان في دقة حفظه ، فخرج من الامتحان فائزاً ، وذلك كما نقله ابن حجر في الإصابة عن أبي الزعينة كاتب مروان : من أن مروان أرسل إلى أبي هريرة فجعل يحدثه ، وأجلس أبا الزعينة خلف السرير يكتب ما يحدث به حتى إذا كان في رأس الحول أرسل إلى أبي هريرة فسأله في تلك الأحاديث ، فأعادها عليه ، فنظر مروان في المكتوب عنده فما غير حرفاً ، ولعل في هذا ما يرد إفاك المستشرقين المتعصبين وأذنانهم من المسلمين الذين يشككون في حفظ أبي هريرة وصدقه لا لغرض منهم عند أبي هريرة نفسه ، ولكنها إحدى محاولاتهم للنيل من الإسلام والتشكيك في سلامة بنيانه .

ثناء الصحابة عليه والتابعين وأهل العلم :

قال طلحة بن عبيد الله : لا أشك أن أبا هريرة سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم نسمع . وقال ابن عمر : أبو هريرة خير مني وأعلم بما يحدث . وجاء رجل إلى زيد بن ثابت فسأله فقال له زيد : عليك بأبي هريرة فإنني بينما أنا وأبو هريرة وفلان في المسجد ندعو الله ونذكره ، إذ خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جلس إلينا فقال : عودوا للذي كنتم فيه ، قال زيد : فدعوت أنا وصاحبي فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤمن على دعائنا ، ودعا أبو هريرة فقال : اللهم إني أسألك مثل ما سأل صاحبي وأسألك علماً لا ينسى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : آمين ، فقال زيد وصاحبه : ونحن يا رسول الله نسأل علماً لا ينسى ، فقال : سبقكم بها الغلام الدوسي . وقال عمر لأبي هريرة : إن كنت ألزمتنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأحفظنا لحديثه . وقال أبي بن كعب : إن أبا هريرة كان جريئاً على أن يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أشياء لا يسأله عنها غيره .

وقال الشافعي : أبو هريرة أحفظ من روى الحديث في دهره . وقال البخاري : روى عنه نحو الثمانمائة من أهل العلم ، وكان أحفظ من روى الحديث في عصره . . . وقال أبو صالح : كان أبو هريرة أحفظ أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم . وقال سعيد بن أبي الحسن (أخو الحسن البصري) لم يكن أحد من الصحابة أكثر حديثاً من أبي هريرة . وقال الحاكم : كان من أحفظ أصحاب رسول الله صلى الله عليه

وسلم وألزمهم له ، صحبه على شبع بطنه ، فكانت يده مع يده ، يدور معه حيثما دار إلى أن مات عليه الصلاة والسلام ، ولذلك كثر حديثه . وقال أبو نعيم : وكان أحفظ الصحابة لأخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ودعا بأن يحبه إلى المؤمنين فكل مؤمن محب لأبي هريرة . وقال ابن حجر : أجمع أهل الحديث على أنه أكثر الصحابة حديثاً ، وقال - بعد أن ساق قصة الثوب - : والحديث المذكور من علامات النبوة ، فإن أبا هريرة كان أحفظ الناس للحديث النبوية في عصره .

من روى عنهم ومن روى عنه :

روى عن كثير من الصحابة ، منهم : أبو بكر ، وعمر ، والفضل بن العباس ، وأبي شيبان ، وكعب ، وأسامة بن زيد ، وعائشة رضوان الله عليهم ، وروى عنه من الصحابة كثيرين ، منهم : ابن عمر ، وابن عباس ، وجابر ، وأنس ، ووائل بن الأسقع .

ومن التابعين سعيد بن المسيب وكان زوج ابنته ، وعبد الله بن ثعلبة ، وعروة ابن الزبير ، وقبيصة بن ذؤيب ، وسلمان الأغر ، وسليمان بن يسار ، وعراك بن مالك ، وسالم بن عبد الله بن عمر ، وأبو سلمة وحמיד ابنا عبد الرحمن بن عوف ، ومحمد بن سيرين ، وعطاء بن أبي رباح ، وعطاء بن يسار وكثيرون جداً بلغوا كما قال البخاري : ثمانمائة من أهل العلم والفقه . وإن في أخذ هؤلاء الثمانمائة من كبار الصحابة والتابعين عنه ، ونقلهم لحديثه ، وثقتهم به ، لثمانمائة برهان على جلالة قدره وصدق لهجته ، وثمانمائة تكذيب لمن أكل الحسد والعداوة والتعصب قلوبهم من المستشرقين ومن تبعهم من المسلمين .

مرضه ووفاته :

أخرج ابن أبي الدنيا بسند صحيح عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال : دخلت على أبي هريرة وهو شديد الوجع فاحتضنته ، فقلت : اللهم اشفأ أبا هريرة ، فقال : اللهم لا ترجعها - قالها مرتين - ثم قال : إن استطعت أن تموت فمت ، والله الذي نفس أبي هريرة بيده ليأتين على الناس زمان يمر الرجل على قبر أخيه فيتمنى أنه صاحبه .

وروى أحمد والنسائي بسند صحيح عن عبد الرحمن بن مهران عن أبي هريرة أنه قال حين حضره الموت : لاتضربوا علي فسطاطاً ولا تتبعوني بمجمرة وأسرعوا بي • وأخرج البغوي عن أبي هريرة أنه لما حضرته الوفاة بكى فسئل فقال : من قلة الزاد وشدة المفازة •

ودخل مروان عليه في مرضه الذي مات فيه قال : شفأك الله، فقال أبو هريرة : اللهم إني أحب لقاءك فأحب لقائي • ثم خرج مروان فما بلغ وسط السوق حتى مات • وصلى عليه الوليد بن عقبة بن أبي سفيان بعد العصر سنة سبع أو ثمان أو تسع وخمسين • وعمره ثمان وسبعون أو تسع وسبعون سنة • ولما بلغ معاوية نعيه أمر عامله بالمدينة أن يدفع إلى ورثته عشرة آلاف درهم ويحسن جوارهم ، لأنه كان ممن نصر عثمان يوم الدار رحمه الله ورضي عنه وأجزل مثوبته •

شبهه مؤلف « فجر الإسلام » على أبي هريرة :

هذه هي الصورة الصادقة لأبي هريرة كما جاءت في التاريخ ، وكما عرفها علماءنا ، فكيف أبرز مؤلف « فجر الإسلام » هذه الصورة ؟

لقد ذكر في أوائل فصل الحديث رد ابن عباس وعائشة عليه ، وتكذيبهما له فيما روى من بعض الأحاديث ، ثم زعم أنه يترجم له فاقصر على ذكر نسبه وأصله وتاريخ إسلامه ، وأشار إلى ما روي من دعابته ومزاحه - وعرفت غرضه من ذلك - وكان من حق الأمانة العلمية عليه أن يذكر لنا مكاتته في الصحابة والتابعين وأئمة الحديث، وثناءهم عليه ، وإقرارهم له بالحفظ والضبط والصدق لأن هذا الجانب من ترجمة أبي هريرة أدخل في موضوعنا وأمس به من كل شيء سواه ، ولكنه لم يفعل شيئاً من هذا ، بل تعرض لأمر سيء ظاهرها إلى أبي هريرة جد الإساءة ، فكانت محاولة مستورة للطعن فيه ، تمثيلاً مع (جولد تسيهر) وأمثاله من المستشرقين • وتتلخص دسائسه عليه في الأمور التالية :

أولاً - إن بعض الصحابة - كابن عباس وعائشة - ردوا عليه بعض حديثه وكذبوه •

ثانياً - إنه لم يكن يكتب الحديث ، بل كان يعتمد في روايته على ذاكرته •

ثالثاً - إنه لم يكن يقتصر على ماسمع من الرسول ، بل كان يحدث عنه بما سمعه من غيره .

رابعاً - إن بعض الصحابة أكثروا من نقده ، وشكثوا في صدقه .

خامساً - إن الحنفية يتركون حديثه إذا عارض القياس ويقولون عنه : إنه غير فقيه .

سادساً - إن الوضّاع اتهموا فرصة إكثاره ، فزوّروا عليه أحاديث لاتعد .

وبستري ما في هذه المسائل من أخطاء وتحريفات ومغالطات ، وسترى كيف يتمزق ستر هذه المؤامرة العلمية على رجل جليل كأبي هريرة رضي الله عنه .

١ - رد بعض الصحابة على أبي هريرة :

تعرض المؤلف لأبي هريرة عند الكلام على موقف الصحابة بعضهم من بعض ، فقال^(١) :

« فقد روي أن أبا هريرة روى حديث : « من حمل جنازة فليتوضأ » . فلم يأخذ ابن عباس بخبره وقال : لا يلزمنا الوضوء من حمل عيدان يابسة ، وكذلك روي أنه حدث بحديث جاء في الصحيحين وهو : « متى استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يده أن يضعها في الإناء فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده » . فلم تأخذ به عائشة وقالت : كيف نصنع بالمهراس ؟ (وهو حجر ضخم منقور يملأ ويتوضأ منه) فليغسل يده قبل أن يضعها في الإناء فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده » . فلم تأخذ به وأشار في ذيل الصحيفة إلى أن هذه النقول عن شرح « مسلم الثبوت » : ١٧٨/٢ .

يذكر المؤلف هاتين الواقعتين دليلاً على أن الصحابة كان يضع بعضهم بعضاً موضع النقد ، وينزلون بعضهم منزلة أسمى من بعض وقد بينت فيما سبق أن كل ما كان يقع من الصحابة من رد بعضهم على بعض ، إنما هو نقاش علمي محض ، مبني على اختلاف أنظارتهم وتفاوت مراتبهم في الاستنباط والاجتهاد ، أو على

نسيان أحدهم حديثاً • وتذكر الآخر له ، وليس ذلك ناشئاً عن شك أو ريبة أو تكذيب واحد لآخر ، وعلى هذا ينبغي أن يفهم كل ما كان من نقاش بين أبي هريرة وغيره من الصحابة ، ولا يجوز حمله على غير ذلك ، لما ذكرناه من تصديق بعضهم لبعض ، خصوصاً أبا هريرة الذي ذكرنا سابقاً ، شيئاً من ثقتهم به واعترافهم له بالحفظ والتثبت • وهذه كلمة إجمالية بشأن كل ما يرد من نقاش بين أبي هريرة والصحابة ، وسننظر في خصوص ما نقله المؤلف هنا :

١ - أما الحديث الأول وهو : « من حمل جنازة فليتوضأ » وردش ابن عباس على أبي هريرة ، فالكلام عنه من وجوه :

أولاً - لم أر لهذا الحديث بهذا النص أثراً في كتب الحديث قاطبة ، ولا في كتب الفقه والخلاف ، ولم أر فيها ذكراً لهذه الحادثة التي رد فيها ابن عباس على أبي هريرة ، ولو ثبت الحديث وثبتت الحادثة لما أغفلوا النص عليها ، نعم ذكرها بعض علماء الأصول - بينهم صاحب المسلم - وهؤلاء قوم يتساهل بعضهم في ذكر الأحاديث التي ليس لها أصل ، أو لها أصل من طريق ضعيف ، لأن الحديث ليس من اختصاصهم ، وعلى كل حال فإن كتبهم ليست مرجعاً في علم الحديث ، ولا يرجع إليها فيه - متخطياً دواوينه المعتمدة - إلا حاطب ليل ، أو صاحب غرض •

ثانياً - إن الموجود في بعض كتب الحديث غير هذا •

فقد أخرج الترمذي عن أبي هريرة مرفوعاً : « من غسَّله الغسل ، ومن حمَّله الوضوء » ، ثم قال الترمذي : « وفي الباب عن علي وعائشة ، قال أبو عيسى : (يعني نفسه) حديث أبي هريرة حديث حسن ، وقد روي عن أبي هريرة موقوفاً ، وقد اختلف أهل العلم في الذي يغسل الميت ، فقال بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم : إذا غسل ميتاً فعليه الغسل ، وقال بعضهم : عليه الوضوء ، وقال مالك بن أنس : أستحب الغسل من غسل الميت ولا أرى ذلك واجباً ، وهكذا قال الشافعي •

وقال أحمد : من غسل ميتاً أرجو ألا يجب عليه الغسل ، أما الوضوء فأقل

ما فيه • وقال إسحاق : لا بد من الوضوء • وقد روي عن عبد الله بن المبارك أنه قال : لا يغتسل ولا يتوضأ من غسل الميت » •

والذي يستخلص منه أن أبا هريرة لم ينفرد برواية الحديث ، بل رواه علي[ؓ] وعائشة وأنه روي عن أبي هريرة مرفوعاً وموقوفاً ، ولا أثر لرد ابن عباس عليه إذ لو ثبت لنقله كما نقل غيره ، مما رد فيه بعض الصحابة على بعض ، وأن أهل العلم مختلفون في ذلك اختلافاً كبيراً ، وفي هذا كله ما يسقط احتجاج مؤلف « فجر الإسلام » بهذه الواقعة التي لم يثبت وقوعها ، بين أبي هريرة وابن عباس ، وأن أبا هريرة روى حديثاً في غسل الميت لم ينفرد به ، بل شاركه فيه غيره على ما سمعت •

ثالثاً : على فرض صحة الواقعة وثبوت رد ابن عباس ، فليس معناه التأكيد ولا الطعن ، بل هو خلاف في فهم الحديث وفقهه ، فأبو هريرة يوجب الوضوء من الجنابة عملاً بظاهر الحديث ، وابن عباس يرى الوجوب غير مراد من الحديث بل هو محمول على الندب ، ولذا قال : لا يلزمنا الوضوء ، فكلمة « لا يلزمنا » نص في تحرير النزاع بين الطرفين : أبو هريرة يثبت اللزوم ، وابن عباس ينفيه ، وكل منهما صحابي جليل فقيه مجتهد ، فلا حرج في اختلافهما في فهم الحديث واستنباط فقهه •

٢ - وأما الحديث الثاني وهو : « متى استيقظ أحدكم من منامه... إلخ » فهو صحيح أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما من أصحاب الصحاح ، وهو مروى عن ابن عمر وجابر وعائشة •

أما رد عائشة عليه وقولها له : ماذا نصنع بالمهراس ؟ فهذا لم يصح في كتب الحديث ، ولا ذكر له فيها ، بل الذي صرح به ابن العربي والحافظ الولي العراقي في طرح التشريب شرح التقريب ، نقلاً عن البيهقي : « أن الذي اعترض على أبي هريرة هو قين الأشجعي من أصحاب عبد الله بن مسعود ، وتلك هي عبارة العراقي : « تقدم أنه في رواية مسلم بدل قوله في وضوئه : « في إنائه » وفي رواية « في الإناء » وهذا يدل على أن النهي مخصوص بالأواني دون البرك والحياض التي لا يخاف فساد مائها بغمس اليد فيها على تقدير نجاستها ، ولذلك قال قين الأشجعي »

لأبي هريرة حين حدث بهذا : فكيف إذا جئنا مهراسكم هذا فكيف نصنع به ؟
فقال أبو هريرة : أعوذ بالله من شرك • رواه البيهقي • فكره أبو هريرة ضرب
الأمثال للحديث ، وكذلك ما رواه الدارقطني والبيهقي من حديث ابن عمر في هذا
الحديث ، فقال له رجل : أرأيت إن كان حوضاً ؟ فكره ابن عمر ضرب الأمثال
بحديثه صلى الله عليه وسلم ، وكان شديد الاتباع للأثر » اه •

فهذا صريح في أن أبا هريرة لم ينفرد برواية الحديث ، بل رواه ابن عمر أيضاً ،
ونقل الترمذي أنه روى عن عائشة أيضاً ، وأن ابن عمر قد اعترض عليه أيضاً حين
روايته للحديث ، وأن المعترض على أبي هريرة قين الأشجعي ، لا ابن عباس ولا
عائشة ، وقين هذا تابعي من أصحاب ابن مسعود ، كما تقدم ، وإليك عبارة ابن
حجر في « قين » ليتأكد لديك ما سبق :

« قين الأشجعي : تابعي من أصحاب عبد الله بن مسعود جرت بينه وبين أبي
هريرة قصة ، فذكره ابن منده في الصحابة ، وأخرج من طريق يحيى بن كثير عن
أبي سلمة عن أبي هريرة ، أن قيناً الأشجعي قال : فكيف نصنع بالمهراس ؟ »
وهذا الحديث معروف من رواية محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا قام أحدكم من النوم ••• إلخ » فقال
له قين الأشجعي : فإذا جئنا مهراسكم هذا فكيف نصنع ؟ وروى الأعمش عن أبي
صالح ، عن أبي هريرة ، الحديث المرفوع • قال الأعمش فذكرته لإبراهيم فقال :
قال أصحاب عبد الله بن مسعود فكيف يصنع أبو هريرة بالمهراس (١) » اه

وبهذا يتبين أنه لاصحة لما نقل من رد عائشة على أبي هريرة ، وعلى فرض
صحته تكون المسألة خلافاً في فهم الحديث ، ف « أبو هريرة » يرى وجوب غسل
الأيدي ، وبه قال أحمد وداود والطبري ، وعائشة وابن عباس لا يريان ذلك ،
وهو قول جمهور أهل العلم ، وليس في الأمر تكذيب ولا شك •

وهنا شيء ينبغي التأمل فيه والوقوف عنده ، وهو أن المؤلف بعد أن ذكر

(١) الإصابة ٣/٢٨٥ •

رد عائشة على أبي هريرة أسنده إلى « شرح مسلم الثبوت » ، وبالرجوع إليه يعلم أن الذي ذكره إنما هو صاحب المسلم ، أما الشارح فقد نبه إلى خطئه في هذا النقل وأنه لاصحة له عن عائشة ، وتلك هي عبارة الشارح : قال في التيسير : « لم يثبت هذا منهما - أي من عائشة وابن عباس - وإنما ثبت من رجل يقال له قين الأشجعي وفي صحبته خلاف » انتهى . وعبارة التيسير التي أشار إليها الشارح ، منقولة عن التقرير لابن أمير الحاج وفيه يقول : على أن ما ذكر عن عائشة وابن عباس قال شيخنا الحافظ : لا وجود له في شيء من كتب الحديث ، وإنما الذي قال هذا لأبي هريرة رجل يقال له « قين الأشجعي » ، فروى سعيد بن منصور عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا قام أحدكم . . . إلخ فقال له قين الأشجعي : كيف نصنع بمهراسكم ؟ فقال له أبو هريرة : نعوذ بالله من شرِّك ، وقين الأشجعي ذكره ابن منده في الصحابة ، فقال : له ذكر في حديث أبي سلمة عن أبي هريرة (يعني هذا) وتعقبه أبو نعيم بأنه ليس فيه ما يدل على صحبته ، قال شيخنا الحافظ : بل ولا إدراكه (١) . ٥٠ . ٥٠ .

إذا تبين لك هذا ، علمت أن مؤلف « فجر الإسلام » جانب الحق في هذا النقل في موضعين :

- ١ - نسبة ما نقله إلى شارح المسلم ، مع أن الذي ذكره ، صاحب المسلم نفسه .
- ٢ - تغافله عن تنبيه الشارح إلى خطأ المصنف وعن تصحيحه للواقعة ، فبأي شيء تفسر عمله هذا أكثر من أن يكون حرصاً منه على إثبات تكذيب الصحابة بعضهم لبعض وإثبات تكذيب الصحابة لأبي هريرة خاصة ، مهما تحمل في سبيل ذلك من أخطاء ومجانبة للحق ؟ فقاتل الله العصية والهوى .

٢ - عدم كتابة أبي هريرة للحديث :

أما أنه لم يكن يكتب الحديث ، بل كان يحدث من ذاكرته (٢) فهذا شيء

(١) التقرير ٢/٢٠٠

(٢) ص ٢٦٨

لم ينفرد به أبو هريرة ، وإنما هو صنيع كل من روى الحديث من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ما عدا عبد الله بن عمرو بن العاص ، فقد كانت له صحيفة يكتب فيها ، وذلك معروف للمطلعين على تاريخ الحديث ، ويعترف به المؤلف نفسه إذ يقول^(١) : « وعلى كل حال ، مضى العصر الأول ولم يكن تدوين الحديث شائعاً ، إنما كانوا يروونه شفاهاً وحفظاً ، ومن كان يدون فإنما كان يدون لنفسه » انتهى .

ويشير بذلك إلى من دون الحديث من التابعين في القرن الأول ، أما من الصحابة فلم يكن يدون الحديث لنفسه في صحيفة خاصة إلا عبد الله بن عمرو بن العاص ، فما وجه تخصيص أبي هريرة بهذا ؟ وما الفائدة من ذكره وهو معلوم مشهور ؟ ليس لذلك سر إلا أن المؤلف يريد التشكيك بأحاديث أبي هريرة ، فما دام الرجل لم يكتب الحديث وما دام يروي من ذاكرته فقط ، وما دامت الذاكرة قد تخطىء وتخون ، فنحن في شك من صحة أحاديثه ، إني هذا يرمي مؤلف « فجر الإسلام » حتماً ولولاه لما أغفل عمداً ثناء الصحابة عليه في حفظه وصدقه ودينه وزهده وإقرار العلماء له بالتقدم على الصحابة جميعاً في حفظ الحديث وروايته ، حتى ليلبغ الآخذون عنه ثمانمائة من أهل العلم ، كما قال البخاري .

ولو أنه ذكر ذلك لما تأتى له الطعن في أبي هريرة من هذه الناحية ، فالرجل الحافظ الصادق المثبت في حفظه ، المعترف له من أهل العلم بالأمانة والإتقان ، لا يضره ألا يحدث من كتاب ، بل من العلماء من يفضل الأخذ عن الذي يحدث من حفظه إذا كان مثبتاً صدوقاً على الأخذ عن الذي يحدث من كتاب غيره ، حتى لقد ذهب علماء الأصول إلى أنه إذا تعارض حديثان : أحدهما مسموع والآخر مكتوب ، كان المسموع أولى وأرجح ، قال الأمدي في الإحكام^(٢) : « وأما ما يعود إلى المروي فترجيحات : الأول ، أن تكون رواية أحد الخبرين عن سماع من النبي صلى الله عليه وسلم ، والرواية الأخرى عن كتابة ، فرواية السماع أولى ، لبعدها عن تطرق التصحيف والغلط » .

(١) ص ٢٧٢

(٢) ٣٣٤/٤

ومن هنا كره فريق من السلف الصالح من الصحابة والتابعين كتابة الحديث كيلا يتكل على الكتابة وحدها فتضعف ملكة الحفظ ، أخرج ابن عبد البر في « جامع بيان العلم »^(١) بسنده إلى إبراهيم النخعي قال : لا تكتبوا فتتكلوا . وقال أيضاً : قلما كتب رجل كتاباً إلا اتكل عليه . وأخرج أيضاً عن الأوزاعي كان هذا العلم شيئاً شريفاً إذ كان من أفواه الرجال يتلاقونه^(٢) ويتذاكرونه ، فلما صار في الكتب ذهب نوره وصار إلى غير أهله . قال ابن عبد البر : والذين كرهوا الكتاب كابن عباس والشعبي وابن شهاب والنخعي وقتادة ومن ذهب مذهبهم وجبل جبلتهم ، كانوا قد طبعوا على الحفظ ، فكان أحدهم يجتريء بالسمعة ، ألا ترى ما جاء عن ابن شهاب أنه كان يقول : إني لأمر بالبيع فأسد آذاني مخافة أن يدخل فيها شيء من الخنا ، فوالله ما دخل في آذني شيء قط فنسيته . وجاء عن الشعبي نحوه ، وهؤلاء كلهم عرب ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « نحن أمة أمية لا نكتب ولا نحسب » وهذا مشهور أن العرب قد خصت بالحفظ ، كان أحدهم يحفظ القصيدة في سمعة واحدة ، وقد جاء أن ابن عباس رضي الله عنه ، حفظ قصيدة عمر بن أبي ربيعة : « أمن آل نعيم أنت غاد فمبكر » في سمعة واحدة على ما ذكروا ، والحادثة مشهورة في كتب الأدب والتاريخ .

٣ - تحديته بغير ما سمعه

وأما أن أبا هريرة « لم يكن يقتصر على ما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بل يحدث عنه بما أخبره به غيره ، فقد روى أن رسول الله قال : « من أصبح جنباً فلا صوم له » فأنكرت ذلك عائشة وقالت : كان رسول الله يدركه الفجر في رمضان وهو جنب من غير احتلام فيغتسل ويصوم ، فلما ذكر ذلك لأبي هريرة قال : إنها أعلم مني وأنا لم أسمع من النبي صلى الله عليه وسلم وسمعت من الفضل بن العباس^(٣) .

(١) ٦٨/١ .

(٢) كذا في الأصل ولعل صوابها « يتناقلون » .

(٣) ص ٢٦٩

فالكلام في ناحيتين :

الأولى - في إسناد أبي هريرة إلى الرسول ما لم يسمعه ، فهذا لم ينفرد به أبو هريرة ، بل شاركه فيه صغار الصحابة ومن تأخر إسلامه ، فعائشة وأنس والبراء وابن عباس وابن عمر ، هؤلاء وأمثالهم أسندوا إلى الرسول ما سمعوه من صحابته عنه ، وذلك لما ثبت عندهم من عدالة الصحابي وصدقه ، فلم يكونوا يجدون حرجاً ما في صنعهم هذا ، فقد روى ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم : « إننا الربا في النسبة » « وان النبي صلى الله عليه وسلم لم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة » وقال في الخبر الأول لما روجع فيه : أخبرني به أسامة بن زيد^(١) ، وقال في الخبر الثاني : أخبرني به أخي الفضل بن عباس^(٢) ، وروى ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « من صلى على جنازة فله قيراط » ، وأسند بعد ذلك إلى أبي هريرة^(٣) . وقد قدمنا لك قول أنس رضي الله عنه : « ما كل ما نحدثكم به عن رسول الله سمعناه منه ، ولكن لم يكن يكذب بعضنا بعضاً » وقول البراء : « ما كل الحديث سمعناه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كان يحدثنا أصحابه عنه وكانت تشغلنا عنه رعية الإبل » .

وهذا ما يسمى عند العلماء بمرسل الصحابي ، وقد أجمعوا على الاحتجاج به ، وأن حكمه حكم المرفوع ، ما عدا الأستاذ أبا إسحاق الإسفراييني فإنه قال : يحتمل أن يكون الصحابي راوياً ذلك الحديث عن تابعي ، وهو قول مردود ، ويكفي إجماع أهل الحديث والأصول على خلافه .

قال الشيخ ابن الصلاح في مقدمته : ثم إننا لم نعد في أنواع المرسل ونحوه ما يسمى في أصول الفقه بمرسل الصحابي مثل ما يرويه ابن عباس وغيره من أحداث الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يسمعه منه ، لأن ذلك في حكم الموصول المسند لأن روايتهم عن الصحابة ، والجهالة بالصحابي غير قادحة لأن

(١) أخرجه البخاري في باب بيع الدينار بالدينار نساء ، وأخرجه مسلم أيضاً .

(٢) الإحكام للآمدي ٢٠٤/١ وفي كتب السنة جاء في أكثرها رواية ابن عباس عن

الفضل (في حديث التلبية) وفي مسند أحمد رواية ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير واسطة .

(٣) المصدر السابق ، وفي كتب السنة أيضاً ذكر لهذه الحادثة .

الصحابة كلهم عدول (١) اه . وفي شرح العلامة العراقي على المقدمة جواباً عما
اعترض به على المصنف في قوله « ما يسمى في أصول الفقه » : إن المحدثين وإن
ذكروا مراسيل الصحابة فإنهم لم يختلفوا في الاحتجاج بها ، وأما الأصوليون فقد
اختلفوا فيها ، فذهب الأستاذ أبو إسحاق الاسفراييني إلى أنه لا يحتج بها وخالفه
عامة أهل الأصول فجزموا بالاحتجاج بها . اه .

وقال الإمام النووي بعد أن ذكر الخلاف في حجية المرسل : هذا كله في غير
مرسل الصحابي ، أما مرسل الصحابي كإخباره عن شيء فعله النبي صلى الله عليه
وسلم أو نحوه - مما نعلم أنه لم يحضره لصغر سنه أو لتأخر إسلامه أو غير ذلك -
فالمذهب الصحيح المشهور الذي قطع به جمهور أصحابنا وجماهير أهل العلم به
حجة ، وأطبق المحدثون المشترطون للصحيح القائلون بأن المرسل ليس بحجة ،
على الاحتجاج به وإدخاله في الصحيح ، وفي صحيح البخاري ومسلم من هذا
ما لا يحصى . وقال الأستاذ أبو إسحاق الاسفراييني من أصحابنا : لا يحتج به ، بل
حكمه حكم مرسل غيره ، إلا أن يبين أنه لا يرسل إلا ما سمعه من النبي صلى الله
عليه وسلم أو صحابي ، قال : لأنهم قد يروون عن غير صحابي ، ثم قال النووي :
والصواب الأول وأنه يحتج به مطلقاً لأن روايتهم عن غير الصحابي نادرة ، وإذا
رووها بينوها ، فإذا أطلقوا ذلك فالظاهر أنه عن الصحابي والصحابة كلهم
عدول (٢) اه .

هذه هي أقوال العلماء في إرسال الصحابة ، ومنها تعلم حكم إرسال أبي هريرة
الذي حاول مؤلف « فجر الإسلام » أن يتخذ منه مطعناً .

الثانية : وهي الحديث الذي ساقه المؤلف شاهداً لذلك فالكلام فيه من وجوه :
أولاً - إن كتب الصحيح لم تذكر إنكار عائشة عليه ولكنها ذكرت المسألة
على أن أبا هريرة ، استفتي في صوم من أصبح جنباً فأفتى بأنه لا صوم له ،

(١) ص ٢٦

(٢) المجموع شرح المذهب ٦٢/١

فاستفتيت عائشة وأم سلمة في المسألة نفسها فكلتاها أفتت بصحة صومه ، وقالت كان رسول الله يصبح جنباً ثم يصوم ، فلما قيل ذلك لأبي هريرة رجع عن فتواه وقال : هما أعلم مني ، فالواقعة واقعة فتوى ، أفتى فيها كل بما علمه وصح عنده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس فيها إنكار عائشة ولا ردها عليه .

ولنسق لك نص « مسلم » رحمه الله فقد أخرج بسنده إلى أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث قال : سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول في قصصه : من أدركه الفجر جنباً فلا يصم ، فذكرت ذلك لعبد الرحمن بن الحارث (أي لأبيه) فأنكر ذلك فانطلق عبد الرحمن فانطلقت معه حتى دخلت على عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما فسألتهما عبد الرحمن عن ذلك ، قال : فكلتاها قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم يصبح جنباً من غير حلم ثم يصوم ، فانطلقنا حتى دخلنا على مروان فذكر ذلك له عبد الرحمن فقال مروان : عزمت عليك إلا ما ذهبت إلى أبي هريرة فرددت عليه ما يقول ، فحجنا أبا هريرة - وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث حاضر ذلك كله - قال فذكر له عبد الرحمن ، فقال أبو هريرة : أهما قالتاه لك ؟ قال : نعم ، قال : هما أعلم ثم رد أبو هريرة ما كان يقوله إلى الفضل بن العباس ، فقال أبو هريرة : سمعت ذلك من الفضل ولم أسمع من النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : فرجع أبو هريرة عما كان يقول في ذلك .

هذا نص « مسلم » وهو صريح في عدم وقوع الإنكار والرد من عائشة على أبي هريرة ، وقد صرح بذلك شارح « مسلم الثبوت » حيث قال بعد أن صحح نقل المصنف بما نقله من « سفر السعادة » : « وليس في هذا رد أم المؤمنين على أبي هريرة ، ولا يعرف له إسناد » ثم قال : وما في الحاشية من أن أم المؤمنين إنما ردت لمخالفة الكتاب ، فشجرة نبتت على الأصل الموهون ، فإن الرد لم يثبت وإنما روت فعلة صلى الله عليه وسلم (١) . اهـ .

فاقرأ هذا ثم اعجب من صنيع مؤلف « فجر الإسلام » إذ لم يكتف بالتغاضي

(١) شرح مسلم الثبوت : ١٧٥/٢ .

عن موقف الشارح من تصحيح الحادثة ، ونفي الإنكار والرد من عائشة ، بل زاد على ذلك نسبة القول بالإنكار والرد إلى هذا الشارح نفسه ، وقد سبق للمؤلف مثل هذا في مواطن كثيرة ، فهنيئاً له هذه الأمانة العلمية !

ثانياً - لو سلمنا ثبوت الإنكار عنها فليس معناه تكذيب أبي هريرة فيما روى ، بل معناه أنها لا تعرف هذا الحكم ، وإنما تعرف خلافه ، فيكون من الاستدراكات التي استدركتها عائشة أم المؤمنين على كبار الصحابة كعمر وابنه عبد الله وأبي بكر وعلي وابن مسعود وابن عباس وزيد بن ثابت وأبي سعيد الخدري وغيرهم^(١) ، وما زال الصحابة يستدرك بعضهم على بعض لا يرون ذلك تكديباً ، بل تصحيحاً للعلم ، وأداء للأمانة على ما يعرفها الصحابي ، وقد قال عليه الصلاة والسلام : « من كتم علماً ألجمه الله بلجام من نار^(٢) » .

ثالثاً - أكثر الروايات لم تذكر رفع أبي هريرة الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، بل ذكرت أن ذلك كان فتوى منه ، وقليلها هي التي جاء فيها الحديث مرفوعاً ، وكذلك ورد في بعض الطرق أن أبا هريرة نسب ذلك إلى الفضل ، وفي بعضها إلى أسامة بن زيد ، وفي رواية ، أخبرني فيه فلان وفلان ، فدل ذلك على أنه سمعه من الفضل وأسامة ، لكن بعض الرواة اقتصر على أسامة ، وكثيراً ما يقع مثل هذا للرواة .

رابعاً - قال العلامة ابن حجر : قد رجح أبو هريرة عن الفتوى بذلك ، إما لرجحان رواية أم المؤمنين في جواز ذلك صريحاً على رواية غيرها ، مع ما في رواية غيرها من الاحتمال ، إذ يمكن أن يحمل الأمر بذلك على الاستحباب في غير الفرض ، وكذا النهي عن صوم ذلك اليوم ، وإما لاعتقاده أن يكون خبر أم المؤمنين ناسخاً لخبر غيرها - وهذا ما عليه أكثر العلماء - وقد بقي على مقالة أبي هريرة

(١) وفي هذا ألف البدر الزركشي كتابه النفيس « الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة » في نحو / ٢٠٠ / صفحة ، وهو مطبوع بدمشق بتحقيق الأستاذ سعيد الأفغاني .

(٢) أخرجه أبو داود والترمذي وغيرهما .

هذه بعض التابعين كما نقله الترمذي ثم ارتفع ذلك الخلاف واستقر الإجماع على خلافه كما جزم به النووي (١) . اهـ .

هذا وجه الحق في هذه المسألة لمن أراد الحق مجرداً عن كل هوى وغرض .

٤ - إنكار الصحابة عليه الحديث :

قال : « وقد أكثر بعض الصحابة من نقده على الإكثار من الحديث عن رسول

الله صلى الله عليه وسلم ، وشكوا فيه ، كما يدل على ذلك ما روى مسلم في صحيحه أن أبا هريرة قال : إنكم تزعمون أن أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والله الموعود ، كنت رجلاً مسكيناً أخدم رسول الله على ملء بطني ، وكان المهاجرون يشغلهم الصفق بالأسواق ، وكانت الأنصار يشغلهم القيام على أموالهم . وفي حديث آخر في مسلم أيضاً أن أبا هريرة قال : يقولون إن أبا هريرة قد أكثر - والله الموعود - ويقولون : ما بال المهاجرين والأنصار لا يتحدثون مثل أحاديثه ؟ وسأخبركم عن ذلك : إن إخواني من الأنصار كان يشغلهم عمل أرضيهم ، وإن إخواني من المهاجرين ، كان يشغلهم الصفق بالأسواق ، وكنت ألزم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، على ملء بطني ، فأشهد إذا غابوا وأحفظ إذا نسوا » (٢) اهـ .

هذه العبارة تكاد تكون عين عبارة « جولد تسيهر » إلا أن هذا كان أكثر أدباً واحتراساً من اتهام أبي هريرة بتكذيب الصحابة له حيث يقول « جولد تسيهر » : ويظهر أن علمه الواسع بالأحاديث التي كانت تحضره دائماً قد أثار الشك في نفوس الذين أخذوا عنه مباشرة والذين لم يترددوا في التعبير عن شكوكهم بأسلوب ساخر (يشير بذلك إلى الحديثين اللذين نقلهما المؤلف عن مسلم) (٣) .

فأساس الطعن مأخوذ من هنا ، كما رأيت مع فارق بسيط وهو أن المستشرق

(١) فتح الباري : ١١٨/٤ .

(٢) ص ٢٦٩

(٣) دائرة المعارف الإسلامية : ٤٠٨/١ في ترجمة أبي هريرة .

نسب الشك إلى نفوس الذين أخذوا عنه مباشرة - أي التابعين - أما المؤلف فقد نسب الشك إلى بعض الصحابة وهكذا كان في طعنه الخفي أشد وأنكى من طعن جولد تسيهر - الظاهر - وهي براعة لا يحمد المؤلف عليها .

ومهما يكن من أمر فليس فيما نقله المؤلف عن أبي هريرة وما دافع به أبو هريرة عن نفسه ما يؤدي إلى الطعن فيه أو التشكيك بصدقه ، إذ من المعلوم أن أبا هريرة كان من المكثرين في التحديث عن رسول الله ، رغم تأخر إسلامه لكثرة ملازمته للرسول حتى كان يدور معه حيثما دار ، فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسأل كبار الصحابة عن حديث الرسول ، كما كان يفعل صغار الصحابة ، كعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وأنس وغيرهم ، وبذلك وبحرصه على استيعاب كل أخبار رسول الله - وقد شهد له رسول الله بأنه أكثر الصحابة حرصاً على الحديث - كان من أشد الناس حفظاً للحديث واحتفاءً به . فلما كان عهد الخلفاء الراشدين وتفرق الصحابة في الأمصار ، رأى من واجب الأمانة عليه أن يبلغ ما حفظه عن النبي إلى أمته ، وخاف عاقبة الكتمان إن هو امتنع عن التحديث ، بهذا صرح أبو هريرة نفسه إذ يقول في حديث أخرجه البخاري ومسلم : ولولا آيتان من كتاب الله ما حدثت حديثاً ، ثم تلا : (إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ ، إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُّوا فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ) (١) .

كان من الطبيعي أن يشير تدفق أبي هريرة في الحديث عن رسول الله هذا التدفق العجيب - مع ما علم من تأخر إسلامه - الغرابة في نفوس بعض التابعين أو من كان بعيداً عن محيط المدينة من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأن يقولوا : ما بال أبي هريرة يكثر الحديث ، وأصحاب رسول الله لا يكثرون

(١) البقرة : ١٥٩ ، ١٦٠ .

مثله ؟ سؤال يرد على أذهانهم فيوجهونه إلى أبي هريرة ، لا شكاً ولا تكديماً ، ولكن رغبة في إزالة هذا العجب من نفوسهم ، فيكشف لهم أبو هريرة عن السبب ، وهو ما حدثناك به ، فإذا هم ساكتون راضون مطمئنون ، فأين تجد الإكثار من تقديمهم له ، كما زعم صاحب « فجر الإسلام » ثم أين الشك في صدقه وحفظه ؟ إن كل ما في الحديث سؤال يدل على الاستغراب من كثرة حديثه ، ومتى كان الاستغراب تكديماً ؟ قد يحدثك صديقك الذي لا تشك في صدقه ، بحديث فيه شيء من الغرابة ، فتظهر له العجب والدهشة لا مكذباً ولا مستنكراً ، بل طالباً منه أن يزيل عجبك ويكشف لك عن سر حديثه ، وهذا ما حدث مع أبي هريرة بدليل أنهم تلقوا منه بالرضى والقبول تلك المقالة التي بين فيها سر إكثاره من الحديث دون سائر صحابة رسول الله عليه الصلاة والسلام ، أفرايت لو أنهم كانوا مكذبين له ، أو شاكين في صدقه أو حفظه ، أكان يكفي لحملهم على تصديقه أن يقول لهم : إني سمعت ما لم تسمعوا وحفظت ونسيتم ؟ ثم أفرايت لو أنهم كانوا يشكون في حديثه ، أكانوا يسمحون له بالاستمرار في التحديث عن هادي الأمة ومشرعها الأعظم ؟ أم كان يكف عنه أمير المؤمنين عمر وهو من هو في شدة بأسه وصلابته في الحق ؟ أم كانت تسكت عنه عائشة وهي التي أخرجها الانتصار للحق - في رأيها - من بيتها لقتال عليّ ؟ أم كان يسكت عنه كبار الصحابة وجمهورهم وقد كانت وفاته في عهد غير متأخر لا يزال فيه كثير من الصحابة على قيد الحياة ؟ وهم الذين بلغ من حرصهم على الشريعة أن كانوا يردون على من أخطأ في الحديث ولو كان عمر أمير المؤمنين ، أو عائشة زوج الرسول ، فكيف يسكتون على من يزيد في الحديث ويكذب ؟

بقي أن يقال : من هم هؤلاء الناس الذين عناهم أبو هريرة في حديثه ؟ أنا لا أرى في عبارة الحديث ما يدل على أنهم كانوا من كبار الصحابة أو فقهاءهم أو البارزين فيهم ، أو الذين عرفوا بالسبق إلى الإسلام وطول الصحبة للرسول ، بل الذي يرجح عندي أنهم ليسوا من الصحابة مطلقاً ، ألا تراه يقول : ويقولون ما بال المهاجرين والأنصار لا يتحدثون بمثل حديثه ؟ فلو كان القائلون هم صحابة الرسول من المهاجرين والأنصار لأسند الكلام إليهم ، فقال : ما بالنا لا نتحدث بمثل حديثه ؟

ثم ألا تراه يقول في الرد عليهم : إن إخواني من المهاجرين، وإن إخواني من الأنصار .
ولو كانوا هم الناقدون لقال لهم : « يقولون : إنكم كنتم تشتغلون بالتجارة أو
الزراعة » وألا تراه يقول في آخر الحديث ، كما في رواية البخاري : « ويحضر مالا
يحضرون ويحفظ مالا يحفظون » . وكان حقه لو كان الصحابة هم المعترضين أن
يقول لهم : مالا تحضرون . هذا ما ترجح عندي بالتأمل في الحديث ، ثم لما أمعنت
النظر في ترجمة أبي هريرة عساي أجد اسم واحد من الصحابة الذين اعترضوا
على أبي هريرة بهذا الاعتراض ، وجدت في الإصابة لابن حجر ما يأتي : « وأخرج
ابن سعد من طريق الوليد بن رباح سمعت أبا هريرة يقول لمروان : حين أرادوا أن
يدفنوا الحسن عند جده : « تدخل فيها لا يعنيك » - وكان الأمير يومئذ غيره -
ولكنك تريد رضا الغائب ، فغضب مروان وقال : إن الناس يقولون أكثر أبو هريرة
الحديث إلخ . . . ومروان كما لا يخفى تابعي ، وقد وقعت هذه القصة في عصر
متأخر . ومروان يقول ذلك عند الغضب وينسبه إلى الناس ، ولو كان الصحابة هم
الذين شكوا لما تركوا إبلاغ شكهم إلى أبي هريرة حتى يأتي مروان فيبلغه هذا
الشك في مناسبة من المناسبات .

وأيّ ما كان فليس في الحديث الذي تحدث به أبو هريرة عن نفسه - ولم
نجد رواية لغيره في هذا المعنى - ما يدل على أن الناقدين له كانوا من الصحابة أو
من ذوي الشهرة فيهم ، ولو حصل ذلك لرواه التاريخ كما روى غيره من رد بعض
الصحابة على بعض ، ونحن نتحدى صاحب « فجر الإسلام » وتتحدى شيوخه
من المستشرقين وجميع أذناهم في أقطار الأرض أن يأتونا بنص تاريخي صحيح
يثبت أن أحداً من المعروفين في الصحابة قال هذا القول ، أو أن الصحابة منعه من
التحديث أو صرحوا بكذبه ، أو منعوا من الاستماع إليه ، وهيهات أن يجدوا
ذلك ، بل نصوص التاريخ الثابتة قاطعة بإقرار الصحابة له بالحفظ واعترافهم بأنه
أكثرهم اطلاعاً على الحديث، ولقد كانت عائشة وابن عمر وغيرهما أحياناً يستغربون
بعض أحاديثه ثم لا يلبثون أن يتقبلوها منه معترفين بإحاطته بما لم يحيطوا به .
حدث أبو هريرة يوماً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « من تبع

جنازة فله قيراط» فسمع ذلك ابن عمر^(١) فقال: أكثر أبو هريرة علينا، فأيدت عائشة أبو هريرة فيما روى، فقال ابن عمر: إذا لقد فرطنا في قراريط كثيرة. ثم أصبح يروي الحديث ويسنده إلى النبي صلى الله عليه وسلم. فلما روجع فيه قال حدثني أبو هريرة... ومن هنا تراه يقول له: لقد كنت ألزمتنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأعلمنا بحديثه.

وقعد محمد بن عمار بن عمرو بن حزم في مجلس فيه مشيخة من الصحابة بضعة عشر رجلاً، فجعل أبو هريرة يحدثهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديث فلا يعرفه بعضهم فيراجعون فيه حتى يعرفوه، ثم يحدثهم بالحديث كذلك، حتى فعل مراراً، يقول محمد: فعرفت يومئذ أن أبو هريرة أحفظ الناس، أخرجه البخاري في تاريخه والبيهقي في المدخل.

٥ - ترك الحنفية حديثه أحياناً :

قال صاحب « فجر الإسلام »: « والحنفية يتركون حديثه أحياناً إذا عارض القياس كما فعلوا في حديث المُصَرَّاة^(٢)، فقد روى أبو هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لاتصروا الإبل والغنم، من ابتاعها بعد ذلك فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها، فإن رضيها أمسكها، وإن سخطها ردها وصاعاً من تمر. قالوا: أبو هريرة غير فقيه، وهذا الحديث مخالف للأقيسة بأسرها فإن حلب اللبن تعدد، وضمان التعدي يكون بالمثل أو القيمة، والصاع من التمر ليس بواحد منها^(٣) ».

ها هنا أشياء زعمها المؤلف :

- ١ - أن الحنفية يقولون بتقديم القياس على الخبر إذا عارضه.
- ٢ - أنهم فعلوا هذا في أحاديث أبي هريرة التي خالفت القياس وظاهره أن هذا الموقف من أبي هريرة خاصة.

(١) سبق لنا من قريب التحدث عن هذا الحديث ص ٣٠٦

(٢) هي التي يترك حلبها إياماً ليجتمع اللبن في ضرعها فيتوهم المشتري أنها

تدر هذا القدر من اللبن كل يوم.

(٣) ص ٢٦٩

٣ - أنهم يعدونه غير فقيه •

والمؤلف مخطيء في هذه الأمور الثلاثة خطأ تعلم مأتاه فيما بعد •

أما أولاً : فالحنفية لم يقولوا بتقديم القياس على الحديث ، بل الإمام وصاحبه وجمهرة أتباعه على أن الخبر مقدم على القياس مطلقاً ، فقيهاً كان الراوي أم لا ، وهو مذهب الشافعي وأحمد وجمهور أهل الأصول ، وذهب فخر الإسلام واختاره ابن أبان وأبو زيد وهم من الحنفية ، إلى أن الراوي إذا كان فقيهاً قدم خبره على القياس مطلقاً • وإن كان غير فقيه قدم خبره على القياس أيضاً إلا إذا خالف جميع الأقيسة وانسد باب الرأي بالكلية ، ومثلوا لذلك بحديث المصراة وذهب الكمال بن الهمام إلى ما اختاره ابن الحاجب والآمدي : من أنه إذا كان ثبوت العلة في القياس راجحاً على الخبر ، وكان وجودها في الفرع كوجودها في الأصل ، فالقياس مقدم ، وإن تساوى ثبوت العلة في الأصل والفرع وثبوت الخبر ، فالتوقف ، وإلا فيقدم الخبر •

هذا تفصيل أقوال العلماء في تعارض الخبر والقياس ، ومنه يعلم أن جمهور الحنفية وعلى رأسهم الإمام وصاحبه يقولون بتقديم الخبر على القياس مطلقاً سواء كان الراوي فقيهاً أم لا ، فما نسب المؤلف إليهم غير صحيح قطعاً ، بل قول من ذكرنا سابقاً • ولا حاجة بي إلى أن أنقل أقوال علماء الأصول فهي مبسوطة ، في مراجعها ، وسيأتي في ترجمة أبي حنيفة ما يزيدك اطمئناناً •

وأما ثانياً - فهذا الموقف من تقديم القياس على الخبر ليس خاصاً بأبي هريرة عند القائلين به ، بل هم يعمونه في كل راوٍ غير فقيه ، وإليك عبارة «مسلم الثبوت» وشرحه :

« وقال فخر الإسلام : إن كان الراوي من المجتهدين كالأربعة والعبادلة وغيرهم قدم الخبر ، وإن كان من الرواة وعرف بالعدالة دون الفقاهة كأبي هريرة وأنس ، فلا يترك خبره بمعارضة القياس إلا عند انسداد باب الرأي كحديث المصراة » •

وإذا فتخصيص أبي هريرة بهذا الحكم كما يفيد ظاهر كلام المؤلف غير

صحيح •

وأما ثالثاً - فما نقله عن الحنفية من قولهم بعدم فقاهاة أبي هريرة غير صحيح أيضاً ، إذ لم يقل بذلك منهم إلا فخر الإسلام وصاحبه ، وجهور الحنفية على خلافهم ، والتشنيع على مقالتهم تلك ، قال الكمال بن الهمام بعد ذكر قولهم السابق نقله عن مسلم الثبوت : « وأبو هريرة فقيهه » ، قال شارحه ابن أمير الحاج : لم يعدم أبو هريرة شيئاً من أسباب الاجتهاد ، وقد أفتى في زمن الصحابة ، ولم يكن يفتي في زمنهم إلا مجتهد ، وروى عنه أكثر من ثمانمائة رجل ما بين صحابي وتابعي ، منهم ابن عباس ، وجابر وأنس وهذا هو الصحيح (١) •

نعم إن الحنفية مع كونهم يقدمون الخبر على القياس إذا تعارضا ، فقد تركوا خبر أبي هريرة هنا ، لا لخصوص أبي هريرة ، ولا خروجاً عن قاعدتهم ، بل بناء على قاعدة أخرى مسلم بها عندهم ، بل عند جميع العلماء ، وهي أن الخبر إذا عارض الكتاب والسنة والإجماع لم يعمل به ، والقاعدة في الترجيح عند تعارض الأدلة أن يصار إلى الأقوى ، ولا شك أن ما دل عليه الكتاب والسنة بمجموعها والإجماع ، أقوى مما دل عليه خبر الآحاد ، وهذا الخبر قد عارض عندهم الكتاب والسنة والإجماع فلا يعمل به ، ثم سلكوا في الجواب عنه مسالك مختلفة أوصلها ابن حجر في « فتح الباري » إلى ستة أقوال : أقربها أنه منسوخ • وروي ذلك عن أبي حنيفة نفسه ، وأياً ما كان فليس في مسلك الحنفية هنا ما يعود بالطعن على أبي هريرة ، وهذا فخر الإسلام الذي قال بعدم فقاهاة أبي هريرة ، نص بصراحة على إجلاله وصدقه وأمانته ، ومعاذ الله أن يذهب أحد من أهل العلم والخشية والورع إلى غير هذا •

لعلك علمت الحق في هذه المسائل الثلاث التي أخطأ فيها المؤلف خطأ كبيراً ، أما كيف وقف هذا الموقف ، ومن أين أتى بكلامه السابق ، فأليك ما يستدعي عجبك من أمانة العلم ودقة الفهم وصدق البحث •

(١) التقرير : ٢٥١/٢ ، انظر كذلك التيسير : ٥٣/٣ •

عقد صاحب « المسلم » فصلاً لبيان ما يشترط في الراوي ومالا يشترط ، وذكر أن من الأمور التي لا تشترط فيه الاجتهاد قال : ولا الاجتهاد خلافاً لبعض الحنفية عند مخالفة القياس من كل وجه • والمراد بهم فخر الإسلام ومن وافقه ، وقد بين الشارح وجهة نظرهم التي حملتهم على التفرقة بين المجتهد وغيره ، ثم قال : « مثلوا لذلك (أي فخر الإسلام ومن وافقه) بحديث المصراة وهو ما روى أبو هريرة - وساق الحديث - قالوا : (أي فخر الإسلام ومن معه) وبعد أن قرر الشارح كلامهم على هذا الوجه قال : كذا أقر شراح كلامه (أي فخر الإسلام) وفيه تأمل ظاهر ، فإن أبا هريرة فقيه مجتهد لاشك في فقاوته ، فإنه كان يفتي زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، وبعده ، وكان هو يعارض قول ابن عباس وفتواه ، كما روي في الخبر الصحيح أنه خالف ابن عباس في عدة الحامل المتوفى عنها زوجها حيث حكم ابن عباس بأبعد الأجلين ، وحكم هو بوضع الحمل ، وكان سلمان يستفتي منه ، فهذا - أي حديث المصراة - ليس من الباب في شيء (١) » •

هذه هي عبارة شارح المسلم ، ومنه تعلم أن الضمير في قوله ، قالوا : • الخ عائد إلى فخر الإسلام ومن وافقه ، ولكن مؤلف « فخر الإسلام » اقتطع هذه العبارة بنصها من كلام الشارح وجعل الضمير عائداً إلى الحنفية جميعاً ، ونسب إليهم القول بعدم فقاهة أبي هريرة ، بعد أن نسب إليهم تقديم القياس على الخبر • وأغضى النظر عن تعقيب الشارح له في نفيهم فقاهة أبي هريرة • • والمؤلف بسين أمرين : إما أن يكون غير فاهم لكلام المصنف والشارح ، ولا واقف على المذاهب في هذه المسألة • فخلط بين الأقوال ، وأضاف قول فخر الإسلام وموافقيه إلى الحنفية جميعاً ، وفهم عبارة الشارح على أنها قبول الحنفية ، ولم يفهم تعقيب الشارح بعد ذلك ، وهذا بعيد عن فهم طالب مبتدئ ، فكيف بمن كانت له مكانة الأستاذ أحمد أمين وشهرته العلمية • وإما أن يكون فاهماً للموضوع ولكنه تعمد الخبط والخلط في نسبة المذاهب إلى أربابها ، ليحكم نسيج المؤامرة على

(١) شرح مسلم الثبوت : ١٤٥/٢ - ١٤٦ •

أبي هريرة ، ويحمل القارىء على إساءة الظن به ، وهذا ما يترجح لمن يريد أن يحسن الظن بعلم الأستاذ وفهمه ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

٦ - استغلال الوضع كثرة حديثه :

وأما « أن الوضع قد استغلوا فرصة إكثاره فزوروا عليه أحاديث لاتعد^(١) » فهذا شيء لم يخص به أبو هريرة ، بل إن عمر وعلياً وعائشة وابن عباس وابن عمر وجابراً وأنساً كل هؤلاء وغيرهم كذب عليهم الوضعون ، ونسبوا إليهم أحاديث كثيرة ، فليس من ترجمتهم في شيء أن يقال عنهم : إن الوضع وضعوا عليهم أحاديث لاتعد ، أجل لا يصح أن يذكر هذا في ترجمة صحابي أو تابعي فكيف ذكره في ترجمة أبي هريرة ؟ ولم خصه به دون عائشة وعلي وعمر وغيرهم من كبار الرواة من الصحابة ؟ هنا تطل علينا دائرة المعارف الإسلامية لتخبرنا أن هذا هو ما انتهى إليه جولد تسيهر في بحثه عن أبي هريرة حيث يقول : « إن كثيراً من الأحاديث التي نسبها الرواة إليه قد نحلت عليه في عصر متأخر » يريد بذلك التشكيك في مروياته كلها ، كما صرح قبل ذلك بقوله : كل هذه الظروف تجعلنا نتقف من أحاديث أبي هريرة موقف الحذر والشك^(٢) . وما دام جولد تسيهر أنهى بحثه عن أبي هريرة بهذه النتيجة ، كان لزاماً على أحمد أمين أن ينهي ترجمته لأبي هريرة بتلك الخاتمة ، فهل رأيت إلى أي حد يخلص صاحب « فجر الإسلام » في تتبع خطوات أعداء الإسلام ؟ ثم أرأيت كيف جعل دأبه الطعن بهذه الشخصية الفذة في كل مناسبة ؟ فهو إذن تكلم عن رد بعض الصحابة على بعض ، كان أول ما يمثل به رد عائشة وابن عباس على أبي هريرة ، وإذا ترجم له ذكر أنه كان يحدث من ذاكرته . كأنه شيء انفرد به من بين الصحابة جميعاً ، وإذا أراد أن يعيب على الأقدمين اقتصارهم على نقد السند دون المتن مما جعلهم يحكمون بصحة أحاديث يخالفها الواقع على زعمه ، لم يجد في التمثيل لذلك إلا حديث أبي هريرة ، وإذا حاول أن يثبت أن نقد الرواة في البواعث النفسية التي تحملهم على الوضع ، قد

(١) ص ٢٧٠

(٢) ٤١٨/١

حصل منه شيء في الصدر الأول ، لم يجد لذلك مثلاً إلا أبا هريرة وحديث أبي هريرة ، وهكذا يحمل مؤلف « فجر الإسلام حملات منكراً بأسلوب لطيف ، على هذا الصحابي العظيم من غير تثبت ولا تحقيق أو متعمداً لذلك ليحقق فكرة خبيثة في ذهن مستشرق ومغلوب على هواه ليشوه بها سيرة عظمائنا الذين نقلوا إلينا هذا الشرع وحفظوه ، ولكننا نقول للأستاذ أحمد أمين ولمن سبقه من المستشرقين ولمن يلحق بهم من المعاندين ، إن صحابياً يظل يحدث الناس سبعا وأربعين سنة بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم على مسمع من كبار الصحابة وأقرب الناس إليه ، من زوجته وأصحابه ثم لا يلتقى إلا تجلة وإعظاماً ، يرجع إليه في معرفة الأحاديث ، ويهرع إليه التابعون من كل جانب ، ويتزوج منه سيد علماء التابعين الإمام الحريء التقي الورع سعيد بن المسيب ابنته ، ويتلقى عنه علمه وحديثه ، ويبلغ الآخذون عنه ثمانمائة من أهل العلم ، لم نسمع أن أحداً من الصحابة بلغ مبلغه في الآخذين عنه ، وكلهم يجمعون على جلالته والثقة به ، وينطوي في تاريخ الإسلام ثلاثة عشر قرناً ، وهي كلها شهادات صدق في أحاديثه وأخباره . إن صحابياً بلغ في التاريخ ما بلغه أبو هريرة ، يأتي إليه اليوم من يزعم أن المسلمين جميعاً أئمة وأصحاباً وتابعين ومحدثين لم يعرفوه على حقيقته ، وأنه في الواقع كان يكذب ويفتري ، إن موقفاً كهذا يقفه بعض الناس من مثل هذا الصحابي العظيم ، لجدير بأن يجلب لأهله والقائلين به الاستخفاف والازدراء بعلومهم وعقولهم معاً .

* * *

مع « أبي رية »

نأتي بعد ذلك إلى المطاعن التي ذكرها أبو رية في كتابه « أضواء على السنة المحمدية » في حق أبي هريرة رضي الله عنه ليكون الحديث عنه متصلاً مستوفياً كل ما قيل فيه .

تدور مطاعن « أبي رية » في أبي هريرة رضي الله عنه حول احتقاره وازدراء شخصيته واتهامه بعدم الإخلاص في إسلامه وعدم الصدق في حديثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وجهه لبطنه وللمال وتشيعه لبني أمية إلى غير ذلك مما سنتعرض له بالتفصيل ، وأشهد أن « أبا رية » كان أفحش وأسوأ أدباً من كل من تكلم في حق أبي هريرة من المعتزلة والرافضة والمستشرقين قديماً وحديثاً ، مما يدل على دُخْلٍ وسوء عقيدة وخبث طوية ، وسيجزيه الله بما اقترى وازدرى وحرّف وشوّه من الحقائق . وسيلقى ذلك في صحيفته يوم يرد إلى الله

أما تفصيل هذه التهم والافتراءات فإليك مناقشتها مع شيء من الإيجاز :

اولا - الاختلاف في اسمه :

يقول أبو رية^(١) : « لم يختلف الناس في اسم أحد - في الجاهلية والإسلام - كما اختلفوا في اسم أبي هريرة ، فلا يعرف أحد على التحقيق الاسم الذي سماه به أهله ليدعى بين الناس » ثم نقل عن النووي أن اسمه عبد الرحمن ابن صخر على الصحيح من ثلاثين قولاً ، وعن القطب الحلبي أنه قد اجتمع في اسمه واسم أبيه أربعة وأربعون قولاً .

يريد أبو رية أن يهون من شأن أبي هريرة بأنه لم يكن معروفاً في وسط الصحابة حتى إن اسمه فيه خلاف كثير . والجواب عن هذا :

١ - إن الاختلاف في اسم الرجل لا يحط من شأنه وقيمة الرجل بعمله

(١) ص ١٥٢ .

لا باسمه واسم أبيه، وما جعل الله دخول الجنة وبلوغ مراتب السعادة عنده بالأسماء والكنى والألقاب، ومن زعم مثل هذا فهو جاهل بدين الله •

٢ - إن كثيراً من الصحابة قد اختلف في أسمائهم اختلافاً كبيراً، ولم ينقص ذلك من أقدارهم وخدمتهم للإسلام وتقدير المسلمين لهم ولأعمالهم •

٣ - إن سبب هذا الاختلاف في اسم أبي هريرة يعود إلى أنه منذ أسلم لم يعرف إلا باسم « أبي هريرة » ولم يكن من قريش وقبائلها حتى يعرفه الصحابة باسمه الأصلي، وإنا لنشاهد أكثر المسلمين اليوم لا يعرفون الاسم الحقيقي لأبي بكر الصديق رضي الله عنه لأنهم منذ نشؤوا لم يعرفوه إلا بكنيته، فأبي ضرر في هذا؟ لقد كان من قبيلة دوس، من مكان ناءٍ عن مكة والمدينة، ومنذ أسلم ولزم النبي صلى الله عليه وسلم لم يناد إلا بأبي هريرة، فهل يستغرب بعد ذلك أن ينسى اسمه الأصلي الذي سماه به أبوه وأمه؟

٤ - إن الاختلاف في اسمه واسم أبيه إلى ثلاثين أو أربعين قولاً، ليس على حقيقته، بل هو ناشئ من وهم الرواة وتقديم لفظ على لفظ، والخلاف الحقيقي لا يتجاوز على التحقيق ثلاثة أقوال •

قال الحافظ ابن حجر في الإصابة: « مع أن بعضها (بعض الأسماء التي رويت له) وقع فيه تصحيف أو تحريف، مثل بر وبرير ويزيد، والظاهر أنه تغيير من بعض الرواة، وكذا سكن وسكين، الظاهر أنه يرجع إلى واحد وكذا سعد وسعيد » • ثم قال: « فعند التأمل لا تبلغ الأقوال عشرة خالصة، ومرجعها من جهة صحة النقل إلى ثلاثة: عمير، وعبد الله، وعبد الرحمن^(١) » •

فالخلاف الحقيقي هو في ثلاثة أقوال • ونحن نجد في عشرات الصحابة من اختلف في أسمائهم إلى أربعة أقوال أو خمسة أو ستة، فلماذا التهويش في هذا الشأن؟ إلا أن تكون النية خبيثة، والقصد التشنيع والتشويش؟

(١) الإصابة في تمييز الصحابة ٢٠٤/٤

ثانياً - نشأته وأصله :

يقول أبو رية^(١) : « وإذا كانوا قد اختلفوا في اسم أبي هريرة ، فإنهم كذلك لم يعرفوا شيئاً عن نشأته ولا عن تاريخه قبل إسلامه غير ما ذكره هو عن نفسه من أنه كان يلعب بهرة صغيرة وأنه كان فقيراً معدماً يخدم الناس بطعام بطنه ، وكل ما يعرف عن أصله أنه من عشيرة سليم بن فهم من قبيلة أزد ثم من دوس » •

ما كنا نظن إنساناً يحترم نفسه ويدعي العلم والمعرفة يَهْوِي إلى مثل هذا القرار في تجريح صحابي مشهور - لم تخف شهرته على معاصريه ولا على الأجيال المتعاقبة من بعده - وبمثل هذا الكلام الذي نقلناه عنه ، والجواب ما يلي :

١ - إنه من قبيلة دوس وهي قبيلة معروفة ذات شرف ومكانة في القبائل العربية •

٢ - إن جمهور الصحابة إلا عدداً منهم لا يتجاوز العشرات لم يعرف شيء عنهم في جاهليتهم قبل الإسلام • فلقد كان العرب كلهم مغمورين في جاهليتهم ، محصورين في جزيرتهم ، لا يهتمون بشؤون العالم ، ولا يهتم العالم بشؤونهم إلا ما يتصل بالتجارة التي كانت تمر قوافلها ببلادهم ، فلما جاء الإسلام وشرفهم الله بحمل رسالته ، أصبح لكل واحد منهم تاريخ يكتب ، وشؤون يتحدث عنها ، ورواة يتتبعون أخبارهم ، وتلاميذ ينقلون عنهم العلم والهداية ، فهل كان شأن أبي هريرة في هذا يختلف عن شأن جمهور الصحابة ؟ ولماذا كانت جهالة تاريخه في الجاهلية تضر بمكاته وتحط من شأنه في الإسلام ، وأين يجد « أبو رية » في كتاب الله أن الذي لا يعرف تاريخه قبل الإسلام يجب الحط من شأنه والاتقاص من مكاته ، والشك فيما يروي من أحاديث رسول الله ؟ سبحانك هذا بهتان عظيم •

٣ - ولو أردنا أن نسأل « أبا رية » عن تاريخ آلاف من الصحابة الذين بلغوا في حجة الوداع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة وأربعة عشر ألفاً كما

ذكر بعض المحققين ، هل لهؤلاء تاريخ يعرف قبل الإسلام إلا عشرة أو عشرين ، وكل تاريخهم الذي يعرف عنهم لا يتجاوز سطرأ أو سطين • أف يكون من عدا هؤلاء العشرين مجروحين عند أبي ربه محترقين لا قيمة لهم ولا شأن ؟ أهذا هو التحقيق العلمي الذي لم ينسج أحد من قبل على منواله كما ادعى أبو رية لنفسه؟ •

ثالثاً - أميته :

ويقول أبو رية عنه^(١) : « ولقد كان أمياً لا يقرأ ولا يكتب » •
لم تكن أمية الصحابي مجالاً للطعن في صدقه في عصر من عصور الإسلام حتى جاء أبو رية ، فعد ذلك من جملة المطاعن فيه •

على أن الأمية هي الصفة الغالبة على العرب الذين بعث فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومن المعلوم أنه لم يكن في مكة - حين بعثة الرسول - من يعرف القراءة والكتابة إلا نفرأ يعدون بالأصابع وبذلك يكون جمهور الصحابة الذين بلغوا مائة وأربعة عشر ألفاً - كما أسلفنا - أميين لا يقرؤون ولا يكتبون ، فما سر تخصيص أبي هريرة بالإشارة إلى أميته ؟ هل ذلك للتشكيك في صحة ما يرويه من الأحاديث من حفظه دون كتابه ؟ لقد قدمنا أن الصحابة جميعاً لم يكونوا يكتبون حديث الرسول صلى الله عليه وسلم إلا ما كان من عبد الله بن عمرو ، فهل يريد أن يطعن أبو رية بكل ما رواه الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنهم كانوا أميين لا يقرؤون ولا يكتبون ؟ لا أدري إن كان هذا مما يؤدي إليه التحقيق العلمي الذي لم ينسج على منواله أحد ! •

رابعاً - فقره :

لقد حرص « أبو رية » في أكثر من موضع من بحثه عن أبي هريرة أن يظهر احتقاره لأبي هريرة وتشهيره به لأنه كان فقيراً معدماً لا يملك شيئاً ، ولأنه كان يلازم رسول الله صلى الله عليه وسلم يحفظ حديثه ويتعلم هدايته على أن ينال مع ذلك ما يشبع بطنه ، وقد كرر القول بأنه كان مهيناً في قبيلته ، وأنه لم يكن من أشرف العرب ولا رؤسائهم المعروفين ••• ومن أجل هذا كله استحق « أبو هريرة » عند « أبي رية » الهوان والاحتقار ! •

لقد كنا نفهم من رجل غني صاحب جاه ونفوذ أن يحتقر الفقراء ويزدريهم ،
وكنا نفهم من أعداء الأنبياء ومحاربي دعواتهم أن يقولوا لهم ما قال قوم نوح لنوح
عليه السلام : (وَمَا نُرَاكَ اتَّبَعَكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَادُوا أَنْ يَبَادُوْا
الرَّءِىَ) (١) .

وكنا نفهم أن يكون الذين لا يؤمنون بالله واليوم الآخر ، يجعلون من نعيم
الدنيا وما لها وثرواتها مقياساً للكرامة والاحترام .

وكنا نفهم أن تكون البيئات الأرستقراطية الرأسمالية هي التي تستعلي على
الفقراء وتزدريهم وتمتحن أقدارهم .

لقد كنا نفهم كل هذا إلا من مثل « أبي رية » فبأية عقلية يتكلم عن فقر أبي
هريرة وعدم جاهته ! أبغلية الذين يكذبون رسل الله وأنبياءه ؟ فإن كان هو ممن
يؤمن بالله ورسله وبما جاء في كتابه ، فإن الله حكى عن نوح عليه السلام أنه قال
للذين ازدروا أتباعه المؤمنين الفقراء : (وَمَا أَنَا بِطَارِدِ الَّذِينَ آمَنُوا
إِنَّهُمْ مَلَاقِئًا رَبِّهِمْ ، وَلَكِنِّي أَرَأَيْتُمْ قَوْمًا تَجْهَلُونَ) (٢) ثم قال
لهم : (وَلَا أَقُولُ لِلَّذِينَ تَزْدَرِي أَعْيُنُكُمْ لَنْ يُؤْتِيَهُمُ اللَّهُ
خَيْرًا ، اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا فِي أَنْفُسِهِمْ إِنَِّّي إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ) (٣) .

وإن كان يتكلم بعقلية الأغنياء في وسط إسلامي ، فإنه يعلم أن الإسلام أهدر
جميع القيم المادية في التفاضل بين الناس ، ولم يعترف إلا بقيمة واحدة هي قيمة
التقوى حين قال : (إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ) (٤) .

(١) سورة هود ٢٧ .

(٢) سورة هود ٢٩ .

(٣) سورة هود ٣١ .

(٤) سورة الحجرات ١٣ .

إنني لم أجد مسوغاً « لأبي رية » في تلك النظرة الوقحة المخزية التي جاهر بها
في نظرته إلى فقر أبي هريرة وجوعه وقلة ذات يده •

لقد كان بلال مؤذن الرسول صلى الله عليه وسلم وهو الذي صعد على ظهر
الكعبة يوم فتح مكة فوق رؤوس سادة قريش وكبرائها ليعلم كلمة الإسلام ،
وكان عمر يقدم صهيياً وبلالاً وأمثالهما من الضعفاء على كبراء القوم حين يستأذنون
في الدخول عليه •

ومن المعلوم أن الذين آمنوا برسول الله صلى الله عليه وسلم ، في أول الأمر
واستمر ذلك سنوات كان أكثرهم من الضعفاء والفقراء والأرقاء ، فهل كان
ذلك يضيرهم شيئاً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ أم هل كان ذلك يضيرهم
شيئاً في تاريخ الدعوة الإسلامية وكفاحهم في سبيل الله ؟ •

أو لم يسجل تاريخ الإسلام لهؤلاء الضعفاء الفقراء الأرقاء المهينين في نظر
كفار قريش وأمثال « أبي رية » أروع صفحات الخلود والمجد والإخلاص للحق
والتفاني في سبيل الله ونشر دينه ؟ فأين يبلغ من مكاتبتهم أو قريباً من مكاتبتهم من
كان يسميهم كفار قريش وأمثال « أبي رية » بالأغنياء والشرفاء والوجهاء ؟!

ثم إن هذا المقياس الذي استعمله أبورية في حق أبي هريرة ألا ينقلب على
« أبي رية » نفسه ، فيجوز لقائل أن يزدرى به ويمتنه ويحط من شأنه
لأنه - على ما نعلم - من الفقراء وليس من الأغنياء ، وليست له منبهة في قومه
ولا شرف ولا مكانة ! •

خامساً - إسلامه وسبب صحبته للنبي صلى الله عليه وسلم :

قدمنا أن أبا هريرة رضي الله عنه أسلم سنة سبع من الهجرة في غزوة
خير ونزید الآن أننا نرجح أنه أسلم قبل هذا التاريخ بزمن طويل ، ولكن هجرته
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما كانت في تلك السنة ، وإنما رجحنا
ذلك لدليلين :

الأول - ما ذكره ابن حجر في الإصابة من ترجمة الطفيل بن عمرو الدوسي
أنه أسلم قبل الهجرة ولما عاد بعد إسلامه إلى قومه - رهط أبي هريرة - دعاهم

إلى الإسلام فلم يجبه إلا أبوه ، وأبو هريرة • وهذا صريح في أن إسلام أبي هريرة
قد تم قبل قدومه إلى الرسول في غزوة خيبر بسنوات •

الثاني - ما رواه البخاري ومسلم وغيرهما من أمر المشادة التي جرت بين
أبي هريرة وبين أبان بن سعيد بن العاص حين قسمة الغنائم بعد فتح خيبر ، فقد
طلب أبان من الرسول أن يقسم له من الغنائم ، فقال أبو هريرة : لا تقسم له يارسول
الله فإنه قاتل ابن قوقل - وهو النعمان بن مالك بن ثعلبة ولقبه قوقل بن أصرم -
وذلك في معركة « أحد » إذ كان أبان لا يزال مشركاً فقتل ابن قوقل (١) •

ومن هذه القصة ندرك أن أبا هريرة حين قدم خيبر مهاجراً إلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم لم يكن حديث عهد بالإسلام ، بل كان متتبعا لمعاركه وأحداثه
بحيث يعلم أن أبان بن سعيد بن العاص هو الذي قتل (ابن قوقل) يوم أحد ،
وإلى هذا ذهب الحافظ ابن حجر (٢) •

وقد أساء أبو هريرة - كعادته - فهم هذه القصة واستنتج منها غير ما يفهمه
المنصفون • وأياً ما كان فقد كان إسلام أبي هريرة إسلاماً خالصاً لوجه الله كإسلام
الصحابة جميعاً ، سمع بالإسلام لأول مرة عن طريق الطفيل بن عمرو فما لبث أن
دان به وقام بشعائره ، ثم مازال متشوقاً للهجرة للرسول صلى الله عليه وسلم حتى
قدم عليه ، وقد كان الرسول والمسلمون في غزوة خيبر •

وأكثر الروايات على أن قدومه وافق الانتهاء من الغزوة ، ولكنه حضر قسمة
الغنائم ، وبعض الروايات - وهي الأوثق والأصح - تثبت أن النبي صلى الله
عليه وسلم أمر المسلمين بأن يفرضوا له منها نصيباً •

ثم لازم النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك على أن لا يلتفت إلى شيء من
الدنيا إلا أن يستمع إلى الرسول ويحمل للمسلمين من بعده هدايته وينقل إليهم

(١) أورد البخاري القصة على عادته في مواضع متفرقة ، ولكن أوفاهما ما أورده
في باب غزوة خيبر ، انظر فتح الباري ٣٩٥/٧
(٢) فتح الباري ٨٣/٨

حديثه ، وكان طبيعياً أن يكون مكان أبي هريرة في « الصفة » وهو مكان في المسجد كان يأوي إليه المنتقطعون للعلم والجهاد مع رسول الله والذين ليس لهم مال ولا أهل في المدينة ، وقد كان في الصفة كرام الصحابة ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرمهم ويحث على إكرامهم .

واستمر شأن أبي هريرة كذلك يلزم الرسول أينما ذهب حتى اختار الله رسوله لجواره . وبهذه الملازمة المستمرة من سنة سبع إلى عشر والحرص الشديد على تتبع حديث رسول الله من أفواه الذين سبقوا أبا هريرة إلى الإسلام ، ومن أفواه زوجاته تجمع لأبي هريرة من الحديث ما لم يتجمع لغيره من الصحابة الذين لم يتفرغوا تفرغه لسماع الحديث ولم يلتزموا ما التزمه أبو هريرة من ملازمة الرسول أينما سار .

تلك هي قصة إسلامه ، وقد روى لنا البخاري وغيره كالدولابي في « الكنى » (المتوفى ٣١٠) حديث هجرته من دوس إلى الرسول في المدينة ثم خير ، وكيف كان يتغنى في طريقه بقوله :

فياليلة من طولها وعنائها على أنها من دارة الكفر نجت^(١)

وفي الطريق أبق غلام لأبي هريرة ، فلما قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وبايعه ظهر الغلام فقال له الرسول : يا أبا هريرة ! هذا غلامك ، فقال أبو هريرة : هو لوجه الله^(٢) ، أعتقه فرحاً بلقائه رسول الله ومبايعته على الإسلام !

ومن هذا نرى أن في قصة إسلام أبي هريرة مثلاً من أمثلة الصدق في محبة الرسول واعتناق الإسلام ، وفي الشكر على نعمة الله بقاء رسوله ومبايعته بإعتناق عبده الذي ليس له غيره ، ولعسري إنه مثل يجد فيه المؤمنون الصادقون ما تفيض به النفس ثقة ورضى واطمئناناً .

ولكن « أبا رية » وقد امتلأت نفسه ضغناً على أبي هريرة ، لم ير في قصة

(١) في رواية الدولابي « تنجيني » .

(٢) انظر فتح الباري ٨/٨٣ والكنى والأسماء ١/٦١

إسلامه إلا قصة من قصص التشرذ التي تحمل الجائع على التنقل من بلد إلى بلد ليملاً بطنه ! ولم ير في صحبته لرسول الله إلا ذلك الرجل المتسول الذي همه في الحياة أن يسد جوعته ويشبع نهمته ! فيا عجباً ! هل يرضى أبو رية هذه الصورة لنفسه ؟ أم هل يرضاها لولده ؟ أم هل يرضاها لأحد أصدقائه ؟ فكيف ارتضاها لصحابي من صحابة رسول الله مهما كان رأي أبي رية فيه ، فلا شك أن جمهور علماء الإسلام منذ عصر التابعين حتى اليوم يرونه المثل الكريم لحامل أمانة العلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

سادساً - قصة جوعه وملازمته للرسول :

كرر « أبو رية » القول عن فقر أبي هريرة وانه لفقره اتخذ سبيله إلى الصفة ، فكان أشهر من أممها ثم صار عريفاً لمن كانوا يسكنونها^(١) .

١ - ولعمري ان أبا رية لا يخجل من الله ولا من الناس ، فلا الفقر وسكنى الصفة عيباً ومهانة عند الله ورسوله ، ولا هو عيباً ومهانة عند ذوي النفوس الكريمة التي نبتت في ظلال المكرمات من الأعمال والصفات ، وإنما يكون عيباً عند أخساء النفوس الذين لا يرون العزة ولا الكرامة إلا في المال والوجاهة .

ويكفينا في الرد على أبي رية ما تحدث به القرآن عن طبقة الأغنياء المترفين وفجورهم وميحاتهم لدعوات الرسل وحملة الإصلاح !

٢ - ويقول : « إنه كان صريحاً صادقاً في الإبانة عن سبب صحبته للنبي صلى الله عليه وسلم ، كما كان صريحاً صادقاً في الكشف عن حقيقة نشأته » (وهو أنه نشأ يتيماً كأن اليتيم عيب عند أبي رية فواعجاً للذين لا يستحون) فلم يقل : إنه صاحبه للمحبة والهداية ، كما كان يصاحبه غيره من سائر المسلمين ، وإنما قال : « إنه صاحبه على ملء بطنه » ، (ونقل في الهامش عن ابن هشام أن « على » تأتي للتعليل) .

هذا كلام لا يقوله إلا موتور ! ولا يفهم معنى كلام أبي هريرة على هذا إلا من في عقله خلل ، أو في صدره دغل ، وإلا فكيف يسوغ لعاقل أن يفهم أن أبا

(١) ص ١٥٤ .

هريرة يترك بلاده وقبيلته وأرضه التي نشأ فيها ويترك ذلك كله بعيداً ليأتي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليأكل ويشرب فقط؟!!

أكان أبو هريرة لا يجد في قبيلته ما يأكل ويشرب؟ أكانت أرض دوس وهي قبيلة عظيمة ذات شرف ومكانة، أرضاً مجدبة قاحلة ضاقت بأبي هريرة حتى لم يجد فيها طعامه وشرابه؟ ولم جاء أبو هريرة إلى المدينة؟ أما وجد في تجارتيها وزراعتها ما يأكل به ويشرب كما يأكل ويشرب التجار والزراع فيها؟ وهل نجد إلا عند المتسولين العالمين أن يهاجروا من بلادهم إلى بلاد نائية ليأكلوا ويشربوا؟ بل إننا لنجد عند هؤلاء ليس مجرد الرغبة في الأكل والشرب، بل وجمع الأموال وأبو رية لا يتهم أبا هريرة بأنه صحب الرسول لجمع الأموال، أفليس أبو هريرة في رأي أبي رية أخط شأناً من المتسولين العالمين (النَّوَرُ أو العَجْر)؟ أهكذا يصل عمى البصيرة والحقد الأسود بصاحبه إلى هذا الدرك؟

٣ - ثم إن الرواية الصحيحة الثابتة في صحبته للنبي صلى الله عليه وسلم ليست هي كما أوردها أبو رية بل هي كما رواها البخاري في (كتاب البيوع): وكنت ألزم رسول الله على ملء بطني» يقول ذلك في إيضاح كثرة روايته للحديث كما سبق.

ورواها مسلم أيضاً في صحيحه في (فضائل الصحابة) يقول: «كنت رجلاً مسكيناً أخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطني».

فلا ذكر للصحة هنا بل الملازمة والخدمة، ولم يكن ذلك في صدد الباعث له على صحبة النبي صلى الله عليه وسلم كما زعم «أبو رية» بل في صدد السبب الذي من أجله كان أكثر الصحابة حديثاً. لقد كان المهاجرون يشغلهم الصنفق بالأسواق في التجارة، وكان الأنصار أصحاب زرع تشغلهم زراعتهم، في حين أنه هو كان يلزم النبي ويخدمه أينما ذهب، فأين يأتي زعم «أبي رية» بأنه كان صريحاً صادقاً في كشف سبب صحبته للنبي صلى الله عليه وسلم؟

٤ - ولم يكتف أبو رية بتحريف الكلم عن مواضعه بل زاد على ذلك أن لفظ «على» في قوله «على ملء بطني» إنما هو للتعليل وأن ابن هشام ذكر

أن معاني « على » هو التعليل كقوله تعالى : وَلِتَكْبَرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ ° [البقرة : ١٨٥] أي لما هداكم (١) .

وهذا افتراء آخر ودليل آخر على أنه لا يريد الحق وإنما يريد أن يتلمس الطريق إلى الحظ من شأن أبي هريرة .

إن ابن هشام رحمه الله ذكر أن « على » تأتي على تسعة معان ، إحداها التعليل ، فلماذا تعين عند « أبي رية » أن تكون لمعنى واحد من هذه المعاني التسع ، مع أنها في قول أبي هريرة تصلح لأكثر تلك المعاني ؟

وقد فهمها العلماء الذين أنار الله بصائرهم وطهر قلوبهم من الحقد على صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم على حقيقتها دون ما فهمه « أبو رية » . قال الإمام النووي في شرح قول أبي هريرة « على ملء بطني » : « أي : ألأزمه وأقع بقوتي ولا أجمع مالا لذخيرة ولا غيرها ولا أزيد على قوتي ، والمراد من حيث حصول القوت من الوجوه المباحة ، وليس هو من الخدمة بالأجرة (٢) » اهـ . وقال الحافظ ابن حجر : « على ملء بطني : أي مقتنعاً بالقوت ، أي فلم تكن له غيبة عنه » (٣) .

وقال العلامة العيني : « على ملء بطني : أي مقتنعاً بالقوت (٤) » .

وخلاصة القول إن أبا رية قد انكشف انكشافاً فاضحاً حين أراد أن يتخذ من قصة إسلام أبي هريرة وملازمته له مجالاً للتشكيك في صدق إسلامه وإخلاصه في صحبة النبي صلى الله عليه وسلم من حيث كانت تلك القصة وهذه الصحبة من مفاخر أبي هريرة ومن أقوى الدلائل على حبه لله ولرسوله جاً خالصاً لا تشوبه شائبة من حب للدنيا أو رغبة في المال أو حرص على الجاه .

(١) ص ١٥٤ هامش رقم ٥

(٢) النووي على مسلم ٥٣/١٦

(٣) فتح الباري ٢٣١/٤

(٤) عمدة القاري ٢٩٤/٥

أما الدنيا فقد خلفها وراءه منذ اعتزم أن لا يتاجر في المدينة ولا يزرع ولا يكون له هم إلا ملازمة الرسول صلى الله عليه وسلم وتلقي حديثه وحمل أمانته للمسلمين من بعد .

وأما المال فإن أبارية - على سفهه وشططه في فهم النصوص - لم يجروا أن يفترى على أبي هريرة أنه كان في إسلامه راعياً في المال .

وإننا لنجد في بعض ما ذكره ابن كثير في تاريخه عن أبي هريرة ما يرفع شأنه ويعلي مكانته في قلوب أهل الحق . فقد أخرج بسنده إلى سعيد بن هند عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له : ألا تسألني من هذه الغنائم التي سألتني أصحابك ؟ قال أبو هريرة : فقلت : أسألك أن تعلمني مما علمك الله^(١) ، فهل بعد هذا أروع من هذا الإخلاص للحق والعلم ؟

وذكر ابن كثير أيضاً أن ابنة أبي هريرة قالت له يوماً : يا أبت إن البنات يعيرنني ويقلن لي : لم لا يحليك أبوك بالذهب ؟ فقال : يابنية : قولي لهن : إن أبي يخشى عليّ حر اللهب^(٢) . !

وأما الجاه فإن الرجل الذي رضي في سبيل الهجرة إلى رسول الله أن يخدم قافلة مسافرة في الطريق ويرضى أن يسكن في الصفة مأوى الذين لايت لهم ولا سكن ، وأن يتحمل مرارة الجوع في سبيل العلم ، وحمل أمانته هو رجل أبعد ما يكون عن طلب الجاه .

حتى إن عمر رضي الله عنه لما استعمل أبا هريرة على البحرين ، ثم قدم ببعض المال فحاسبه عليه عمر ، فلم يجد في مكسبه مدخلاً لإثم ، رفض أن يلي العمل مرة ثانية لعمر . وكان مما قاله : أخشى أن أقول بغير علم وأقضي بغير حلم^(٣) .
فهذا هو أبو هريرة في إسلامه وصحبته للنبي صلى الله عليه وسلم ، فكيف استجاز أبو رية أن يقبل الحقائق ، ويمسح التاريخ الناصع ، ويفترى على الأبرياء وهو الذي قال : لعنة الله على الكاذبين متعمدين كانوا أم غير متعمدين !

(٢١) البداية والنهاية ١١١/٨

(٣) البداية والنهاية ١١٣/٨

٥ - وزعم أبو رية أنه كان أكلواً فهاً يطعم كل يوم في بيت النبي أو في بيت أحد أصحابه حتى كان بعضهم ينفر منه ! ..

وهذا افتراء آخر على التاريخ وتشويه لوجه الحق ..

أما أنه كان أكلواً ، فهذا لم ترد به رواية صحيحة محترمة ، وعلى فرض ورودها فإن ذلك لا يضير أبا هريرة في عدالته وصدقه ومكاته ، وما كانت كثرة الأكل في مذهب من المذاهب ولا في شريعة من الشرائع مسقطاً للعدالة ، داعية للجرح ، وما حمل أبا رية على سلوك هذا المركب الخشن إلا حقه ، وسوء أدبه مع صحابي جليل من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وأما أنه كان يطعم كل يوم في بيت النبي أو في بيت أحد أصحابه ، فهذا هو ما ذكرناه قبلاً من أنه لزم النبي صلى الله عليه وسلم على ملء بطنه مقتنعاً بأكله في سبيل حفظه لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ونقله لأخباره .

وقد قال طلحة بن عبيد الله - وقد سأل رجل عن كثرة أحاديث أبي هريرة - ما نشك أنه قد سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم نسمع ، وعلم ما لم نعلم ، إنا كنا قوماً أغنياء لنا بيوتات وأهلون ، وكنا نأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، طرّفني النهار ثم نرجع ، وكان هو مسكيناً لا مال له ولا أهل ، وإنما كانت يده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يدور معه حيثما دار ، فما نشك أنه قد علم ما لم نعلم ، وسمع ما لم نسمع (١) .

فهذا هو الحق ولكن أبارية أبي له تحقيقه العلمي الذي لم ينسج على منواله أحد إلا أن يجعل هذه الفضيلة منقصة فيجعل أبا هريرة كالشحاذ الذي يقف على أبواب البيوت فيرده هذا ويقبله ذلك - وقاتل الله الكذابين متعمدين أو غير متعمدين - ثم زاد بأن النبي نصحهم فقال له : « زرعاً تزدد حباً » لثلا يكثر غشيان بيوت الناس ، وهذا افتراء قبيح يرده ما ذكره أبو رية نفسه من أن النبي قال له ذلك بعد أن سأله أين كنت أمس ، فأجابه أبو هريرة بقوله : زرت أناساً من (أهلي) فأين ما زعم أن النبي قال له ذلك لكثرة غشيانه بيوت الناس ؟

(١) البداية والنهاية : ١٠٩/٨ . وقال الحافظ ابن حجر : رواه البخاري في التاريخ وأبو يعلى بإسناد حسن (فتح الباري ٦١/٧) .

على أن الحديث لم يصح سنده إلى النبي صلى الله عليه وسلم وإليك ما قاله الحافظ السخاوي : قال العقيلي : هذا الحديث إنما يعرف بطلحة ، وقد تابعه قوم نحوه في الضعف ، وإنما يروي هذا عطاء بن عبيد بن عمير من قوله • اه ، يشير إلى ما رواه ابن حبان في صحيحه عن عطاء قال : دخلت أنا وعبيد بن عمير على عائشة ، فقالت لعبيد : قد آن لك أن تزورنا ، فقال أقول لك يا أمته كما قال الأول : زر غباً تزدد حباً ، فقالت : دعونا من بطالتكم هذه •• ثم قال السخاوي : والحديث مروى أيضاً عن أنس وجابر وحبيب بن مسلمة وابن عباس وابن عمر وعلي ومعاوية بن حيدة وأبي الدرداء وأبي ذر وعائشة وآخرين ، حتى قال ابن طاهر : إن ابن عدي أورده في أربعة عشر موضعاً من كامله ، وعللها كلها ، وبمجموعها يتقوى الحديث وإن قال البزار : إنه ليس فيه حديث صحيح ، فهو لا ينافي ما قلناه (أي من أنه ورد من طرق ضعيفة يقوي بعضها بعضاً)^(١) •

فالحديث كما ترى فيه مقال : وعلى فرض ثبوته ، فلم يثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم قاله لأبي هريرة خاصة ، بل روي عن أكثر من عشرة من الصحابة لا يستطيع أبو رية أن يدعي أنهم كلهم كانوا ثقلاء يعيشون بيوت الناس فنصحهم النبي بذلك وأدبهم !! ••

وأما ما زعمه أبو رية من أن بعضهم كان ينفر منه فهذا هو الكذب الصريح المتعمد ، ونحن نتحده أن يأتينا برواية صحيحة معتمدة تثبت هذا ، بل كان أبو هريرة محبوباً عند جميع المسلمين استجاب الله فيه دعاء رسوله صلى الله عليه وسلم كما روي ذلك في البخاري وغيره من كتب السنة •

٦ - ثم ذكر أبو رية أن أبا هريرة كان يستقرىء الرجل الآية وهي معه كي ينقلب به فيطمعه ، وكان يفعل ذلك مع جعفر بن أبي طالب ومن أجل ذلك جعل أبو هريرة جعفر بن أبي طالب أفضل من أبي بكر وعمر وعلي وعثمان وغيرهم من كبار الصحابة^(٢) وفي هذا عديد من الافتراء والكذب والتضليل أما قوله :

(١) المقاصد الحسنة ص ٢٣٢ •

(٢) ص : ١٥٥ •

إن أبا هريرة كان يستقرى الرجل الآية وهي معه فهذا نص ما جاء في صحيح البخاري وهو كلام يريد منه أبو هريرة غير ما يفهم من ظاهره ، فإنه يقول : إني لأستقرى الرجل أي أطلب منه التقرى فيظن أنني أطلب منه القراءة ، كذلك فسر الحافظ ابن حجر كلام أبي هريرة ثم قال : ووقع بيان ذلك في رواية لأبي نعيم في الحلية عن أبي هريرة أنه وجد عمر فقال له : أقرني فظن أنه من القراءة فأخذ يقرئه القرآن ولم يطعمه ، قال أبو هريرة : وإنما أردت منه الطعام^(١) .

وأما مدحه لجعفر بن أبي طالب ، فذلك أنه كان إذا سأله القرى أو القراءة لا يجيبه حتى يذهب به إلى بيته ، يقول أبو هريرة : كان ينقلب بنا فيطعمنا ما كان في بيته حتى إن كان ليخرج إلينا العكة (ظرف السمن) التي ليس فيها شيء فنشقها ونلحق ما فيها (رواه البخاري) ومن أجل ذلك يقول عنه أبو هريرة : إنه كان خير الناس للمساكين ، وهذا حق ، فإن كرم جعفر وسخاءه وجه للمساكين كان مشهوراً معلوماً للنبي صلى الله عليه وسلم وصحابته حتى كان النبي صلى الله عليه وسلم يكتبه بأبي المساكين^(٢) .

فهل يلام أبو هريرة على مدحه لجعفر بعد أن كناه النبي صلى الله عليه وسلم بأبي المساكين ؟ • وعلى هذا المعنى يحمل ما روي عن أبي هريرة : ما احتذى النعال ولا ركب المطايا ولا وطئ التراب بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أفضل من جعفر بن أبي طالب • فإنه في صدد الذين يحبون الفقراء ويعطفون على المساكين ، لا في صدد التفضيل بين صحابة رسول الله على الإطلاق حتى يدعي أبو رية أن أبا هريرة جعله أفضل من أبي بكر وعمر وسائر الصحابة ؟ ومتى كانت لأبي رية هذه الغيرة على صحابة رسول الله وهو الذي رماهم في كتابه بما رماهم به بعضهم بالغفلة ، وبعضهم بالكذب ، وبعضهم بالممالة على الباطل ؟!

ويؤيد ما قلناه من أن أبا هريرة لا يريد الإطلاق ما قاله الحافظ ابن حجر بعد

(١) فتح الباري : ٦١/٧

(٢) فتح الباري : ٦٢/٧

أن ذكر قول أبي هريرة في جعفر : إنه كان خير الناس للمساكين • وهذا التقيد (للمساكين) يحمل عليه المطلق الذي جاء عن عكرمة عن أبي هريرة وقال : ما احتذى النعال^(١) • إلخ

٧ - ثم نقل أبو رية عن الثعالبي وبديع الزمان الهمداني ما قيل في طعام يقال له : « المضيرة » وأن أبا هريرة كان يجهها حتى كان يسمى (شيخ المضيرة) واستشهد بعد ذلك بكلام لعبد الحسين شرف الدين في أبي هريرة من أنه قال : عليّ أعلم ، ومعاوية أدسم ، والجبل أسلم^(٢) •

لم يحظر الله في كتابه ولا في سنة رسوله ، ولا في قواعد شريعته أن يجب الإنسان نوعاً معيناً من أطيب الطعام ، وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الدباء ، ويحب من اللحم ذراع الشاة ، ويحب الثريد ، وهو سيد الرسل وأكرم الزهاد ، وأفضل من يقتدى به ، ولم يعرف الإسلام رهبانية البطون ، كما لم يعرف رهبانية الفروج ، فأبي طعن في أبي هريرة ، وأي حرج يناله في دينه أو كرامته أو عدالته إذا أحب لوناً دسماً من أنواع الطعام ؟

أما إنه كان يأكل المضيرة عند معاوية ويصلي وراء عليّ ويقول ما قال ، فذلك مما ترويه كتب الشيعة وكتب الأدب التي لا تعنى بصحة الأخبار كالثعالبي والهمداني •

والثابت عندنا أنه لم يشترك في الفتنة بين عليّ ومعاوية ، وقد طهر الله منها سيفه وصفحة تاريخه ، كما طهر منها كثيراً من الصحابة وعلمائهم وعبّادهم •

ولا يطعن في أبي هريرة بهذا إلا الذين اشتدوا في التعصب لمذهبهم ، وأبو رية لا يعلن عن نفسه أنه شيعي ، فلماذا يتقم على أبي هريرة صنيعه ذلك - إذ اصح - كما تنقم عليه الشيعة؟! • • •

(١) فتح الباري : ٦٢/٧

(٢) ص ١٥٦ - ١٥٧

وأياً ما كان فإن تجريح صحابي جليل كأبي هريرة بمجرد أخبار تروى للنكتة والتظرف في مجالس الأدب ليس من شأن أهل العلم والإنصاف ، إلا أن يكون ذلك من أسلوب التحقيق العلمي الذي لم ينسج أحد على منواله !

٨ - ثم نقل أبو رية عن الحلبة لأبي نعيم أن أبا هريرة كان يطوف بالبيت وهو يقول : ويل لي من بطني ، إذا أشبعته كظني وإن أجمته سبني أو أضعفني (١) .

أبو نعيم من كبار الحفاظ في عصره بلا شك ، ولكنه لم يلتزم في كتابه حلية الأولياء ذكر الروايات الصحيحة ، وكم ذكر فيه من موضوع وتالف وضعيف نكته العلماء على ضعفه ، ومنه هذا الأثر عن أبي هريرة فإن راويه فرقد السبخي وهو لم يدرك أبا هريرة . وأيضاً فقد كان غير ثقة .

وعلى فرض صحة الأثر عن أبي هريرة فأى شيء فيه ؟ ألم يقل ما هو حق في كل بطن ؟ إن البطن إذا شبع بطر الإنسان ، وإذا جاع ضعف وخوى . . أليس كذلك بطن أبي رية أيضاً ؟ أم يزعم أن بطنه على الحالين - في الشبع والجوع - على اطمئنان ورضى وهدوء ؟

٩ - ونقل عن الحلبة أيضاً أن أبا هريرة كان في سفر ، فلما نزلوا وضعوا السفرة وبعثوا إليه وهو يصلي ، فقال : إني صائم ، فلما كادوا يفرغون ، جاء فجعل يأكل الطعام ، فنظر القوم إلى رسولهم ، فقال : ما تنظرون ؟ قد والله أخبرنا أنه صائم ، فقال أبو هريرة : صدق ، إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : صوم رمضان وصوم ثلاثة أيام من كل شهر ، صوم الدهر ، وقد صمت ثلاثة أيام من أول الشهر فأنا مفطر في تخفيف الله ، صائم في تضعيف الله (٢) .

ولعمري لقد سمح أبو رية في تتبع مثالب أبي هريرة حتى لم يعد يدرك مواطن الظرف والمرح والمزاح في أحاديثه ، وهل هذه الحادثة إلا دليل على ما كان يتحلى به من روح مرحة ودعابة لطيفة جعلته محبباً إلى قلب كل مؤمن ؟

(١) ص ١٥٧ ، والعبارة المذكورة هي في ٣٨٢/١ من الحلبة .

(٢) ص ١٥٨ نقلاً عن البداية والنهاية ١١٢/٨

أي شيء يجرح دين أبي هريرة وكرامته في هذه الحادثة؟ أي معصية ارتكبها أبو هريرة هنا حتى يشنع عليه أبو رية فيها؟ لعل كل جريمة أبي هريرة فيها أنه كان خفيف الروح حلو الدعابة مما لم ينسجم فيه مع أبي رية روحاً ودعابة! والله في خلقه شؤون!

هذا وقد أخرج الإمام أحمد في مسنده أن أبا ذر رضي الله عنه قد وقعت له مثل هذه الحادثة تماماً، وأخشى أن يتحول أبو رية بعد اطلاعه على هذا فيشتتم أبا ذر - كما شتم أبا هريرة! ••

١٠ - ثم نقل أبو رية عن « خاص الخاص » للثعالبي قول أبي هريرة: ما شممت رائحة أطيب من رائحة الخبز وما رأيت فارساً أحسن من زبد على تمر (١) •

لنفرض أن الثعالبي حجة فيما يروي، ولنفرض أنه روى هذا الخبر بسند صحيح، متصل إلى أبي هريرة، فأبي هريرة يجرح أبا هريرة في هذا؟ وأي شيء يعرض من قدره عند العقلاء والفضلاء؟ إنه دعابة من دعاباته، ومرح لطيف من مرحة الذي اعتاده، ولعمري لو سمعت إنساناً - مهما بلغ في علو الشأن - يقول هذا لاستحسنته وطربت له، فيا شيخ أبو رية إذا كان الله قد أنعم على إنسان بخفة الدم، وحلاوة العبارة، وجمال النكتة، لماذا لا يتضايق منه إلا الثقلاء؟! •

١١ - ثم نقل عن العسجدي كلاماً في حق أبي هريرة بمناسبة الحديث المنسوب إليه « زرعاً تزدد حباً » ما تجد الرد عليه فيما تكلمنا عنه حول هذا الحديث ومن العسجدي وأمثاله حتى يحتج بهم على أبي هريرة وتقبل شهادتهم فيه؟! •

سابعاً - مزاحه وهذره :

زعم أبو رية أن المؤرخين أجمعوا على أن أبا هريرة كان رجلاً مزاحاً مهذاراً، ثم شرح معنى الهذر بأنه الكلام الكثير الرديء الساقط •

أما دعواه الإجماع بأنه كان مهذاراً، فهذا افتراء على الله وعلى أبي هريرة وعلى المؤرخين والتاريخ •

(١) ص : ١٥٨ •

إن أحداً قط لم يصف أبا هريرة بأنه مهذار ، ونحن نتحداه بأن يأتينا برواية صحيحة في هذا الشأن •

وما زعمه من أن عائشة وصفت أبا هريرة بذلك في قضية « المهراس » فقد قدمنا الكلام عليه في مناقشتنا لأحمد أمين^(١) ومنه يتبين أن عائشة لم ترد على أبي هريرة في قضية المهراس فضلاً عن أن تصفه بالمهذار ، وإنما الذي — ردَّ عليه هو قين الأشجعي من أصحاب عبد الله بن مسعود ، ومع ذلك فلم يرد على لسانه بأنه مهذار ! •

وعلى فرض صحة هذا النقل عن عائشة — وهذا ما تتحدى أبا رية بإثباته — فإنه شاهد واحد فكيف ادَّعى أن المؤرخين جميعاً أجمعوا على وصفه بالهذر ، هل عائشة من المؤرخين ؟ وهل هي جميع المؤرخين ؟ قل يا أبا رية وأنت الذي قلت في كتابك : لعنة الله على الكاذبين متعمدين أو غير متعمدين ؟

هذا وما نزال نتحداك بأن تأتينا بصحابي أو تابعي أو مؤرخ موثوق وصف أبا هريرة بالهذر ، وإلا فأنت من الكاذبين الذين يستهينون بعقول الناس !

وأما مزاحه فهذا مما عرف به ، وهو خلق أكرمه الله به وحببه به إلى الناس جميعاً •

وما كان المزاح في دين الله مكروهاً ، وإلا كانت الثقالة وغلاظة الحس والروح أمراً محبوباً في الإسلام ، وحاشا لله ولرسوله أن يستحبا ذلك وقد قال الله لرسوله : (وَكَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ)^(٢) • وما كان المزاح خلقاً معيباً عند كرام الناس ، وقد كان رسول الله يمازح أصحابه ، وكان الصحابة يمزحون ، وكان فيهم مشهورون بالمزاح البريء في حدود الشريعة والأخلاق ، ومنهم أبو هريرة رضي الله عنه •

كان في إمارته على المدينة خلفاً لمروان يركب الحمار ويقول : خلوا الطريق للأمير ! •• فيأما أحلاه من دعاة ومزاح ! ••

(١) انظر ص ٣٤٢ من هذا الكتاب •

(٢) آل عمران : ١٥٩ •

وكان يحمل حزمة الحطب على كتفه ويدخل السوق ويقول : خلو الطريق
للأمير ! .. فيالروعة العظمة في تواضعها ! .. وبالغشاوة أبصار الحاقدين الذين
لم يروها ! ..

وكان يدعى إلى الطعام فيقول : إني صائم ، فإذا بدؤوا الأكل أكل معهم وهو
يقول : أنا صائم في تضعيف الله ، مفطر في تخفيف الله ... ياما أحلى هذا المزاح ،
وهذه الدعابة ، وهذه الشخصية السمحة الكريمة ! ..

ويدعو بعض الناس إلى عشائه بالليل وهو أمير ، ويقول له : دع العراق
للأمير (يوهمه أنه يقدم له لحماً) فينظر الضيف ، فإذا هو ثريد بالزيت ! ..

ويجيئه شاب فيقول له : إني أصبحت صائماً فدخلت على أبي فجاءني بخبز
ولحم فأكلت ناسياً ، فيجيبه أبو هريرة : أطعمكها الله لا عليك ، فيقول الشاب
متاباً : ثم دخلت داراً لأهلي فجيء بلبن لقحة فشربته ناسياً ، فيقول له أبو هريرة :
لا عليك ، فيتابع الشاب : ثم نمت فاستيقظت فشربت ماءً وجمعت ناسياً .. فيقول
له الشيخ المطبوع علي المزاح المحبوب : إنك يا ابن أخي لم تعتد الصيام ! ..

أي إنسان في الدنيا يرى في هذا المزاح مهانة إلا أن يكون من الأفظاظ
الثقلاء ؟ ! ..

هذا هو مزاح أبي هريرة الذي أجمع عليه المؤرخون ، كما قال أبو رية ، ولكنه
فاته شيء واحد خالفهم فيه جميعاً ، وهو مع أنهم أجمعوا على مزاحه ، أجمعوا أيضاً
على أنه مع مزاحه هذا كان - كما قال ابن كثير ، وهو الذي روى نكاته ومزاحه -
« من الصدق والحفظ والديانة والعبادة والزهادة والعمل الصالح على جانب
عظيم ^(١) » فلماذا خالف أبو رية إجماعهم هذا بعد أن حكى إجماعهم على ذلك ؟ !
أريد أن يدخل تحت قوله تعالى : (ومن يشاقق الرسولَ من بعد ما تبينَ
لَهُ الهدى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَكِّلْهُ مَا تُؤَكَّلِي وَنُصِّلِهِ
جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا) ^(٢) !

وبعد فلقد أخرج البخاري في « الأدب المفرد » عن بكر بن عبد الله المزني

(١) البداية والنهاية ٨ / ١١٠ .

(٢) النساء : ١١٥ .

قال : كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يتبادحون بالبطيخ (يترامون به) ،
فإذا كانت الحقائق كانوا هم الرجال (١) .

ولعمري لقد كان أبو هريرة كذلك ، ولو أن أبا رية رأى في بعض الروايات
أن أبا هريرة تبادح بالبطيخ مع بعض الرجال والشباب . ماذا كان يقول أبو رية
(الوقور) عن هذا المزاح (المهذار) ؟

وأخرج البخاري في « الأدب المفرد » أيضاً عن عبد الرحمن بن عوف قال :
لم يكن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متموتين ، وكانوا يتناشدون الشعر
في مجالسهم ، ويذكرون أمر جاهليتهم ، فإذا أريد أحد منهم على شيء من أمر الله ،
دارت حماليق عينيه كأنه مجنون (٢) .

وأخرج البخاري أيضاً في « الأدب المفرد » عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم
الأفريقي : قال حدثني أبي أنهم كانوا غزاة في البحر زمن معاوية ، فانضم مركبنا
إلى مركب أبي أيوب الأنصاري ، فلما حضر غداؤنا أرسلنا إليه فأتانا ، فقال :
دعوتموني وأنا صائم فلم يكن لي بد من أن أجيبكم لأنني سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول : « إن للمسلم على أخيه ست خصال واجبة ، إن ترك منها
شيئاً فقد ترك حقاً واجباً لأخيه عليه : يسلم عليه إذا لقيه ، ويحييه إذا دعاه ، ويشمته
إذا عطس ، ويعوده إذا مرض ، ويحضره إذا مات ، وينصحه إذا استنصحه » . قال :
وكان معنا رجل مزاح يقول لرجل أصاب طعامنا : جزاك الله خيراً وبراً ، فغضب
عليه حين أكثر عليه ، فقال لأبي أيوب ما ترى في رجل إذا قلت له : جزاك الله خيراً
وبراً غضب وشممني ، فقال أبو أيوب : إنا كنا نقول : إن من لم يصلحه الخير
أصلحه الشر ، فاقلب عليه ، فقال له حين أتاه : جزاك الله شراً وعراً ، فضحك ورضي
وقال : ماتدع مزاحك ؟ فقال الرجل : جزى الله أبا أيوب الأنصاري خيراً (٣) .

(١) ص ٧٧

(٢) ص ١٤٦

(٣) ص ٢٣٧ ، ٢٣٨

هكذا كان صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فمن أنكروا على أبي هريرة مزاحه فقد أنكروا أمراً من الدين مباحاً ، وخلقاً لدى الكرام محبوباً •

ثامناً - التهكم به :

قال أبو رية (١) : « ولقد كانوا يتهكمون برواياته ويتندرون عليها لما تفنن فيها وأكثر منها ، فعن أبي رافع : أن رجلاً من قريش أتى أبا هريرة في حلة وهو يتبختر فيها ، فقال يا أبا هريرة ! إنك تكثر الحديث عن رسول الله فهل سمعته يقول في حلتي هذه شيئاً ؟ فقال : سمعت أبا القاسم يقول : إن رجلاً ممن كان قبلكم بينما هو يتبختر في حلة إذ خسف الله به الأرض فهو يتجلجل فيها حتى تقوم الساعة ، فوالله ما أدري لعله كان من قومك أو من رهطك ، (وأسند أبو رية هذا الخبر إلى ابن كثير) ثم قال : (ويبدو) من سؤال هذا الرجل أنه لم يكن مستفهماً ، وإنما كان متهكماً ، إذ لم يقل له : إنك تحفظ أحاديث رسول الله ، وإنما قال : تكثر الحديث عن رسول الله ، (وسياق) الحكاية يدل كذلك على أنه كان يهزأ به ويسخر منه » •

هاهنا أمور :

أولاً - إن السائل لم يكن من الصحابة ، ولا من التابعين الذين أخذوا الشريعة وآدابها عن صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإنما كان فتى من شباب قريش العابثين ، ومثل هذا لا ينتظر منه أن يعلم قدر أبي هريرة أو يؤخذ عنه التقدير الصحيح لفضل أبي هريرة وعلمه •

ثانياً - انه كان فتىً عابثاً مترفاً يلبس حلة غالية يتبختر فيها فشاء له ترفه وعبثه أن يقول لأبي هريرة : هل تحفظ شيئاً في حلتي هذه ؟ فذكر له حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم : « بينما رجل يمشي في حلة تعجبه نفسه إذ خسف الله به الأرض » الخ ، وتقول بعض الروايات (٢) : إن الفتى العابث المغرور قال له : أهكذا

(١) ص : ١٦١ .

(٢) . وهي رواية الدارمي في سننه ١١٦/١ طبع دمشق .

كان يمشي ذلك الفتى الذي خسف به ؟ ثم ضرب بيده ف عشر عشرة كاد يتكسر منها •
فقال أبو هريرة : للمنخرين وللنهم (إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ) (١) • فتكون
هذه كرامة من الله لأبي هريرة إذ انتقم له من هذا الفتى الماجن العاثر !

ثالثاً - إن تهكم فتى عاثر برجل من حملة العلم ، أمر يقع في كل زمان ،
وقد وقع للعلماء والمصلحين والأنبياء - كما قص الله علينا في كتابه الكريم - فمتى
كان مثل هذا التهكم من السفهاء بالأنبياء دليلاً على مهانتهم وحقارتهم ؟ وحاشاهم
من ذلك •

رابعاً - إن هذه الحادثة حادثة فردية لم يعثر « أبو رية » على مثل لها ،
ولو عشر لما قصر في إثباتها ، فكيف جاز له أن يعمم فيقول : « ولقد كانوا يتهكمون
الخ •• » إن لفظ « كانوا » يدل على الأمر الشائع المتكرر في الجماعة ولا يطلق
إلا على ذلك ، فهل تدل هذه الحادثة التي وقعت من فتى ماجن على أن الصحابة
والتابعين وهم حملة العلم والدين في عصر أبي هريرة « كانوا » يتهكمون بروايات
أبي هريرة ؟؟

ها هنا يفتضح « أبو رية » مرة أخرى عن رجل صاحب هوى يفتش عن
شبهة يعلق بها ليؤكد باطله ، لاعتن « باحث » علمي يسعى وراء الحقيقة بكل
تجرد وإخلاص •

إن المرء حيث يضع نفسه ، وقد شاء « أبو رية » بهذا « التحقيق العلمي الذي
لم ينسج أحد من قبل على منواله ! » أن يضع نفسه مع الكذابين والمفتريين من
أهل الريب والأهواء ، فليكن له ما أراد •• أما أبو هريرة فقد برأه الله مما رماه
به هذا المحقق العلمي الذي لم يسبقه أحد إلى هذا التحقيق ! ••

تاسعاً - كثرة أحاديثه :

انتقد أبو رية على أبي هريرة كثرة أحاديثه التي بلغت على ما جاء في مسند
بقي بن مخلد ٥٣٧٤ - مع أن طرقها إلى أبي هريرة ليس كلها محل التسليم عند
علماء الحديث - واستغرب ذلك أبو رية مع أن أبا هريرة لم يصحب النبي صلى الله
عليه وسلم إلا ثلاث سنين •

(١) الحجر : ٩٥

وقد قدمنا فيما مضى سبب ذلك ونزيد هنا ما رواه ابن كثير أن مروان بن الحكم قال لأبي هريرة مغضباً حين نازعه في دفن الحسن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الناس قد قالوا إنك أكثرت على رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث ، وإنما قدمت قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بيسير ، فقال أبو هريرة : نعم ! قدمت ورسول الله صلى الله عليه وسلم بخير سنة سبع ، وأنا يومئذ قد زدت على الثلاثين سنة سنوات ، وأقمت معه حتى توفي ، أدور معه في بيوت نسائه وأخذه ، وأنا والله يومئذ مقلّ ، وأصلي خلفه ، وأحج وأغزو معه ، فكنت والله أعلم الناس بحديثه ، قد والله سبقني قوم بصحبته والهجرة إليه من قريش والأنصار ، وكانوا يعرفون لزومي له فيسألوني عن حديثه ، منهم عمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير ، فلا والله ما يخفى عليّ كل حديث كان بالمدينة ، وكل من أحب الله ورسوله ، وكل من كانت له عند رسول الله منزلة ، وكل صاحب له ، وكان أبو بكر صاحبه في الغار ، وغيره قد أخرجه رسول الله أن يساكنه (١) - يعرض بأبي مروان ابن الحكم - ثم قال أبو هريرة : ليسألني أبو عبد الملك (كنية مروان) عن هذا وأشباهه فإنه يجد عندي منه علماً جماً ومقالاً ، قال : فوالله ما زال مروان يقصر عن أبي هريرة ويتقيه بعد ذلك ويخافه ويخاف جوابه .

وفي رواية أن أبا هريرة قال لمروان : إني أسلمت وهاجرت اختياراً وطوعاً ، وأحببت رسول الله حباً شديداً ، وأنتم أهل الدار وموضع الدعوة ، أخرجتم الداعي من أرضه ، وآذيتموه وأصحابه ، وتأخر إسلامكم عن إسلامي في الوقت المكروه إليكم ، فندم مروان على كلامه له واتقاه - اهـ (٢) .

ولا شك في أن المتفرغ للشيء ، المهتم به ، المتتبع له ، يجتمع له من أخباره والعلم به في أمد قليل ، مالا يجتمع لمن لم يكن كذلك ، ونحن نعلم من أحوال بعض التلاميذ مع أساتيدهم ما يجعل بعضهم - على تأخره في التلمذة والصحبة - مصدرأ موثوقاً لكل أخبار أستاذه ما دق منها وما جل ، وقد يخفى من ذلك على

(١) أي كراهية أن يساكنه ويكون معه في المدينة .

(٢) البداية والنهاية ١٠٨/٨

كبار تلاميذه وقدماهم مالا يشكون معه في صدق ما يحدثهم به متأخرهم صحبة وتلمذة . فأبي غرابة في هذا الموضوع ؟ المهم عندنا هو الصدق ، وصدق أبي هريرة لم يكن محل شك عند إخوانه من الصحابة ولا عند معاصريه وتلاميذه من التابعين ، هذا هو حكم التاريخ الصحيح الصادق ، وكل ما يحكيه أبو رية من تكذيب بعض الصحابة أو شكهم في (صدقه) فكذب مفضوح مستقى من كتب يستحي طالب العلم أن يدعي أنها « مصادر علمية » فكيف بمن يدعي أنها لا يرقى إليها الشك ولا يتطرق إليها الوهن ؟

وإليك كشف الستار بإيجاز عن حقيقة ما زعمه في ذلك (١) .

١ - زعم أن عمر ضربه بالدرّة وقال له : « أكثرت يا أبا هريرة من الرواية وأحمر بك أن تكون كاذباً على رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

ونحن نتحداه أن يثبت هذا الخبر من كتاب علمي محترم إلا أن يكون من تلك الكتب الأدبية التي تروي التالف والساقط من الأخبار ، أو تلك الكتب الشيعية التي عرفت ببغض أبي هريرة والافتراء عليه ، وليس لهذه الكتب قيمة علمية عند من يشم رائحة العلم .

على أنه كثير الإحالة إلى الكتب التي ينقل عنها - ولو كانت تقوله محرفة كما يتأكد ذلك لمن يطالع كتابه - ومع ذلك فهذا الخبر لم يسنده إلى كتاب (١) فلماذا ؟

٢ - وزعم أن عمر تهدده بالنفي إلى بلاده أو إلى أرض القردة إن استمر يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وزعم أن ذلك منقول عن ابن عساكر وابن كثير .

(١) لقد اشتدت بنا العلة أثناء كتابة هذا البحث من حيث اشتد إلحاح الناشر في إرسال هذا البحث لإتمام طبع الكتاب فلم نر بداً من الإيجاز على أن نفرّد لأبي هريرة رضي الله عنه كتاباً مستقلاً نتعقب فيه ونمحص أقاويل هؤلاء الطاعنين ونبين تهافتها وتجردها من القيمة العلمية إن شاء الله .

(١) يظهر أنه منقول عن الإسكافي كما نقله ابن أبي الحديد في شرحه لنهج البلاغة ٣٦٠/١ وكفى بهما حجة عند أبي رية .

أما نهى عمر عن التحديث ، فلم يكن خاصاً بأبي هريرة ، ولم يثبت أنه هدده بالنهي إلى بلاده لأن ذلك - في ذلك العصر - غير جائز ، وقد حكينا صنيع عمر ورأيه في كتابة الحديث وروايته في صدر هذا الكتاب •

وأما قول عمر لأبي هريرة : لألحقنك بأرض القردة • فذلك دس من أبي رية وعبارة ابن كثير : وقال - عمر - لكعب الأبحار : لتتركن الحديث (عن الأول) أو لألحقنك بأرض القردة^(١) فهو تهديد من عمر لكعب الأبحار بترك الحديث عن بني إسرائيل وأخبارهم لانهيهم لأبي هريرة بترك الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم •

على أن ابن كثير بعد أن ذكر نهى عمر لأبي هريرة عن التحديث قال : وهذا محمول من عمر على أنه خشي من الأحاديث التي قد تضعها الناس على غير مواضعها وأنهم يتكلمون على ما فيها من أحاديث الرخص ، وأن الرجل إذا أكثر من الحديث ربما وقع في أحاديثه بعض الغلط أو الخطأ فيحملها الناس عنه أو نحو ذلك ، وقد جاء أن عمر أذن له بعد ذلك في التحديث ، وذكر ابن الأثير بعد ذلك ما يؤيد هذا^(٢) •

فهذا هو حقيقة موقف عمر لا كما شوّهه « المحقق العلمي » أبو رية ! •

٣ - وزعم أبو رية أن الصحابة اتهموا أبا هريرة بالكذب وأنكروا عليه وممن أنكروا عليه عائشة ، ومن كذبه أبو بكر وعمر وعثمان وعلي ••• ثم زعم أبو رية أن قائل هذا القول هو ابن قتيبة في « تأويل مختلف الحديث »^(٣)

وقد كذب أبو رية في نسبة هذا القول الفظيع إلى ابن قتيبة ، وإنما يحكيه ابن قتيبة عن النظام وأمثاله ثم يكرّ عليهم بالرد والتفنيد ويدافع عن أبي هريرة دفاعاً مجيداً • ومن حسن الحظ أن أبا رية ليس وحده الذي ينفرد بنسخة من كتاب « تأويل مختلف الحديث » حتى يستطيع أن يكذب على ابن قتيبة وينسب

(١) البداية والنهاية ١٠٨/٨

(٢) ص ٤٨

(٣) ص ٤٨

إليه ما نسبته ابن قتيبة إلى النظام ، ولكن الكتاب مطبوع متداول في أيدي العلماء ، فهل تبلغ الجرأة بأحد ممن ينتسب إلى العلم أن يكذب هذا الكتاب المفصوح ثم يزعم أنه جاء من التحقيق العلمي « ما لم ينسج أحد على منواله » ؟ وحقاً إن أحداً لم يسبق أبوية في مثل هذا الكذب وتحريف النصوص حتى المستشرقين أنفسهم . فلا حول ولا قوة إلا بالله .

إنما تتحداه وتتحدى كل من يتجرأ على أبي هريرة أن يثبت لنا نصاً تاريخياً موثقاً بصحته أن أبابكر أو عمر أو عثمان أو علياً أو عائشة أو أحداً من الصحابة نسب إلى أبي هريرة الكذب في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وستنقطع أعناق هؤلاء الحاقدين دون العثور على نص من هذا القبيل ويأبى الله لهم ذلك . أما إن كانت النصوص من كتاب كعيون الأخبار ، وبدائع الزهور ، ورواة كابن أبي الحديد والاسكافي ، ومنهمين كالنظام وأمثاله . فهيهات أن يكون ميدان هذه الكتب وهؤلاء الرواة وهؤلاء الطاعنين هو ميدان العلم والعلماء ! .

إن عائشة كانت « تستغرب » من أبي هريرة بعض الأحاديث لأنها لم تعلم بها ، فكان يجيبها أحياناً بأنها كانت تلازم البيت وتشتغل بالزينة بينما كان هو يدور مع رسول الله ويلزمه ويسمع حديثه ، فلم يسعها إلا أن تعترف بذلك وتقول « لعله » وهذا أدب من أم المؤمنين واعتراف بالحق لأهله وفضيلة حرم منها أبوية وأمثاله .

واعترض عائشة على أبي هريرة بقضية « المهراس » حققنا القول في أنها ليست هي التي اعترضت ، وإنما هو رجل يقال له : « قين الأشجعي » من أصحاب عبد الله بن مسعود .

واعترضها عليه في حديث صوم الجنب واعترافه بأنها أعلم بما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في البيت مع نسائه فهذا هو أيضاً فضيلة لأبي هريرة حيث اعترف بالحق لأهله - وقد حرم هذه الفضيلة أبوية - على أن أبابكر كان يروي حديثاً فيسكن أنه سمعه من صحابي آخر - وقد قدمنا القول في ذلك - ويقول أبي هريرة قال عدد من فقهاء التابعين والمجتهدين رغم قول عائشة وتعقبها .

٤ - ونقل أبو رية عن ابن كثير أن الزبير لما سمع أحاديثه قال : صدق ، كذب .

وأبو رية في هذا النقل صنع ما قص الله علينا من صنع بعض أهل الكتاب الذين يؤمنون ببعض الكتاب ويكفرون ببعض . . .

فابن الأثير نقل عن الزبير بعد قوله ذلك ما يلي : فقال عروة لأبيه الزبير : يا أبة ما قولك : صدق ، كذب ؟ قال (الزبير) يا بني ! أما أن يكون سمع هذه الأحاديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا أشك ، ولكن منها ما يضعه على مواضعه ، ومنها ما وضعه على غير مواضعه (١) .

فهل ترى الزبير هنا يكذب أبا هريرة كما يزعم أبو رية أم يعترف له بالصدق ؟

وأما قول الزبير : منها ما يضعه على غير مواضعه ، أي يفهمه على غير ما ينبغي فهمه من وجوب أو إباحة أو نذب ، ولا حرج على أبي هريرة في هذا . . . ولا مدخل منه للطعن في صدقه وأمانته لمن يفهم الكلام العربي . . .

٥ - ونقل أبو رية أن ابن مسعود أنكر عليه قوله : « من غسل ميتاً فليغتسل ومن حملة فليتوضأ » وقال فيه قولاً شديداً . ثم قال : يا أيها الناس لا تنجسوا من موتاكم . . . ونقل ذلك عن ابن عبد البر في جامع بيان العلم .

وهذا أيضاً مما يدل على قلة الأمانة العلمية عند هذا الرجل ، وولعه بالتضليل وتغريب القارئ وقلب الحقائق له .

إن ابن عبد البر في كتابه المذكور عقد فصلاً ذكر فيه ما خطأ فيه بعض العلماء بعضاً وما أنكر بعضهم على بعض من الفتيا ، وذكر في هذا الفصل رد أبي بكر على الصحابة حين خالفوه في قتال أهل الردة ، ورد عائشة على ابن عمر في قوله : الميت يعذب بيكاء أهله . وقالت : وهم أبو عبد الرحمن أو أخطأ أو نسي ، وكذلك

(١) البداية والنهاية ١٠٩/٨ .

ردت عليه في عدد عمرات رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ورد ابن مسعود على أبي موسى وسلمان بن ربيعة في قضية من قضايا المواريث وهكذا ، وفيما ذكر من ذلك ، قال : وأنكر ابن مسعود على أبي هريرة قوله : من غسل ميتاً فليغتسل ومن حملة فليتوضأ » الخ ...

فأنت ترى أن أبا هريرة إنما يفتي في المسألة وأن ابن مسعود يرد عليه « قوله » لا « حديثه » فأين تكذيب ابن مسعود لأبي هريرة في الحديث ؟

على أن عدداً من الفقهاء قال بقول أبي هريرة ، فمنهم من أوجب ، ومنهم من استحب .

٦ - وقد ختم أبو رية « تحقيقه العلمي الفذ » ! .. بقوله : « ولا نستوفي ذكر انتقاد الصحابة له والشك في رواياته لأن كتابنا يضيق عن ذلك الخ .. »

هذا من الكذب والبهتان .. فقد تقصّى كل ما قيل عن أبي هريرة حتى من الكتب التي ليست لها قيمة علمية ، فما الذي قصر به شأوه عن تتبع أبي هريرة هنا ؟ على أنا نقول كلمة مجملة في موضوع رد بعض الصحابة على أبي هريرة : إن أبا هريرة كان يفتي بظاهر ما يعلمه من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير تأويل وكان بعض الصحابة يخالفونه فيما يفهم من ذلك الحديث فيردون عليه « فتواه » لا « حديثه » وهذا وقع كثيراً بين الصحابة بعضهم مع بعض ، وقع لعمر وعلي وابن مسعود وابن عمر وأبي موسى وعائشة ومعاذ وغيرهم . يعلم ذلك من تتبع أخبارهم ، وقد أفرد ابن عبد البر لذلك فصلاً في كتابه « جامع بيان العلم » كما ذكرنا ، وما زال أهل العلم يرد بعضهم على بعض من غير أن يكون ذلك طعناً من بعضهم في صدق بعض أو دينه أو أماته .

وقد ذكر ابن القيم في اعلام الموقعين وغيره كذلك أن أبا هريرة كان من المفتين من الصحابة وقد جمع بعضهم جزءاً كبيراً في فتاويه .

٧ - وبعد أن افترى أبو رية ونقل المفتريات عن الصحابة في تكذيب أبي هريرة انتقل إلى رواية غير صحيحة عن أبي حنيفة بأنه كان لا يأخذ بأحاديث أبي هريرة .

ونحن نجزم قطعاً بأن هذه الرواية عن أبي حنيفة غير صحيحة ، فالفقه الحنفي المأثور عن أبي حنيفة نفسه مليء بالأحكام التي لا مستند لها من الأحاديث ، إلا أحاديث أبي هريرة ، وأما نقله عن فقهاء الحنفية بأنهم يعتبرون أبا هريرة غير فقيه ، فهذا نقل رجل لم يشم رائحة العلم والفقه ، وقد حققنا في ردنا على أحمد أمين أن فقهاء الحنفية متفقون على فقاوته إلا مثل عيسى بن أبان ومن وافقه (١) .

٨ - وزعم أبو رية أن ما كان يفعله أبو هريرة - وكذلك كان يفعل غيره كأبى ومعاذ وعبد الله بن عمر - من روايتهم عن أكابر الصحابة ثم إسناد هذه الرواية إلى النبي صلى الله عليه وسلم أن هذا تدليس من أبي هريرة ثم ساق أقوال علماء الحديث في التدليس والمدلسين .

وهذا العمري تدليس - بالمعنى اللغوي - قبيح من أبي رية !

إن رواية الصحابي عن الصحابي وإسناده إلى النبي صلى الله عليه وسلم لا تسمى « تدليساً » وإنما تسمى « إرسالاً » ويأجماع علماء الحديث إن مرسل الصحابي مقبول لأن الصحابي لا يروي إلا عن صحابي ، والصحابة كلهم عدول ، واحتمال أن يروي الصحابي عن تابعي غير وارد ولا معقول ، ولذلك قبلوا بالإجماع ما رواه الصحابي عن الرسول صلى الله عليه وسلم ولو كان يرويه عن صحابي آخر .

فادعاء أبي رية أن هذا تدليس ونقله ما قاله العلماء عن التدليس والمدلسين إنما هو التدليس بمعناه الصحيح ، ولئن كان التدليس في علم الحديث بمعناه المصطلح عليه عندهم لا يسقط صاحبه عن رتبة العدالة ولا الثقة ، وكان من المدلسين كبار أئمة الحديث ، فإن تدليس أبي رية يسقطه عن رتبة « العلماء المحققين » وينتزع الثقة بفهمه بعد انتزاع الثقة بأمانته . . . وهكذا يتهافت المبطل ويكثر عثاره . . .

وما نقله عن شعبة نص محرف في الطباعة ولا يمكن أن يكون أصله صحيحاً

(١) لشمس الأئمة السرخسي بحث واف في هذا الموضوع يتبين منه إجلال أئمة الحنفية لأبي هريرة واعترافهم له بالعدالة والضبط والحفظ .

ولم يرد عن إمام من أئمة الحديث ويستبعد أن يقوله طالب علم مبتدئ فضلاً عن إمام كشعبة •

٩ - وزعم أبو رية أن أبا هريرة رضي الله عنه سوغ لنفسه أن يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم بأنه مادام لا يحل حراماً ولا يحرم حلالاً فإنه لا بأس بذلك ، واستشهد لزمه هذا بأحاديث رويت عن أبي هريرة مرفوعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم مثل : « إذا لم تحلوا حراماً ولم تحرموا حلالاً ، وأصبتم المعنى ، فلا بأس » ومثل : « من حدث حديثاً هو لله عز وجل رضى ، فأنا قلته وإن لم أكن قلته » •

ومثل هذه الأحاديث قد محصها أئمة السنة وبينوا واضعياً والضعفاء من رواتها الذين نسبوا إلى هريرة ، ولم يصح نسبة حديث واحد منها إلى أبي هريرة ، فما ذنب أبي هريرة إذاً ، وهل إذا كذب على إنسان بشيء ما يكون من التحقيق العلمي أن يسند هذا القول المكذوب إلى الذي كذب عليه !

ومن الغريب أنه نسب إلى ابن حزم في كتاب الأحكام حديثاً من هذا القبيل بين ابن حزم نفسه أنه موضوع وشنع على من وضعه وقد تحدثنا عنه في فصل سابق ، فماذا نسمي صنيع أبي رية إلا أن يكون تضليلاً للقارىء غير العالم بالحديث ليغتر به ولو كان من كبار الأدباء ؟ !

١٠ - وزعم أبو رية أن أبا هريرة كان يأخذ من كعب الأخبار الحديث ثم ينسبه إلى النبي صلى الله عليه وسلم •

وهذه دعوى فاجرة لم يستطع أن يجد لها دليلاً سوى التخيل وتحريف نصوص العلماء على دأبه وعادته •

فقد ذكر أن علماء الحديث ذكروا من رواية الأكابر عن الأصغر رواية أبي هريرة والعبادة ومعاقبة وأنس وغيرهم عن كعب •

وعبارته تفيد أنهم رووا عن كعب حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم • وهذا كذب مضحك لأن كعباً لم يدرك الرسول عليه السلام فلا يعقل أن يروي

صحابه الرسول أحاديثه عن لم يدركه ، وإنما يذكر ذلك في بيان أخذهم عن كعب - وغيره من علماء أهل الكتاب الذين أسلموا - أخبار الأمم الماضية وتواريخها . وقد صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم » فتروى أخبارهم على جهة العظة والاعتبار لا على أنها حاكمة على ما جاء في القرآن أو مهيمنة ، بل أخبار القرآن هي الحاكمة والمهيمنة . .

وذكر أبو رية ثناء كعب على أبي هريرة بأنه يعلم ما في التوراة مع أنه لم يقرأها وهذا إن صح ، فلا شيء فيه ، لأن كثيراً من الناس يستمعون الأخبار من المجالس والندوات دون أن يقرؤوا الكتب .

وهكذا استمر أبو رية في عرض أدلته « العلمية » التي يحاول فيها أن يوقع في ذهن القارئ أن أبا هريرة كان يسمع من كعب ، ثم ينسب ما سمعه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وطالب العلم يعلم تفاهة ما كتب في هذا الموضوع .

ومن أطرف أدلته التي أوردها في مكان آخر ما رواه مسلم عن بسر^(١) بن سعيد قال : اتقوا الله وتحفظوا من الحديث ، فوالله لقد رأيتنا نجالس أبا هريرة فيحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويحدثنا عن كعب الأخبار ، ثم يقوم فأسمع (بعض من كان معنا) يجعل حديث رسول الله عن كعب وحديث كعب عن رسول الله ، فاتقوا الله وتحفظوا في الحديث .

أي قارئ يفهم العبارة العربية يمكن أن يفهم من هذا النص طعناً في أبي هريرة أو اتهاماً له بأنه كان يحدث بما يسمعه عن كعب وينسبه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟

(١) هذا هو الصواب في اسمه وكان في الطبعة الأولى (بشير بن سعيد) فصحح، وهو بسر بن سعيد مولى ابن الحضرمي المدني العابد ، روى عن سعد بن أبي وقاص وزيد بن ثابت وأبي هريرة وغيرهم وروى عنه أبو سلمة وزيد بن أسلم ومحمد بن إبراهيم التيمي وغيرهم قال ابن معين : ثقة ، وقال ابن سعيد ، كان من العباد المنقطعين وأهل الزهد في الدنيا والورع ، قال الواقدي : مات سنة ١٠٠ هـ (الخلاصة للخزرجي) .

إن بشر بن سعيد صاحب هذا الخبر يتحدث عن قوم كانوا يستمعون إلى أبي هريرة فيخلطون بين حديثه عن الرسول وحديثه عن كعب ، فالذي كان ينسب حديث كعب إلى الرسول هم بعض الذين كانوا يستمعون إلى أبي هريرة ، لا أبو هريرة نفسه ، ولكن شيخ التحقيق العلمي الذي لم ينسج أحد من قبل على منواله ! .. ذكره دليلاً على كذب أبي هريرة فيما يرويه عن رسول الله وأنه كان يسمع من كعب ثم ينسب ذلك إلى الرسول ، أترى هذا قلة فهم ؟ أم قلة دين وقلة حياء من الله ومن التاريخ ومن قرائه الأذكياء ؟

ومن مغالطات أبي رية في هذا الموضوع ما نقله من صحيح مسلم عن أبي هريرة حديثاً مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم في خلق الأرض والسموات ويقول أبو هريرة في أوله : أخذ رسول الله بيدي ، ثم ينقل عن البخاري وابن كثير أن أبا هريرة تلقى هذا الحديث عن كعب . وهنا يظن أبو رية أنه أمسك بشيء وأنه أوقع جمهور المسلمين الذين يثقون بأبي هريرة في ورطة ما بعدها ورطة ، ولو كان على شيء من العلم والفهم للنصوص لعلم أن البخاري وابن كثير لا يريدان الحكم على أبي هريرة بالكذب ونسبته حديث كعب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم - فما كانا ليجزآ على الله وحاشاهما أن تبلغ بهما قلة الدين إلى هذا المنحدر الذي وصل إليه أبو رية وقد أسمعنك فيما مضى ثناء كل منهما على أبي هريرة واعترافهما له بالصدق والورع والأمانة في العلم والدين - ولكنهما حكما على الرواية التي أوردها « مسلم » في صحيحه بالخطأ في نسبة رفع هذا الحديث إلى رسول الله عن أبي هريرة والخطأ ناشىء من رواة الحديث ولا دخل لأبي هريرة فيه ، وبذلك تنطق عبارة البخاري في تاريخه وابن كثير في تفسيره ، وقد أفاض في هذا الموضوع العلامة المعلمي اليماني في كتابه (الأنوار الكاشفة)^(١) بما يشرح صدور المحققين ولا يزيد الحائقين - كأبي رية - إلا غيظاً وكمدأ .

عاشراً - تشييعه لبني اامية

جمع أبو رية في هذا الموضوع كل شتائم كتب الشيعة في أبي هريرة ، وظن

أنه حصل على شيء ، وزعم أنه أتى بما لم يأت به الأوائل ولم ينسج على منواله
ناسج ٠٠٠٠

ولذلك لم يتورع في سبيل الهوى الذي تملك قلبه وهو بغض أبي هريرة أن
ينقل عنهم سب كبار الصحابة واتهام كثير منهم بالكذب على رسول الله إرضاء
لمعاوية إلى ما هنالك من الأكاذيب المنتنة •

ونحن في عصر لا نستطيع فيه نبش هذه القاذورات ، ونرى من يعمل على
نبشها مخرباً هداماً يسعى لتفريق كلمة المسلمين ووحدهم في عصر لم يبق فيه
سبب للافتراق والخلاف والنزاع بين أهل السنة وبين الشيعة وغيرهم من الفرق
الإسلامية •

ولكن أبا رية ترويحاً لكتابه في أوساط الشيعة تظاهر بالتشيع واتهم كل
من يتهمونهم من الصحابة والتابعين وأبغض كل من يبغضونهم ، وهو حر في أن
يكون من شيعة علي رضي الله عنه ، وما كان ذلك ليخرجه عندنا عن دائرة الإسلام
والعلم ، لو كان عالماً حقاً ، وأبو رية حر في أن يسلك لترويح كتابه كل سبيل إلا
أن يزعم «أنه جاء بدراسة جامعة قامت على قواعد التحقيق العلمي بحيث تعتبر الأولى
من نوعها لم ينسج أحد من قبل على منوالها !» •

لئن كان نبش الأكاذيب والافتراء على صحابة رسول الله واعتماد الكتب التي
لم يعرف مؤلفوها بالصدق ولا بالتمحيص في الرواية ، أو التي عرف مؤلفوها
بالبغض القاتل لأبي هريرة ، لئن كان هذا هو التحقيق العلمي الذي لم ينسج أحد
على منواله فليهنأ أبو رية بعلمه وتحقيقه ، وما نظن أن كرام إخواننا من عقلاء الشيعة
يجدون في مثل هذا الرجل تسيئاً لحق بين متنازعين ، أو تأييداً لهم ضد إخوانهم
أهل السنة ، وإن الجاهل الأحمق المغرور ليجرّ من الأذى على نفسه وعلى أصدقائه
ما يكون بلاء يستعاذ بالله منه ، وشرأ يتعدد الاخيار عن اللصوق به ، وقديماً جاء

في الأثر ، « ذو الوجهين لا يكون عند الله وجهاً »^(١) ولن يكون عند الذين يحترمون أنفسهم وجهاً ••

والعقيدة التي ندين الله بها أن أبا هريرة كان محباً لآل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم روى في فضائل الحسن والحسين أكثر من حديث ، واصطدم مع مروان بن الحكم في المدينة يوم أراد المسلمون دفن الحسن مع جده رسول الله صلى الله عليه وسلم وبذلك كانت بينهما وحشة استمرت إلى قرب وفاة أبي هريرة كما يعلم مما ذكرناه في هذا الكتاب وكان أبو هريرة ممن نصر عثمان يوم الدار كما نصره علي وابنه الحسن والحسين ، ولكنه مع هذا كان منصرفاً إلى بث السنة وخدمة العلم ، أبي أن يخوض الفتنة التي وقعت بين علي ومعاوية كما أبي أن يخوضها عدد من كبار الصحابة ، ضناً منهم بأن يشاركوا في سفك دماء المسلمين ، واجتهاداً منهم بأن الحياد بين الفريقين أرضى الله وأبرأ للذمة • هذا هو موقف أبي هريرة وما عدا ذلك ففسد وافترأ وتعصب كان يمليه الهوى والشعوبية فيمامضى ، فأصبح يمليه النفاق والجهل وسوء العقيدة الآن •

كلمة مجملته في أبي هريرة رضي الله عنه :

يتضح لنا مما ذكرناه في هذا الفصل عن أبي هريرة رضي الله عنه من النصوص الثابتة عند أئمة الحديث وثقات المؤرخين الحقائق التالية :

أولاً - أنه كان أكثر صحابي روى الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأنه منذ أسلم وصحب رسول الله صلى الله عليه وسلم غني بحفظ حديثه وتتبع أخباره التي كانت قبل هجرته إليه ، وما زال يتتبع حديثه من أقرانه من الصحابة حتى أحاط بشروة من الحديث لم تجتمع لصحابي قط •

ومع ما أثارت بعض أحاديثه من « استغراب » بعض الصحابة الذين لم يطلعوا

(١) هكذا يشتهر على الألسنة ، وقد ذكره السيوطي في الجامع الصغير بلفظ : (ذو الوجهين في الدنيا يأتي يوم القيامة وله وجهان من نار) ثم رمز له السيوطي بعلامة الحسن وتعقبه المناوي بأنه ضعيف •

على تلك الأحاديث ، ومن استغرب بعض الناس « كثيرة » أحاديثه أول الأمر ، فقد اعترفوا له أخيراً أنه أحفظهم للحديث وأرواهم له ، ولم يشكوا أبداً في صدقه وفي أحاديثه .

ونذكر هنا على سبيل المثال حادثتين وقعتا له مع من استغرب بعض أحاديثه من الصحابة ، وقد ذكرنا من قبل جوابه لعائشة أم المؤمنين جواباً أقنعها وأرضاها .

١ - أخرج ابن سعد في طبقاته^(١) عن الوليد بن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضي الله عنه حدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بالحديث : « من شهد جنازة فله قيراط » فقال ابن عمر : انظر ما تحدث به يا أبا هريرة ! فإنك تكثر الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فأخذ بيده ، فذهب به إلى عائشة رضي الله عنها فقال : أخبريه كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ، فصدقت أبا هريرة ، فقال أبو هريرة : يا أبا عبد الرحمن ! والله ما كان يشغلني عن النبي صلى الله عليه وسلم غرس الوادي ولا الصفق بالأسواق ، فقال ابن عمر : أنت أعلمنا يا أبا هريرة برسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأحفظنا لحديثه .

٢ - وأخرج ابن كثير في تاريخه^(٢) عن أبي اليسر بن أبي عامر قال : كنت عند طلحة بن عبيد الله إذ دخل رجل فقال : يا أبا محمد ! والله ما ندري هذا اليماني (أبا هريرة) أعلم برسول الله منكم ؟ أم يقول على رسول الله ما لم يسمع أو ما لم يقل ؟ فقال طلحة : والله ما نشك أنه قد سمع من رسول الله ما لم نسمع ، وعلم ما لم نعلم ، إنا كنا قوماً أغنياء ، لنا بيوت وأهلون ، وكنا نأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقي النهار ثم نرجع ، وكان هو (أبو هريرة) مسكيناً لا مال له ولا أهل ، وإنما كانت يده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان يدور معه حيثما دار ، فمانشك أنه علم ما لم نعلم ، وسمع ما لم نسمع ، قال ابن كثير : وقد رواه الترمذي بنحوه . اهـ .

(١) ٣٦٣/٧ طبع بيروت .

(٢) ١٠٩/٨ .

فهاتان الحادثتان المنقولتان نقلاً موثقاً عند أهل العلم تقطع السنة الذين
يلوكون ألسنتهم باتهام أبي هريرة منذ عهد النظام حتى أبي رية ٠٠٠

ثانياً - أنه استمر في تحديثه حتى توفي سنة ٥٨ أو ٥٩ أو ٦٠ على اختلاف
الروايات والصحابة متوافرون ، والمسلمون أيقاظ ، والدولة الإسلامية في قوتها
وعظمتها ، وعلماء المسلمين يلتفون حول هذا الصحابي الجليل ، يحسب كل واحد
منهم من الشرق أن يلتقى أبا هريرة ويأخذ عنه ، حتى من الشرف الذي نال سيد
التابعين وعالمهم بلا منازع سعيد بن المسيب أن تزوج بنت أبي هريرة ولازمه حتى
توفي ، وبذلك بلغ الآخذون عنه من الصحابة والتابعين ثمانمائة من أهل العلم كما
قدمناه عن البخاري ، وهو عدد لم يبلغ عشره الآخذون عن أي صحابي آخر ، وفي
هذا ما يقنع الذين يريدون الحق ويستجيبون لوجي ضائرهم بأن أبا هريرة كان
في المحيط الذي يعيش فيه ، وبين من يعرفونه من الصحابة والتابعين في الذروة
العليا من الصدق يعلو عن الشك والريبة ووساوس المرجفين .

والذي يعرف ما كان عليه ذلك الجيل الممتاز من صحابة رسول الله والتابعين
من صدق للهجة ، ونصرة الحق ، وخذلان الباطل ، وإنكار المنكر ، والوقوف في
وجه المتدعين والمحاولين لتحريف الدين ، والشدة على من انحرف عن سنة الرسول
صلى الله عليه وسلم في قول أو عمل ، يجزم بأنهم لم يكونوا ليسكتوا عن أبي هريرة
لو كان عندهم أدنى شك في صدقه ، كيف وهو ليس ذا سلطان ، وليس ذا جاه ونفوذ ،
فما الذي كان يمنعهم من الإنكار عليه ومنعه من التحديث عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم لو كانوا شاكين في صدقه ، وهم الذين كانوا يصدعون بالحق في وجوه
الخلفاء والأمراء ؟

ثالثاً - ورأيت كيف جابه مروان بن الحكم في قضية دفن الحسن مع جده
المصطفى صلى الله عليه وسلم ، ومروان والي المدينة ، وهو أموي والدولة يومئذ
للأمويين ، ومع ذلك فقد غضب أبو هريرة لتدخل مروان في منع دفن الحسن عند
الرسول عليه السلام ، وقال : تدخل فيما لا يعنيك ! .. ولما أراد أن يتخذ مروان
من إكثار أبي هريرة للحديث سبيلاً إلى إسكاته ، أجابه ذلك الجواب الصريح

الغيف ، فهل ترى ذلك جواب رجل يكذب على رسول الله ، متهم في دينه وإسلامه ،
متشيع لبني أمية كما حاول أبو رية أن يصوره ؟ أم هو الرجل الواثق من دينه
وإسلامه وهجرته إلى رسول الله وحديثه عن رسول الله ، حتى تمنى مروان أن لم
يكن قد تحرش بأبي هريرة !

رابعاً - أنه كان مع علمه وبثه لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم عابداً
زاهداً ، كثير الذكر والصلاة والاستغفار ، فقد أخرج ابن كثير في تاريخه^(١) عن
أبي عثمان النهدي أن أبا هريرة كان يقوم ثلث الليل ، وامرأته ثلثه ، وابنه ثلثه ،
يقوم هذا ، ثم يوقظ هذا ، ثم يوقظ هذا هذا . وأخرج أيضاً عن أبي هريرة قوله :
إني أجزىء الليل ثلاثة أجزاء : جزءاً لقراءة القرآن ، وجزءاً أنام فيه ، وجزءاً أتذكر
فيه حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم . وأخرج أيضاً عن أبي أيوب قال :
كان لأبي هريرة مسجد في مخدعه ، ومسجد في بيته ، ومسجد في حجرته ، ومسجد
على باب داره ، إذا خرج صلى فيها جميعاً ، وإذا دخل صلى فيها جميعاً ، وعن
عكرمة : كان أبو هريرة يسبح كل ليلة اثنتي عشرة ألف تسبيحة ، يقول : أسبح
على قدر ذنبي . . وهذا لعمرى منتهى العبادة والمراقبة لله عز وجل ، وعن ميمون
ابن أبي مسيرة قال : كانت لأبي هريرة صيحتان في كل يوم ، أول النهار صيحة
يقول فيها : ذهب الليل وجاء النهار ، وعرض آل فرعون على النار ، وإذا كان
العشي يقول : ذهب النهار وجاء الليل ، وعرض آل فرعون على النار ، فلا يسمع
أحد صوته إلا استعاذ بالله من النار .

وكان يقول : لاتعظن فاجراً بنعمة ، فإن من ورائه طالباً حثيثاً طلبه : جهنم
كلما خبت زدناهم سعيراً .

وروى غير واحد عن أبي هريرة أنه كان يتعوذ في سجوده أن يزني أو يسرق
أو يكفر أو يعمل كبيرة ، ف قيل له : أتخاف ذلك ؟ فقال : ما يؤمنني وإبليس حي
ومصرف القلوب يصرفها كيف يشاء ؟ .

(١) البداية والنهاية ١١٠/٨ - ١١٤

وقال أبو عثمان النهدي : قلت لأبي هريرة : كيف تصوم ؟ قال : أصوم أول الشهر ثلاثاً فإن حدث بي حدث كان لي أجر شهري •

وكانت لأبي هريرة زنجية قد غمته بعملها فرفع عليها يوماً السواك ثم قال : لولا القصاص يوم القيامة لأغشيتك به ، ولكن سأبيعك ممن يوفيني ثمنك أحوج ما أكون إليه ، اذهبي فأنت حرة لله عز وجل •

وحسبك دليلاً على ما كان يتمتع به من صلاح وتقوى في نظر القوم أنه كان وابن عمر هما اللذان يكبران في منى أيام العيد فيكبر الناس بتكبيرهما ، وأنه كان هو الذي صلى على عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها ، وفي رواية أنه صلى أيضاً على أم سلمة أم المؤمنين رضي الله عنها •

ولما حضره الموت بكى ، فقيل له : ما يبكيك ؟ فقال : ما أبكي على دنياكم هذه ، ولكن أبكي على بعد سفري وقلة زادي ، وإني أصبحت في صعود ومهبط على جنة ونار ، لا أدري إلى أيهما يؤخذ بي ! •

أفترى هذه العبادة والصلاة والتسبيح والوعظ والبكاء وعتق الرقاب والخوف من الله وشدة مراقبته يتأتى ذلك كله من نفس تستبيح كبرى الكبائر في الإسلام وهي الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ سبحانك هذا بهتان عظيم •
خامساً - وكان مع هذا كله مقللاً من الدنيا يتصدق بما يصل إلى يده من مال •

قال أبو الزعيزعة كاتب مروان : بعث مروان إلى أبي هريرة بمائة دينار فلما كان الغد بعث إليه : إني غلظت ولم أردك بها ، وإني إنما أردت غيرك ، فقال أبو هريرة : قد أخرجتها فإذا خرج عطائي فخذها منه - وكان قد تصدق بها - وإنما أراد مروان اختباره (١) •

ودَعَّكَ من قول أبي رية أنه كان له « قصر » بالعقيق ، وقصر بكذا • فهذا من تحريفه الذي لا يخاف الله منه ، وإنما الرواية في ابن الأثير : وكانت وفاته في

(١) البداية والنهاية ١١٠/٨ - ١١٤

« داره » بالعقيق^(١) و « الدار » لا تدل على ثراء ولا على سعة ، فلقد كان لأكثر الصحابة ، بل لكل صحابي دار ، وما جرؤ أحد أن يقول : إنهم كانت لهم « قصور » ! .. نعوذ بالله من تحريف الكلم عن مواضعه .

سادساً - لم يكد يمضي عصر الصحابة وكبار التابعين حتى كانت أحاديث أبي هريرة محل عناية أئمة الحديث ، ينقدونها ، فيبينون ما صح منها ، وينفون ما لم يصح ، ويذكرون ما فيه ضعف أو وهن ، واحتلت أحاديث أبي هريرة الصحيحة صدور مدونات السنة ومسانيدها ، لم يشذ عن ذلك أحد قبل أن يأتي النظام والاسكافي ومن معها من شيوخ المعتزلة ، والاسكافي ومن سبقه من شيوخ الشيعة .

سابعاً - وكانت أحاديث أبي هريرة التي صحت عنه محل عناية الفقهاء وأئمة الاجتهاد في مختلف أمصار الإسلام ، إذا صح الحديث منها لم يكن لأحد كلام معه إلا ما روي عن إبراهيم النخعي وبعض علماء الكوفة من شيوخ مدرسة الرأي الذين لهم شروط معروفة في الأخذ بأحاديث الآحاد ، ولم يوافقهم على ذلك جمهور فقهاء الأمصار ، حتى أبو حنيفة الذي توجت به مدرسة العراق لم يصح عنه أنه وقف من أحاديث أبي هريرة موقف إبراهيم النخعي ومن سار على رأيه ، بل يعمل بها متى صحت واستوفت شرائط الصحة عنده - وهي شروط مبعثها الاجتهاد والاحتياط في أمر الرواة غير الصحابة لا في أمر واحد من الصحابة ، ومن زعم غير ذلك فهو مفتر كذاب ، يكذبه مذهب أبي حنيفة نفسه وهو مدون مشهور .

ثامناً - كان أول من أظهر الطعن بأبي هريرة بعض شيوخ المعتزلة كالنظام ، ولهم موقف من أكثر صحابة الرسول ، لا من أبي هريرة وحده ، ولهم موقف من السنة استباحوا به أن يكذبوا بعض الأحاديث الصحيحة الثابتة عند الجمهور ، وإنما أتوا من سلطان الفلسفة اليونانية على عقولهم حيث قاسوا بها الدين وكل ما ورد منه ، ولولا الخوف من الجماهير لنقدوا القرآن نفسه . فإن فيه مالا تستسيغه

(١) البداية والنهاية ٨/١١٤

عقولهم اليونانية مثل ما في الحديث ، ومع هذا فقد تأولوا القرآن بما يتفق مع عقليتهم ، لقد ظنوا أن فلسفة اليونان هي الحق الذي لا باطل معه ، ويستطيع الآن أقل طالب في المدارس الثانوية أن يجيبهم على هذا التأليه المضحك للفلسفة اليونانية ! .. وإن زعم أبو رية أنهم أصحاب العقول الراجحة ! أي كعقله تماماً ..

وأما الشيعة فانهم لم يقفوا من أبي هريرة وحده ذلك الموقف بل وقفوا من صحابة رسول الله جميعاً إلا نفرأ قليلاً يعد بالأصابع ، موقف العداء والبغض والذم ووصل الأمر بأكثر فرقههم إلى تكفير جمهور الصحابة بما فيهم أبو بكر وعمر وسعد وخالد وغيرهم ممن أسعد الله الإنسانية بنقل هداية الإسلام على أيديهم ..

وهم في هذا الموقف متفقون مع أصولهم التي التزموها ، وهي بغض كل من لم يسلم لعلي رضي الله عنه بإمارة المؤمنين بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولذلك لما أجمع الصحابة على تولية أبي بكر رضي الله عنه الخلافة مقتوهم جميعاً ، واعتبروهم متآمرين على مخالفة وصية رسولهم صلى الله عليه وسلم حيث أوصى - في زعمهم - لعلي بالخلافة من بعده ، ولا نطيل في هذا القول وليس هو من بحثنا ولكننا نريد أن نقول لأبي رية : لئن اتفقت أهواؤه مع آرائهم في أبي هريرة ، فإنهم لا يفردون أبا هريرة بهذه النقمة ، ولكنهم يخصون أبا بكر وعمر بقسط أكبر منها ويحكون عنهما من الأفاضل أشنع مما يحكونه عن أبي هريرة وهي التسي اعتبرها أبو رية من المستندات العلمية التي يصح الاعتماد عليها ، ويلزمه من ذلك أن يلتزم بكل ما جاء في كتبهم في حق الصحابة وهو معلوم معروف ، وليس من المصلحة الإسلامية إثارة هذا الموضوع في هذه الظروف التي تقتضي وحدة كلمة المسلمين ونسيان الماضي الذي لا يد لنا فيه ، ولولا موقف أبي رية لما تعرضنا لهذا البحث الذي اضطررنا إليه رداً لمفترياته وأضاليه التي زعم أنها هي « التحقيق العلمي الذي لم يسبق إليه » !

هذه كلمة مجملة فيها حقائق لا تنقض عن حياة أبي هريرة رضي الله عنه ومكاته العلمية في نفوس الذين عاشروه من الصحابة والتابعين ، وفي نفوس الجماهير من أئمة الحديث وعلماء الإسلام خلال أربعة عشر قرناً .

ونرى أن نختم هذه الكلمة بكلمة للعلامة المحقق المرحوم الشيخ أحمد محمد شاكر ، قال رحمه الله تعالى في أوائل مسند أبي هريرة من مسند الإمام أحمد (١) وقد لهج أعداء السنة ، أعداء الإسلام ، في عصرنا ، وشغفوا بالطعن في أبي هريرة ، وتشكيك الناس في صدقه وفي روايته ، وما إلى ذلك أرادوا ، وإنما أرادوا أن يصلوا - زعموا - إلى تشكيك الناس في الإسلام تبعاً لساداتهم المبشرين ، وإن تظاهروا بالقصد إلى الاقتصار على الأخذ بالقرآن ، أو الأخذ بما صح من الحديث في رأيهم وما صح من الحديث في رأيهم إلا ما وافق أهواءهم وما يتبعون من شعائر أوروبة وشرائعها ، ولن يتورع أحدهم عن تأويل القرآن ، إلى ما يخرج الكلام عن معنى اللفظ في اللغة التي نزل بها القرآن ليوافق تأويلهم هوامهم وما إليه يقصدون!! وما كانوا بأول من حارب الإسلام في هذا الباب ، ولهم في ذلك سلف من أهل الأهواء قديماً ، والإسلام يسير في طريقه قدماً ، وهم يصيحون ما شاؤوا ، لا يكاد الإسلام يسمعهم ، بل هو إما يتخطاهم لا يشعر بهم ، وإما يدمرهم تدميراً .

ومن عجب أن تجد ما يقول هؤلاء المعاصرون ، يكاد يرجع في أصوله ومعناه إلى ما قال أولئك الأقدمون ، بفرق واحد فقط : ان أولئك الأقدمين ، زائفين كانوا أم ملحدين ، كانوا علماء مطلعين ، أكثرهم ممن أضله الله على علم ! وأما هؤلاء المعاصرون ، فليس إلا الجهل والجرأة وامتضاغ ألفاظ لا يحسنونها يقلدون في الكفر ، ثم يتعالون على كل من حاول وضعهم على الطريق القويم .

ولقد رأيت الحاكم أبا عبد الله ، المتوفى سنة ٤٠٥ هـ حكى في كتابه المستدرک (٣ : ٥١٣) كلام شيخ شيوخه ، إمام الأئمة ، أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة (المتوفى سنة ٣١١ هـ) في الرد على من تكلم في أبي هريرة ، فكأنما هو يرد على أهل عصرنا هؤلاء ، وهذا نص كلامه :

« وإنما يتكلم في أمر أبي هريرة ، لدفع أخباره ، من قد أعمى الله قلوبهم ، فلا يفهمون معاني الأخبار .

(١) ٨٤/١٢ طبعة الشيخ أحمد محمد شاكر التي لم تتم .

إما معطل جهمي يسمع أخباره التي يرونها خلاف مذهبهم - الذي هو كفر -
فيستمون أبا هريرة ، ويرمونه بما الله تعالى قد نزهه عنه • تمويهاً على الرعاع
والسفل ، أن أخباره لا تثبت بها الحجة •

وإما خارجي يرى السيف على أمة محمد صلى الله عليه وسلم ، ولا يرى طاعة
خليفة ولا إمام ، إذا سمع أخبار أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، خلاف
مذهبهم الذي هو ضلال ، ولم يجد حيلة في دفع أخباره بحجة وبرهان ، كان مفزعه
الوقعة في أبي هريرة •

أو قدرى ، اعتزل الإسلام وأهله ، وكفّر أهل الإسلام ، الذين يتبعون
الأقدار الماضية ، التي قدرها الله تعالى وقضاها قبل كسب العباد لها ، إذا نظر إلى
أخبار أبي هريرة ، التي قد رواها عن النبي صلى الله عليه وسلم في إثبات القدر ،
لم يجد بحجة يريد صحة مقالته التي هي كفر وشرك ، كانت حجته عند نفسه : أن
أخبار أبي هريرة لا يجوز الاحتجاج بها •

أو جاهل يتعاطى الفقه ويطلبه من غير مظانه ، إذا سمع أخبار أبي هريرة فيما
يخالف مذهب من قد اجتنب مذهبها واختاره ، تقليداً بلا حجة ولا برهان ، تكلم في
أبي هريرة ، ودفع أخباره التي تخالف مذهبها ، ويحتج بأخباره على مخالفته ، إذا
كانت أخباره موافقة لمذهبها •

وقد أنكر بعض هذه الفرق على أبي هريرة أخباراً لم يفهموا معناها ، أنا
ذاكر بعضها بمشيئة الله تعالى •

ثم أخذ ابن خزيمة - رحمه الله - يذكر بعض الأحاديث التي استشكلت من
أحاديث أبي هريرة ، ثم يجب عنها •

هذه كلمة الحق في أبي هريرة وأحاديثه ، وهذا ما ذهب إليه أئمة الهدى
وأعلام الدين ، وكبار فقهاء الإسلام ومشرعيه • ويدهم الحجة ، وبألستهم المنطق ،
ومعهم التاريخ الصحيح ، ووسيلتهم البحث العلمي الهادي الرصين •
كلمة مجملة في « أبي رية » وكتابه :

حين كتبت مقدمة الطبع لهذا الكتاب وتحدثت عن كتاب « أبي رية » كنت

قد ألفت نظرة سريعة على كتابه فكتبت ما كتبت ، ولكني بعد أن تدبرت ما كتبه عن أبي هريرة ، وناقشت ما ساقه من نصوص و « حكايات » أستطيع أن أجزم بالحقائق التالية :

أولاً - إن الرجل غير موثوق فيما ينقل ، فكثيراً ما يزيد في النص الذي ينقله كلمة يفسد بها المعنى ، لينسجم النص مع ما يريد ، دون ما يريد صاحبه ، وكثيراً ما ينقص كلمة ، وكثيراً ما يسند القول إلى غير صاحبه تضليلاً وتمويهاً ، وقد مر بنا أمثلة من ذلك خلال مناقشته لما كتبه عن أبي هريرة ، ونحن نضع الآن بعض هذه الأمثلة أمام القارئ ليتأكد من « أمانة » هذا الرجل ، و « تحقيقه العلمي » !

١ - يقول (١) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه :

« وكان قد أصاب زاملتين من كتب أهل الكتاب ، وكان يرويها للناس » عن النبي « ثم نسب هذا القول إلى ابن حجر في فتح الباري ص ١٦٦ ج ١ ، وعبارته في الفتح ليس فيها « عن النبي » وإنما زادها أبو رية ونسبها إلى الحافظ ابن حجر ليؤكد للقارئ الشك في أحاديث صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين كان بعضهم يستمع إلى مسلمة أهل الكتاب يتحدثون عن أخبار الأمم الماضية ، فمنهم من كان ينقلها عنهم على أنها قصص متعلقة بالماضين ، ولكن أبا رية يتهمهم بأنهم كانوا « ينسبونها » إلى النبي صلى الله عليه وسلم ! ولم يكتف بذلك البهتان حتى نسبه إلى الحافظ ابن حجر وهو لم يقله قط ولا يقوله مسلم يعرف ما كان عليه هذا الجيل الفذ في تاريخ الإنسانية من صدق للهجة واستقامة الدين ووقوف عند حدود الله فيما أمر ونهى ، وهم يعلمون أن الله لعن الكاذبين ومقتهم ، وليس أقر لعيون أعداء الله والإسلام من أن يرموا بما رماهم به « أبو رية » .

٢ - ونقل (٢) عن ابن كثير في البداية والنهاية ٢٠٦/٨ أن عمر رضي الله

(١) ص ١٦٢ بالهامش رقم ٣

(٢) ص ١١٥

عنه قال لكعب الأخبار : لتتركن الحديث « عن رسول الله » أو لالحقنك بأرض القردة •

وعبارة ابن كثير : لتتركن الحديث « عن الأول » وليس فيها « عن رسول الله » ولكن « أمانة » أبي رية أجازت له تحريف هذا النص ليثبت ما ادعاه من أن كعباً كان يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأن الصحابة كانوا يأخذون عنه الحديث ، وهذه الفرية دسها المستشرقون اليهود أمثال « جولد تسيهر » ليدعوا تأثير اليهودية في الدين الإسلامي ! • فتلقفها منهم « المحقق العلمي » أبو رية ، وتبرع لهم بإثبات الأدلة عن طريق « التزوير » ! • •

٣ - ونقل (١) عن البداية والنهاية لابن كثير : ١٠٦/٨ أن عمر رضي الله عنه هدّد أبا هريرة بترك الحديث أو ليلحقنه بأرض دوس « أو بأرض القردة » •

وهذه الزيادة « أو بأرض القردة » من مفتريات أبي رية على عمر وابن كثير معاً • • وإنما قالها عمر لكعب كما مر يهدده في ترك الحديث عن « الأول » أي الأمم الماضية - كما نقل ذلك ابن كثير •

٤ - نقل أبو رية في عدة مواضع من بحثه عن أبي هريرة نصوصاً في تكذيب عمر وعثمان وعلي وعائشة وغيرهم لأبي هريرة ، ثم نسبها إلى ابن قتيبة في « تأويل مختلف الحديث » وترجم أبو رية لابن قتيبة في هامش كتابه بأنه كان لأهل السنة كالجاحظ للمعتزلة في قوة البيان والحجة ، وقصده من ذلك تأكيد تضليل القارىء بأن رجلاً كابن قتيبة له مكاتبة بين أهل السنة يطعن في أبي هريرة هذا الطعن ، دليل على صحة ما يذهب إليه أبو رية من تكذيب أبي هريرة فيما يرويه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم •

مع أن ابن قتيبة ألف كتابه « تأويل مختلف الحديث » للرد على من طعن في أئمة الحديث منذ الصحابة حتى عصره ، وأخبر أنهم هم رؤساء الاعتزال كالنظام وأمثاله وآخرين • ثم ساق ابن قتيبة شتائم النظام لأبي بكر وعمر وعثمان وعلي

وابن مسعود وأبي هريرة وغيرهم من كبار الصحابة ، ثم كره بالرد عليه وتفنيده ما قال عن كل واحد من هؤلاء •

فأخذ « أبو رية » ما قاله النظام في أبي هريرة ونسبه إلى ابن قتيبة وتعامى عن رد ابن قتيبة على النظام ، وهكذا تكون « الأمانة العلمية » عند هذا « المحقق العلمي » ! ••

هـ - ونقل^(١) عن المرحوم السيد رشيد رضا كلاماً عن كعب ووهب ابن منبه قال فيه : « وما يدرينا أن كل الروايات - أو الموقوفة منها - ترجع إليهما » مع أن العبارة : « وما يدرينا أن كل (تلك) الروايات الخ • فأسقط أبو رية كلمة « تلك » التي أشار بها السيد رشيد - رحمه الله - إلى مرويات كعب ووهب عن أهل الكتاب ، لتجيء العبارة موهمة بأن كل روايات الصحابة ترجع إليهما •• فانظر إلى هذا الدس والتلاعب في نقل النصوص لتتفق مع أهوائه وأغراضه •

هذه أمثلة لا مجال للمناقشة فيها تدل على تلاعبه في النصوص التي ينقلها ونسبتها إلى غير قائلها ، وأشهد أنني لا أعلم أحداً من أشد المستشرقين تعصباً ودساً ، بلغت جرأته في تحريف النصوص والتلاعب فيها كما بلغت جرأة أبي رية فماذا تقول في هذا « العلامة المحقق الأمين ؟ »

ثانياً - انه يستدل لفكرته التي يخالف بها جمهور العلماء بنصوص للعلماء في موضوع غير الموضوع الذي يتكلم فيه ، ليوهم القارئ أنه مؤيد فيما يقوله من العلماء الأقدمين •

ونضرب لذلك مثلاً بما زعمه من تدليس أبي هريرة ، مع أن جميع العلماء متفقون على أن ما كان يصنعه أبو هريرة وغيره من الصحابة من نسبه حديثاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم لم يسمعه ولكنه سمعه من صحابي آخر يسمى إرسالا ، وهو أمر متفق على جوازه وصحته ووقوعه من عدد من الصحابة غير أبي هريرة • ولكن أبا رية يسمي هذا العمل تدليساً ثم يذكر ما قاله العلماء من جرح

المدلس وسقوط اعتباره • ليصل من ذلك إلى أن أبا هريرة - بحسب القواعد التي وضعها هؤلاء العلماء - لا يعتبر حديثه ولا يحتج به •

ومثلاً آخر: إنه يتهم أبا هريرة بالكذب ، ثم ينقل نصوص العلماء في سقوط الاحتجاج بمن كذب ولو مرة واحدة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأن بعضهم ذهب إلى تكفيره ، ويريد أن يطبق ذلك على أبي هريرة •• أي أنه يأتي بمقدمة صغرى غير صحيحة ، ومقدمة كبرى مسلمة ، ثم يأتي بالنتيجة التي يهواها علي أنه ألزم خصومه بما لا يسعهم رفضه •

لقد قال في أول بحثه: إن أحاديث الآحاد تفيد الظن ، والظن لا يعني من الحق شيئاً ، واستنتج من ذلك أن أحاديث الآحاد لا تلزمنا بشيء ••

استدل للمقدمة الصغرى بنصوص العلماء في هذا الشأن وهي صحيحة ، ولكن المقدمة الكبرى غير مسلمة لأن جماهير أئمة العلم ذهبوا إلى وجوب العمل بأحاديث الآحاد ، فالنتيجة التي ذكرها أبو رية غير صحيحة ، ومن المعلوم أن القياس لا يكون صحيحاً ملزماً إلا إذا سلمت مقدمته •

هكذا شأنه في كل أبحاثه ، ومن هنا أكثر من الاستشهاد بنصوص من مراجع علمية محترمة في الأوساط العلمية ، لكنها لا تلتقي معه في اتجاهه ، بل هي في اتجاه معاكس له تماماً ، وإنما حشرها بين مراجعه ليموه بها على القراء البسطاء ، أو الذين لا اطلاع لهم على هذه المباحث •

ثالثاً - أنه سيء فهم النصوص عمداً ، ويتحكم في فهمها تحكماً يميله الهوى لا البحث العلمي كما فعل في فهمه معنى قول أبي هريرة رضي الله عنه : « على ملء بطني » وكما فعل في فهمه معنى قول بسر بن سعيد فيمن كان يحضر مجلس أبي هريرة فيجعل ما يرويه أبو هريرة عن كعب مروياً عن رسول الله ، وما يرويه أبو هريرة عن رسول الله مروياً عن كعب ، وقد سبق التنبيه إلى ذلك •

وهذا الأسلوب هو أسلوب المتعصبين من المستشرقين ، وهو الذي أسقطهم من عيون المستشرقين المحققين المنصفين الذين أتوا بعدهم ، وأضعف من الثقة بأبحاثهم •

رابعاً - إنه في سبيل تأكيد الفكرة المستولية عليه يرفض نصوصاً أجمع العلماء على صحتها ، من حيث يعتمد على روايات مكذوبة نص العلماء على بطلانها وعلى « حكايات » تروى في مجالس الأدب ، ومن مصادر غير موثوقة في نظر العلماء وليس لها سند ولا يعرف قائلها .

وبهذا ليس عنده مانع يمنع من تكذيبه لما جاء في كل كتب السنة الصحيحة كالبخاري ومسلم والسنن الأربعة وغيرها في بسط رداء أبي هريرة ودعاء الرسول له بالحفظ ، ويذهب في تكذيب هذه الرواية إلى حد السخرية والاستهزاء ، في حين أنه يعتمد على ما جاء في كتاب « الحيوان » للدميري ، وشرح ابن أبي الحديد ، وعيون الأخبار ، ومقامات بديع الزمان الهمداني !! .

وهذا هو بعينه أسلوب أولئك المتعصبين من المستشرقين كما أشرنا إلى ذلك فيما سبق ، فاقتدى بهم ، حدوك النحل بالنحل .

خامساً - اعتماده في سب أبي هريرة وتكذيبه وفي التشكيك بالسنة ورواياتها ، على ما كتبه المستشرق « جولد تسيهر » و « شبر نجر » و « فون كريم » ودائرة المعارف الإسلامية (البريطانية) وتفاخره بأنه يأخذ عن هؤلاء ويتلقى عنهم دروس السب والشتم في جلة صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ! . بل إنه كان أكثر منهم بذاءة وأطول لساناً ، انظر إلى « شبر نجر » إنه يقول عن أبي هريرة : « المتطرف في الاختلاق ورعاً » .

ألا ترى أن هذا الكلام على ما فيه من نسبة الكذب إلى أبي هريرة يعتبر كالتسييح بجانب ما أضفاه أبو رية على أبي هريرة من ألفاظ السب والشتم والهجاء المقذع حين زعم أنه كان يخلق الأحاديث ليرضي بها الأمويين .

ثم إن « شبر نجر » يعترف بأن كثيراً من الأحاديث التي تنسبها الروايات إليه إنما قد نجت في عصر متأخر ، فهو (شبر نجر) لا يحمل أبا هريرة وزرها ، ولكن أبا رية حمل أبا هريرة وزر كل الروايات المكذوبة عليه واستنتج منها تلك النتائج البعيدة عن الحق .

وقد ذكرنا لك كيف زعم أن أبا هريرة كان يستحل الكذب على الرسول بأنه
ما دام لا يخلل حراماً ولا يجرم حلالاً فلا بأس ، ثم استشهد بأحاديث رويت عنه ،
وقد ثبت أنها كلها موضوعة عليه كما بين ذلك أئمة الحديث ••

وهكذا يفوق التلميذ أستاذه •• لكن لا في الذكاء وعمق البحث والأدب ،
بل في شيء آخر غير هذا ••

سادساً - انه لم يتحل بالأدب الكريم في بحثه ، فكانت له الكلمات النابية
التي مكانها مجالس السوق والرعاع ، لا الكتب والمؤلفات

إنه قد ذهب في أول بحثه إلى أن الكذب هو عدم مطابقة الخبر للواقع سواء
كان عمداً أو خطأ ، ثم قال « فلعنة الله على الكاذبين متعمدين أو غير متعمدين »
هذا مع العلم بأن كبار الصحابة ، وكبار المحدثين ، وكبار الفقهاء ، وكبار العلماء ،
قد وقع منهم الخطأ والبهيم إما في الرواية وإما في الفتوى وإما في رواية التاريخ ،
فهؤلاء جميعاً في أدب « أبي رية » قد نالهم لعنة الله ! •• ومن عدالة الله أنا أمسكنا
بأبي رية متلبساً بجريمة الكذب العمد كما رأيت •

ثم انظر إلى الألفاظ البذيئة التي قالها عن أبي هريرة ، ثم عن معاوية ، ثم
عن الذين سيخالفونه في نتائج « بحثه العلمي الذي لم ينسج أحد من قبل على
منواله » كيف كمال لهم السباب المقذع ووصفهم بأحط الأوصاف والنعوت •

لقد كنت أقرأ هذا وأنا أعجب كيف يتفوه إنسان يحترم نفسه بمثل هذه
الكلمات ، حتى حدثني عنه من يعرفه شخصياً ما أزال أعجبي « وكل إناء بالذي
فيه ينضح » •

سابعاً - إنه لم يتورع خلال بحثه - ليثبت عبقريته وأنه أتى بمالم يأتيه
الأوائل ، وأنه اكتشف حقيقة أبي هريرة التي خفيت على ثمانمائة من حملة العلم
من الصحابة والتابعين - من أن يتهم الصحابة - وفيهم عمر - بالغفلة والسذاجة ،
حيث سمحوا لمسلمة أهل الكتاب الذين أسلموا ليدسوا على الإسلام ، أن يكذبوا
على الرسول ، ثم نقلوا عنهم هذا الكذب ، من غير أن يؤتوا ذرة من الفطنة التي
أوتيتها أبو رية فيعلموا أن هؤلاء مدسوسون دساسون ، بل خدعوا بهم ونقلوا عنهم

وتركوهم يدسون على الدين ويفسدون عقائده أحراراً يسهلون ويمرحون ، بل يعظمون ويقدمون !!

ثم اتهم الأجيال المتلاحقة من بعدهم - وفيهم عشرات الألوف من كبار العلماء والفقهاء والمشرعين والمحدثين بالغفلة وعدم التيقظ لما تيقظ له « محققنا العلامة العبقرى » وأنهم جميعاً فاتهم من معرفة الحقائق التي أودعها في كتابه مما كان ينبغي أن يؤلف فيها مثل كتابه منذ ألف سنة ! .. ولكنهم لم يفعلوا حتى قام هو بهذه المهمة التي ستغير وجه الدراسات العلمية من بعد ..

هذا ما قاله بلسانه وسطره بقلمه ، وتكاد تلمسه في كل صفحة من صفحات كتابه . ولا تدل هذه الدعوى والغرور والتبجح إلا على شيء واحد .. على عقل صاحبها .. وسبحان مقسم الحظوظ في العقول ، كما يقسم الحظوظ في الأرزاق .
ثامناً - زعم أبو رية أنه استكثر في كتابه من الأدلة التي لا يرقى الشك إليها وتزيد من الشواهد التي لا ينال الضعف منها . وحسبنا أن نلمس مكان هذه الدعوى في المصادر التي استمد منها كل ما خالف رأي جماهير المسلمين جيلاً بعد جيل . وهي مثل هذه الكتب التي أشار إليها ونقل عنها :

• حياة الحيوان : للدميري

• العمدة : لابن رشيقي

• شرح نهج البلاغة : لابن أبي الحديد

• المعارف : لابن قتيبة

• نهاية الأرب : للنويري

• البيان والتبيين : للجاحظ

• الحيوان : للجاحظ

• عيون الأخبار : لابن قتيبة

• رحلة ابن جبير

• الخطط : للمقريزي

• الفخري : لابن طباطبا

- معجم الأدباء : لياقوت •
 - حلية الأولياء : لأبي نعيم •
 - تاريخ بغداد : للخطيب •
 - تاريخ دمشق : لابن عساكر •
 - تاريخ أبي الفدا •
 - النجوم الزاهرة : لابن تغري بردي
 - معجم الحيوان : لمعلوف باشا •
 - أبو هريرة : لعبد الحسين شرف الدين •
 - خزنة الأدب : لعبد القادر البغدادي •
 - خاص الخاص : للشعالبي •
 - ثمار القلوب : للشعالبي •
 - الصداقة والصديق : للتوحيدي •
 - نكت الهميان في نكت العميان : للصفدي •
 - شرح لامية العجم : للعلواني •
 - تاريخ التمدن الإسلامي : لجرجي زيدان •
 - العرب قبل الإسلام : لجرجي زيدان •
 - دائرة المعارف الإسلامية (البريطانية) •
 - الحضارة الإسلامية : لكريم •
 - السيادة العربية : لفلوتن •
 - حضارة الإسلام : لإبراهيم اليازجي •
 - تاريخ العرب المطول : لفيليب حتي ، وإدوارد جرجس ، وجبرائيل جبور •
 - تاريخ الشعوب الإسلامية : لبروكلمان •
 - المسيحية في الإسلام : للنس إبراهيم لوقا •
 - العقيدة والشريعة في الإسلام : لجولد تسيهر •
- هذا نموذج من المصادر التي أثبتتها في آخر كتابه ، والتي زعم أنه أتى منها

بالأدلة التي لا يرقى الشك إليها ، والشواهد التي لا ينال الضعف منها !! . (١)
أما النصوص الواردة في صحيح البخاري ومسلم ومسنند الإمام أحمد
والموطأ وسنن النسائي والترمذي ومدونات السنة المعتمدة فقد كذب منها ما شاء ،
لأنها يرقى إليها الشك وينال منها الضعف . .

- البخاري يُشك في نصوصه ، أما الإسكافي فيوثق بحكاياته .
- مسلم ينال الضعف رواياته ، وأما الثعالبي ، فلا ريب في صدقه .
- أحمد يروي الأكاذيب ، ولكن ابن أبي الحديد لا ينقل إلا الصدق .

أنا لا أقول شيئاً عن قول هذا الكلام ! ولكني أسأل الذي قرظ كتابه من
كبار الأدباء (٢) فأبدي إعجابه بكثرة مصادره ، أسأله وهو الذي نادى بالمنهج العلمي
في هذه البلاد . هل يصح أن يكون قائل هذا الكلام من العلماء ؟ أم من طلبة العلم ،
أم من الذين يفهمون معنى « العلم » ؟ ! .

(١) ذكرنا في ثبت المصادر التي زعم أبو رية أنها لا يرقى إليها الشك ولا
ينالها الضعف « تاريخ ابن عساكر » و « الحلية لأبي نعيم » و « تاريخ بغداد للخطيب »
وغيرها ، ثم أنكرنا عليه اعتبار مثل هذه المؤلفات من المصادر التي لا يرقى إليها الشك .
ونزيد الأمر إيضاحاً بأن كلا من الخطيب وأبي نعيم وابن عساكر - وإن كانوا
من كبار الحفاظ في عصرهم - لم يلتزموا في كتبهم المذكورة إخراج ما أورده عن طريق
صحيح ، وإنما جمعوا كل ما وصلهم مما يتصل بموضوع الكتاب الذي يؤلفونه بقطع
النظر عن حجة السند أو ضعفه أو صدق الخبر المروي أو كذبه ، اعتماداً منهم على
ذكر السند ، وبمعرفة حال روايته تعرف حال الخبر ، ولهذا جاء في كتبهم المذكورة
كثير من الأحاديث والأخبار المكذوبة أو الواهية مما نص العلماء على كثير منها .
ولذلك يقول الذهبي في « رسالة الثقات » ص ١١ عند ذكره الخطيب : « وهو
وأبو نعيم وكثير من علماء المتأخرين لا أعلم لهم ذنباً أكبر من روايتهم الأحاديث
الموضوعة في تأليفهم غير محذرين منها ، وهذا إثم وجناية على السنن فإله يعفو
عنا وعنهم » .

(٢) هو الدكتور طه حسين الذي كتب مقالةً عن كتاب أبي رية في بعض الصحف
المصرية أبدى فيه إعجابه بكثرة المراجع التي رجع إليها في هذا الكتاب مما يدل على
دأبه وبحثه ، ومع ذلك فقد نقده نقداً لاذعاً فيما يتعلق بأبي هريرة . وكان من أمانة
هذا المحقق أبي رية أن نشر ثناءه عليه في كثرة المصادر وحذف انتقاده اللاذع عليه .

ثامناً - زعم « أبو رية » أنه ألف كتابه على قواعد التحقيق العلمي ، فما هو المنهج الذي وضعه لكتابه ؟ ما هي القاعدة أو القواعد التي وضعها لتصحيح الأحاديث ؟ ماذا فعل بهذه الثروة من كتب السنة الموجودة ؟ أنرميها كلها ؟ أناخذ بها كلها ؟ أناخذ بعضها وتترك بعضها ؟ وما القاعدة في ذلك ؟ العقل الصريح ؟ عقل من ؟ أمثل عقله الذي كذب الروايات الثابتة ، وصدق « الحكايات » المكذوبة !؟ ورد رواية البخاري ، وقبل حكاية الإسكافي ؟ •

ثم أبو هريرة ماذا فعل بأحاديثه ؟ أهى كذب كلها ؟ أم بعضها كذب وبعضها صحيح ؟ وما القاعدة في التمييز بينها ؟ •

إن كل ما صنعه أبو رية أنه عرض علينا عبقريته في التنبيه لغفلة العلماء الذين سبقوه عن وضع القواعد العلمية الصحيحة لنقد الحديث ! ولم يترك طريقة للتشكيك في السنة ورواياتها من الصحابة إلى التابعين فمن بعدهم إلا سلكها ، ثم زعم بعد ذلك أنه أراد خدمة السنة !؟

أفهذا هو المنهج العلمي ؟ أهذه هي الدراسة التي قامت على قواعد التحقيق العلمي ، وهى الأولى من نوعها ولم ينسج أحد من قبل على منوالها ؟ ! ••

إنى لأشهد أن أحداً من العقلاء الذين يحترمون أنفسهم ويحترمون عقولهم وعقول قرائهم لم ينسج من قبل ، على هذا المنوال ! وحسب « أبي رية » هذا الشرف ! •• بل حسب من الشرف أن ينفق على كتابه جهد ثلاثين سنة وتزيد •

(قتل° هل° ننبئكم° بالأخسرين° أعمالاً°؟ الذين° ضل° سعيهم° في الحياة الدنيا° وهم° يحسبون° أنهم° يحسنون° صنعا°) (١) •

(١) الكهف ١٠٣ - ١٠٤

وبعد فقد اتضح لنا مما سبق أن كتاب أبي رية ليست له أية قيمة علمية ،
لأمرين بارزين فيه :

- ١ - خلو الكتاب من المنهج العلمي .
- ٢ - وخلو مؤلفه من الأمانة العلمية ، (والله يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي
السَّبِيلَ (١)) . (٢)

* * *

(١) الأحزاب : ٤

(٢) يلاحظ القارئ في نقدنا لأبي رية أننا كررنا أحياناً ما ذكرناه في موضع آخر .
وسبب ذلك أن المقدمة التمهيدية (للطبعة الأولى) التي خصصناها لنقد كتاب أبي رية
إجمالاً قد كتبت قبل بضعة أشهر من كتابتنا لنقد موقف أبي رية
من أبي هريرة رضي الله عنه ، وقد أرسلت تلك المقدمة إلى القاهرة فور كتابتها
ولست عندنا نسخة منها ، فلما كتبت الفصل الخاص بأبي هريرة رضي الله عنه غاب
عن الذاكرة بعض ما احتوته المقدمة التمهيدية ، ومن هنا يتبين سر تكرار المصادر التي
استند إليها أبو رية في كتابه في كل ما خرج منه عن جمهور المسلمين من آراء . وعذرنا
هو ما ذكرناه .

الباب الثالث

وفيه ثلاثة فصول

- الفصل الأول : في مرتبة السنة مع الكتاب .
- الفصل الثاني : كيف اشتمل القرآن على السنة .
- الفصل الثالث : في نسخ السنة بالقرآن أو القرآن بالسنة .

الفصل الأول

في مرتبة السنة مع الكتاب

أنزل الله القرآن على رسوله صلى الله عليه وسلم هدى للمتقين ودستوراً للمسلمين ، وشفاء لصدور الذين أراد الله لهم الشفاء ، وبراساً لمن أراد الله لهم الفلاح والضياء ، وهو مشتمل على أنواع من الأغراض التي بعث الله من أجلها الرسل ، ففيه التشريع والآداب والترغيب والترهيب والقصص والتوحيد ، وهو مقطوع بصحته إجمالاً وتفصيلاً ، فمن شك في آية أو كلمة أو حرف من حروفه لم يكن مسلماً ، وأهم ما يعنى به العالم المتفقه في دين الله أن يتعرف إلى أحكام الله في كتابه وما شرعه الله لعباده من نظم وقوانين •

وقد تلقاه المسلمون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مشافهة في عصر الصحابة نقلاً متواتراً في العصور التالية ، وللرسول مهمة أخرى غير تبليغ كتاب الله إلى الناس ، وهي تبيين هذا الكتاب وشرح آياته ، وتفصيل المجمل من أحكامه ، وبيان ما أنزله الله في كتابه من قواعد عامة أو أحكام مجملة أو غير ذلك •

من هنا كان المسلمون في حاجة إلى معرفة بيان رسول الله ، مع حاجتهم إلى معرفة كتاب الله ، ولا يمكن أن يفهم القرآن على حقيقته وأن يعلم مراد الله من كثير من آيات الأحكام فيه إلا بالرجوع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي أنزل الله عليه الكتاب ليبين للناس ما نزل إليهم من ربهم •

ومن هنا اتفق المسلمون قديماً وحديثاً ، إلا من شذ من بعض الطوائف المنحرفة ، على أن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم من قول أو عمل أو تقرير هي من مصادر التشريع الإسلامي الذي لا غنى لكل متشرع عن الرجوع إليها في معرفة الحلال والحرام ، وقد ذكرنا في الفصول السابقة ما يدل على هذا في كتاب

الله وقول رسوله ، غير أن الذي نريد بحثه الآن ، هو مكانة السنة بالنسبة للكتاب ، هل هي معه على استواء واحد أم هي متأخرة عنه في المرتبة ؟ •

ومما لا ريب فيه أن متن القرآن قطعي الثبوت ، ثم منه ما هو قطعي الدلالة ومنه ما هو ظنيها ، أما الهكئة : فالمتواترة منها قطعية الثبوت ، وغير المتواترة ظني الثبوت في تفصيله وإن كان قطعياً في جملته ، ومرتبة ظني الثبوت في نوعيه قطعي الدلالة وظنيها ، يأتي بعد مرتبة قطعي الثبوت بنوعيه ، قطعي الدلالة وظنيها ، ومن هنا كانت مرتبة السنة بعد مرتبة الكتاب •

وأيضاً فإن السنة إما أن تكون بياناً للكتاب أو زيادة عليه ، فإن كانت بياناً فهي في الاعتبار بالمرتبة الثانية عن المبيّن فإن النص الأصلي أساس والتفسير بناء عليه ، وإن كانت زيادة ، فهي غير معتبرة إلا بعد أن لا توجد في الكتاب وذلك دليل على تقدم اعتبار الكتاب •

هذا ما يدل عليه النظر العقلي ، وقد تأيد ذلك بجملته من الأخبار والآثار ، من ذلك حديث معاذ الذي أخرجه أبو داود والترمذي : « كيف تقضي إذا عرض لك قضاء ؟ قال : بكتاب الله ، قال فإن لم تجد ؟ قال : بسنة رسول الله ، قال : فإن لم تجد ؟ قال : أجتهد رأيي » (١) •

ومما كتبه عمر إلى شريح القاضي : « إذا أتاك أمر فاقض بما في كتاب الله فإن أتاك بما ليس في كتاب الله ، فاقض بما سن فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلخ ... » وفي رواية عنه « إذا وجدت شيئاً في كتاب الله فاقض به ولا تلتفت إلى غيره » وقد بين المراد من هذا في رواية أخرى « انظر ما تبين لك في كتاب الله فلا تسأل عنه أحداً ، وما لم يتبين لك في كتاب الله فاتبع فيه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم » •

(١) أخرجه أبو داود والترمذي وقال : ليس إسناده عندي بمتصل ، وقد عقب ابن العربي بقوله : هو حديث مشهور (شرح ابن العربي للترمذي ٦٩/٦) •

وروي عن ابن مسعود : « من عرض له منكم قضاء فليقض بما في كتاب الله فإن جاءه ما ليس في كتاب الله وكان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال به » •
وقدمنا لك أن سنة الشيخين إذا عرضت لهما حادثة أن ينظرا في كتاب الله فإن لم يجدا حكمها فيه ، نظرا إلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومثل ذلك كثير في كلام الصحابة والتابعين والأئمة والمجتهدين •

وقد يعارض ما ذكرناه بما روى عن بعض العلماء من أن السنة قاضية على الكتاب ، إذ هي تبين مجمله ، وتقيد مطلقه وتخصص عامه ، فيرجع إليها ويترك ظاهر الكتاب ، وقد يحتمل نص الكتاب أمرين فأكثر ، فتعين السنة أحدهما ، فيعمل بها ويترك مقتضى الكتاب ، ألا ترى أن آية السرقة قاضية بقطع كل سارق ، فخصتها السنة بمن سرق نصاباً محرزاً ، وهي تفيد قطع اليد ، واليد تصدق من الأصابع إلى المرفقين ، فخصتها السنة بالكوعين ، وكذلك آيات الزكاة شاملة لكل مال فخصتها السنة بأموال مخصوصة ، وقال الله تعالى • (وَأَحِلَّ لَكُمْ مَّا وَّرَاءَ ذَٰلِكُمْ)^(١) فخصصت السنة هذا العموم بنكاح المرأة على عمتها وخالتها ومثل ذلك كثير •

وهذا من شأنه أن تقول بتقديم السنة على الكتاب ، وإلا فبمساواتها له •
ويجاب بأن عمل السنة في مثل هذه الحالات تبين مراد الله في كتابه ، فهي في آية السرقة تبين أن المراد بالقطع قطعهما إلى الكوعين لا المرفقين ، وأن المراد بالسارق سارق نصاب محرز ، فهي في هذه الحالة لم تثبت حكماً جديداً وإنما أوضحت وفسرت ما كان مجملاً أو محتملاً ، وهذا هو المراد بقول بعضهم أن السنة قاضية على الكتاب ، أي : مبينة له ، لا أنها مقدمة عليه •

وقد يعترض أيضاً بأن الأثر عن معاذ فيه مقال كثير ، فقد قال الترمذي عنه : « لانعرفه إلا من هذا الوجه وإسناده ليس بمتصل »^(٢) وعده الجوزجاني في الموضوعات وقال : هذا حديث باطل جاء بإسناد لا يعتمد عليه في أصل من أصول الشريعة » •

(١) سورة النساء ٢٤ .

(٢) ٧٠/٦ بشرح ابن العربي .

ويجاب بأن عمل أبي بكر وعمر وابن مسعود وابن عباس وغيرهم من أكابر الصحابة بالنقول الثابتة عنهم ، وعمل من بعدهم من علماء السلف كاف عندنا للدلالة على ما نقول .

ولا شك في أن أحاديث الآحاد بما حف بها من ظنون في طريق ثبوتها يجعلها في المرتبة الثانية بعد القرآن من حيث الثبوت ، وأما من حيث الاجتهاد وفهم النصوص فلا بد من الرجوع إلى السنة قبل تنفيذ نصوص القرآن ، لاحتمال تخصيص السنة لها أو تقييدها ، أو غير ذلك من وجوه الشرح والبيان التي ثبتت للسنة ، فهي من هذه الناحية متساوية مع القرآن من حيث مقابلة نصوصها بنصوصه والتوفيق بينهما ، والجمع حين يظهر شيء من التعارض ، وهذا لا يناع فيه أحد ممن يقول بحجية السنة .

هل تستقل السنة بالتشريع ؟

لا نزاع بين العلماء في أن نصوص السنة على ثلاثة أقسام :

أولاً : ما كان مؤيداً لأحكام القرآن ، موافقاً له من حيث الإجمال والتفصيل وذلك مثل الأحاديث التي تفيد وجوب الصلاة والزكاة والحج والصوم من غير تعرض لشرائطها وأركانها ، فإنها موافقة للآيات التي وردت في ذلك ، كحديث : « بني الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وحج البيت من استطاع إليه سبيلاً » . فإنه موافق لقوله تعالى : (وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ)^(١)) ولقوله : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ^(٢)) ولقوله : (وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا^(٣)) .

(١) سورة البقرة ٨٣

(٢) سورة البقرة ١٨٣

(٣) سورة آل عمران ٩٧

ومثل قوله صلى الله عليه وسلم : « لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب من نفسه » فإنه موافق لقوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ) (١) .

ثانياً : ما كان مبيناً لأحكام القرآن من تقييد مطلق ، أو تفصيل مجمل ، أو تخصيص عام ، كالأحاديث التي فصلت أحكام الصلاة والصيام والزكاة والحج والبيوع والمعاملات التي وردت مجملة في القرآن ، وهذا القسم هو أغلب ما في السنة ، وأكثرها وروداً .

ثالثاً - ما دل على حكم سكت عنه القرآن ، فلم يوجبه ولم ينفه ، كالأحاديث التي أثبتت حرمة الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها ، وأحكام الشفعة ، ورجم الزاني البكر المحصن وتعريب الزاني البكر ، وإرث الجدة وغير ذلك .

ولا نزاع بين العلماء في القسمين الأولين ، أي في ورودهما وثبوت أحكامهما وكونهما الغالب على أحاديث السنة ، إنما اختلفوا في الثالث - أي الذي أثبت أحكاماً لم يثبتها القرآن ولم ينفه - بأي طريق كان ذلك ؟ أعن طريق الاستقلال بإثبات أحكام جديدة ؟ أم عن طريق دخولها تحت نصوص القرآن ولو بتأويل ؟ ذهب صاحب الموافقات وآخرون إلى الثاني ، وذهب الجمهور إلى الأول ، وسنقل لك عبارة الشافعي أولاً ، ثم نتقل بك إلى شرح هذا الخلاف .

قال الشافعي رحمه الله (٢) : فلم أعلم من أهل العلم مخالفاً في أن سنن النبي صلى الله عليه وسلم من ثلاثة وجوه ، فاجتمعوا منها على وجهين ، والوجهان يجتمعان ويتفرعان :

- أحدهما : ما أنزل الله فيه نص كتاب ، فبين رسول الله مثل ما نص الكتاب .
- والآخر : ما أنزل الله فيه جملة كتاب ، فبين عن الله معنى ما أراد .

(١) سورة النساء ١٩

(٢) الرسالة ٩١

وهذان الوجهان ، اللذان لم يختلفوا فيهما •

والوجه الثالث : ما سن رسول الله فيما ليس فيه نص كتاب •

١ — فمنهم من قال : جعل الله له بما افترض من طاعته وسبق في علمه من توفيقه لرضاه ، أن يسن فيما ليس فيه نص كتاب •

٢ — ومنهم من قال : لم يسن سنة قط إلا ولها أصل في الكتاب كما كانت سنته لتبيين عدد الصلاة ، وعملها على أصل جملة فرض الصلاة ، وكذلك ما سن من البيوع وغيرها من الشرائع ، لأن الله تعالى قال : (لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ) (١) وقال : (وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا) (٢) •
فما أحل وحرم فإنما يبيِّن فيه عن الله كما بين الصلاة •

٣ — ومنهم من قال : بل جاءته به رسالة الله فأثبت سنته بفرض الله •

٤ — ومنهم من قال : ألقى في روعه كل ما سن ، وسنته الحكمة التي ألقى في روعه عن الله فكان ما ألقى في روعه سنته » • اهـ

وواضح أن مراده بالخلاف في القسم الثالث ليس الخلاف في وجوده بل في مخرجه ، هل هو على الاستقلال بالتشريع كما قال أصحاب القول الأول والثالث والرابع ؟ أم بدخوله ضمن نصوص القرآن كما قال أصحاب القول الثاني ؟ •

حجج الفائين بالاستقلال :

قالوا أولاً : إنه لا مانع عقلاً من وقوع استقلال السنة بالتشريع مادام رسول الله معصوماً عن الخطأ ، والله أن يأمر رسوله بتبليغ أحكامه على الناس من أي طريق ، سواء كان بالكتاب أو بغيره ، وما دام جائزاً عقلاً وقد وقع فعلاً باتفاق الجميع فلماذا لا نقول به ؟ •

قالوا ثانياً : إن النصوص الواردة في القرآن الدالة على وجوب اتباع الرسول وطاعته فيما يأمر وينهى عامة لا تفرق بين السنة المبينة أو المؤكدة أو المستقلة ، بل

(١) سورة النساء : ٢٩

(٢) سورة البقرة : ٢٧٥

إِنْ فِي بَعْضِهَا مَا يَفِيدُ هَذَا الْإِسْتِقْلَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ تَعَالَى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ (١)) . والرد إلى الله هو الرد إلى الكتاب ، والرد إلى الرسول ، هو الرد إلى سنته بعد وفاته .

وقال : (وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا (٢)) وسائر ما قرن فيه طاعة الرسول بطاعة الله فهو دال على طاعة الله ما أمر به ونهى عنه في كتابه ، وطاعة الرسول ما أمر به ونهى عنه مما جاء به مما ليس في القرآن ، إذ لو كان في القرآن لكان من طاعة الله .

وقال : (فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ (٣)) الآية . فقد اختص الرسول عليه الصلاة والسلام بشيء يطاع فيه ، وذلك السنة التي لم تأت في القرآن .

وقال : (مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ (٤)) .

وقال : (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا (٥)) .

وقال تعالى : (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا (٦)) . والآية نزلت في قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) سورة النساء : ٥٩

(٢) سورة المائدة : ٩٢

(٣) سورة النور : ٦٣

(٤) سورة النساء : ٨٠

(٥) سورة الحشر : ٧

(٦) سورة النساء : ٧٥

للزبير بالسَّقِّي قبل الأنصاري من شراج الحرة ، وليس هذا الحكم في كتاب الله تعالى .

وهكذا كل أدلة القرآن تدل على أن ما جاء به الرسول ، وكل ما أمر به ونهى عنه ، فهو لاحق في الحكم بما جاء في القرآن فلا بد أن يكون زائداً عليه (١) .

وقالوا ثالثاً : فقد جاءت أحاديث كثيرة تدل على أن الشريعة تتكون من الأصلين معاً : الكتاب والسنة ، وأن في السنة ما ليس في الكتاب ، وأنه يجب الأخذ بما في السنة من الأحكام كما يؤخذ بما في الكتاب ، مثل قوله صلى الله عليه وسلم : « يوشك بأحدكم أن يقول : هذا كتاب الله ، ما كان فيه من حلال أحللتناه ، وما كان فيه من حرام حرمتناه ، ألا من بلغه عني حديث فكذب به ، فقد كذب الله ورسوله والذي حدثه » (٢) .

وقد ذكرنا من قبل حديث « يوشك رجل منكم إلخ » وهذا دليل على أن في السنة ما ليس في الكتاب (٣) .

وقالوا رابعاً : لقد ثبت من قول علي رضي الله عنه ، « ما عندنا إلا كتاب الله أو فهم أعطيه رجل مسلم وما في هذه الصحيفة إلخ . . » وجاء في حديث معاذ « بماذا تحكم ؟ قال : بكتاب الله ، قال : فإن لم تجد ؟ قال : فبسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم » ، وهو واضح في أن السنة ما ليس في القرآن ، وهو نحو قول من قال من العلماء : « ترك الكتاب موضعاً للسنة ، وتركت السنة موضعاً للقرآن » (٤) .

حجج المنكرين للاستقلال :

أما الآخرون ، فقد استدلوا رأيهم بما عبر عنه الشاطبي فيما يلي :

(١) الموافقات ١٣/٤ - ١٤

(٢) رواد الطبراني في الأوسط عن جابر ، وأورده ابن عبد البر في « جامع بيان

العلم » ١٨٩/٢

(٣) الموافقات ١٥/٤

(٤) الموافقات ١٦/٤ - ١٧

السنة راجعة في معناها إلى الكتاب فهي تفصيل مجمله وبيان مشكله وبسط مختصره ، وذلك لأنها بيان له ، وهو الذي دل عليه قوله تعالى : (وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ)^(١) . فلا تجد في السنة أمراً إلا والقرآن قد دل على معناه دلالة إجمالية أو تفصيلية .

وأيضاً فكل ما دل على أن القرآن هو كلي الشريعة وينبوع لها فهو دليل على ذلك ، لأن الله تعالى قال : (وَإِنِّي لَعَلِّي خَلِّقُ عَظِيمٌ)^(٢) وفسرت عائشة ذلك بأن خلقه القرآن واقتصرت في خلقه على ذلك ، فدل على أن قوله وفعله وإقراره راجع إلى القرآن ، لأن الخلق محصور في هذه الأشياء ، ولأن الله جعل القرآن تبياناً لكل شيء ، فيلزم من ذلك أن تكون السنة حاصلة فيه في الجملة لأن الأمر والنهي أول ما في الكتاب ، ومثله قوله تعالى : (مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ)^(٣) وقوله : (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ)^(٤) وهو يريد إنزال القرآن .

فالسنة إذن في محصول الأمر بيان لما فيه ، وذلك معنى كونها راجعة إليه ، وأيضاً فلاستقراء التام دل على ذلك^(٥) .

وأجابوا عن حجج الفريق الأول بما خلاصته : إننا ندعي أن السنة مبينة للكتاب ، وما ذكرتموه من الآيات التي توجب طاعة الرسول مع طاعة الله يقصد منها طاعة الرسول في بيانه وشرحه ، فمن عمل وفق بيان الرسول صلى الله عليه وسلم ، فقد أطاع الله فيما أراد بكلامه ، وأطاع رسوله في مقتضى بيانه ، ولو عمل على مخالفة البيان عصى الله تعالى في عمله على مخالفة البيان ، إذ عمل خلاف ما أراد

(١) سورة النحل : ٤٤

(٢) سورة القلم : ٤

(٣) سورة الانعام : ٣٨

(٤) سورة المائدة : ٣

(٥) الموافقات للشاطبي ١٢/٤ - ١٣

بكلامه وعصى رسوله في مقتضى البيان ، فلم يلزم من أفراد الطاعتين تباين المطاع فيه بإطلاق ، وإذا فليس في الآيات دليل على أن ما في السنة ليس في الكتاب ، وما ذكره من حكم الرسول للزبير ليس كما زعموا أنه لا وجود له في القرآن ، بل هو داخل تحت أحكامه ونصوصه ، كما سيأتي في بيان اشتمال القرآن على السنة ، ونحن نسلم بوجود الأحكام الزائدة ، ولكنها ليست زائدة زيادة شيء ليست في القرآن ، بل هي زيادة الشرح على المشروح ، وإلا لما كان شرحاً ، وهذا ليس بزيادة في الواقع ، وأجابوا عن حديث المقدم « يوشك ... » الخ . بأن في سنده زيد بن الحباب وقد قال فيه الإمام أحمد : إنه صدوق كثير الخطأ ، وكذلك ابن حبان ، وتكلم في أحاديث له رواها عن سفیان الثوري ، وقد تركه الشيخان لذلك .

الخلاف لفظي :

ويتلخص الموقف بين الفريقين في أنهما متفقان على وجود أحكام جديدة في السنة لم ترد في القرآن نصاً ولا صراحة ، فالفريق الأول يقول : إن هذا هو الاستقلال في التشريع لأنه إثبات أحكام لم ترد في الكتاب . والفريق الثاني - مع تسليمه بعدم ورودها بنصها في القرآن - يرى أنها داخلة تحت نصوصه بوجه من الوجوه التي ستذكر فيما بعد ، وعلى هذا فهم يقولون : إنه لا يوجد حديث صحيح يثبت حكماً غير وارد في القرآن إلا وهو داخل تحت نصٍّ أو قاعدة من قواعده ، فإن وجد حديث ليس كذلك ، كان دليلاً على أنه غير صحيح ، ولا يصح أن يعمل به .

وأنت ترى أن الخلاف لفظي ، وأن كلا منهما يعترف بوجود أحكام في السنة لم تثبت في القرآن ، ولكن أحدهما لا يسمي ذلك استقلالاً ، والآخر يسميه ، والنتيجة واحدة .



الفصل الثاني

كيف اشتمل القرآن على السنة

إذا كانت السنة مبينة للقرآن ، وإذا كان القرآن قد دل على كل ما في السنة إجمالاً وتفصيلاً على رأي الشاطبي ، ومن وافقه ، أخذاً بقوله تعالى : (تَبَيَّنًا لِكُلِّ شَيْءٍ) (١) وبقوله : (مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ) (٢) فعلى أي وجه تم ذلك ، مع أننا نرى أحكاماً كثيرة لم ترد في القرآن ؟ •

هنا يختلف العلماء في بيان ذلك على خمسة طرق :

الطريقة الأولى : أن القرآن دل على وجوب العمل بالسنة ، فكل عمل بما جاءت به السنة عمل بالقرآن ، وهذه الطريقة كما ترى طريقة عامة ، وممن أخذ بها عبد الله بن مسعود ، فقد روي أن امرأة من بني أسد أتته فقالت : يا أبا عبد الرحمن بلغني عنك أنك لعنت الواشحات والمستوشحات والمتنصحات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله ، فقال : وما لي لا ألعن من لعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله ، فقالت المرأة : لقد قرأت بين لحي المصحف فما وجدته ، فقال : لئن كنت قرأته لوجدته ، قال الله عز وجل : (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا) (٣) [الحشر : ٧] •

ومن ذلك أن عبد الرحمن بن يزيد رأى محرماً عليه ثيابه فنهاه ، فقال : ائتني بآية من كتاب الله تنزع ثيابي ، فقرأ عليه (وما آتاكم الرسول فخذوه) الآية (٤) • وروي أن طاووساً كان يصلي ركعتين بعد العصر ، فقال له ابن عباس :

(١) النحل : ٨٩ .

(٢) الأنعام : ٣٨ .

(٣) الموافقات ٢٤/٤ وجامع بيان العلم ١٨٨/٢ .

(٤) الموافقات ٢٥/٤ وجامع بيان العلم ١٨٩/٢ .

اتركهما ، فقال : إنما نهي عنهما أن يتخذنا سنة ، فقال ابن عباس : قد نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة بعد صلاة العصر ، فلا أدري أتعذب عليهما أم تؤجر ؟ لأن الله تعالى قال : (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ) (١)

[الأحزاب : ٣٦] •

الطريقة الثانية : وهي الطريقة المشهورة عند العلماء أن الكتاب مجمل والسنة مفصلة له ، كالأحاديث الواردة في بيان ما أُجبل ذكره من الأحكام ، إما بحسب كفيات العمل أو أسبابه أو شروطه ، أو موانعه أو لواحقه أو ما أشبه ذلك ، فيبانها للصلوات على اختلافها في مواقيتها وركوعها وسجودها وسائر أحكامها ، وبيانها للزكاة في مقاديرها وأوقاتها ونصب الأموال المزكاة ، وبيان أحكام الصوم مما لانس عليه في القرآن ، وكذلك أحكام الحج والذبايح والأنكحة وما يتعلق بها ، والبيوع وأحكامها ، والجنائيات من القصاص وغيره ، مما وقع بياناً لما أُجبل في القرآن ، وهو الذي يظهر دخوله تحت قوله تعالى : (وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ) (٢) •

وروي عن عمران بن حصين أنه قال لرجل : إنك امرؤ أحمق ، أتجد في كتاب الله الظهر أربعاً لا يجهر فيها بالقراءة ؟ ثم عدد عليه الصلاة والزكاة ونحو هذا • ثم قال : أتجد هذا في كتاب الله مفسراً ؟ إن كتاب الله أبهم هذا وإن السنة تفسر ذلك (٣) • وقيل لمطرف بن عبد الله بن الشخير : لاتحدثونا إلا بالقرآن ، فقال له مطرف : والله ما نريد بالقرآن بدلاً ، ولكن نريد من هو أعلم بالقرآن منا (٤) • ومن هنا قال الأوزاعي : « الكتاب أحوج إلى السنة من السنة إلى الكتاب » قال ابن عبد البر (٥) : يريد أنها تقضي عليه وتبين المراد منه •

(١) الموافقات ٢٥/٤

(٢) سورة النحل ٤٤

(٣) الموافقات ٢٦/٤ ، وجامع بيان العلم ١٩١/٢

(٤) المصدر السابق •

(٥) جامع بيان العلم ١٩١/٢ •

وسئل الإمام أحمد عن الحديث الذي روي أن السنة قاضية على الكتاب فقال : ما أجسر على هذا أن أقوله ، إن السنة تفسر الكتاب وتبينه (١) .

الطريقة الثالثة : وهي النظر إلى المعاني الكلية التي يقصدها التشريع القرآني في مختلف نصوصه ، وأن ما في السنة من أحكام لا يعدو هذه المقاصد والمعاني .

وتفصيل ذلك أن القرآن جاء بتحقيق السعادة للناس في حياتهم الدنيا والأخرى ، وجماع السعادة في ثلاثة أشياء :

١ - الضروريات : وهي حفظ الدين والنفس والنسل والمال والعقل .

٢ - الحاجيات : وهي كل ما يؤدي إلى التوسعة ورفع الضيق والحرج كإباحة الفطر في السفر أو المرض .

٣ - التحسينيات : وهي ما يتعلق بمكارم الأخلاق ومحاسن العادات .

هذه الأمور الثلاثة ومكملاتها قد جاء بها القرآن الكريم أصولاً يندرج تحتها كل ما في القرآن من أحكام ، وقد جاءت بها السنة تفرعاً عن الكتاب وتفصيلاً لما ورد فيه منها (٢) . فجميع نصوص السنة ترجع بالتحليل إلى هذه الأصول الثلاثة .

الطريقة الرابعة : أن القرآن قد ينص على حكمين متقابلين ويكون هنالك ما فيه شبه بكل واحد منهما ، فتأتي السنة وتلحقه بأحدهما أو تعطيه حكماً خاصاً يناسب الشبهين ، وقد ينص القرآن على حكم بشيء لعله فيه فيلحق به الرسول صلى الله عليه وسلم ما وجدت فيه العلة ، عن طريق القياس .

(١) المصدر السابق في جامع بيان العلم ، وفي الموافقات ٢٦/٤ نقلاً عن ابن عبد البر في جامع بيان العلم .

(٢) انظر تفصيل ذلك في الموافقات ٢٧/٤ - ٣٢ .

امثلة للحكمين المتقابلين :

١ - إن الله أحل الطيبات وحرم الخبائث ، فبقيت هنالك أشياء لا يدري أهى من الطيبات أم من الخبائث ، فبين عليه الصلاة والسلام أنها ملحقة بإحدهما ، فهى عن أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير ، ونهى عن أكل لحوم الحمر الأهلية ، كما ألحق عليه السلام الضب والخباري والأرنب وأشباهاها بالطيبات .

٢ - أحل الله صيد البحر فيما أحل من الطيبات ، وحرم الميتة فيما حرم من الخبائث فدارت ميتة البحر بين الطرفين أشكل حكمها ، فقال عليه الصلاة والسلام : « هو الظهور مأوه الحل ميتته »^(١) وقال : « أحلت لنا ميتتان ودمان ، أما الميتتان فالسمك والجراد ، وأما الدمان فالكبد والطحال »^(٢) .

٣ - حرم الله الميتة وأباح المذكاة ، فدار الجنين الخارج من بطن المذكاة ميتاً بين الطرفين فاحتملها ، فقال عليه السلام في الحديث : « ذكاة الجنين ذكاة أمه »^(٣) ترجيحاً لجانب الجزئية على جانب الاستقلال .

امثلة لما اعطي حكماً خاصاً بين شبهين :

١ - أحل الله النكاح وملك اليمين ، وحرم الزنى ، وسكت عن النكاح المخالف للشرع ، فإنه ليس بنكاح محض ولا سفاح محض ، فجاء في السنة : « أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل ، فنكاحها باطل ، فنكاحها باطل ، فإن دخل بها فلها المهر بما استحل منها »^(٤) .

٢ - جعل الله النفس بالنفس ، وأقص من الأطراف بعضها من بعض ، أما

(١) أخرجه أبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه .

(٢) أخرجه ابن ماجه والحاكم والبيهقي من رواية ابن عمر .

(٣) رواه أبو داود والحاكم والترمذي وحسنه ، وابن ماجه وابن حبان

والدارقطني .

(٤) رواه أبو داود والترمذي باختلاف يسير في بعض ألفاظه .

في الخطأ : ففي القتل الدية ، وفي الأطراف دية بينتها السنة ، فأشكل بينهما الجنين إذا أسقطته أمه بضربة من غيرها ، فإنه يشبه جزء الإنسان كسائر الأطراف ، ويشبه الإنسان التام لخلقته ، فبينت السنة أن ديته الغرة^(١) وأن له حكم نفسه لعدم تمحض أحد الطرفين له .

أمثلة للإلحاق عن طريق القياس :

١ - حرم الله الربا . وقد كان ربا جاهلية هو فسخ الدين بالدين ، يقول الطالب إما أن تقضي وإما أن تربي ، ولما كانت العلة فيه إنما هو من أجل كونه زيادة من غير عوض ، ألحقت به السنة كل ما فيه زيادة بذلك المعنى . فقال عليه الصلاة والسلام : « الذهب بالذهب ، والفضة بالفضة ، والبر بالبر ، والشعير بالشعير ، والتمر بالتمر ، والملح بالملح ، مثلا بمثل ، سواء بسواء ، يدا بيد ، فمن زاد أو ازداد فقد أربى ، فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدا بيد »^(٢) .

٢ - حرم الله الجمع بين الأختين في النكاح ، وجاء في القرآن : (وَأَحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ^(٣)) فجاء نهيه عليه الصلاة والسلام عن الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها من باب القياس ، لأن المعنى الذي لأجله ذم الجمع بين الأختين موجود هنا ، وهو ما عبر عنه في الحديث : « فإنكم إذا فعلتم ذلك ، قطعتم أرحامكم » والتعليل يشعر بوجه القياس .

٣ - حرم الله من الرضاعة الأمهات والأخوات ، فألحق النبي عليه السلام بهاتين - عن طريق القياس - سائر القرابات من الرضاعة اللاتي يحرم من النسب ،

(١) الغرة عبد أو أمة والحديث أخرجه الستة .

(٢) هذا حديث مشهور روته جميع كتب السنة بالفاظ متقاربة ، وما ذكرناه هنا هو من رواية مسلم وأبي داود وأحمد وغيرهم .

(٣) النساء ٢٤

كالعمة والخالة و بنت الأخ و بنت الأخت و أشباه ذلك ، فقال : « إن الله حرم من الرضاعة ما حرم من النسب » (١) .

الطريقة الخامسة : إرجاع كل ما في السنة من الأحكام التفصيلية إلى الأحكام التفصيلية الموجودة في القرآن ، ومن أمثلته :

١ - طلق ابن عمر زوجه وهي حائض ، فقال عليه السلام لعمر : « مره فليراجعها ثم يتركها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ، ثم إن شاء أمسك بعد وإن شاء طلق قبل أن يمس ، فتلك العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء » (٢) يعني أمره في قوله : (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ) (٣) .

٢ - حديث فاطمة بنت قيس (٤) في أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجعل لها سكنى ولا نفقة إذ طلقها زوجها البتة - وشأن المتوتة أن لها السكنى وإن لم يكن لها نفقة - لأنها بذت (٥) على أهلها بلسانها ، فكان ذلك تفسيراً لقوله تعالى : (وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ) (٦) .

٣ - حديث سبيعة الأسلمية إذ ولدت بعد وفاة زوجها بنصف شهر ، فأخبرها عليه الصلاة والسلام أن قد حلت (٧) فبين الحديث أن قوله تعالى : (وَالَّذِينَ يَتُوفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا) (٨) مخصوص في غير الحامل ، وأن قوله تعالى :

(١) أخرجه مسلم والترمذي والنسائي والشافعي بالفاظ متقاربة .

(٢) أخرجه الستة باختلاف في بعض الفاظه .

(٣) سورة الطلاق : ١

(٤) أخرجه الستة إلا البخاري .

(٥) تقدم تعليل عائشة رضي الله عنها بغير ذلك

(٦) النساء : ١٩

(٧) أخرجه الستة إلا أبا داود .

(٨) البقرة : ٢٣٤

(وَاُولَاتٍ اَهْلًا حَمَالًا اَجْلَهُنَّ اَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ) (١) عام في المطلقات وغيرهن .

وهذا النمط في السنة كثير ، لكن نصوص القرآن لاتفي بهذا المقصود بحيث تتسع لكل أحكام السنة مع التزام جانب الدقة ، وإمكان تحمل النص ذلك حسب البيان العربي والإشارة العربية ، قال الشاطبي : « وأول شاهد في هذا - أي تعذر ذلك في كل النصوص - الصلاة والحج والزكاة والحيض والنفاس واللقطة والقراض والمساقاة والقسمات وأشباه ذلك من أمور لا تحصى ، فالملتزم لهذا لايفي بما ادعاه إلا أن يتكلف في ذلك ماخذ لايقبلها كلام العرب ، ولا يوافق على مثلها السلف الصالح ولا العلماء الراسخون في العلم » (٢) .

هذه هي أهم المسالك التي سلكها العلماء للبرهان على احتضان القرآن للسنة وانصوائها تحت رايته .

ومنها كما رأيت مسالك عامة لاتدل إلا على أن القرآن دل على وجوب العمل بها .

ومنها : - مالا ينفرد وحده بسلك جميع أحكام السنة في الطريق الذي اختاره .
ومنها : - ما يتسع لذلك .

والأولى أن تجعل كلها طرفاً يتم بعضها بعضاً ، ولا شك أن مجموعها كفيلاً يارجاع جميع أحكام السنة - حتى التي أتت بأحكام جديدة - إلى نصوص القرآن ، وبذلك يتم تفسير قوله تعالى : (مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ) (٣) على أحسن وجه وأدق بيان .

قصص السنة :

بقي من السنة ما خرج مخرج القصص والأمثال والمواظ ، وهذه منها

(١) الطلاق : ٤ .

(٢) الموافقات : ٥٢/٤ .

(٣) الأنعام : ٣٨ .

ما يكون تفسيراً لما ورد في القرآن كالأحاديث الواردة في تفسير قوله تعالى :
(«وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا»)^(١) قال : « دخلوا يزحفون على أوراكنهم »^(٢)
وفي تفسير قوله تعالى : (فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي
قِيلَ لَهُمْ)^(٣) قال : « قالوا حبة في شعرة »^(٤) وأمثال ذلك .

ومنها ما لا يقع موقع التفسير ، وليس فيه تكليف باعتقاد ولا عمل ، فلا يلزم
أن يكون له أصل في القرآن ، ومع هذا فهو جارٍ مجرى القصص القرآني في
الاعتبار من حيث الترغيب والترهيب فيعود إلى القسم الأول ، وذلك كقصة الأقرع
والأبرص والأعمى ، وحديث جريج العابد ، والثلاثة الذين التجأوا إلى الغار
وغيرها .

* * *

(١) البقرة : ٥٨

(٢) أخرجه البخاري والترمذي .

(٣) البقرة : ٥٩

(٤) أخرجه البخاري وغيره .

الفصل الثالث

في نسخ السنة بالقرآن والقرآن بالسنة

النسخ في القرآن :

لا خلاف بين العلماء في جواز نسخ الكتاب بالكتاب ، إلا ما روي عن أبي مسلم الأصفهاني من إنكاره وجود النسخ في القرآن ، ولتحقيق ذلك موضع غير هذا الكتاب .

ولا خلاف بينهم أيضاً في نسخ السنة بالسنة ، فإن كانت متواترة يشترط في نسخها أن يكون الناسخ متواتراً ، وإن كانت آحاداً تنسخ بأحاد أو متواتر ، ويمثلون لذلك بأحاديث كثيرة ، منها : « كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها » (١) .

واختلفوا في موضعين اثنين :

الأول : في نسخ السنة بالكتاب .

والثاني : في نسخ الكتاب بالسنة .

ونحن نوجز القول فيهما ، تاركين التفصيل لمن أراد ذلك في موضعه من كتب الأصول .

نسخ السنة بالكتاب :

(١) قال الجمهور : إن ذلك جائز ، وقد وقع فعلاً ، ومثلوا لذلك بأمثلة عدة : منها نسخ استقبال بيت المقدس باستقبال الكعبة ، فمن المعلوم أن المسلمين

(١) رواه مسلم ، وأبو داود ، والترمذي ، وابن ماجه بالفاظ متقاربة .

والنبي صلى الله عليه وسلم صلوا - أول هجرتهم إلى المدينة - مدة بضعة عشر شهراً متجهين إلى بيت المقدس ، وليس في ذلك نص من القرآن ، ثم نسخ ذلك بقوله تعالى : (قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ) (١) .

ومن ذلك ما تم في عقد صلح الحديبية من وجوب إرجاع المسلمين إلى قريش من جاءهم مسلماً . ثم نسخ ذلك بالنسبة للنساء ، فلم يجز إرجاع المهاجرات المؤمنات إلى كفار قريش خشية فتنتهن عن دينهن وكرامتهن ، وقد كان هذا النسخ بقوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَاْمْتَحِنُوهُنَّ . اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ ، لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ ، وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ) (٢) .

ومن أمثلة هذا شيء كثير .

(ب) وقال الشافعي - رحمه الله - : لا تنسخ السنة بالقرآن .

وعلل له بعضهم : بأن نسخ القرآن للسنة قد يفسره أعداء الرسول بأن الله لم يرض حكم رسوله فأبدله . وهذا كلام غير وارد ولا يخطر في بال مسلم .
والصحيح ما علل به الشافعي نفسه ذلك حيث قال في الرسالة :

« وهكذا سنة رسول الله لا ينسخها إلا سنة لرسول الله ، ولو أحدث الله لرسوله في أمر سن فيه غير ما سن رسول الله ، لسكن فيما أحدث الله إليه ، حتى يبين للناس أن له سنة ناسخة للتي قبلها مما يخالفها ، وهذا مذكور في سنته صلى الله عليه وسلم » ثم استدلل لرأيه هذا فقال :

« ولو جاز أن يقال : قد سن رسول الله ، ثم نسخ سنته بالقرآن ولا يؤثر عن رسول الله السنة الناسخة ، جاز أن يقال فيما حرم رسول الله من البيوع كلها : قد

(١) سورة البقرة : ١٤٤

(٢) سورة المتحنة : ١٠

يحتمل أن يكون حرماً قبل أن ينزل عليه : (أَحَلَّ اللهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرَّبَا)^(١) وفيمن رجم من الزناة : قد يحتمل أن يكون الرجم منسوخاً ، لقول الله : (الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ)^(٢) وفي المسح على الخفين : نسخت آية الوضوء المسح ، وجاز أن يقال : لا يدرأ عن سارق سرق من غير حرز ، وسرقته أقل من ربع دينار ، لقول الله : (السَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا)^(٣) لأن اسم السرقة يلزم من سرق قليلاً وكثيراً ، ومن حرز ومن غير حرز ، ولجاز رد كل حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن يقال : لم يقله ، إذا لم يجده مثل التنزيل ، وجاز رد السنن بهذين الوجهين ، فتركت كل سنة معها كتاب جملة تحتل سنته أن توافقه وهي لا تكون أبداً إلا موافقة له ، إذا احتل اللفظ فيما روي عنه خلاف اللفظ في التنزيل بوجه ، أو احتل أن يكون في اللفظ عنه أكثر مما في اللفظ في التنزيل ، وإن كان محتملاً أن يخالفه من وجهه وكتاب الله وسنة رسوله تدل على خلاف هذا القول ، وموافقة ما قلناه^(٤) .

هذا ومحققو علماء الشافعية مع الجمهور ، وقد اعتذروا عن موقف الشافعي بإجابات مختلفة .

نسخ الكتاب بالسنة :

هنالك رأيان بين العلماء :

(١) قال الحنفية : يجوز نسخ الكتاب بالسنة المتواترة والمشهورة ، ولا ينسخ بحديث الأحاد :

وحجتهم في ذلك أن المتواتر قطعي الثبوت كالقرآن ، والمشهور قد اكتسب

(١) سورة البقرة : ٢٧٥

(٢) سورة النور : ٢

(٣) سورة المائدة : ٢٨

(٤) الرسالة : تحقيق المرحوم الشيخ أحمد محمد شاكر : ١٠٨ - ١١٣

من القوة نظراً لاشتهاره في أيدي العلماء ، وعمل الفقهاء به ما يلحقه بالمتواتر ، وكل منهما وحي " غير متلو " ، فجاز نسخ الكتاب بهما .

ومثّلوا لذلك بنسخ الكتاب بخبر المسح على الخفين^(١) وهو مشهور ، وبسخ وجوب الوصية الوارد في الآية : (كَتَبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتَ - إِنْ تَرَكَ خَيْرًا - الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ)^(٢) بحديث « لا وصية لوارث » وهو حديث مشهور معمول به لدى جماهير العلماء حتى ادعى الشافعي في « الأم » أنه متواتر ، فيما نقله عنه ابن حجر في الفتح .

(ب) وقال الجمهور : لا يجوز نسخ الكتاب بالسنة : سواء كانت متواترة أو مشهورة أو آحاداً ، وقد استدل الشافعي رحمه الله لقول الجمهور بقوله تعالى : (مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا)^(٣) والسنة ليست مثل القرآن ولا خيراً منه ، وبقوله : (قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِي إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ)^(٤) فدل ذلك على أنه متبع لكل ما يوحى إليه ، ولم يكن مبدلاً لشيء منه ، والنسخ تبديل . وقال تعالى : (لَتَبَيِّنَنَّ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ وَلَتَعْلَمَهُمْ يَتَفَكَّرُونَ)^(٥) فأخبر أنه مبين لما هو المنزل حتى يعمل الناس بالمنزل بعد ما تبين لهم بيانه ، وفي تجويز نسخ الكتاب بالسنة رفع هذا الحكم لأن العمل حينئذ يكون بالناسخ ، فإذا كان الناسخ من السنة لا يكون العمل به عملاً بالمنزل . وأيضاً فمنع نسخ الكتاب بالسنة أقرب إلى صيانة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن طعن الطاعنين فيه ، وبالالتفاق يجب المصير في باب بيان أحكام الشرع

(١) ذكره السرخسي في أصوله ٦٧/٢ نقلاً عن الكرخي عن أبي يوسف .

(٢) البقرة : ١٨٠ .

(٣) البقرة : ١٠٦ .

(٤) يونس : ١٥ .

(٥) النحل : ٤٤ .

إلى طريق يكون أبعد عن الطعن فيه ، وذلك أنه إذا جاز منه أن يقول ما هو مخالف للمنزل في الظاهر على وجه النسخ له ، فالطاعن يقول : هو أول قائل وأول عامل بخلاف ما يزعم أنه أنزل إليه ، فكيف يعتمد قوله فيه ؟ وإذا ظهر منه قول ثم قرأ ما هو مخالف لما ظهر منه من القول فالطاعن يقول : قد كذبه ربه فيما قال فكيف نصدقه ؟ وإلى هذا أشار الله بقوله : (وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ)^(١) ثم نفى عنه هذا الطعن بقوله : (قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ)^(٢) ففي هذا بيان أنه ليس في نسخ الكتاب بالكتاب تعريضه للطعن ، وفي نسخ الكتاب بالسنة تعريضه للطعن من الوجه الذي قاله الطاعنون ، فيجب سد هذا الباب لعلنا أنه مصون عما يوهم الطعن فيه »^(٣) .

ولا شك في أن رأي الجمهور أقرب إلى الحق ، ويظهر أنا لا نجد بالتأكيد سنة نسخت قرآناً ، وما ذكره الحنفية من المسح على الخفين والوصية للوارث ليسا من هذا القبيل ، فالنزاع - في رأيي - من حيث الجواز أو عدمه ، لا من حيث الوقوع ، فإن ما ادعاه الحنفية من وقوع ذلك ، لا يسلم لهم أنه كان عن طريق السنة ، وبالتأمل في الأدلة التي أوردوها لذلك ، يبدو للناظر مجال للأخذ والرد الكثيرين .

وبعد : فبهذا يتم - بحمد الله - ما أردناه من البحث حول السنة وجمعها وجهود العلماء لتنقيتها من الدخيل والطارىء ، وأزلنا ما لحق بها من شبه في القديم والحديث ، وبيننا مرتبتها في التشريع وعلاقتها بالقرآن الكريم .

ونحن نختم ذلك بخاتمة موجزة عن موقف الأئمة الأربعة من السنة ، وبيان مكائدهم فيها ، مع ذكر تراجم موجزة لأصحاب الكتب الستة ، وفذلكة صغيرة عن كل كتاب .


(١) النحل : ١٠١ .

(٢) النحل : ١٠٢ .

(٣) أصول السرخسي : ٦٧/٢ ، ٦٨ ، وانظر الرسالة للشافعي : ١٠٦ - ١٠٨ .

الخاتمة

في الأئمة الأربعة وأصحاب الكتب الستة



الإمام أبو حنيفة

٨٠ - ١٥٠

نسبه وعمره :

هو أبو حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطى ، أقدم الأئمة الأربعة مولداً ، وأكثرهم بين المسلمين أتباعاً ، ولد بالكوفة ، واختلف في سنة مولده على ثلاثة أقوال ، قيل : سنة ٦٣ هـ ، وقيل : سنة ٧٠ هـ ، وقيل : ٨٠ هـ ، والمشهور هو الثالث ، وإن كان بعض الباحثين رجح الرواية الثانية لنقول وروايات ، ترجح لديه العمل بها^(١) . وتوفي ببغداد سنة ١٥٠ هـ ، وقبره لا يزال هناك معروفاً يزار في حي مسمى باسمه وهو « الأعظمية » نسبة إلى الإمام الأعظم .

نشأته ومدرسته :

نشأ بالكوفة ، وقد كانت من أكبر الأمصار الإسلامية في ذلك العصر ، وأحفلها بالعلماء من كل فئة ، وأشهرها بأئمة اللغة من نحو وصرف وأدب وغيرها ، درس علم الكلام أولاً حتى برع فيه ، وبلغ فيه مبلغاً يشار إليه بالأصابع ، ثم التحق بحلقة حماد شيخ فقهاء الكوفة ، وتتصل حلقة حماد بعبد الله بن مسعود ، إذ هو تلقى العلم عن إبراهيم النخعي الذي تلقاه عن علقمة بن قيس الذي تلقاه عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، ثم مازال يداوم على حضور حلقة شيخه حماد حتى توفي (١٢٠) ، فاتفق رأي تلامذته على استخلاف أبي حنيفة مكانه ، فانتقلت إليه رئاسة مدرسة الكوفة التي عرفت بمدرسة الرأي ، وأصبح إمام فقهاء العراق غير منازع ، وسارت بذكره الركبان ، واجتمع مع أشهر علماء عصره ، بالبصرة ومكة والمدينة ، ثم ببغداد بعد أن بناها المنصور ، وناقشهم واستفاد منهم واستفادوا منه ، وما زالت شهرته تتسع حتى غدت حلقة مجتمعاً علمياً يجتمع فيها كبار المحدثين كعبد الله بن المبارك ، وحفص بن غياث ، مع كبار الفقهاء كأبي يوسف

(١) منهم ابن حبان ، واقتصر على ذلك في كتابه « الضعفاء » ، وانظر تأنيب الخطيب ص ١٩ فما بعدها .

ومحمد وزفر والحسن بن زياد ، مع كبار الزهاد والعباد كالفضيل بن عياض وداود الطائي ، وما زال قائماً بأمانة العلم مع الاجتهاد في العبادة والاستقامة في المعاملة والزهد في الدنيا، والنصيحة لله ولرسوله وللمسلمين حتى لحق بربه راضياً مرضياً .

أصول مذهبه :

أخرج البيهقي عن يحيى بن خريس ، قال : شهدت سفیان وأتاه رجل ، فقال ما تنقم على أبي حنيفة ؟ قال : وماله ؟ قال قد سمعته يقول : « أخذ بكتاب الله ، فإن لم أجد فيسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإن لم أجد في كتاب الله ولا سنة رسوله ، أخذت بقول أصحابه من شئت منهم ، وأدع قول من شئت ولا أخرج من قولهم إلى قول غيرهم . فأما إذا انتهى الأمر إلى إبراهيم والشعبي وابن سيرين والحسن ، وعطاء ، وابن المسيب - وعد رجالاً - فقوم اجتهدوا فأجتهد كما اجتهدوا »^(١) ، وفي رواية : « فما لم أجد فيه أخذت بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم والآثار الصحاح عنه التي فشت في أيدي الثقات » . الخ .

أما اجتهاده فيما لم يكن فيه نص من كتاب ولا سنة ولا قول صحابة ، فقد كان مرجعه إلى القياس ، ومن أنواع القياس عنده الاستحسان الذي فسر بأنه قياس خفي في مقابلة قياس جلي .

الضجة الكبرى حوله :

تلك هي أصول مذهبه العامة في الفقه والاجتهاد ، وهي كما ترى أصول تتفق مع أصول الأئمة ، وخاصة الأئمة الثلاثة الآخرين ، وكان من حق أبي حنيفة أن يمر اسمه في التاريخ عبقاً عاطراً مجمعاً على جلالته وعظيم خدماته للإسلام ، بما وطد من أركان الفقه وما أخرج للدنيا من علماء أجلاء ، ولكننا نرى هذا الإمام قد أثيرت في عصره ضجة كبرى حوله ، كما استمرت هذه الضجة بعد وفاته ، وانقسم الناس في أمره بين معترف بفضلته ، مدعن لعلمه ، مقر بإمامته وهؤلاء هم جمهور

(١) مفتاح الجنة ص ٣٤ .

المسلمين وبين حاقد عليه ينفر الناس عنه وعن فقهه ، ويسيء الظن به وبأصحابه ،
فما هو سر ذلك ياترى ؟ ومن هم هؤلاء الطاعنون ؟

أسباب هذه الضجة :

١ - ان أبا حنيفة كان أول من توسع في استنباط الفقه من أئمة عصره ،
وفي تفريع الفروع على الأصول ، وافترض الحوادث التي لم تقع ، وقد كان العلماء
من قبله يكرهون ذلك ، ويرون فيه ضياعاً للوقت ومشغلة للناس فيما لا فائدة فيه ،
وقد كان زيد بن ثابت إذا سئل عن مسألة يقول : هل وقعت ؟ فإن قالوا : لا قال :
ذروها حتى تقع . أما أبو حنيفة فكان يرى غير ذلك إذ وظيفة المجتهد تمهيد الفقه
للناس ، والحوادث وإن لم تكن واقعة زمن المجتهد لكنها ستقع ، وإليك ما يعبر عن
وجهة نظره كما ذكر الخطيب (١) .

« عندما نزل فتادة الكوفة قام إليه أبو حنيفة ، فقال له : يا أبا الخطاب
ما تقول في رجل غاب عن أهله أعواماً ، فظنت أمراًته أن زوجها مات ، فتزوجت
ثم رجع زوجها الأول ، ما تقول في صداقها ؟ وكان أبو حنيفة قد قال لأصحابه الذين
اجتمعوا إليه : لئن حدث بحدث ليكذب ، ولئن قال برأي نفسه ليخطئن . فقال
فتادة : ويحك ، أوقعت هذه المسألة ؟ قال : لا . قال : فلم تسألني عما لم يقع ؟ قال
أبو حنيفة : إنا لنستعد للبلاء قبل نزوله ، فإذا ما وقع ، عرفنا الدخول فيه والخروج
منه » .

وقد عرفت مدرسة أبي حنيفة بمدرسة (الأرائيين) أي : الذين يفترضون
الوقائع بقولهم : (أرايت لو حصل كذا ؟ أرايت لو كان كذا ؟) فقد سأل مالكاً
رحمه الله بعض تلاميذه يوماً عن حكم مسألة فأجابه ، فقال تلميذه : أرايت لو كان
كذا ؟ فغضب مالك وقال : هل أنت من الأرائيين ، هل أنت قادم من العراق ؟

أخرج ابن عبد البر عن مالك قال : أدركت أهل هذه البلاد ، وإنهم ليكرهون
هذا الإكثار الذي في الناس اليوم ، قال ابن وهب : يريد المسائل .

(١) تاريخ بغداد ٣٤٨/١٣

وقال مالك : إنما كان الناس يفتنون بما سمعوا وعلموا ، ولم يكن هذا الكلام الذي في الناس اليوم •

وأخرج أيضاً أن عبد الملك بن مروان سأل ابن شهاب عن شيء ، فقال له ابن شهاب : أكان هذا يا أمير المؤمنين ؟ قال : لا • قال : فدعه فإنه إذا كان أتى الله بفرج (١) •

وأخرج بسنده إلى الشعبي ، وكان من أئمة الحديث في العراق : « والله لقد بغض هؤلاء القوم إليّ المسجد حتى لهو أبغض إليّ من كناسة داري ، قلت : من هم يا أبا عمرو ؟ قال : الأريتون (كذا بالأصل ولعل صوابها الأريتيون) قال : ومنهم الحكم وحماد وأصحابهم » اهـ ، وحماد شيخ أبي حنيفة •

وأخرج عن الشعبي أيضاً قوله : « ما كان أبغض إليّ من » (أرأيت (٢)) •

وبهذا التوسع الذي سار عليه أبو حنيفة في التفريع والاستنباط حتى بلغت المسائل التي عرفت في فقهه حداً كبيراً جداً أوصلها صاحب العناية في شرح الهداية إلى ألف ومائتي ألف وسبعين ألفاً ونيفاً (٣) ، وهو عدد ضخيم ، ولو قيل : إنه على سبيل المبالغة فالقدر الثابت على أقل تقدير هو أكثر مما أثر عن أي إمام آخر • وقد عبر بعض الناقلين على أبي حنيفة عن سخطه لكثرة تفريعه بقوله « هو أجهل الناس بما كان وأعلمهم بما لم يكن (٤) » •

٢ - كان أبو حنيفة يتشدد في قبول الأخبار ، ويشترط لذلك شروطاً صعبة ، نظراً لانتشار الوضع في الحديث ، وكان العراق في عصره مصدر الحركات الفكرية والثورية في العالم الإسلامي ، ومن ثم كان مصدراً خصباً للوضع ، ومرتباً سهلاً للوضايع ، مما دعا أبا حنيفة إلى التثبت والاحتياط ، فلم يقبل إلا الأحاديث المشهورة الفاشية في أيدي الثقات ، وهو في ذلك يذهب إلى أوسع مما ذهب

(١) جامع بيان العلم ١٤٣/٢

(٢) المصدر السابق ١٤٦/٢

(٣) النكت الطريقة : ص ٥

(٤) جامع بيان العلم ١٥٤/٢

المحدثون في الاحتياط والتشدد ، مما دعاه إلى تضعيف أحاديث هي عندهم
صحيحة مقبولة •

٣ - وكان من جهة أخرى يذهب إلى الاحتجاج بالمرسل إذا كان الذي أرسله
ثقة ، خلافاً لما ذهب إليه جمهور المحدثين ، مما جعله يستدل بأحاديث هي عندهم
ضعيفة لا يعمل بها •

٤ - ونتيجة لتضييق أبي حنيفة من دائرة العمل بالحديث في الحدود التي
رسمها واطمأن إليها ، اضطر إلى القياس وإعمال الرأي ، وقد آتاه الله فيه موهبة
عجيبة فذة لا مثل لها ، ولا ريب أن استعماله القياس إلى مدى واسع ، باعد
الشقة بينه وبين أهل الحديث ، كما باعد بينه وبين بعض الفقهاء الذين لا يستعملون
القياس إلا في نطاق ضيق •

٥ - كان أبو حنيفة دقيق المسلك في الاستنباط دقة عجيبة بعيدة المدى ،
قادراً على تقليب وجوه الرأي في كل مسألة لدرجة تذهل وتدهش •

أخرج ابن أبي العوام بسنده إلى محمد بن الحسن قال : كان أبو حنيفة قد
حمل إلى بغداد فاجتمع أصحابه وفيهم أبو يوسف وزفر وأسد بن عمرو وعمامة
الفقهاء المتقدمين من أصحابه ، فعملوا مسألة أيدها بالحجاج ، وتنوقوا في تقديمها ،
وقالوا : نسأل أبا حنيفة أول ما يقدم ، فلما قدم أبو حنيفة كان أول مسألة سئل عنها
تلك المسألة ، فأجابهم بغير ما عندهم ، فصاحوا به من نواحي الحلقة ، يا أبا حنيفة
بلدتك الغربية ، فقال لهم : رفقا رفقا ماذا تقولون ؟ قالوا : ليس هكذا القول •
قال : أبحجة أم بغير حجة ؟ قالوا : بحجة ، قال : هاتوا ، فناظرهم فغلبهم بالحجاج
حتى ردهم إلى قوله ، وأذعنوا أن الخطأ منهم ، فقال لهم : أعرتمم الآن ؟ قالوا :
نعم • قال : فما تقولون فيمن يزعم أن قولكم هو الصواب • • وأن هذا القول
خطأ ؟ فقالوا : لا يكون ذلك • قد صح هذا القول • فناظرهم حتى ردهم عن

(١) النكت الطريقة ص ٥

(٢) جامع بيان العلم ١٤٥/٢

القول • فقالوا : يا أبا حنيفة ظلمتنا والصواب كان معنا • قال : فما تقولون فيمن يزعم أن هذا القول خطأ ، والأول خطأ والصواب قول ثالث ؟ فقالوا : هذا لا يكون ، قال : فاستمعوا واخترع قولاً ثالثاً ، وناظرهم عليه حتى ردهم إليه فأذعنوا ، وقالوا : يا أبا حنيفة علمنا ، قال : الصواب هو القول الأول الذي أحببتم به لعله كذا وكذا • وهذه المسألة لا تخرج من هذه الثلاثة الأنحاء ولكل منها وجه في الفقه ومذهب ، وهذا الصواب فخذوه وارفضوا ما سواه اه •

إن من أوتي هذه القدرة العجيبة على تقلاب وجوه الرأي في مسألة واحدة ، والقدرة على الدفاع عن كل رأي فيها ، هو بلا شك من أدق الناس نظراً وأعمقهم استنباطاً للنصوص ، وأقواهم حجة وبيانا ، حتى لا يكون مغالياً فيه مثل الإمام مالك الذي قال عنه : « هذا رجل لو أراد أن يقيم الدليل على أن هذه السارية من ذهب لاستطاع » •

فلا بدع إذا كان في استنباطه ما يخالف رأي غيره من العلماء ورأي الجمهور من أهل الحديث الذين كانوا يقفون غالباً عند ظواهر النصوص ، ويكرهون تحليلها ورد بعضها إلى بعض ، خصوصاً وقد كان في غمار المحدثين عوام يقول عنهم يحيى ابن يمان : « يكتب أحدهم الحديث ولا يفهمه ولا يتدبر ، فإذا سئل أحدهم عن مسألة جلس كأنه مكاتب »^(١) أجل لقد كان منهم أميون في تفكيرهم وثقافتهم ، كثيراً ما أوقعتهم أميتهم في تصحيفات وفتاوى مضحكة ، فقد صلى أحدهم الوتر بعد الاستنجاء من غير إحداث وضوء ، واستدل على هذا العمل بقوله عليه السلام « من استجمر فليوتر » فهم منه صلاة الوتر ، مع أن المراد منه إيتار الجمار عند الاستنقاء ، وظل أحدهم لا يحلق رأسه قبل صلاة الجمعة أربعين سنة على ما فهم من حديث نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحلق قبل الصلاة يوم الجمعة ، مع أنه الحلق بفتح اللام ، والمراد منه النهي عن عقد الحلقات المؤدي إلى مضايقة الناس يوم الجمعة في المسجد ، وفهم آخر من حديث « نهى أن يسقي الرجل ماءه زرع غيره » المنع من سقي بساتين الجيران ، مع أن المراد وطء الحبالى من السبايا ، وسئل أحدهم في مجلس تحديثه عن دجاجة وقعت في بئر فقال للسائل : ألا غطيتها

(١) جامع بيان العلم ١٢١/٢ •

حتى لا يقع فيها شيء ، كما سئل بعضهم عن مسألة من الفرائض فكتب في الفتوى :
تقسم على فرائض الله سبحانه وتعالى •

لا شك أن مثل هؤلاء - وهم من عوام المحدثين - لا يستسيغون بل لا يفهمون دقة أبي حنيفة في الاستنباط ، وغوصه العميق في استخراج الأحكام من النصوص ، ومن ثم فهم أسرع الناس إلى إساءة الظن به ، والصدد عنه ، وإشاعة
قالة السوء عن تدينه ، ورميه بالاستخفاف بالأحاديث •

٦ - ولقد كان لأبي حنيفة أقران ، وفي عصره علماء ، ومن طبيعة التنافس في بني الإنسان أن تضيق صدورهم بمن يمتاز عليهم بفهم ، أو يزيد عنهم في شهرة أو يوضع له القبول عند الناس أكثر منهم ، تلك طبيعة قل أن يخلو منها إنسان حتى العلماء إلا من رفع الله نفسه عن الصغار ، وملاً قلبه بالحكمة وأورثه هدى النبيين وطمأنينة الصديقين •

وقد عقد ابن عبد البر في « جامع بيان العلم » فصلاً خاصاً لتنافس العلماء وما ينتج ذلك من أقوال بعضهم • ذكر في أوله قول ابن عباس : « استمعوا علم العلماء ولا تصدقوا بعضهم على بعض ، فوالذي نفسي بيده ، لهم أشد تغايراً من التيوس في زربها^(١) » • وتعرض لطرف مما رمى به العلماء بعضهم بعضاً ، من مثل قول مالك في محمد بن إسحاق ، وقول يحيى بن معين في الشافعي ، وقول حماد في أهل مكة ، وقول الزهري كذلك في أهل مكة •

ولقد بلغ أبو حنيفة من نهاة الشأن وعلو المرتبة وذيوع الصيت ما جعل بعض أقرانه يتحدثون عنه في المجالس بما لا يصح ، وينقلون إلى الخليفة عنه ما لم يقع ، حتى لقد قال أبو حنيفة في أحد هؤلاء ، وهو عبد الرحمن بن أبي ليلى قاضي الكوفة في عصره : « إن ابن أبي ليلى ليستحل مني ما لا أستحل من حيوان^(٢) » •

(١) جامع بيان العلم ١٥١/٢ •

(٢) مناقب أبي حنيفة للموفق المكي •

٧ - لقد كان من أثر العوامل السابقة مجتمعة ، أن تناقل الناس أشياء عن أبي حنيفة ، منها ما لا ظل له من الحق ، ومنها ما لم يفهمه الناس على حقيقته من طرائق أبي حنيفة في الاجتهاد ، ولقد وصل ذلك إلى أسمع العلماء البعيدين عن أبي حنيفة كما بلغتهم بعض فتاويه التي خالفهم فيها وهم لا يعرفون وجهاً لمخالفتهم إياهم مع اعتقادهم بأن ما بين أيديهم من الآثار يخالف ما أثر عنه ، فتنطلق ألسنتهم أحياناً بما ينم عن سوء رأيهم فيه ، ولكن سرعان ما يرجعون إلى الحق فيه حين يجتمعون به ويطلعون على وجهة نظره ، ويرون من دينه ودقة فهمه ما يحملهم على الثناء عليه ، انظر إلى ما ذكره صاحب «الخيرات الحسان» من أن الأوزاعي كان يسيء الظن بأبي حنيفة حين بدأ يشتهر أمره ، ولم يكن قد اجتمع به بعد ، حتى قال مرة لعبد الله بن المبارك : « من هذا المبتدع الذي خرج بالكوفة ، ويكنى أبا حنيفة ؟ » فلم يجبه ابن المبارك ، بل أخذ يذكر مسائل عويصة وطرق فهمها والفتوى فيها ، فقال الأوزاعي : من صاحب هذه الفتاوي ؟ فقال : شيخ لقيته بالعراق ، فقال الأوزاعي : هذا نبيل من المشايخ ، اذهب فاستكشر منه ، قال ابن المبارك : هذا أبو حنيفة . . . ثم اجتمع الأوزاعي وأبو حنيفة بمكة ، فتذاكرا المسائل التي ذكرها ابن المبارك فكشفها ، فلما افترقا قال الأوزاعي لابن المبارك : « غبظت الرجل بكثرة علمه ووفو عقله ، وأسئفرت الله تعالى ، لقد كنت في غلط ظاهر ، الزم الرجل ، فإنه بخلاف ما بلغني عنه (١) » .

مانقل عن مالك وغيره في أبي حنيفة :

ويسوقنا القول عن هذه الناحية إلى التعرض لما أثر عن كبار العلماء في عصر أبي حنيفة من أقوال متناقضة في أبي حنيفة .

فقد روي عن مالك ، والثوري ، والأوزاعي ، وسفيان بن عيينة ، وعبد الله ابن المبارك ، وغيرهم أقوال مختلفة في الحكم على أبي حنيفة ، وتجد ذلك واضحاً فيما ساقه الخطيب في تاريخه من روايات في الثناء والذم على السواء ، من أئمة

(١) الخيرات الحسان ص ٣٣ .

بأعيانهم ، ونحن وإن كنا نذهب إلى ما ذهب إليه الملك المعظم عيسى بن أبي بكر الأيوبي (١) وغيره من كذب الروايات المنسوبة إلى الأئمة في الطعن بأبي حنيفة .
 إلا أننا لا نستغرب أن يكون قد صح عنهم شيء من هذا للسبب الذي ذكرناه آنفاً و ضربنا له مثالا من موقف الأوزاعي قبل أن يجتمع بأبي حنيفة ، وموقفه بعد الاجتماع به ، فهذا عندي هو المحمل الصحيح ، لما قد يصح من أخبار في ذم أبي حنيفة من بعض علماء عصره ، وأنا لا أشك في أن آخر الأمرين منهم كان تحسين الظن به والثناء عليه ، والإشادة بفضله ، بعد أن كثرت رحلاته إلى المدينة ومكة والبصرة وبغداد ، حتى ذكروا أنه حج خمسا وخمسين حجة ، ولا شك أنه كان في جميعها يجتمع بالعلماء ويدارسهم وييدي لهم ما عنده ويأخذ ما عندهم ، ولهذا أثره بلا شك في فهمهم لطريقة الإمام في الاجتهاد واطلاعهم على حقيقة عذره فيما ترك من أخبار وأحاديث ، فليس غريباً بعد ذلك أن تتواتر شهاداتهم له بالفقه واعتراقاتهم باستقامته على المحجة التي سار عليها أهل العلم من قبله .

ومن ذلك ما أخرجه القاضي عياض في «المدارك» من أن أبا حنيفة ومالكا اجتمعا ذات يوم في المدينة ، ثم خرج مالك وهو يتصب عرقا ، فقال له الليث بن سعد ، أراك تعرق ؟ قال مالك : عرقت مع أبي حنيفة ، إنه لفقير يا مصري . وقد صح عن مالك أنه كان يطالع كتب أبي حنيفة - أي كتب أصحابه عنه - حتى جمع عنده من مسأله نحو ستين ألف مسألة ، كما نقل ذلك عنه ابن أبي العوام السعدي ، وأبو عبد الله بن علي الصيمري ، والموفق الخوارزمي وغيرهم (٢) .

وقد اعترف أصحاب مالك وكبار المؤلفين في مذهبه بثناء مالك على أبي حنيفة وأجابوا عما نقل عنه من ذمه وقدجه أجوبة مختلفة ، فالإمام أبو جعفر الداودي صاحب « النامي على الموطأ » يعتذر بأن مالكا قال ذلك في حالة غضب ، وقد يقول العالم حين يضيق صدره ما يستغفر الله منه بعد ذلك .

(١) في كتابه « السهم المصيب في كبد الخطيب » .

(٢) تآنيب الخطيب ص ٣ .

أما الحافظ ابن عبد البر ، فيرى بأن روايات الطعن واردة عن طريق أصحاب الحديث من تلاميذ مالك ، أما أصحاب الفقه منهم فلا يشتون منها شيئاً .

على أنه قد نفى أبو الوليد الباجي في شرحه على الموطأ نسبة هذه الأقوال إلى الإمام مالك وقال : « لم يتكلم مالك في الفقهاء أصلاً ، وإنما تكلم في بعض الرواة من جهة الضبط » واستدل لذلك بما بلغ من إجلال مالك لعبد الله بن المبارك ، وقد كان من أخص أصحاب أبي حنيفة .

أما الإمام الشافعي ، فلا نشك في كذب ما نقل عنه في ذم أبي حنيفة ، لأنه لم يدركه ، وقد أدرك أصحابه وخاصة محمد بن الحسن ، واطلع على فقهه منه واعترف بأنه غادر بغداد ، وقد حمل من علمه وقر بعير ، فلا يعقل أن يذكر أبا حنيفة بسوء ، وهو الذي قال قولته المشهورة عنه : « الناس عيال في الفقه على أبي حنيفة » .

وأما الإمام أحمد فهو أيضاً لم يدرك أبا حنيفة ، وإنما أدرك أبا يوسف ، وحضر حلقة في أول طلبه للعلم حتى روي عنه قوله : « كتبت عن أبي يوسف ثلاث قماطر في ثلاث سنوات ^(١) » ، ونظر في كتب محمد بن الحسن حتى إنه سئل من أين لك هذه الأجوبة الدقيقة ؟ فقال : « من كتب محمد بن الحسن ^(٢) » .

نعم أنا لا أستغرب أن يؤثر عنه شيء في مسلك أبي حنيفة الفقهي لا في شخصه ، فقد كان الرجلان متنازعي المشرب في مدى الأخذ بالسنة ، رغم اتفاقهما في مبدأ الأخذ بها ، لقد كان أحمد يقول : « ضعيف الحديث عندي خير من رأى الرجال » بينما كان أبو حنيفة يتشدد في صحة الحديث ولا يقبل إلا ما فشا في أيدي الثقات . ومثل هذا الاختلاف لا يعتبر طعناً ، ولكل وجهة هو موليها .

نتائج هذه الضجة :

تلك الحقائق التي ذكرنا لك من أسباب الضجة الكبرى حول أبي حنيفة في عصره ، أحاطت مركز أبي حنيفة بالعواصف من كل جهة ، ونسبت إليه آراء ما قالها ،

(١) حسن التقاضي في سيرة أبي يوسف القاضي ص ٢٨ .

(٢) تانيب الخطيب ١٨٠ .

وعقائد لم يعتقدها ، فهو مرجىء عند بعض الناس ، و قد روي عند بعضهم الآخر ،
وقائل بالتناسخ عند فريق ، ومنكر للحديث عند جماعة آخرين ، وقائل في دين الله
بالرأي والهوى عند كثير من الناس .

ولقد ذهب كل هذه الاتهامات بعد وفاة أبي حنيفة وانتشار فقهه وتلامذته في
الأقطار مع الريح ، فلم يبق منها شيء . ولكن الذي بقي ولا يزال حتى اليوم باقياً
مما ألصقه خصوم أبي حنيفة أمران كان للعصية المذهبية من جهة ، والجهل بطرق
الأئمة في الاجتهاد من جهة أخرى ، أثر في اتهام أبي حنيفة بهما ، وبقاء هذا الاتهام
حتى اليوم ، حتى اتخذ أعداء السنة من أحدهما وسيلة للتشكيك بها كما رأيت من
صنيع صاحب فجر الإسلام .

أما التهمتَان فهما : قلة بضاعة أبي حنيفة من الحديث ، وتقديمه الرأي والقياس
على الحديث الصحيح ، وسنبحث في أمر هاتين التهمتين ومستندهما من التاريخ
ونعرضهما على الحقائق الثابتة في تاريخ أبي حنيفة ، والمآثور من فقهه واجتهاده .

هل كان أبو حنيفة قليل البضاعة من الحديث ؟

يروى لنا الخطيب البغدادي نقولاً متعددة يرمي فيها أصحابها أبا حنيفة بقلة
البضاعة في الحديث وضعفه فيه ، من ذلك ما نقله عن ابن المبارك : « كان أبو حنيفة
يتيماً في الحديث » ، وعن ابن قطن : « كان زمناً في الحديث » ، وعن يحيى بن
سعيد القطان : « لم يكن بصاحب حديث » ، وعن ابن معين : « ايش كان عند أبي
حنيفة من الحديث حتى تسأل عنه ؟ » ، وعن أحمد بن حنبل : « انه ليس له رأي
ولا حديث » ، وعن أبي بكر بن أبي داود : « جميع ما روي عن أبي حنيفة من
الحديث مائة وخمسون حديثاً خطأ في نصفها » ، وعن عبد الرزاق : « ما كتبت
عن أبي حنيفة إلا لأكثر به رجالي ، وكان يروي عنه نيفاً وعشرين حديثاً » وعن ابن
المديني أنه روى خمسين حديثاً خطأ فيها (١) .

(١) هذه الأقوال مبثوثة في الجزء الثالث عشر من تاريخ الخطيب . ص ٤٤٤ ،

فما بعدها .

ونحن لا نريد أن ننقد هذه الروايات من جهة سندها ، فقد فندها المحققون
ويناها تحامل الخطيب في سردها وإيرادها^(١) ، ولكننا نريد أن ننقد الفكرة التي
ما زال يرددها خصوم أبي حنيفة وخصوم السنة معاً ، والتي ردها بعض المؤرخين
عن طيب قلب ، كما فعل ابن خلدون في مقدمته إذ ذكر - بصيغة التمريض والضعف
- أن مروياته بلغت - على ما يقال - سبعة عشر حديثاً .

ولا شك أن من الخطورة بمكان ، أن نرى إماماً من كبار أئمة المسلمين ،
صاحب مذهب من أوسع المذاهب الفقهية فروعاً واستنباطاً ، يدين بمذهبه عشرات
الملايين من المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها ، ثم لا تزيد ثروته في الحديث عن
بضعة عشر حديثاً أو مائة وخمسين . . . فهل هذا صحيح . . .

١ - إن أبا حنيفة رحمه الله إمام مجتهد بإجماع الموافقين والمخالفين ، ومن
شرائط الاجتهاد أن يحيط المجتهد بأحاديث الأحكام ، وهي آلاف ، وعلى أقل تقدير
بضع مئات كما ذهب إليه بعض الحنابلة ، فكيف جاز لأبي حنيفة أن يجتهد وهو لم
يستكمل أهم شرط من شروط الاجتهاد ؟ . . . وكيف اعتبر الأئمة اجتهاده وعنوا
بفقهه ، ونقلوه في الآفاق واشتغلوا به تقريراً أو نقداً ، وهو قائم على غير أساس ؟ .

٢ - إن من يطالع مذهب الإمام يجده قد وافق الأحاديث الصحيحة في مئات
من المسائل ، وقد جمع شارح القاموس السيد مرتضى الزبيدي رحمه الله كتاباً جامع
فيه الأحاديث من مسانيد الإمام أبي حنيفة والتي وافقه في روايتها أصحاب الكتب
المتة سماه : « عقد الجواهر المنيفة في أدلة أبي حنيفة » . فكيف وافق اجتهاد
الإمام مئات الأحاديث الصحيحة ، وليس عنده إلا بضعة عشر حديثاً ، أو خمسون ،
أو مائة وخمسون خطأ في نصفها ؟ .

٣ - لقد أفرد ابن أبي شيبة في مصنفه الكبير باباً لما خالف فيه أبو حنيفة ما صح

(١) انظر « تأنيب الخطيب على ما ساق في ترجمة أبي حنيفة من الكاذب »
للشيخ محمد زاهد الكوثري ، فقد ناقش هذه الروايات بتكذيب نسبة هذه الأقوال
إلى أصحابها .

من الأحاديث فبلغت مائة وخمسة وعشرين مسألة ، فلو سلم لابن أبي شيبة جميع ما أخذه على أبي حنيفة كانت بقية المسائل التي أثرت عنه موافقة للحديث في كل مسألة ورد فيها حديث ، وإذا كانت مسائل أبي حنيفة على أقل تقدير ثلاثاً وثمانين ألف مسألة - وهنالك روايات تبلغ العدد إلى ألف ومائتي ألف - فهل هذا العدد الضخم الباقي من المسائل التي يعترف ابن أبي شيبة أن أبا حنيفة لم يخالف فيها السنة ، جاءت فيها سنة أم لا ؟ فإن جاءت فيها أو في بعضها سنة لزم ذلك أن يكون ما عند أبي حنيفة من الحديث مئات وآلاف ، وإن لم يجيء في شيء منها سنة ، لزم أن يكون ماورد من السنة لا يزيد على مائة وخمسة وعشرين حديثاً فقط ولا يقول هذا أحد من أئمة المسلمين وأهل العلم بالحديث .

٤ - إن أبا حنيفة ممن تذكر آراؤهم في مصطلح الحديث، فكيف يكون قليل البضاعة فيه ، ثم يعتبر عند علماء ذلك الفن من الأئمة الذين تدون آراؤهم في قواعد الحديث ورجاله ، ويعتمد مذهبه بينهم ويعول عليه رداً أو قبولاً ؟ .

٥ - لقد كتب أبو حنيفة عن أربعة آلاف شيخ ، حتى عده الذهبي في تذكرته التي هي ثبت الحفاظ ، وحدث عنه يحيى بن نصر فقال : دخلت عليه في بيت مملوء كتباً فقلت له : ما هذا ؟ فقال : هذه الأحاديث ما حدثت منها إلا اليسير الذي ينتفع به .

٦ - إن أبا حنيفة وإن لم يجلس للتحديث كعادة المحدثين ، وإن لم يصنف في الأخبار والآثار كما ألف مالك ، إلا أن تلاميذه جمعوا أحاديثه في كتب ومسانيد بلغت بضعة عشر مسنداً .

وأشهر هذه المصنفات والمسانيد « كتاب الآثار » لأبي يوسف « كتاب الآثار المرفوعة » لمحمد ، « الآثار المرفوعة والموقوفة » له ، « مسند الحسن بن زياد اللؤلؤي » ، « مسند حماد بن الإمام أبي حنيفة » ومن صنف في مسانيد : الوهبي ، والحرثي البخاري ، وابن المظفر ، ومحمد بن جعفر العَدَل ، وأبو نعيم الأصبهاني ، والقاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاري ، وابن أبي العوام السعدي ، وابن خسرو البلخي .

ثم جمع أكثر هذه المسانيد قاضي القضاة أبو المؤيد محمد بن محمود الخوارزمي ، المتوفى سنة (٦٦٥ هـ) في كتاب ضخيم سماه جامع المسانيد ، رتبته على أبواب الفقه ، مع حذف المعاد وعدم تكرير الإسناد ، قال في خطبته : « وقد سمعت في الشام عن بعض الجاهلين بمقداره - أي بمقدار أبي حنيفة - ما ينقصه ويستصغره ، وينسبه لقلة الحديث ، ويستدل على ذلك بمسند الشافعي ، وموطأ مالك وزعم أن ليس لأبي حنيفة مسند ، وكان لا يروي إلا عدة أحاديث ، فلحقتني حمية دينية ، فأردت أن أجمع فيه بين خمسة عشر من مسانيده التي جمعها له فحول علماء الحديث . » الخ وهو كتاب مطبوع يقع في ٨٠٠ صفحة . ومن روى هذه المسانيد قراءة وسماعاً وكتابة ، محدث الديار الشامية الحافظ شمس الدين بن طولون في الفهرست الأوسط ومحدث البلاد المصرية الحافظ محمد بن يوسف الصالحاني ، وقد قال في كتابه : (عقود الجمان) : « كان أبو حنيفة من كبار حفاظ الحديث وأعيانهم ، ولولا كثرة اعتناؤه بالحديث ما تهاى له استنباط مسائل الفقه . وذكره الذهبي في طبقات الحفاظ ولقد أصاب وأجاد » ، ثم قال في الباب الثالث والعشرين من عقود الجمان : « إنما قلت الرواية عنه وإن كان متسع الحفظ ، لاشتغاله بالاستنباط ، وكذلك لم يرو عن مالك والشافعي إلا القليل بالنسبة إلى ما سمعاه للسبب نفسه ، كما قلت رواية أمثال أبي بكر وعمر من كبار الصحابة رضي الله عنهم بالنسبة إلى كثرة اطلاعهم ، وقد كثرت رواية من دونهم بالنسبة إليهم » ثم ساق أخباراً تدل على كثرة ما عتد أبي حنيفة من الحديث ، ثم أطال النفس في سرد أسانيده في رواية مسانيد أبي حنيفة السبعة عشر لجامعيها - وذكر أسماءهم - تدليلاً على كثرة حديثه ، وكذلك الشمس الحافظ ابن طولون إذ ساق أسانيد تلك المسانيد السبعة عشر أيضاً في الفهرست الأوسط ، بل كان الخطيب حينما رحل إلى دمشق استصحب معه مسند أبي حنيفة للدارقطني ، ومسنده لابن شاهين ، ومسنده للخطيب نفسه ، وهذه غير تلك المسانيد السبعة عشر .

وذكر البدر العيني في تاريخه الكبير : أن مسند أبي حنيفة لابن عقدة يحتوي وحده على ما يزيد على ألف حديث ، وهو أيضاً غير تلك المسانيد .

وقد قال السيوطي في «التعقيبات»: «ابن عقدة من كبار الحفاظ، وثقة الناس وما ضعفه إلا متعصب» .

ولزفر أيضاً كتاب «الآثار» يكثر فيه عن أبي حنيفة، ونسخنا زفر في الحديث مما ذكر الحاكم في كتابه «معرفة علوم الحديث»^(١) .

هذا هو القول في بضاعة أبي حنيفة من الحديث، وكما سقطت فرية قلة بضاعته كما رأيت، تسقط الفرية الأخرى التي تدعي أنه لم يصح عنده إلا بضعة عشر حديثاً، فهذا القول عدا أنه لا ورود له في كتاب معتبر ولم نره إلا لابن خلدون^(٢) وعبارته مبهمة إذ يذكر أن ذلك عدد مروياته . وهذا المعنى غير صحيح وعدا هذا فإن ما صح عن أبي حنيفة من المسانيد التي ذكرت أحاديثه وما روي عنه في فقهه من الحديث الذي عمل به يبلغ المئات كما ذكرنا مما يكذب هذا القول ويجعله فرية مكشوفة .

ونحب أن ننوه هنا بخطأ وقع فيه بعض الكتاب^(٣)، وهو أنهم يعتذرون لأبي حنيفة عن قلة الحديث بأنه كان في الكوفة وأحاديثها قليلة، وهي ليست دار حديث، وهذا خطأ أوقعهم فيه عدم التنبه لمكانة الكوفة العلمية في عصر أبي حنيفة، وعدم التنبه لرحلات أبي حنيفة العلمية إلى أشهر المدن الإسلامية .

أما الكوفة فقد كانت منذ بنائها سنة ١٧ هـ محط رجال كبار الصحابة، وقد بعث عمر إلى أهل الكوفة عبد الله بن مسعود المعروف بابن أم عبد رضي الله عنه - وهو سادس سنة في الإسلام - ليعلمهم القرآن ويفقههم في الدين قائلاً لهم: «وإني

(١) تأنيب الخطيب ص ١٥٦ .

(٢) لعل منشأ قول ابن خلدون من أن محمداً روى الموطأ عن مالك وزاد فيه ثلاثة عشر حديثاً من روايته عن أبي حنيفة، وأربعة أحاديث من روايته عن أبي يوسف . فظن من لا علم له أن هذا كل ما صح عن أبي حنيفة من أحاديث، ومع ذلك فلا بد من إدامة البحث حتى نتأكد من المصدر الذي استقى منه ابن خلدون عبارته .

(٣) ومنهم الدهلوي في كتابه «حجة الله البالغة» .

أثرتكم على نفسي بعدد الله وما ذلك إلا لكبر منزلة ابن مسعود في العلم بحيث لا يستغني عنه الخليفة في عاصمته، وقد قال عليه السلام : « من أراد أن يقرأ القرآن غصاً كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد » وقال عنه عمر رضي الله عنه : « كيف ملئ علماء » والأخبار الواردة في سعة علمه ، وجليل مناقبه في غاية الكثرة ، ومثل هذا الصحابي الجليل تولى تفتيحه أهل الكوفة بجد وعناية منذ بعثه عمر إلى أواخر خلافة عثمان ، وتخرج عليه عدد عظيم جداً من القراء والفقهاء في الكوفة ، حتى إن علي بن أبي طالب أعجب غاية الإعجاب بكثرة فقهاءها ، فقال لابن مسعود ، « ملأت هذه القرية علماء وفقهاء » بل بلغ تلاميذه وتلاميذ تلاميذه أربعة آلاف هم سُرُج تلك القرية .

وبعد انتقال علي وقرءاء الصحابة إلى الكوفة ازداد الاهتمام بتفقيه أهلها إلى أن أصبحت الكوفة لا مثيل لها في أمصار المسلمين في كثرة فقهاءها ومحدثيها والقائمين بعلوم القرآن وعلوم اللغة العربية فيها من حيث سكن أفصح القبائل العربية حولها ، وكثرة من نزل بها من كبار الصحابة ، فكبار أصحاب علي وابن مسعود لو دونت تراجمهم في كتاب خاص لأتى كتاباً ضخماً ، وأبلغ العجلي عدد الصحابة الذين سكنوا الكوفة فقط إلى ألف وخمسمائة صحابي فضلا عن باقي بلدان العراق .

قال مسروق بن الأجدع التابعي الكبير : « وجدت علم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ينتهي إلى ستة : إلى علي وعبد الله ، وعمر ، ويزيد ، وأبي الدرداء وأبي بن كعب ، ثم وجدت علم هؤلاء الستة انتهى إلى علي ، وعبد الله - أي : ابن مسعود - (١) .

أما رحلات أبي حنيفة : فقد دخل البصرة عشرات المرات ، وزار المدينة عشرات المرات ، وأقام بمكة ست سنوات منذ ١٣٠ هـ إلى ١٣٦ هـ كما قدمنا ، وفي هذين البلدين المباركين اجتمع أبو حنيفة بأكثر علمائها وبعض مشاهير العلماء في غيرهما كالأوزاعي ، وفيهما أخذ علم ابن عباس من تلاميذه في مكة ، وعلم عمر من تلاميذه

(١) حسن التقاضي .

في المدينة ، ولقد أخذ عن بعض أئمة آل البيت كزيد بن عليّ زين العابدين ، ومحمد الباقر ، وأبي محمد بن عبد الله بن الحسن (١) .

وقد أخرج الخطيب في تاريخه قال : دخل أبو حنيفة يوماً على المنصور وعنده عيسى بن موسى ، فقال للمنصور : هذا عالم الدنيا اليوم ، فقال له : يا نعمان عمن أخذت العلم ؟ قال : عن أصحاب عمر عن عمر ، وعن أصحاب عليّ عن عليّ ، وعن أصحاب عبد الله بن مسعود عن عبد الله ، وما كان في وقت ابن عباس على وجه الأرض أعلم منه - أي وقد أخذ علمه من أصحابه . قال المنصور . لقد استوثقت لنفسك (٢) .

فإمام كأبي حنيفة جمع علم أشهر الصحابة واستوعبه في صدره لا يصح أن يعتذر عنه بأنه كان في بلد قليل الحديث كالكوفة ، وهي ما هي في غناها بالعلماء ، وامتلائها بالصحابة . وقد أقام فيها اثنان من أكابر الصحابة ، عبد الله وعليّ بن أبي طالب .

هل كان أبو حنيفة يقدم الرأي على الحديث ؟ .

قدمنا لك من أصول مذهبه ما يدل بأجلى بيان على أنه لا يقدم على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إذا صح وكان ، مما فشا في أيدي الثقات ، رأياً ولا قياساً ولا استحساناً ، وأخرج ابن أبي العوام بسنده إلى أبي يوسف قال : « كان أبو حنيفة إذا وردت عليه المسألة قال : ما عندكم فيها من الآثار ؟ فإذا روينا الآثار ، وذكرنا وذكر هو ما عنده نظر ، فإن كانت الآثار في أحد القولين أكثر ، أخذ بالأكثر ، فإذا تقاربت وتكافأت نظر فاختار » (٣) وأخرج الموفق الخوارزمي بسنده إلى أبي مقاتل حفص بن سلم السمرقندي في كتاب « العالم والمتعلم » عن أبي حنيفة أنه قال : « كل شيء تكلم النبي صلى الله عليه وسلم - سمعناه أو لم نسمعه - فعلى الرأس والعين قد آمننا به ونشهد أنه كما قال نبي الله » .

(١) انظر مناقب أبي حنيفة للمكي .

(٢) تاريخ بغداد : ٣٣٤/١٤ .

(٣) تانيب الخطيب : ٨٦ .

وروى ابن عبد البر في «الاتقاء» عن أبي حنيفة قوله : « لعن الله من يخالف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، به أكرمنا الله ، وبه استتقذنا » •

وأخرج البيهقي في المدخل عن ابن المبارك قال : سمعت أبا حنيفة يقول : « إذا جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم فعلى الرأس والعين ، وإذا جاء عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم نختار من قولهم ، وإذا جاء عن التابعين زاحمناهم ^(١) » •

وأخرج ابن عبد البر عن محمد بن الحسن : « العلم على أربعة أوجه : ما كان في كتاب الله الناطق وما أشبهه ، وما كان في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم المأثورة وما أشبهها ، وما كان فيما أجمع عليه الصحابة وما أشبهه ، وكذلك ما اختلفوا فيه لا يخرج عن جميعهم ، فإن وقع الاختيار فيه على قول فهو علم تقيس عليه ما أشبهه ، وما استحسنة فقهاء عامة المسلمين ، وما أشبهه وكان نظيراً له ، ولا يخرج العلم عن هذه الوجوه الأربعة ^(٢) » •

وذكر الشعراني في الميزان عن أبي حنيفة رحمه الله « كذب والله وافترى علينا من يقول : إننا تقدم القياس على النص ، وهل يحتاج بعد النص إلى قياس ؟ » وقد ذكر عنه أيضاً « نحن لا نقيس إلا عند الضرورة الشديدة ، وذلك أننا ننظر في دليل المسألة من الكتاب والسنة أو أقضية الصحابة فإن لم نجد دليلاً قسنا حينئذ مسكوتاً عنه على منطوق به » وذكر عنه أيضاً : « أننا نأخذ أولاً بكتاب الله ثم بالسنة ثم بأقضية الصحابة ونعمل بما يتفقون عليه ، فإن اختلفوا قسنا حكماً على حكم بجامع العلة بين المسألتين حتى يتضح المعنى » ونقل عنه أيضاً « ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلى الرأس والعين بأبي وأمي وليس لنا مخالفته ، وما جاء عن أصحابه تخيرنا ، وما جاء عن غيرهم ، فهم رجال ونحن رجال ^(٣) » •

(١) مفتاح الجنة ص ٣١ ولعل هذا لأنه تابعي صح أنه رأى أربعة من الصحابة أو أكثر .

(٢) جامع بيان العلم ٣٦/٢ وقد ذكرها السرخسي في أصوله وجعل الرابع : وما رآه المسلمون حسناً وما أشبهه . ٣١٨/١ •

(٣) هذه النصوص عن الشعراني في ميزانه ٥١/١ وما بعدها .

وقد ذكر الإمام محمد رحمه الله في « المبسوط » فصلاً للأخذ بخبر الآحاد ،
واستدل لذلك بطائفة من أخبار الرسول وعمل الصحابة ، وهي التي ساقها الشافعي
في الرسالة •

هذه شذرة من النصوص الكثيرة التي تدل على أن أبا حنيفة رحمه الله
ما كان يقدم على الحديث الصحيح رأياً أياً كان ، بل نجد مثل ابن حزم ينقل عن
فقهاء العراق إجماعهم على أن الحديث الضعيف يرجح على القياس •

وقال ابن القيم في اعلام الموقعين : « أصحاب أبي حنيفة رحمه الله مجتمعون على
أن مذهب أبي حنيفة أن ضعيف الحديث عنده أولى من القياس والرأي ، وعلى
ذلك بنى مذهبه ، كما قدم حديث القهقهة مع ضعفه على القياس والرأي ، وقدم
حديث الوضوء بنبذ التمر في السفر مع ضعفه على الرأي والقياس ، ومنع قطع
السارق بسرقة أقل من عشرة دراهم والحديث فيه ضعيف ، وجعل أكثر الحيض
عشرة أيام والحديث فيه ضعيف ، وشرط إقامة الجمعة المصر ، والحديث فيه كذلك ،
وترك القياس المحض في مسائل الآبار لآثار فيها غير مرفوعة ، فتقديم الحديث
الضعيف وآثار الصحابة على القياس والرأي قوله ، وقول أحمد بن حنبل وليس
المراد بالضعيف في اصطلاح السلف ، هو الضعيف في اصطلاح المتأخرين ، بل ما
يسميه المتأخرون حسناً ، قد يسميه المتقدمون ضعيفاً » ا • ه •

قلت : ولا يلزم من أن تكون الأحاديث التي ذهب إليها أبو حنيفة ضعيفة عند
المحدثين ولو بالمعنى الذي أراده السلف ، أن تكون كذلك عند أبي حنيفة ، بل
لا بد أن تكون صحيحة عنده بناء على أصوله العامة ، والأنظار في مثل هذا قد
تختلف ، وما يصححه إمام ، قد لا يكون كذلك عند إمام آخر •

وأياً ما كان فإن اعتراف مثل ابن حزم وابن القيم ، وهما من أكبر من يرد على
الحنفية ، بأن مذهب أبي حنيفة تقديم الخبر الضعيف على القياس مفيد فيما نحن
بصدده ، وأيضاً فقد قدمنا لك أن مذهب أبي حنيفة قبول المراسيل وتقديمها على
القياس عنده ، بينما الشافعي لا يقبله إلا بشروط ، والمحدثون جميعاً يرفضونه ،
ولا شك أن مذهب أبي حنيفة في المراسيل هو مذهب من لا يلجأ إلى القياس إلا إذا

أعيته الحيلة فلم يجد أثراً صحيحاً يعتمد عليه ، فمن أين — إذاً — جاءت الفرية عليه بأنه كان يقدم الرأي على الحديث ؟ •

ينقل لنا الخطيب البغدادي في تاريخه عن عدد من الرواة أنهم واجهوا أبا حنيفة بأحاديث فلم يقبلها ، ويروي لنا عن يوسف بن أسباط أن أبا حنيفة رد على رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعاً حديث أو أكثر ، ومع ذلك فلم يذكر من هذه الأربعمائة إلا أربعة أحاديث •• ويروي لنا عن وكيع قوله : « وجدنا أبا حنيفة خالف مائتي حديث » • وعن حماد بن سلمة : أن أبا حنيفة استقبل الآثار والسنن ، فردها برأيه •

ومهما يكن من صحة نسبة هذه الأقوال إلى أصحابها ، ومنهم من عرف بصحة الإمام وأخذه عنه ، مما يكذب نسبة تلك الأقوال إليه ، فإن الذي لا شك فيه أن بعض المحدثين في عصره أخذوا عليه تركه لبعض الآثار التي صحت عندهم •

وقد أخذ ابن أبي شيبة على أبي حنيفة مخالفته للحديث في مائة وخمسة وعشرين مسألة ، أي مائة وخمسة وعشرين حديثاً ، فكيف جاز ذلك لأبي حنيفة ؟ مع ما نقل الشافعي من إجماع أهل العلم أنه لا يجوز لمسلم مخالفة حديث صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومع قول أبي حنيفة نفسه : « ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلى الرأس والعين » •

والجواب من وجوه :

١ — إن الأنظار قد تختلف في تصحيح حديث أو تضعيفه من حيث الرواة ، فمن يراه أبو حنيفة — مثلاً — عدلاً ثقة قد يجد فيه غيره مغمراً ، ولا شك أن أبا حنيفة أدري بشيوخه الذين أخذ عنهم ، وهو متقدم في الزمن عن نقد شيوخه من بعده ، وكثيراً ما لا يكون بينه وبين الصحابي إلا راويان فقط وفي هذه الحالة يسهل عليه أن ينقد هذين الراويين لقرب عهده بهم ولوجود من يعرفهم فيسأل أبو حنيفة عنهم ، أما غير شيوخه من رواة الحجاز والشام مثلاً فقد يتوقف كثيراً في أمرهم ، وقد يرى فيهم غير ما يراه تلاميذهم ، ومن ثم ترك العمل لبعض الأحاديث التي صحت عند غيره ، كما ترك غيره العمل ببعض الحديث الذي صح عنده •

٢ - إن المجتهد قد يرى في الحديث - الذي صح عنده وعند غيره - ما يخرج عن ظاهره إلى وجه آخر لدليل قام عنده ، أو ما يدعوه لترك العمل به لعلة خفية أو معارضة لدليل أقوى منه عند المجتهد ، أو لاعتقاده وهم الراوي أو نسخ الحديث ، أو تخصيص عمومه أو تقييد مطلقه ، فيترك حينئذ العمل به ، فيراه المحدث أو غيره تركاً للعمل بالحديث ، وقد عد الليث بن سعد في كتابه إلى مالك سبعين حديثاً صحيحاً ترك مالك العمل بها^(١) ، وهي مما أخرجها مالك في الموطأ .

وقل أن تجد إماماً إلا وقد ترك أحاديث صحت عنده لأدلة أخرى قامت في نفسه ، فهذه المواقف لا يعرفها المحدث ولا يقف على سرها ، ومن هنا كان الفرق بينه وبين الفقيه ما قال أبو حنيفة رحمه الله : « مثل من يطلب الحديث ولا يتفقه ، مثل الصيدلاني ، يجمع الأدوية ولا يدري لأي داء هي ، حتى يجيء الطبيب ، هكذا طالب الحديث لا يعرف وجه حديثه حتى يجيء الفقيه^(٢) » .

واعتبر هذا بما أخرج ابن عبد البر عن أبي يوسف صاحب الإمام - قال : سألت الأعمش عن مسألة وأنا وهو لا غير ، فأجبت ، فقال لي : من أين قلت هذا يا يعقوب : فقلت بالحديث الذي حدثتني أنت ، ثم حدثته فقال لي : يا يعقوب إني لأحفظ هذا الحديث من قبل أن يجتمع أبواك ، ما عرفت تأويله إلى الآن . وأخرج بسنده إلى عبيد الله بن عمرو قال : كنت في مجلس الأعمش فجاءه رجل فسأله عن مسألة فلم يجبه فيها ، ونظر فإذا أبو حنيفة ، فقال : يا نعمان قل فيها ، قال : القول فيها كذا وكذا ، قال : من أين ؟ قال : من حديث حدثتناه ، فقال الأعمش : نحن الصيادلة وأنتم الأطباء^(٣) .

٣ - نحن لا نتكر أن أبا حنيفة قد يكون خفي عليه شيء من السنة لم تصل إليه ، فإن الصحابة تفرقوا في الأمصار ، وفي كل مصر حديث قد لا يكون في المصر الآخر ، ولم يدع أحد في زمن الصحابة والتابعين ولا من بعدهم أنه أحاط بالسنة

(١) جامع بيان العلم ١٤٨/١

(٢) الموفق المكي في المناقب ٩١/٢

(٣) جامع بيان العلم ١٣١/٢ .

كلها ، فهذا الشعبي تكلم شاب عنده يوماً فقال له الشعبي : ما سمعناه بهذا ، فقال الشاب : كل العلم سمعت ؟ قال : لا . قال فشطره ؟ قال : لا . قال : فاجعل هذا في الشطر الثاني الذي لم تسمعه (١) .

بل لقد خفي على عدد من جِلَّة الصحابة كثير من الأحاديث مع قربهم من رسول الله ، فقد خفي عن عمر حديث الجزية على المجوس ، وحديث الرباء ، حتى أخبره بهما عبد الرحمن بن عوف ، وخفي عنه حديث الاستئذان حتى أخبره به أبو موسى ، وخفي عنه وعن ابن مسعود حديث التيمم ، وكان علمه عند عمار وغيره ، وخفي على عائشة وابن عمر وأبي هريرة حديث المسح ، وعلمه عليّ وحذيفة ، وخفي على عمر وزيد بن ثابت حكم الإذن للحائض في أن تنفر قبل أن تطوف ، وعلمه ابن عباس وأم سليم ، وخفي على ابن عباس تحريم المتعة حتى أخبره به الصحابة ، وخفي على طلحة وابن عباس وابن عمر ، حديث الصرف ، وعلمه عمر وأبو سعيد وغيرهما ، ومثل هذا كثير وقع من الصحابة (٢) ، فلم يعيهم بذلك أحد ، ولا رماهم بأنهم جهلة بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكثيراً ما حكموا بخلاف ما روي لهم قبل أن يبلغهم ذلك ، فأبو حنيفة أحق أن يعذر في مثل هذا الموطن .

٤ - إن لأبي حنيفة شروطاً دقيقة في قبول الأخبار حمله عليها فثبوت الكذب في الحديث في عهده ، فأراد أن يحتاط لدين الله عز وجل ، فتشدد في قبول الأخبار ، ومن شروطه في ذلك :

١ - ألا يعارض خبر الآحاد الأصول المجتمعة عنده بعد استقراء موارد الشرع ، فإذا خالف تركه ، عملاً بأقوى الدليلين ، وعد الخبر شاذاً .

٢ - ألا يعارض عمومات الكتاب وظواهره ، فإذا عارضها أخذ بظاهر الكتاب وترك الخبر ، عملاً بأقوى الدليلين ، أما إذا كان بياناً لمجمل ، أو نصاً لحكم جديد ، فيأخذ به .

(١) تدريب الراوي : ١٠٨ .

(٢) انظر ابن حزم في الأحكام : ١٢٧/٢ .

٣ - ألا يخالف السنة المشهورة ، سواء أكانت قولية أو فعلية ، عملاً بأقوى الدليلين •

٤ - ألا يعارض خبراً مثله ، فإذا تعارض رجح أحدهما بوجوه من الترجيح ، كأن يكون أحد الصحابين أفضه من الآخر ، أو أحدهما فقيهاً والآخر غير فقيه ، أو أحدهما شاباً والآخر هرمًا ، ابتعاداً عن مظان الغلط •

٥ - ألا يعمل الراوي بخلاف حديثه ، كحديث أبي هريرة في غسل الإناث من ولوغ الكلب سبعاً ، فإنه مخالف لفتياه •

٦ - ألا يكون الخبر منفرداً بزيادة ، سواء كانت في المتن أو السند ، إذ يعمل بالناقص منهما ، احتياطاً في دين الله •

٧ - ألا يكون فيما تعم به البلوى ، إذ لا بد حينئذ من الشهرة أو التواتر •

٨ - ألا يترك أحد المختلفين في الحكم من الصحابة الاحتجاج بالخبر الذي رواه أحدهم ، إذ لو كان ثابتاً لاحتج به أحدهم •

٩ - ألا يسبق طعن أحد من السلف فيه •

١٠ - الأخذ بالأخف فيما ورد في الحدود والعقوبات عند اختلاف

الروايات •

١١ - أن يستمر حفظ الراوي لمرويه منذ التحمل إلى وقت الأداء من غير

تخلل نسيان •

١٢ - ألا يخالف العمل المتوارث بين الصحابة والتابعين دون تخصيص ببلد •

١٣ - ألا يعول الراوي على خطه ما لم يذكر مرويه •

ذلك هو أهم ما اشترطه أبو حنيفة لصحة خبر الأحاد والعمل به^(١) ، ولا شك أن المحدثين لا يوافقونه على أكثر هذه الشروط إن لم نقل كلها ، وغيره من الأئمة

(١) انظر أصول السرخسي ٣٦٤/١ وكشف الأسرار للبزدوي ، والتقرير وشروحه ، ومسلم الثبوت وشرحه في بحث خبر الأحاد •

يخالفونه في بعضها ، ولسنا هنا بصدد الدفاع عن رأيه ، أو الانتصار له ، إنما الذي يهمنا أن نعرف عذر أبي حنيفة فيما تركه من أخبار الآحاد .

إذا تبين لك هذا ، عرفت أن مايتهم به أبو حنيفة من تركه السنة وأخذه بالرأي ، إن كان ذلك عن اجتهاد ، فلا حرج عليه ، وقد فعله أئمة قبله وأئمة بعده ، وإن كان عن هوى وعناد ، فحاشا لله أن يفعل ذلك أبو حنيفة ، وهو الذي ثبتت إمامته وورعه ووقوفه عند حدود الله ورسوله .

أمثلة من وجهة نظر أبي حنيفة في بعض الأحاديث :

وإليك بعد هذا ، أمثلة من اجتهاده الذي خالف فيه بعض الأحاديث ، وبيان وجهة نظره .

- ١ - اجتمع أبو حنيفة بالأوزاعي في دار الخياطين وتباحثا في العلم ، فقال الأوزاعي : لماذا لا ترفعون أيديكم عند الركوع وعند الرفع منه ؟ فقال أبو حنيفة : لأنه لم يصح فيه شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال الأوزاعي : كيف وقد حدثني الزهري عن سالم عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وعند الركوع وعند الرفع منه ؟ ، فقال أبو حنيفة : حدثني حماد عن إبراهيم عن علقمة والأسود عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع يديه إلا عند افتتاح الصلاة ، ولا يعود إلى شيء من ذلك ، فقال الأوزاعي : أحدثك عن الزهري عن سالم ، عن ابن عمر ، وتقول : حدثنا حماد عن إبراهيم ؟ فقال أبو حنيفة : كان حماد أفقه من الزهري ، وكان إبراهيم أفقه من سالم ، وعلقمة ليس بدون ابن عمر ، وإن كان لابن عمر صحبة ، فالأسود له فضل كبير ، وفي رواية أخرى ، إبراهيم أفقه من سالم ، ولولا فضل الصحبة لقلت : إن علقمة أفقه من عبد الله بن عمر ، وعبد الله هو عبد الله ، فسكت الأوزاعي (١) .
- ٢ - واجتمع سفيان بن عيينة بأبي حنيفة فسأله : هل صحيح أنك تفتي بأن المتبايعين ليس لهما الخيار إذا انتقلا من حديث البيع إلى حديث آخر غيره ولو ظلا

(١) حجة الله البالغة ٣٣١/١ ومحاسن المساعي في سيرة الأوزاعي ص ٦٧ وفتح القدير لابن الهمام ٢١٩/١ و عقود الجواهر المنيفة ٦١/١

مجتمعين في مكان واحد؟ قال : نعم ، قال سفيان : كيف وقد صح الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « البيعان بالخيار ما لم يتفرقا » ؟ قال أبو حنيفة : أرأيت إن كانا في سفينة ، أرأيت إن كانا في سجن ؟ أرأيت إن كانا في سفر ؟ كيف يفترقان ؟ • اهـ

فأنت ترى أن أبا حنيفة لم يرد الحديث ، ولكنه فهم من التفرق ، تفرق الأقوال لا الأجسام ، مراعاة للمقصود من العقود ، وللحكمة من هذه الرخصة حتى تشمل كثيرين ، كالمسافرين في سفينة واحدة أو في سفر واحد ، أو الموجودين في سجن واحد ، فهؤلاء قد يظلون معاً أياماً وشهوراً ، فهل نقول : إنهما ماداما مجتمعين في مكان واحد فالبيع لم يتم ، ولكل واحد منهما الخيار في فسخه متى شاء ؟ وحمل التفرق الوارد على الأقوال جائز ووارد في القرآن والسنة ، مثل قوله تعالى (وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا)^(١) ومثل قوله عليه الصلاة والسلام « أفرقت اليهود •• » إلخ • فالذي لا يلاحظ دقة نظر الإمام في هذا الاستنباط ويسمع بأن أبا حنيفة يفتي بأن المتبايعين متى أوجبا العقد لا خيار لهما ولو كانا في مجلس واحد ، يحكم لأول وهلة بأن أبا حنيفة خالف الحديث ، وليس الأمر كذلك •

٣ - وإليك مثلاً مما أورده ابن أبي شيبة على أبي حنيفة « أخرج ابن أبي شيبة بسنده إلى محمد بن النعمان بن بشير ، أن أباه النعمان نحلته غلاماً ، وأنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم ليشهده ، فقال : أكل ولدك نحلته مثل هذا ؟ قال : لا ، قال : فاردده • ثم أورد لهذا الحديث طريقتين آخرين بألفاظ مختلفة ، وقال في آخرها : وذكر أن أبا حنيفة قال : لا بأس به •

وجوابه كما في النكت الطريفة للعلامة الكوثري : « اختلفت ألفاظ الرواة في حديث النعمان بن بشير في النحل بحيث وسعت على أئمة الفقه نطاق الاجتهاد ، فرأى جمهورهم أن الأمر بالتسوية للندب ، منهم مالك والليث والثوري والشافعي وأبو حنيفة وأصحابه ، فأجازوا أن يخص بعض بنيه دون بعض بالنحلة والعطية على كراهية من بعضهم ، والتسوية أحب إلى جميعهم ، ويرى بعضهم وجوب

(١) سورة آل عمران : ١٠٣

التسوية بينهم في العطفة لظاهر بعض ألفاظ الرواية ، منهم ابن المبارك وأحمد والظاهرية ، وكان إسحاق معهم ثم رجع إلى مذهب الجمهور .

والإجماع على جواز هبة المرء لماله للغريب مما يؤيد رأي الجمهور ، ولا نص حيث يكون احتمال ، فلا يكون معنى لما يقال : لاقياس في مورد الاجتهاد هنا . وقد أورد البيهقي نحو عشرة وجوه في تأييد أن الأمر بالتسوية هنا للندب وإن ناقشه فيها بعضهم .

وسبب اختلاف الفقهاء في حمل تلك الأحاديث على الوجوب أو على الندب هو اختلاف ألفاظها ، فقوله في هذا « فارجعه » وقوله في الآخر « أشهد على هذا غيري » وفي آخر « أيسرك أن يكونوا في البر سواء » تدل على الندب ، وهناك ألفاظ تؤذن بالوجوب مثل « لا أشهد على جور » ، إلا إذا حمل الجور على مجرد الميل لقرائن قائمة ، حتى قال القاضي عياض : « والجمع بين أحاديث الباب أولى من طرح بعضها ، ومن توهين الحديث بالاضطراب في ألفاظه ، ووجه الجمع أن تحمل كلها على الندب » ثم بين وجه حملها كلها على الندب في شرحه على صحيح مسلم .

ونحن نرى أنفسنا في غنية عن التوسع هنا بأكثر مما ذكرنا ، لأن المسألة ليست مما انفرد به أبو حنيفة ، بل معه جمهور أهل الفقه . وتفضيل أبي بكر لعائشة وعمر لعاصم في العطفة مما نص عليه الشافعي ، وكذا فعل غيرهما من الصحابة وإقدامهم على ذلك من أجل الأدلة على أن الأمر بالتسوية للندب (١) .

هذا مثل مما أورده ابن أبي شيبة على أبي حنيفة من تركه العمل بالأحاديث في مائة وخمس وعشرين مسألة ، ومن الجواب تعلم أن الإمام لم يترك العمل بها تقدماً للرأي عليها ، وإنما فعل ذلك عن اجتهاد منه ، ومثله يعذر ، كما يعذر كل إمام فيما يؤدي إليه رأيه من اجتهاد .

كما ينبغي أن نعلم أن ما ذكره ابن أبي شيبة من المسائل التي خالف فيها

(١) النكت الطريفة ص ٢١ - ٢٢ .

أبو حنيفة الحديث لم ينفرد وحده بما أدى إليه اجتهاده ، بل أكثرها قد وافقه فيها
إمام أو أكثر من أئمة الجمهور .

حلقة أبي حنيفة العلمية :

ومن علم طريقة أبي حنيفة مع تلاميذه في الاجتهاد ، وما كانت تضمه حلقاته
من فحول العلماء أيقن أن مثله لا يصح أن يوجه إليه تلك المطاعن .

أخرج ابن أبي العوام ، قال : حدثني الطحاوي قال : كتب إليّ ابن أبي ثور
قال : أخبرني نوح بن أبي سفيان ، قال لي المغيرة بن حمزة : كان أصحاب أبي حنيفة
الذين دونوا معه الكتب أربعين رجلاً كبراء الكبراء . ٥١٠ هـ .

وبسنده إلى أسد بن الفرات أنه كان في العشرة المتقدمين من الأربعين : أبو
يوسف ، وزفر بن الهذيل ، وداود الطائي ، وأسد بن عمرو ، ويوسف بن خالد
السمتي ، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، وهو الذي كان يكتبها لهم ثلاثين سنة .

وبسنده إلى أسد أيضاً قال : كانوا يختلفون عند أبي حنيفة في جواب المسألة ،
فيأتي هذا بجواب وهذا بجواب ، ثم يرفعونه إليه ويسألونه عنها فيأتي الجواب من
كسب ، أي : من قرب ، وكانوا يقيمون في المسألة ثلاثة أيام ، ثم يكتبونها في الديوان .

وعن إسحاق بن إبراهيم ، قال : كان أصحاب أبي حنيفة يخوضون معه في
المسألة فإذا لم يحضر عافية بن يزيد قال أبو حنيفة : لا ترفعوا المسألة حتى يحضر
عافية ، فإذا حضر ووافقهم قال أبو حنيفة : أثبتوها . وإن لم يوافقهم قال أبو حنيفة :
لا تبتوها . ٥١٠ هـ .

وقال يحيى بن معين في معرفة التاريخ والعلل عن الفضل بن دكين : سمعت
زفر يقول : كنا نختلف إلى أبي حنيفة ومعنا أبو يوسف ومحمد بن الحسن ، فكنا
نكتب عنه ، قال زفر فقال يوماً أبو حنيفة لأبي يوسف : ويحك يا يعقوب لا تكتب
كل ما تسمع مني ، فإني قد أرى الرأي اليوم وأتركه غداً وأرى الرأي غداً وأتركه
في غده . ٥١٠ هـ .

ومن هنا تعلم صدق ما يقول الموفق المكي من أن أبا حنيفة وضع مذهبه

شورى ولم يستبد فيه بنفسه دونهم ، اجتهاداً منه في الدين ومبالغة في النصيحة لله ورسوله والمؤمنين (١) .

ومن هنا أيضاً تعلم طرافة ما أخرجه الخطيب (٢) عن ابن كرامة ، قال : كنا عند وكيع يوماً ، فقال رجل : أخطأ أبو حنيفة ، فقال وكيع : كيف يقدر أبو حنيفة أن يخطيء ، ومعه مثل أبي يوسف وزفر في قياسهما ، ومثل يحيى بن أبي زائدة وحفص بن غياث وحبان ومندل في حفظهم للحديث ، والقاسم بن معن في معرفته باللغة العربية ، وداود الطائي وفضيل بن عياض في زهدهما وورعهما ؟ ومن كان هؤلاء جلساؤه لم يكذب يخطيء لأنه إن أخطأ رده . اه .

ونحن لسنا مع وكيع في أن أبا حنيفة لا يخطيء ، ولكننا نرى معه أن إماماً كأبي حنيفة اجتمع له من الأصحاب والبيئة وقرب العهد بالصحابة والفهم الثاقب والاجتهاد البائع في دين الله لا يصح بحال أن تثن عليه تلك الحملة الظالمة التي بدأت في عصره من تنافس الأقران وجهل الرواة وتزيث المتخرصين ، ثم ما زالت تمتد حتى بلغت أوجهاً بعد انتهاء فتنة خلق القرآن ، حين حمل كثير من أهل الحديث على أبي حنيفة وأصحابه فجرحه بعضهم وجرحوا كثيراً من أصحابه لالشيء إلا انتقاماً من المعتزلة الذين أذاقوا أهل الحديث صنوفاً من العذاب والاضطهاد ، وقد كان جمهور المعتزلة يأخذ بمذهب أبي حنيفة في الفروع ، فهذا هو سر تلك الحملة المتأخرة ، وذلك هو سر تلك الحملة المتقدمة ، يقول الخطيب البغدادي : « ما تكلم أبو حنيفة ولا أبو يوسف ولا زفر ولا محمد ولا أحد من أصحابه في القرآن ، وإنما تكلم في القرآن بشر المريسي وابن أبي دؤاد ، فهؤلاء شأنوا أصحاب أبي حنيفة (٣) » .

كلمة إنصاف :

ويعجبني في هذا المقام قول الحافظ ابن عبد البر رحمه الله في « جامع بيان

(١) حسن التقاضي ص ١٢

(٢) تاريخ بغداد ٤٧/١٤ .

(٣) تاريخ بغداد ٣٣٧/١٣ .

« العلم » (١) : « أفرط أصحاب الحديث في ذم أبي حنيفة وتجاوزوا الحد في ذلك ، والسبب الموجب لذلك عندهم إدخاله الرأي والقياس على الآثار واعتبارهما ، وأكثر أهل العلم يقولون : إذا صح الأثر بطل القياس والنظر ، وكان رده لما ورد من أخبار الأحاد بتأويل محتمل ، وكثيراً منه قد تقدمه إليه غيره ، وتابعه عليه مثله ممن قال بالرأي ، وجل ما يوجد له من ذلك ما كان اتباعاً لأهل بلده كإبراهيم النخعي ، وأصحاب ابن مسعود ، إلا أنه أغرق وأفرط في تنزيل النوازل هو وأصحابه ، والجواب فيها برأيهم واستحسانهم فأنتى منه من ذلك خلاف كبير للسلف وشنع هي عند مخالفهم بدع (هذا رأي ابن عبد البر) وما أعلم أحداً من أهل العلم إلا وله تأويل في آية أو مذهب في سنة ، رد من أجل ذلك المذهب سنة أخرى بتأويل سائغ أو ادعاء نسخ ، إلا أن لأبي حنيفة من ذلك كثيراً ، وهو يوجد لغيره قليل » (هذا رأي ابن عبد البر) وبعد أن ذكر ما أحصاه الليث بن سعد على مالك من مخالفته للسنة ، قال : « ليس لأحد من علماء الأمة يثبت حديثاً عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم يرده دون ادعاء نسخ عليه بأثر مثله أو بعمل يجب على أصله الاتقياد إليه أو طعن في سنده ، ولو فعل ذلك أحد سقطت عدالته ، فضلاً عن أن يتخذ إماماً ، ولزمه اسم الفسق ، وتقموا أيضاً على أبي حنيفة الإرجاء (أقول : والتحقيق أن إرجاءه هو محض السنة) ومن أهل العلم ممن ينسب إلى الإرجاء كثير ، لم يعن أحد بنقل قبيح ما قيل فيه ، كما عنوا بذلك في أبي حنيفة لإمامته ، وكان أيضاً — مع هذا — يحسد وينسب إليه ما ليس فيه ، ويخلق عليه مالا يليق ، وقد أثنى عليه جماعة من العلماء وفضلوه . . . ثم قال — بعد أن ذكر ثناء جماعة من العلماء عليه — : وكان يقال : يستدل على نباهة الرجل من الماضين بتباين الناس فيه ، قالوا : ألا ترى إلى علي بن أبي طالب أنه هلك فيه فئتان : محب أفرط ، ومبغض فرط ، وقد جاء في الحديث « أنه يهلك فيه رجلان : محب مَطْرٍ ، ومبغض مُقْتَرٍ » وهذه صفة أهل النباهة ومن بلغ في الدين والفضل الغاية ، والله أعلم » .

٢ - الإمام مالك

٩٣ - ١٧٩ هـ

حياته ومكانته العلمية :

هو أبو عبد الله مالك بن أنس الأصبحي إمام دار الهجرة ومحدثها الأشهر ، ولد بالمدينة سنة ٩٣ هـ . وذكر ابن الديبع الشيباني في مقدمة تيسير الوصول أن ولادته كانت سنة ٩٥ ، ونشأ بها وتوفي فيها عام ١٧٩ هـ عن ستة وثمانين سنة ، تلقى العلم عن ربيعة الرأي وأخذ عن كبار الفقهاء من التابعين ، وسمع كثيراً من الزهري ، حتى ليقتبر من أشهر تلاميذه ، كما سمع من نافع مولى ابن عمر واشتهر بالرواية عنه حتى أصبحت روايته تسمى في عرف بعض المحدثين بالسلسلة الذهبية ، وهي (مالك عن نافع عن ابن عمر) ، وما زال دائماً في طلب العلم وتحصيله حتى أصبحت له الإمامة في الحجاز ، وأطلق عليه عالم المدينة وإمام دار الهجرة ، والنشر صيته في الآفاق ، فهرع إليه أهل العلم من مختلف بقاع الأرض ، وكان يعقد للحديث مجلساً في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم في وقار وأدب وحشمة ، متطياً لابساً أحسن ثيابه ، لا يرفع صوته فيه إجلالاً للرسول .

أصول مذهبه :

عرف مالك رحمه الله بالفقه والحديث معاً ، وقد عرف باحتجازه بالمرسل كآبي حنيفة ، وقد أخرج من المراسيل عدداً في موطنه ، وكانت أصول مذهبه هي الأصول المعتبرة لدى الأئمة : الكتاب والسنة والإجماع والقياس ، وزاد عليها شيئين : عمل أهل المدينة والمصالح المرسلة ، أما هذه الأخيرة فقال قال بها أكثر الأئمة ، وأما عمل أهل المدينة فقد اعتبره حجة دالة على ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من فعل أو حال ، ولا يعتبر عملهم حجة إلا إذا كانوا مجتمعين عليه متوارثين العمل به جيلاً بعد جيل حتى عهد الرسول الكريم ، وهو يرى أنهم لا يلتزمون أمراً ويعملون به جميعاً إلا إذا كان أمراً مشروعاً عمل به الصحابة في عهد الرسول وأقرهم عليه ثم توارثه من بعدهم ودرجوا عليه .

وعمل أهل المدينة عنده أقوى من حديث الآحاد ، فإذا تعارض خبر الواحد

مع عمل أهل المدينة رجح الثاني ، ومن هنا استدرك عليه الليث بن سعد سبعين سنة ترك الأخذ بها وهي في موطئه ، ولم يوافق بقية الأئمة والعلماء من بعده على هذا . ومن ناقشه في ذلك الإمام الشافعي رحمه الله ، وتتالى العلماء من بعده يناقشونه في ذلك ، ومن أشهر من رد حجة عمل أهل المدينة ابن حزم ، فقد ناقشه في كتابه « الإحكام في أصول الأحكام » نقاشاً قوياً ، وكذلك رد عليه في بحوث متفرقة من كتابه « المحلى » وهو شديد الوطأة في نقاشه العلمي مع كل من يخالفهم^(١) .

وقد انتشر مذهب مالك في كثير من أقطار العالم الإسلامي وخاصة في المغرب ومصر .

الموطأ - مكانته - رواياته وأحاديثه - شروحه :

ولعل أشهر ما عرف به الإمام مالك رحمه الله ، كتابه « الموطأ » الذي ألفه بإشارة من المنصور حين حج وطلب إليه أن يدون كتاباً جامعاً في العلم يتجنب فيه شذائد ابن عمر ورخص ابن عباس ، وأن يوطئه للناس ، فألف كتابه هذا ، وسماه « الموطأ » وذكر السيوطي لهذه التسمية سبباً آخر ، وهو ما روي أن مالكا قال: « عرضت كتابي هذا على سبعين فقيهاً من فقهاء المدينة فكلهم واطأني عليه فسميته الموطأ » ثم جاء المهدي حاجاً فسمعه منه وأمر له بخمسة آلاف دينار ولتلاميذه بألف ، ثم رحل إليه الرشيد في إحدى حججه ، مع أولاده وسمعه منه ، ورغب أن يعلقه في الكعبة ويحمل الناس على العمل بما جاء به فأجابه رحمه الله : « لا تفعل يا أمير المؤمنين فإن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اختلفوا في الفروع وتفرقوا في البلدان ، وكل مصيب » فعدل الرشيد عن ذلك ، رواه أبو نعيم في الحلية .

وقد وضع الله له القبول في قلوب الناس ، فأقبلوا عليه دراسة وسماعاً ، ومن أشهر الأئمة الذين سمعوه من مالك : الأوزاعي ، والشافعي ، ومحمد ، ورواية محمد له هي إحدى روايات الموطأ المشهورة والمعتبرة كما سيأتي .

(١) انظر الإحكام : ٩٧/٢ - ١٢٠

وقد عني مالك رحمه الله بتأليفه وتدوين الأحاديث الصحيحة فيه حتى قالوا :
إنه مكث فيه أربعين سنة يهذه وينقحه ، ويستدل لذلك بما رواه السيوطي في
مقدمة شرحه للموطأ عن الأوزاعي ، أنه قال : « عرضنا على مالك الموطأ في أربعين
يوماً فقال : كتاب ألفته في أربعين سنة ، أخذتموه في أربعين يوماً ما أقل
ما تفقهون فيه » .

وقد جرى في الموطأ على أن يبوه على أبواب العلم المختلفة ، ويذكر في كل
باب ما جاء فيه من الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم ما ورد من الآثار
عن الصحابة والتابعين ، وكانوا في جمهرتهم من أهل المدينة ، لأن مالكا رحمه الله
لم يغادرها ، وأحياناً يفسر كلمات الحديث بعد سرده ، ويبين المراد من بعض عباراته ،
وكان ينص على عمل أهل المدينة في الأبواب التي جاء فيها من حديث الآحاد
ما يعارض ذلك العمل .

أما درجة الموطأ في السنة فقد اختلفت آراء العلماء .

فقال قوم : بأنه مقدم على الصحيحين لمكانة الإمام مالك رحمه الله ، ولما
عرف عنه من الثبوت والتمحيص ، وحسبك أنه ألفه في أربعين سنة ، ومن ذهب
إلى هذا الرأي ودافع عنه ، ابن العربي ، وهو رأي جمهور المالكية .

ومنهم من جعله مع الصحيحين في مرتبة واحدة ، وإليه يشير كلام الدهلوي
في « حجة الله البالغة » حيث تحدث عن طبقات كتب السنة ، وجعل في الطبقة الأولى
منها ، الموطأ والصحيحين .

ومنهم من رأى مرتبته دون مرتبة الصحيحين ، وهو رأي جمهور المحدثين ،
ويعبر عن سر ذلك ابن حجر حيث يقول : « إن كتاب مالك صحيح عنده وعند
من يقلده على ما اقتضاه نظره من الاحتجاج بالمرسل والمنقطع وغيرهما » وقد
عرفت عدم اعتداد المحدثين بالمرسل والمنقطع وما عدا المتصل ، فلا جرم إن كانت
مرتبة الموطأ - عندهم - دون مرتبة الصحيحين .

وقد أجاب أصحاب القولين الأولين عن وجود المرسل والمنقطع في الموطأ بأنها
متصلة السند من طرق أخرى ، فلا جرم أنها صحيحة من هذا الوجه .

ومن عني بوصل ما في الموطأ من مرسل ومنقطع ومعضل ، الحافظ ابن عبد البر ، ومما قاله : « وجميع ما فيه من قوله « بلغني » ، ومن قوله « عن الثقة » عنده مما لم يسنده ، واحد وستون حديثاً كلها مسندة من غير طريق مالك ، إلا أربعة ، لا تعرف وهي :

١ - « إني لا أنسى ولكن أنسى » •

٢ - « إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أُرِي أعمار الناس قبله أو ما شاء الله من ذلك ، فكأنه تقاصر أعمار أمته ألا يبلغوا من العمل مثل الذي بلغ غيرهم في طول العمر فأعطاه الله ليلة القدر » •

٣ - قول معاذ : آخر ما أوصاني به رسول الله صلى الله عليه وسلم في الغرزة^(١) أن قال : « حسن خلقك للناس » •

٤ - « إذا نشأت بحرية (أي السحابة) ثم تشاءمت فتلك عين غديقة » أي : (كثيرة الماء) •

وقد دافع العلماء عن هذه الأحاديث الأربعة بأن معاني هذه الأحاديث صحيحة واستشهدوا لها بما في كتب السنة ، ولكن الشيخ الشنقيطي في كتابه « إضاءة الحالك » نقل عن ابن الصلاح أنه وصل هذه الأحاديث الأربعة ، والذي استظهره السيوطي « إطلاق أن الموطأ صحيح لا يستثنى منه شيء لأن ما فيه من المراسيل مع كونه حجة عنده بلا شرط ، وعند من يوافقه من الأئمة في الاحتجاج بالمرسل ، فهو أيضاً حجة عندنا لأن المرسل - عندنا - حجة إذا اعتضد ، وما من مرسل في الموطأ إلا وله عاضد أو عواضد^(٢) » •

هذا وقد زعم ابن حزم أن في الموطأ أحاديث ضعيفة ، وهماها العلماء ، وقد تعقبه اللكنوي بأنها لم تصل إلى حد السقوط والوضع ، ولعل ما نقله ابن حزم

(١) هو موضع الركاب من رحل البعير •

(٢) شرح الموطأ ص ٨

من توهين العلماء لبعض تلك الأحاديث ناشئ من حكمهم عليها بالنظر إلى الطرق التي وصلتهم ، أما بالنظر لطريق مالك فهي عنده صحيحة ، وهو أولى أن يؤخذ رأيه في شيوخه ومن روى عنهم إذ هو أدري بهم وأعرف .

وقد بلغت روايات الموطأ المتداولة نحواً من ثلاثين نسخة من أشهرها : موطأ يحيى بن يحيى الليثي ، وموطأ ابن بكير ، وموطأ أبي مصعب ، وموطأ ابن وهب ، وموطأ الإمام محمد بن الحسن ، وهذه النسخ تختلف فيما بينها تقديماً وتأخيراً وزيادة ونقصاً ، لاختلاف الزمن الذي رويت فيه عن مالك ، مع ما كان عليه - رحمه الله - من إدامة النظر في موطئه ، فلا يبعد أن يزيد فيه أحياناً ، وأن ينقص منه أحياناً حسبما يترأى له من النظر .

ولهذا اختلفت الأقوال في عدد أحاديث الموطأ نظراً لاختلاف النسخ المتداولة ، فأبو بكر الأبهري يقول : « جملة ما في الموطأ من الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن الصحابة والتابعين ، ألف وسبعمائة وعشرون حديثاً ، المسند منها ستمائة حديث ، والمرسل مائتان واثنان وعشرون حديثاً ، والموقوف ستمائة وثلاثة عشر ، ومن قول التابعين مائتان وخمسة وثمانون » .

أما موطأ محمد بن الحسن وهو من أشهر نسخ الموطأ وله شهرة عظيمة في الحرمين والهند ، فقد بلغ ما فيه من الأحاديث المرفوعة والآثار الموقوفة على الصحابة ومن بعدهم - مسندة ، ومرسلة ، ومنقطة - ثمانين ومائة وألفاً ، منها عن مالك خمسة وألف ، ومنها عن أبي حنيفة ، ثلاثة عشر ، وعن أبي يوسف ، أربعة ، والباقي عن غيرهما .

وما زال علماء الحديث يتداولون الموطأ شرحاً وتخريجاً ، ومن شرحه الحافظ ابن عبد البر (٤٦٣) فقد ألف فيه شرحين :

الأول : « التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد » رتب فيه أسماء شيوخ مالك على حروف المعجم ، وقد قال فيه ابن حزم : « لا أعلم في الكلام على فقه الحديث مثله فكيف أحسن منه !؟ » .

والثاني كتاب « الاستذكار في شرح مذاهب علماء الأمصار » • وممن شرحه أيضاً الحافظ أبو بكر محمد بن العربي (٥٤٣هـ) والجلال السيوطي (٩١١هـ) والزرقاني ، المالكي (١١٢٢) والدهلوي (١١٨٠ هـ) والشيخ علي القاري المكي (١٠١٤ هـ) واللكنوي (١٣٠٤ هـ) في كتابه « التعليق المجد على موطأ الإمام محمد » •

وقد اختصر الموطأ كثيرون ، منهم أبو سليمان الخطابي (٣٨٨ هـ) وابن عبد البر (٤٦٣ هـ) وابن رشيقي القيرواني (٤٦٣ هـ) •
كما ألقت في شرح غريبه وفي شواهد ورجاله واختلافاته مؤلفات كثيرة تدل على عناية علماء الأمة بهذا الكتاب الجليل •

هل الموطأ ، كتاب فقه أم كتاب حديث ؟

لم يختلف العلماء منذ ألف مالك موطأه حتى عصرنا على أن الموطأ أقدم مؤلف في الحديث وصل إلينا من مؤلفات السلف في القرن الثاني ، وكانت عنايتهم به بالغة كما رأيت ، وإذا ذكروا كتب الحديث ، ذكروه معها • واختلفوا في مرتبة بينها كما رأيت •

حتى إذا كان هذا العصر الذي استطال المستشرقون على تاريخنا وعلماؤنا وصحابة رسولنا صلى الله عليه وسلم كما رأيت من صنيعهم في بحث السنة ، رأينا من يقول لنا من المسلمين : إن موطأ مالك هو كتاب فقه وليس كتاب حديث ، ذلك هو الدكتور « علي حسن عبد القادر » في كتابه « نظرة عامة في تاريخ الفقه الإسلامي » •

شبهة القول بأنه كتاب فقه :

يدعي الدكتور في كتابه المذكور^(١) أن الموطأ - إذا استثنينا المجموع لزيد - يعد أول كتاب فقهي وصل إلينا في الإسلام ، وأنه لا يمكن أن يعتبر أول كتاب كبير في الحديث ، رغم ما له ومؤلفه الإمام مالك من مكانة في الإسلام ، لأنه لم يعتبر في الأصل كتاباً في الحديث ، ولم يتخذ مكاناً بجانب الكتب الستة - باستثناء

(١) ص ٢٤٤ - ٢٥٢

أهل المغرب - ولكن تقوى المتأخرين (كذا كذا) هي التي جعلتهم يدخلونه أحياناً في الكتب الصحاح ، ثم أكد أنه ليس كتاب حديث بالمعنى الصحيح ، إذ ليس غرضه الإتيان بالأحاديث الصحيحة فحسب ، بل غرضه النظر في الفقه والقانون والعادة والعمل حسب الإجماع المدني المعترف به ، ولهذا يذكر فيه فتاوى لأئمة معتبرين في مسألة موجودة ليستنتج رأيه الموافق لها ، ولو كان محدثاً لأخبرنا في ذلك بحديث لا فتوى • ثم يقول بعد بحث طويل : « ومن هنا نرى أن مالكا لم يكن جامعاً للحديث بل كان - زيادة على ذلك - شارحاً للأحاديث من وجهة النظر العملية » ثم يقول - بعد أن ذكر أخذ مالك بالرأي أحياناً - : « فمن هذا نرى أن مالكا لم يكن محدثاً ، وأن الحديث عنده لم يكن المعتمد الوحيد لديه ، بدليل اتخاذه العمل المدني حجة ، على أنه وإن لم يكن محدثاً حقيقياً فقد أعطى للمحدثين فائدة كبيرة ، وأمد النقد التاريخي بأداة ثمينة ، ولم يكن الإسناد عنده أمراً ضرورياً بدليل ما ذكره في الموطأ من المراسيل • » اه •

ويتلخص مما ذكرناه مختصراً ، وذكره مطولاً في كتابه ، أمران :

الأول : أن مالكا لم يكن محدثاً •

والثاني : أن الموطأ ليس كتاب حديث بل كتاب فقه •

جواب الشبهة :

١ - أما أن مالكا لم يكن محدثاً فهذا تجنُّ على الحق ومخالفة لما يعرفه العلماء جميعاً ، فقد كان مالك من كبار المحدثين في عصره ، وكانت مجالسه للتحديث معروفة مشهورة ، وكانوا يقصدونه من مختلف البقاع لأخذ حديثه ، ولا ينازع في هذا إلا مكابر •

ولقد كان - مع حديثه وإمامته في الحديث - فقيهاً من أئمة الفقهاء ، فلم يكن ممن يجلس للتحديث فقط دون أن يتكلم في فقه الحديث ، أو تكون له آراء في المسائل الاجتهادية ، أي أنه لم يكن كيجي بن معين والأعمش مثلاً ، وكذلك كان فقهاء التابعين يجمعون - غالباً - بين الحديث والفقه ، فلا استدلال بأنه كان يستعمل رأيه فيما ليس فيه نص على أنه لم يكن محدثاً بل كان فقيهاً ، تجاهل لميول

المحدثين منذ عصر الصحابة ، فابن مسعود وهو من أكبر رواة الحديث كان يجتهد فيما ليس فيه نص ، في حين كان ابن عمر - وهو من كبار المحدثين أيضاً - وقتافاً عند النصوص ، فليس كل من يجتهد ، ويستنبط ، يخرج من دائرة الحديث ، كما انه ليس كل محدث لا يستعمل رأيه فيما بين يديه من النصوص ، وخذ لذلك مثلاً في التابعين ، الثوري ، أو الأوزاعي ، فقد كانا من أئمة الحديث ، في الوقت الذي كانا فيه من أئمة الفقه ، ولا مانع يمنع من الجمع بين الناحيتين لمن آتاه الله فهماً وحفظاً .

أما أنه أخرج في موطنه المراسيل فذلك لأن مذهبه صحة الاحتجاج بالمرسل والمنقطع ، لا لأنه لم يكن معنئياً بالأسانيد كما يُعنى المحدثون ، كيف وقد روي عنه « ربما جلس إلينا الشيخ فيحدث جل نهاره ما نأخذ عنه حديثاً واحداً » ، وهو القائل : « لا يؤخذ العلم عن أربعة الخ » وقد نقلناه لك من قبل .

ويزيدك ثقة بما نقول أن أقران مالك اعترفوا له بالإمامة في الحديث والنسب فيه ، يقول سفيان بن عيينة « كان مالك لا يبلغ من الحديث إلا صحيحاً ، ولا يحدث إلا عن ثقات الناس » وقال يحيى بن سعيد القطان : « كان مالك إماماً في الحديث » ، ويقول ابن قدامة : « كان مالك أحفظ أهل زمانه » .

٢ - وأما أن الموطأ ليس كتاب حديث ، فينقضه عناية العلماء به على اختلاف مذاهبهم ، فهذا هو محمد بن الحسن يرويه بعناية وهو من أصحاب أبي حنيفة ، وهذا هو الأوزاعي ، يرويه عن مالك ، وهو إمام مذهب معروف وها هو الشافعي يأخذه عن مالك أيضاً ، وها هم علماء من الحنفية والشافعية يشرحونه أو يختصرونه . نعم لقد كان للمالكية عناية به أكثر من غيرهم ، لأنه كتاب إمامهم وصاحب مذهبهم .

ولو كان الموطأ كتاب فقه لما لقي هذا الإجماع على العناية به من مختلف المذاهب ، أما أن أبوابه جاءت طبقاً لمقاصد الفقه وبحوثه ، فهذا لا يخرج عن أن يكون كتاب حديث كما فعل البخاري ، وهو - بالاتفاق - قد صنف كتابه الصحيح ليكون كتاب حديث ، ومع ذلك فقد بوبه على أبواب الفقه ، وفعل مثل ما فعل

مالك من ذكر آراء الصحابة والتابعين في صحيحه ، وقل مثل ذلك في الترمذي الذي حرص على أن يذكر في كل باب ما فيه من الخلاف بين العلماء وتفاصيل أقوالهم ، وكذلك فعل أبو داود .

ولا يلزم من ذكر رأي الصحابي أو التابعي في كتاب حديث أن يخرج الكتاب عن زمرة كتب الحديث ، خصوصاً عند من يرى إطلاق الحديث على كل ما أثر عن الرسول أو الصحابة أو التابعين .

وأما عدم عدده مع الكتب الستة فلما أكثر مالك فيه من المراسيل ، وهو وإن كان يرى العمل بها ، ولكن غيره من المحدثين لا يرون ذلك . فهذا هو الذي منع عدده في الكتب الستة ، على أن الأنظار والآراء في ذلك متفاوتة كما سبق ، وأمامنا مسند الإمام أحمد فإنه - باتفاق الناس جميعاً - كتاب حديث ومع ذلك فلم يعده كثير من العلماء من الكتب الستة لاعتبارات خاصة .

وأما أن تقوى المتأخرين هي التي جعلتهم يعدونه من كتب الصحاح ، فهذه أساليب المستشرقين وعباراتهم ، وإلا فما معنى تقوى المتأخرين هنا ؟ ألم يكن للمتقدمين تقوى تحصلهم على ذلك ؟ وما دخل التقوى هنا ؟ وكيف يصح هذا القول والشافعي هو الذي قال : « ما أعلم في الأرض كتاباً في العلم أكثر صواباً من كتاب مالك » ، وأجاب ابن الصلاح بأن ذلك قبل أن يظهر كتاب البخاري ومسلم^(١) . أليس في هذا تقدير المتقدمين من علمائنا لموطأ مالك ونظرهم إليه على أنه كتاب حديث لا كتاب فقه ؟ وإلا لما كان هنالك حاجة لأن يعتذر عن الشافعي بما اعتذر به ابن الصلاح ، ولكان الجواب الطبيعي أن يقال : إن كتاب مالك كتاب فقه ، وكان كتاب البخاري ومسلم كتابي حديث .

(١) مقدمة علوم الحديث ص ٩

٣ - الإمام الشافعي

١٥٠ - ٢٠٤ هـ

حياته ومكانته العلمية :

هو أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن شافع ينتهي نسبه إلى قصي ويلتقي نسبه مع النبي صلى الله عليه وسلم في عبد مناف ، ولد رحمه الله بغزة من أعمال الشام سنة ١٥٠ هـ ، وحملته أمه إلى مكة وهو ابن سنتين وبها نشأ وقرأ القرآن الكريم ، وأقام في هذيل نحواً من عشر سنين تعلم منهم اللغة والشعر حتى كان من أوثق الناس بأشعار الهذليين ، وقد روي أن الأصمعي صحح عليه أشعارهم ، وأخذ الفقه عن مسلم بن خالد الزنجي مفتي مكة ثم رحل إلى المدينة وتلمذ على مالك فقرأ عليه الموطأ كله ، ورأى فيه مالك من الذكاء وقوة الذاكرة والنباهة المبكرة ماجعله يكرمه ويصله ، ثم تولى الشافعي العمل في إحدى ولايات اليمن ، وهناك وشي به إلى الرشيد فأحضر إلى بغداد متهماً بالتشيع والدعوة لآل البيت ، وكان ذلك سنة ١٨٤ هـ فتدخل محمد بن الحسن عند الرشيد حتى اقتنع ببراءته ، وهناك تم له الاتصال بالإمام محمد وأخذ عنه كتب أصحابه ، حتى قال « خرجت من بغداد وقد حملت من علم محمد بن الحسن وقر بعير » ثم عاد إلى مكة ، وما زال ينتقل بين العراق والحجاز حتى أقام في مصر سنة ١٩٩ هـ ، وبها دوسن مذهبه الجديد إلى أن توفي عام ٢٠٤ هـ ، بعد أن ملأ الدنيا علماً واجتهاداً ، وبعد أن جمع حوله أفذاذ طلاب العلم في مصر والعراق ، وبعد أن ملأ القلوب بحبه وإجلاله والاعتراف بإمامته لما كان يتمتع به رحمه الله من علم غزير ومنطق فحل وذكاء عجيب وذهن نافذ إلى لب الحقائق ، وإحاطة واسعة بكتاب الله وسنة رسوله ، وعلوم اللغة وآدابها .

دوره في الدفاع عن السنة :

وللشافعي - عدا مكاتته الفقهية - مكانة ممتازة عند أهل الحديث ، فهو الذي وضع قواعد الرواية ، ودافع عن السنة دفاعاً مجيداً ، وأعلن رأيه الذي يخالف فيه مالكا وأبا حنيفة ، وهو أن الحديث متى صح بالسند المتصل إلى

النبي صلى الله عليه وسلم يجب العمل به من غير تقييده بموافقة عمل أهل المدينة كما اشترط مالك ، أو بالشروط المتعددة التي اشترطها أبو حنيفة ، وبذلك كان في جانب أهل الحديث مما جعلهم يطلقون عليه لقب « ناصر السنة » وفي الحق أن « رسالته » وبحوثه في « الأم » من أئمن ما ألفه العلماء دفاعاً عن حجة السنة ومكاتها في التشريع بأسلوب قوي جزل ، وأدلة دامغة قاهرة ، ولا ينكر كل من كتب في مصطلح الحديث وفي مباحث السنة والكتاب من علماء الأصول ، أنه مدين للشافعي فيما كتب ، ومن هنا كان صحيحاً ما يقوله محمد بن الحسن : « إن تكلم أصحاب الحديث يوماً فبلسان الشافعي » وما قاله الزعفراني : « كان أصحاب الحديث رقوداً فأيقظهم الشافعي » . ومن هنا أجله علماء الحديث وذكره بكل خير ، فقال فيه أحمد بن حنبل : « ما أحد مس بيده محبرة ولا قلماً إلا وللشافعي في رقبته منة » . ويقول : « ما علمنا المجمل من المفسر ولا ناسخ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من منسوخه حتى جالسنا الشافعي » . وقال عبد الرحمن بن مهدي : « لما نظرت الرسالة للشافعي أذهلتني لأنني رأيت كلام رجل عاقل فصيح ناصح ، فإنني لأكثر الدعاء له » . وقال الكرايسي : « ما كنا ندرى ما الكتاب والسنة حتى سمعناه من الشافعي ، وما رأيت مثل الشافعي ولا رأى الشافعي مثل نفسه ، وما رأيت أفصح منه وأعرف » .

اصول مذهبه :

كانت أصول مذهبه كأصول الأئمة الآخرين : العمل بالكتاب والسنة والقياس والإجماع ، إلا أن عمله بالسنة كان أوسع دائرة من مالك وأبي حنيفة من ناحية الأخذ بخبر الآحاد ، وكان أضيق دائرة من ناحية رفض العمل بالمرسل إلا إذا كان مرسل كبار التابعين كسعيد بن المسيب . ومن أصوله « الاستصحاب » وقد أخذ به الحنفية في الدفع لا في الإثبات .

ولم ينقل عن الشافعي من الحديث كتاب مستقل إلا « مسند الشافعي » رواية أبي العباس الأصم ، و « سنن الشافعي » رواية الطحاوي ، ويظهر أنه من

استخراج تلاميذه لامن تأليفه كما هو الحال في مسانيد أبي حنيفة ، وذلك لأنه لم
يجلس للتحدث كما هي عادة المحدثين ، ولا عُنِيََ بجمع الروايات والطرق كما
عُنُوا بذلك ، وإنما هو إمام مجتهد يبحث في السنة عن كل ما يمكن أن يكون
أصلاً من أصول التشريع ، فهو يطلب الحديث ليكون نواة لاجتهاده وفقهه ،
لا ليملاً به الكراريس والصحف ، وهذا هو الفرق بين المحدثين المنقطعين للتحدث،
وبين الأئمة المعنيين بالفقه والتشريع •

* * *

٤ - الإمام أحمد

١٦٤ - ٢٤١ هـ

حياته ومكانته العلمية :

هو أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني ، ولد في بغداد سنة ١٦٤ وبها نشأ وترعرع ، حضر في أول طلبه مجلس أبي يوسف صاحب الإمام أبي حنيفة ثم انتقل إلى طلب الحديث ، وما زال يجد في طلبه ويلقى الشيوخ ويكتب عنهم ، حتى بلغ الذروة في حفظ السنة والإحاطة بها ، وحتى أصبح إمام السنة في عصره غير منازع ، أخذ عن الشافعي الفقه أولاً ، ثم أخذ الشافعي عنه الحديث ، ومن تلاميذه البخاري ومسلم ، وكان من الورع والزهد والأمانة والتشدد في الحق على جانب عظيم ، تعرض لمحنة خلق القرآن وصبر عليها منذ عهد المأمون حتى المتوكل ، وكان لموقفه العظيم أثر خالد في تثبيت قلوب الجمهور على الحق ، وقد زاد ثباته على المحنة في نظر المسلمين ، مكانته في قلوبهم واعترافهم بإمامته ، وشهادات العلماء في حقه كثيرة متوافرة ، وحسبك قول الشافعي رحمه الله : « خرجت من بغداد وما خلفت فيها رجلاً أفضل ولا أعلم ولا أروع ولا أتقى من أحمد بن حنبل » وتوفي رحمه الله ببغداد سنة ٢٤١ ومشي في جنازته خلق لا يحصون .

أصول مذهبه :

أما أصول مذهبه فهي أصول الأئمة : الكتاب والسنة والإجماع والقياس ، وكان كثير الأخذ بالسنة حتى قدمنا عنه قوله : « ضعيف الحديث عندي أولى من رأي الرجال » وكان كثير الاتباع لآراء الصحابة ، حتى إذا كان للصحابة رأيان في المسألة أو ثلاثة كان له فيها رأيان أو ثلاثة ، ومن هنا لم يعده بعض العلماء من الأئمة الفقهاء كما فعل ابن عبد البر في الانتقاء وابن جرير الطبري في اختلاف الفقهاء ، ولقي بسبب ذلك عنناً شديداً من الحنابلة في زمنه . ولكن الحق أنه إمام مجتهد فقيه لاشك في ذلك ، وإن كانت صبغة الحديث عليه أغلب .

المسند : مرتبته - أحاديثه :

وقد كان من أخلد آثار الإمام وأجزلها فائدة وأعظمها بركة على السنة كتابه

المسند الذي أورد فيه نحو أربعين ألف حديث ، منها عشرة آلاف مكررة ، من مجموع سبعمائة ألف حديث وخمسين ألفاً كان يحفظها ، وطريقته في تأليفه أنه يجمع أحاديث كل صحابي في باب واحد ، فما روي عن أبي بكر رضي الله عنه مثلاً يجمعه في باب واحد ، رغم اختلاف موضوعات الأحاديث •

وقد اختلف العلماء في درجة المسند •

فقال قوم - منهم أبو موسى المدني - إنه كله حجة ، وما فيه إلا صحيح ، أخذوا من قول الإمام في مسنده : « ما اختلفتم فيه من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فارجعوا إليه ، فإن وجدتموه ، وإلا فليس بحجة » •

وقال قوم : « إن فيه الصحيح والضعيف والموضوع » ومن ذهب إلى ذلك ابن الجوزي فقد ذكر في موضوعاته تسعة وعشرين حديثاً من مسند الإمام ، وحكم عليها بالوضع ، وزاد عليها الحافظ العراقي تسعة أحاديث حكم عليها بالوضع أيضاً ، ورد على من قال : إن أحمد شرط الصحيح في مسنده ، وبين أن المراد من قول الإمام السابق : إن ما ليس فيه فليس بحجة ، لا أن كل ما فيه حجة •

ووقف قوم موقفاً وسطاً بأن فيه الصحيح والضعيف الذي يقرب من الحسن ومن ذهب إلى ذلك ، الذهبي ، وابن حجر ، وابن تيمية ، والسيوطي • وتعقبوا ابن الجوزي والعراقي فيما زعماه من وجود أحاديث موضوعة فذكروا لها شواهد ، ودافعوا عنها دفاعاً فيه قسط كبير من التحمل ، حتى لم يسع ابن حجر إلا بأن يعترف أخيراً بأن في المسند ثلاثة أو أربعة أحاديث لا أصل لها ، واعتذر عنه بأنه مما أوصى الإمام بضربه من مسنده قبل أن يتوفى ، فترك سهواً أو ضرب وكتب من تحت الضرب •

وإذا عرفت أن الإمام أحمد رحمه الله يتساهل في أحاديث الفضائل ، وهو في الجرح والتعديل من المعتدلين ، وأن ولده عبد الله وراويها أبو بكر القطيعي زادا في المسند زيادات منكرة ، علمت مآتي مسند الإمام ، وعلمت أن الرأي ما قال به ابن الجوزي والعراقي ، وهما من أمهر النقدة في الحديث الذين لا يقتصرون في نقد الحديث على السند ، بل يتعدياته إلى المتن ، وأن دفاع ابن حجر والسيوطي ليس

إلا عصبية دينية دفاعاً عن إمام السنة رضي الله عنه ، ولا يضير هذا الإمام في شيء،
فقد قال ابن تيمية في منهاج السنة : « شرط أحمد في المسند ألا يروي عن المعروفين
بالكذب عنده ، وإن كان في ذلك ما هو ضعيف ثم زاد عبد الله بن أحمد زيادات
منكرة على المسند ضمت إليه ، كذلك زاد أبو بكر القطيعي ، وفي تلك الزيادات
كثير من الأحاديث الموضوعة فظن من لا علم عنده ، أن ذلك من رواية أحمد
في مسنده . »

* * *

٥ - الإمام البخاري

١٩٤ - ٢٥٦ هـ

هو أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه الجعفي مولاهم ، إمام المحدثين وشيخ حفاظ زمانه على الإطلاق ، ولد ببخارى يوم الجمعة ١٣ شوال ١٩٤ وبدأ بحفظ الحديث وهو لما يبلغ العشر سنين ، ثم دأب عليه ورحل في طلبه حتى طاف أشهر الأمصار الإسلامية التي عرفت بالحديث وكما قال هو نفسه : « دخلت الشام ومصر والجزيرة مرتين ، وإلى البصرة أربع مرات ، وأقمت بالحجاز ستة أعوام ، ولا أحصي كم دخلت إلى الكوفة وبغداد مع المحدثين » وكان لا يسمع بشيخ في الحديث إلا رحل إليه واختبره وسأل عنه وأخذ منه ، وكان آية في الحفظ وقوة الذاكرة والبصر بعلل الأسانيد ومتونها ، وقصته في بغداد حين امتحنه علماءها مشهورة تدل على مبلغ حفظه وإمامته في هذا الفن ، وقد كافأه الله على صبره وجلده وتحمله المشاق في سبيل السنة بإقبال الناس عليه وإشاداتهم بذكره وفضله ، قال محمود بن الناصر بن سهل الشافعي : « دخلت البصرة والشام والحجاز والكوفة ورأيت علماءها ، كلما جرى ذكر محمد بن إسماعيل البخاري فضلوه على أنفسهم » ، وكان قد سمع مرة شيخه إسحاق بن راهويه يقول لتلاميذه : « لو جمعتم كتاباً مختصراً لصحيح سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ » قال البخاري : « فوق ذلك في قلبي فأخذت في جمع الجامع الصحيح » وقد أمضى في جمعه وتمحيصه وتأليفه ستة عشر عاماً ، وما وضع فيه حديثاً إلا بعد أن يغتسل ويصلي ركعتين ، ثم يستخير الله تعالى في وضعه ، ولم يخرج فيه إلا ما صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسند المتصل الذي توفر في رجاله العدالة والضبط واللقيا ، ولم يكن يكتفي بإمكان معاصرة التلميذ للشيخ ، بل لا بد من ثبوت سماعه منه ولقياه له ، وبهذا كان أول كتاب في السنة على هذه الشروط الدقيقة ، تجرد من الأحاديث الضعيفة والحسنة ، واقتصر على الأحاديث الصحيحة

فقط ، وقد بوبه البخاري على أبواب العلم والفقه ، إلا أنه دقيق النظر جداً بعيد الغور في الاستنباط ، فجاءت تراجم أبوابه وموافقة الأحاديث للترجمة غامضة في بعض الأحيان ، فقد تطلب حديثاً في باب فلا تجده ، بل تجده في باب آخر لا يخطر في بالك ، وقد ذكر فيه عرضاً الموقوف والمعلق وفتاوى الصحابة والتابعين وآراء العلماء ، كما جرى على تقطيع الحديث إلى أقسام يذكر في كل باب القسم الذي يناسبه ، تبلغ أحاديثه على ما ذكر ابن حجر في مقدمة فتح الباري (٧٣٩٧) بالمكرر ، سوى المعلقات والمتابعات والموقوفات ، وبغير المكرر من المتون الموصولة (٢٦٠٢) ، ولما أتم تأليفه وتمحيصه عرضه على أحمد وابن معين وابن المديني وغيرهم من أئمة الحديث فاستحسنوه وشهدوا له بالصحة إلا في أربعة أحاديث ، وقال العقيلي : « القول فيها قول البخاري » . ولما أخرجها للناس وأخذ يحدث به ، طار في الآفاق أمره ، فهرع إليه الناس من كل فج يتلقونه عنه حتى بلغ من أخذه نحو من مائة ألف ، وانتشرت نسخه في الأمصار ، وعكف عليه الناس حفظاً ودراسة وشرحاً وتلخيصاً ، وكان فرح أهل العلم به عظيماً . قال الذهبي : « وأما جامع البخاري الصحيح ، فأجل كتب الإسلام وأفضلها بعد كتاب الله تعالى . فلو رحل الشخص لسماعه من ألف فرسخ لما ضاعت رحلته » .

وقد اتقده الحفاظ في عشرة أحاديث ومائة ، منها ما وافقه مسلم على تخريجه وهو (٣٢) حديثاً ، ومنها ما انفرد بتخريجه وهو (٧٨) حديثاً ، قال عنها الحافظ ابن حجر في المقدمة : « وليست عللها كلها قاذحة ، بل أكثرها الجواب عنه ظاهر ، والقدح فيه مندفع ، وبعضها الجواب عنه محتمل واليسير منه في الجواب عنه تعسف » ومن راجع هذه الأحاديث التي انتقدت وطالع النقد الذي وجه إليها ، وجد أن هذا النقد لا يمس جوهر الصحيح ، وإنما هو نقد شكلي ناشئ عن شدة حذر العلماء ويقظتهم كاعتراضهم على حديث بأنه مرسل مع أن صورته صورة المرسل ، أما في الواقع فهو موصول معروف الوصل عند المحدثين . ومثل حديث يرويه بعض الرواة مرسلاً وهو من رواية أقرانه متصل ، ولكن البخاري يذكر الرويتين معاً لدفع ما توهم الرواية الأولى وإشعاراً بأن هذه العلة غير قاذحة .

هذه أمثلة من النقد الذي وجه إلى أحاديث الصحيح ، وقد بسط القول فيها ابن حجر في مقدمته •

أما رجال الصحيح ، فقد ضعف الحفاظ منهم نحو الثمانين ، ولكن أكثرهم من شيوخه الذين لقيهم وجالسهم وعرف أحوالهم واطلع على أحاديثهم فهو — بهم وبأحوالهم — أعرف ولهم أخبر ، ومما يدل على أن هذا النقد — سواء كان للرجال أو للأحاديث — لم يؤثر في قيمته العلمية إجماع العلماء على تلقيه بالقبول ، واتفاق جمهورهم أنه أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى ، وقد اختلفوا فيما بينهم هل يفيد القطع بصحة ما فيه من الحديث ؟ فجزم ابن الصلاح بحصول القطع ، وخالفه النووي فقال : إنه لا يفيد إلا الظن ، ولو بلغ أعلى درجة في الصحة ، وهو مذهب الجمهور ، توفي البخاري رحمه الله سنة ٢٥٦ هـ (١) •

هذا ولم يعن علماء الإسلام بكتاب — بعد القرآن — كما عنوا بصحيح البخاري حتى بلغ الذين كتبوا حوله ما بين شرح واختصار وترجمة رجال ، عدداً كبيراً جداً ، وحسبك أن تعلم أن عدد شروحه فحسب بلغت اثنين وثمانين شرحاً كما ذكر ذلك صاحب كشف الظنون ، ومن أشهر هذه الشروح أربعة : شرح الإمام بدر الدين الزركشي واسمه التنقيح (— ٧٩٤ هـ) ، وشيخ الإسلام ابن حجر (— ٨٥٢ هـ) في فتح الباري ، وهو أجل هذه الشروح وأوفاهها وأكثرها شهرة وفائدة • والعلامة العيني الحنفي (— ٨٥٥ هـ) في عمدة القاري ، والجلال السيوطي (— ٩١١ هـ) في التوشيح •



(١) مقتبسة من مقدمة فتح الباري وغيرها .

٦ - الإمام مسلم

٢٠٤ - ٢٦١ هـ

هو مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري أحد أئمة الحديث ومشاهيره ، ولد سنة ٢٠٤ نيسابور ، وطلب العلم منذ الصغر ثم رحل إلى أقطار الإسلام فزار العراق والحجاز والشام ومصر ، وأخذ عن شيوخها من مشايخ البخاري وغيره ، وكان شديد الحب للبخاري ، شديد التقدير له ، وقد اقتدى به في وضع صحيحه ، إلا أنه حصل بينهما جفاء في آخر أيامهما ، وتوفي نيسابور سنة ٢٦١ هـ .

وضع كتاب الصحيح المشهور بصحيح مسلم ، وهو من أجل الكتب وأصحها مع صحيح البخاري ، وقد ذهب أكثر العلماء إلى ترجيح البخاري عليه لأمرين :
١ - اشتراط البخاري اللقاء في الراوي دون الاكتفاء بالمعاصرة ، بينما مسلم يكتفي بذلك .

٢ - دقة فقه البخاري واحتواء صحيحه على استنباطات فقهية لا توجد في صحيح مسلم .

٣ - تحريُّ البخاري في أمر الرجال ، حتى إن الذين تكلم فيهم الحفاظ - على ما في كلامهم من مجال للنقاش - بلغوا ثمانين ، وقد بلغ الذين تكلموا فيهم من رجال مسلم مائة وستين ، ومع أن البخاري لم يكن من إخراج حديثهم ، وأغلبهم من شيوخه الذين يعرف دخالهم أكثر من غيره .

٤ - قلة الأحاديث التي انتقدت على البخاري من جهة الشذوذ والإعلال بالنسبة لما انتقد على مسلم ، فقد بلغت عند البخاري - وحده - ثمانية وسبعين ، وقد بلغت عند مسلم - وحده - مائة وثلاثين .

من أجل هذا ، ذهب أكثر العلماء إلى ترجيح صحيح البخاري مع اتفاقهم جميعاً على أن البخاري أجلّ من مسلم في علم الحديث وأعلى كعباً ، وقد اعترف له مسلم بذلك ، وقد روى مسلم عن البخاري ، ولم يرو البخاري عن مسلم شيئاً .

نعم يمتاز صحيح مسلم على البخاري بأمور فنية ترجع إلى التأليف ، فمسلم لم يقطع الحديث ولم يكرر الإسناد ، وإنما جمع ما ورد في الحديث كله في باب واحد ، جمع فيه طرقه التي ارتضاها ، وأورد أسانيد المتعددة وألفاظه المختلفة ، مما جعله أسهل تناوولا على الطالب من صحيح البخاري كما أنه جعل لكتابه مقدمة نفيسة بين فيها ما دعاه لجمع الصحيح ومنهجه فيه ، وما أجمل ما قيل فيهما :

قالوا : لمسلم فضل قلت : البخاري أعلى

قالوا : المكرر فيه قلت : المكرر أحلى

بلغت أحاديثه دون المكرر أربعة آلاف ، وبالمكرر ٧٢٧٥ . وقد شرحه كثير من الأئمة الحفاظ وذكر منها صاحب كشف الظنون خمسة عشر شرحاً من أشهرها شرح الإمام الحافظ أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الشافعي (- ٦٧٦ هـ) ، وقد اختصره أيضاً عدد من العلماء ومن أشهر مختصراته تلخيص كتاب مسلم وشرحه لأحمد بن عمر القرطبي (- ٦٥٦ هـ) ومختصر الحافظ زكي الدين عبدالعظيم المنذري (- ٦٥٦ هـ)^(١) .

* * *

(١) تهذيب الاسماء للنووي ٨٩/٢ ومفتاح السنة ص ٤٦

٧ - الإمام النسائي وسننه

٢١٥ - ٣٠٣ هـ

هو أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب الخراساني الحافظ ، إمام عصره في الحديث وقدوتهم في الجرح والتعديل ، ولد سنة ٢١٥ بنساء بلدة مشهورة في خراسان ، سمع من أئمة الحديث بخراسان ، والحجاز والعراق ومصر والشام والجزيرة ، وكان شديد التحفظ والورع ، بارعاً في علوم الحديث حافظاً متقناً حتى نقل الذهبي أنه كان أحفظ من الإمام مسلم ، وتوفي رحمه الله بالرملة سنة ٣٠٣ هـ .

ألّف النسائي سننه الكبرى ، أولاً مشتملة على الصحيح والمعلول ، ثم اختصرها في السنن الصغرى وسماها « المجتبى » وهي تلي في الدرجة الصحيحين ، لأنها أقل السنن ضعفاً وقد شرح سننه الجلال السيوطي في كتاب مختصر سماه « زهر الربى على المجتبى » ، وكذلك أبو الحسن محمد بن عبد الهادي السندي الحنفي (- ١١٣٨ هـ) اقتصر فيه على ما يحتاج إليه القارئ والمدرس من ضبط اللفظ وإيضاح الغريب (١) .

(١) تهذيب الأسماء للنووي ٨٩/٢ ومفتاح السنة ص ٧٩ .

٨ - الإمام أبو داود وسننه

٢٠٢ - ٢٧٥ هـ

هو سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأسدي السجستاني ، ولد سنة ٢٠٢ ، ورحل في طلب العلم إلى العراق والشام ومصر وخراسان ، وكتب عن شيوخها كما أخذ عن مشايخ البخاري ومسلم كالإمام أحمد وابن أبي شيبة وقتيبة بن سعيد وغيرهم ، وأخذ عنه النسائي وغيره ، أثنى عليه العلماء بالحفظ والعلم والفهم مع الورع والدين ، قال فيه الحاكم أبو عبد الله : « كان أبو داود إمام أهل الحديث في عصره بلا مدافعة » توفي بالبصرة سنة ٢٧٥ رحمه الله ، انتقى سننه من خمسمائة ألف حديث ، فبلغت أربعة آلاف وثمانمائة حديث ، وقصرها على أحاديث الأحكام وبذلك كان أول من ألفت في الأحكام من أصحاب السنن والصحاح ، وسننه جامعة للأحاديث التي استدل بها فقهاء الأمصار وبنوا عليها الأحكام ، ولذلك قال الإمام أبو سليمان الخطابي في معالم السنن^(١) : « اعلموا رحمكم الله أن كتاب السنن لأبي داود كتاب شريف لم يصنف في علم الدين كتاب مثله ، وقد رزق القبول من كافة الناس فصار حكماً بين فرق العلماء وطبقات الفقهاء على اختلاف مذاهبهم ، فلكل فيه ورد ، ومنه شرب ، وعليه معول أهل العراق وأهل مصر وبلاد المغرب وكثير من أقطار الأرض ، فأما أهل خراسان فقد أولع أكثرهم بكتاب محمد بن إسماعيل ومسلم بن الحجاج ومن نحا نحوهم في جمع الصحيح على شرطهما في السبك والاتقاد ، إلا أن كتاب أبي داود أحسن رصفاً وأكثر فقهاً ، وكتاب أبي عيسى (الترمذي) أيضاً كتاب حسن » .

« وطريقته في تأليف سننه ما أخبر عن نفسه ، كما نقله ابن الصلاح في مقدمته^(١) » ذكرت فيه الصحيح وما أشبهه وقار به ، وما كان في كتابي من حديث

(١) ص ١٨ .

فيه وهن شديد فقد بينته ، وما لم أذكر فيه شيئاً فهو صالح ، وبعضها أصح من بعض^(١) » وقال عنه ابن منده : « إنه يخرج الإسناد الضعيف إذا لم يجد في الباب غيره لأنه أقوى عنده من رأي الرجال » .

هذا وقد شرح سننه كثير من أهل العلم ، منهم الخطابي (- ٣٨٨ هـ) ، وقطب الدين اليميني الشافعي (- ٧٥٢ هـ) وشهاب الدين الرملي (- ٨٤٤ هـ) واختصرها الحافظ المنذرى (- ٦٥٦ هـ) وهذب المختصر ابن القيم (- ٧٥١ هـ) وقد شرحه شرف الحق العظيم آبادي وسماه « عون المعبود » ، ومن المعاصرين الشيخ محمود خطاب السبكي في شرح مستفيض .

* * *

(١) طبعت أخيراً في القاهرة رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرها يذكر فيها طريقة تأليفه السنن واختياره الأحاديث ، وهذا القول وارد فيها .

٩ - الإمام الترمذي وجامعه

٢٠٩ - ٢٧٠ هـ

هو أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة السلمي الترمذي ، ولد بترمذ سنة ٢٠٩ هـ ، وذكر ابن الديبع الشيباني في مقدمة تيسير الوصول أن ولادته كانت سنة ٢٠٠ هـ ، أخذ الحديث عن كثيرين ، منهم : قتيبة بن سعيد ، وإسحاق بن موسى ، وسفيان بن وكيع ، ومحمد بن إسماعيل البخاري وغيرهم .

رحل إلى الآفاق ، وأخذ عن الخراسانيين والعراقيين والحجازيين ، حتى غدا إماماً في الحديث جمع إلى الدين والورع الحفظ والثقة ، قال أبو يعلى الخليلي : « ثقة متفق عليه ويكفي في توثيقه أن إمام المحدثين محمد بن إسماعيل البخاري كان يعتمد عليه ويأخذ عنه » ، توفي رحمه الله بترمذ سنة ٢٧٩ هـ (١) .

ألف الترمذي جامعه على أبواب الفقه وغيره ، واشتمل على الصحيح ، والحسن ، والضعيف . مع بيان درجة كل حديث في موضعه ، وبيان وجه ضعفه ، وبين مذاهب الصحابة وعلماء الأمصار في كل المسائل التي عقد لها أبواباً ، ومن ميزاته أنه أفرد في آخره فصلاً للعلل جمع فيه قواعد هامة .

وقد شرحه كثير من العلماء منهم : أبو بكر بن العربي (٥٤٣ هـ) ، ومنهم : الجلال السيوطي ، وابن رجب الحنبلي (٧٩٥ هـ) وعبد الرحمن المباركفوري الهندي (١٣٥٣ هـ) وسماه (تحفة الأحوذى) .

(١) تهذيب الأسماء واللغات للنووي ، وميزان الاعتدال للذهبي ١١٧/٢

١٠ - الإمام ابن ماجه وسننه

٢٠٧ - ٢٧٢ هـ

هو أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه الحافظ ، ولد سنة ٢٠٧ وطلب علم الحديث ورحل في طلبه حتى سمع أصحاب مالك والليث بن سعد ، روى عنه خلائق كثيرة ، يقول عنه أبو يعلى الخليلي القزويني : « وكان عالماً بهذا الشأن صاحب تصانيف منها التاريخ والسنن وارتحل إلى العراقين ومصر والشام » ، وقال ابن كثير : « صاحب السنن المشهورة وهي دالة على علمه وعمله وتبحره واطلاعه واتباعه للسنة في الأصول والفروع » ، ويشتمل على اثنين وثلاثين كتاباً ، وألف وخمسةائة باب ، وعلى أربعة آلاف حديث ، كلها جياذ سوى اليسيرة ، توفي رحمه الله سنة ٢٧٣ (١) .

درجة سننه

كان كثير من القدماء والمتأخرين يعدون أصول كتب الحديث خمسة : البخاري ومسلم والنسائي وأبي داود والترمذي ، ولكن بعض المتأخرين أضاف إليهم ابن ماجه لأنهم رأوا كتابه عظيم الفائدة في الفقه ، وأول من فعل ذلك الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي (- ٥٠٧ هـ) ، إلا أن بعضهم خالف في ذلك ورأى أن يجعل السادس كتاب الدارمي ، لأن ابن ماجه أخرج أحاديث عن رجال متهمين بالكذب وسرقة الأحاديث ، وقال آخرون : يجب أن يكون السادس هو

(١) البداية والنهاية لابن كثير ٥٢/١١ .

الموطأ لصحته وجلالته ، وسنن ابن ماجه دون السنن الثلاثة في الدرجة ، قال
السيوطي في شرح المجتبى : « تفرد فيه بإخراج أحاديث عن رجال متهمين بالكذب
وسرقة الأحاديث ، وبعض تلك الأحاديث لاتعرف إلا من جهتهم مثل حبيب بن أبي
حبيب كاتب مالك ، والعلاء بن زيد وداود بن المُجَبَّر وعبد الوهاب بن الضحاك
وغيرهم » •

شرح سننه كثيرون ، منهم محمد بن موسى الدميري (٨٠٨ هـ) والسيوطي
في « مصباح الزجاجة على سنن ابن ماجه » •
هذا ما أعان الله على تأليفه وتدوينه ، فله الحمد في الأولى والآخرة • وصلى
الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم • والحمد لله رب العالمين •



الملاحق

- ١ -

متى نسد هذه الثغرة ؟

- ٢ -

لا . . . يا عدو الله !

سنطاردك بالحق حتى يرغم الله أنفك

١ - متى نسد هذه الثغرة ؟

من طالع تاريخ الإسلام منذ بعث الله به محمداً صلى الله عليه وسلم حتى اليوم ، يرى ظاهرة واضحة كل الوضوح ، وهي أن الإسلام ما برح يخوض معارك متعددة النواحي ، تستهدف القضاء عليه أو تشويبه أو صرف المسلمين عنه ، وهذه المعارك تتسم من جهة أعدائه بالدقة والتنظيم والكيء المحكم كما تتسم من جهة المسلمين بالبراءة والغفلة عن هذه المؤامرات ، والدفاع العفوي دون اعداد سابق أو هجوم مضاد ، ولولا أن الإسلام دين الله الذي تكفل بحفظه لكانت بعض مؤامرات أعدائه كافية للقضاء عليه وانمحاء أثره •

ومن الواضح أن المؤامرات العدائية للإسلام تلبس في كل عصر لبوسها ، فهي حين يكون المسلمين أقوىاء تأخذ طريق التهديم الفكري والخلقي والاجتماعي ، وحين يكونون ضعفاء تتخذ طريق الحرب والتجمع وتستهدف الإبادة والإفناء ، فإذا عجزت طريق الحرب عن تحقيق أهدافها انقلبت إلى طريق فكري خداع ، تستهوي عقول الغافلين أو المغفلين ، فينبت للإسلام في داخل أسوره نابتة تنحرف شيئاً فشيئاً عن عقيدة الإسلام السمحة ، المشرقة ، المحررة حتى تنتهي إلى عقائد ، وأفكار تخالف المبادئ الأساسية للإسلام ، وتحقق الأهداف الرئيسية التي يسعى إليها أعداؤه من حيث يبدو أنهم لا علاقة لهم بهذا التخريب والتهديم •

إن التشكيك في السنة النبوية الصحيحة التي تدعن لها جماهير المسلمين ، والتي أقامت صرح الفقه الإسلامي العظيم الذي لا تملك أمة من أمم الأرض عشر معشاره ، هو مثل بارز لمحاولات أعداء الإسلام في القديم والحديث ، فقد أخذت هذه المؤامرة طريقها إلى عقول بعض الفرق الإسلامية في الماضي ، كما أخذت طريقها إلى عقول بعض الكتاب الإسلاميين أمثال أحمد أمين في الحاضر ، إنها مؤامرة لا ريب فيها ، فالمستشرقون اليهود واللاهوتيون المتعصبون يلحون عليها

الحاحاً شديداً في كل ما يكتبون ، وأقسام الدراسات الإسلامية في الجامعات الغربية توجه أنظار طلابها المسلمين إلى هذا الموضوع توجيهاً دقيقاً ، وتأبى لأي طالب منهم أن يكون موضوع رسالته الجامعية دحض الافتراءات التي يملؤون بها كتبهم على السنة ورواتها ، وقد حدث في الصيف الماضي حين كنت في المانيا للاستشفاء أن اتصلت بي فتاة المانية مسلمة منتسبة إلى قسم الدراسات الإسلامية في جامعة فرانكفورت تطلب إليّ دلالتها على بعض المراجع التي تساعد في كتابة رسالتها الجامعية التي أصر رئيس ذلك القسم أن يكون موضوعها « أبو هريرة » وقد طلب إليها بحث عدة نواح في هذا الموضوع ، منها : ما قيل عن أبي هريرة وما نسب إليه من الكذب ، وما قالته فيه بعض الفرق الإسلامية غير أهل السنة ، وهكذا ..

ومنذ بضع سنوات عقد مؤتمر للدراسات الإسلامية في « لاهور » بباكستان حضره علماء مسلمون من مختلف البلاد الإسلامية ومن بينهم علماء من سورية ومصر ، كما حضره عدد من المستشرقين ، وقد ظهر للعلماء المسلمين أن هؤلاء المستشرقين هم الذين أوصوا بفكرة عقد هذا المؤتمر ، ودعوا إليه عدداً من تلاميذهم الفكريين في الهند وباكستان ، وكان أشدهم تعصباً وأكثرهم جهلاً - باعترافه هو بعد أن ألقى بحثه - المستشرق الكندي « سميث » ولعله يهودي ، وكان مما ألح عليه المستشرقون يومئذ بحث السنة والوحي النبوي ومحاولة إخضاعهما لقواعد العلم كما يزعمون ، وقد انتهى بعض تلامذتهم إلى إنكار الوحي كمصدر للإسلام واعتبار الإسلام أفكاراً إصلاحية من محمد صلى الله عليه وسلم !!

وفي العام الماضي قامت ضجة في باكستان حول جماعة من المثقفين المسلمين بدؤوا يدعون إلى إلغاء اعتبار السنة مصدراً من مصادر التشريع الإسلامي ، وتبين بعد ذلك أن هؤلاء من تلاميذ ذلك المستشرق الكندي « سميث » !!

ولما وضع أيوب خان دستوره الذي فرضه على باكستان جعل من مواده تأليف لجنة من علماء المسلمين لعرض القوانين التي يصدرها البرلمان الباكستاني على هذه اللجنة لتحكم إن كانت موافقة للإسلام أم لا - ومعلوم أن هذه المادة

إنما وضعت لإرضاء الرأي العام الإسلامي في باكستان - ولما وضع الدستور موضع التنفيذ تألفت اللجنة المذكورة آنفاً وكان كل أعضائها من تلامذة المستشرق « سميث » وليس من بينها عالم من علماء المسلمين في باكستان .

وحين أُلّف بعض الجاهلين المغرورين كتاباً عن السنة ينتهي إلى التشكيك بالسنة كلها ويفيض بالحقد البذيء على أكبر روايتها من الصحابة وهو أبو هريرة رضي الله عنه تلقفت الجهات الأجنبية الاستعمارية هذا الكتاب فبعثت به إلى جميع الجامعات الغربية كما حدثني بذلك عدد من مختلف طلابنا المسلمين في أوروبا في الصيف الماضي .

إن أي واع منصف يتتبع هذه الحوادث لا يشك في أنها حلقة مترابطة الأجزاء من سلسلة التآمر على السنة النبوية وعلى أكبر روايتها ومحدثها ، ومع ذلك يلذ لبعض أفراد الفرق الإسلامية التي لها رأي خاص في أبي هريرة أن يكتبوا عنه في هذه الأيام كتباً خاصة تقيض بالروايات الموضوعة التي تجرح هذا الصحابي الجليل ، كما فعل « عبد الحسين » في كتابه « أبو هريرة » .

ونسوق مثلاً آخر على يقظة أعداء الإسلام وإحكام المؤامرات عليه ، وهو استغلال الخلاف الذي وقع في صدر الإسلام بين الصحابة رضوان الله عليهم حول الخلافة ، ان مثله يقع في كل أمة وفي كل عصر ، ولكننا لم نر أمة من الأمم عنيت بمثل هذا الخلاف أربعة عشر قرناً ! . .

إن المؤامرة تبدأ من اليهودي الماكر عبد الله بن سبأ ثم يتلقفها قادة الفرس الوثنيون الذين خلص الإسلام شعوبهم من حكمهم الظالم وعقيدتهم الوثنية، وفتح عقولها وعيونها لرؤية النور والتعرف إلى الحق ، فهؤلاء حين انهزموا أمام كئائب الجيش الإسلامي المنقذ لم يجدوا وسيلة للانتقام من هؤلاء المحررين إلا أن يشوهوا سمعتهم وسيرتهم في بث الأخبار الكاذبة عنهم مما يزري بمكائنتهم حقاً لو صحت هذه الأخبار ، ومما يحط من شأن هذا الدين وحضارته إذ كان هؤلاء حملته وقادة جيوشه ، وليس أدل على ذلك من أن نقمة أولئك الحاقدين قد انصبت على مفاخر الحضارة الإسلامية علماً وحكماً وقيادة ، أي على جميع القادة العسكريين الذين

خلصوا العراق من حكم الفرس وعلى رؤسائهم الاداريين الذين كانوا يوجهون هذه الحملات التحريرية ، وعلى علمائهم الذين نشروا علم الإسلام وشريعته وأدوا أمانة العلم إلى من بعدهم بتجرد لا يعرف أولئك الحاقدون له مثيلاً في تاريخهم أو تاريخ غيرهم •

لقد حصل هذا كله وأثر أثراً بالغاً في تشييت كلمة المسلمين ووهن قوتهم فيما بعد ، وكان الظن أن يعي المخلصون المثقفون من المسلمين في هذا العصر هذه الدروس المؤلمة ، ولكن للأسف فإن كثيراً من هؤلاء لم يمسكوا القلم ليرفعوا أمتنا من حضيض الجهالة والتأخر ، وليدفعوها إلى ميادين العلم والقوة والحضارة ، بل أعادوها جذعة من جديد ، فاقترنت كل كتاباتهم وأقاصيصهم على تصوير الخلاف القديم بأسلوب يزيد في الفرقة ، ويؤجج نار الضغائن ، ويشمت أعداء الإسلام بنا ، ويحقق لهم أهدافهم في منعنا من الالتقاء من جديد على الحب والخير والتعاون على البر والتقوى • ولو سألت هؤلاء الذين يزيدون النار اشتعالاً ، فيم هذا الجهد الضائع ؟ وفيم هذه المساعي التي تلهي أمتنا عن بناء المجد من جديد ، وعن تحرير أوطانها من الاستعمار وآثاره ، وتمكن للاستعمار الجديد أن يتم رسالة الاستعمار القديم في إذلالها واستلاب خيراتها والحيلولة دون تجمعها ووحدتها ؟ لو سألتهم فيم هذا كله لما كان لهم إلا جواب واحد : اتنا ندافع عن حق سلب من أصحابه ! • هل في تاريخ العالم كله أن أمة شغلت بنزاع بين أجدادها مضي منذ أربعة عشر قرناً وقد انتهوا إلى ذمة الله وهو وحده الذي يحكم بينهم فيما كانوا فيه يختلفون ؟ هل في العالم اليوم أمة تحترم نفسها وتغار على كرامتها تشغل بخلاف عفى عليه الزمان عن أخطار محدقة بها من كل مكان ؟

هذه بعض الأمثلة على يقظة أعدائنا وسهرهم على إحكام المؤامرات على أمتنا وشريعتنا وتاريخنا ، وغفلتنا نحن عن ذلك كله ، وانسياقنا مع الأهواء والعواطف التي يعرف أعداؤنا كيف يشيرونها بيننا في كل عصر بما يلائم روح العصر ومقتضيات مصالح أولئك الأعداء ••

ترى ، كم فاض تاريخ الإسلام بهذه الظاهرة المؤلمة : يقظة أعدائه ودأبهم على جبك المؤامرات لتهديمه ، وغفلة أبنائه عن ذلك كله فلا يشعرون بالخطر إلا بعد أن

يقع بهم فعلاً ، وبعد أن تنهكهم الجهود في دفعه وتقليل أخطاره ؟ أهو ناشيء من براءة الإسلام وخبث أعدائه ؟ أم هو ناشيء من طبيعة الخير وطبيعة الشر في كل زمان ؟ أم هي طبيعة العصور الماضية التي لم تكن تتقن وسائل اكتشاف المؤامرات والجرائم والخيانات ؟ قد يكون من هذه الأمور كلها ، فهلا آن الأوان لأن تقوم فينا مجامع ومؤسسات لتتبع آثار المؤامرات وأهدافها ووسائل تنفيذها ، كما تقوم في كل دولة من دولنا الآن دوائر لتتبع آثار المؤامرات السياسية والعسكرية على أوطانها وشعوبها ؟

إن استمرارنا في هذه الغفلة جريمة لا يغفرها الله ، ولا يعذرنا فيها التاريخ ، ولا يحترمنا معها الأحفاد ، ولو أن دولة إسلامية خصصت عشر ميزانيتها لفضح هذه المؤامرات لكان لها أعظم شرف في تاريخ الإنسانية : شرف القضاء على الشر المتربص بالخير تربصاً يؤدي الى شقاء الانسانية ودمارها .

وهل لنا أن ننادي جميع عقلاء المسلمين ومفكريهم وكتابهم - ممن لا يتاجرون بالخلافات المذهبية - بأن يلتقوا من جديد على كلمة سواء : أن يدفنوا آثار الماضي كله ، وأن يعملوا على ما يدفع عن أمتهم الأخطار المحدقة بهم من كل مكان ، متعاونين بصدق وإخلاص ، تعاون الذين لا تعرف الاهواء إلى قلوبهم سبيلاً ، ولا الدسائس إلى عقولهم منفذاً ، وأن يجعلوا قدوتهم محمداً صلى الله عليه وسلم ، وهدفهم تخليص المسلمين من أوزارهم وأغلالهم ، وتبليغ رسالة الإسلام ونشر هدايته ونوره في العالمين ، حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله ؟ اللهم اننا بلغنا فاشهد ..

٢ - لا ياعدو الله !

سنطاردك بالحق حتى يرغم الله أنفك

حين كنت أعد كتابي « السنة ومكاتها في التشريع الإسلامي » للطبع اطلعت على كتاب لرجل يدعى « محمود أبو ريه » زعم فيه أنه يمحص السنة مما علق بها تمحيصاً علمياً دقيقاً لهم يسبق إليه ! فما اطلعت على كتابه هالني ما رأيت فيه من تحريف للحقائق وتلاعب بالنصوص وجهل بتاريخ السنة وشنم وتحامل على صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم من كبارهم كأبي بكر وعمر وعثمان إلى صغارهم كأنس وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو رضي الله عنهم جميعاً ، وقد امتأق قلبه بالحق على أكبر صحابي حفظ سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ونقلها لأهل العلم من صحابة وتابعين حتى بلغوا - كما قال الشافعي رحمه الله - ثمانمائة كل واحد منهم جبل من جبال العلم والفهم والهداية ، ذلك هو أبو هريرة رضي الله عنه فخلصت من قراءتي لذلك الكتاب إلى أن صاحبه متأمر مع أعداء الإسلام الذين ما برحوا يعملون على هدم كيان السنة النبوية ، وعلى تشويه سمعة صحابة رسول الله الذين حملوا إلينا علمه وهدايته ، وبذلوا في سبيل ذلك أوقاتهم وجهودهم ودماءهم وأموالهم ، وأن الرجل جاهل مغرور كذاب جريء على تحريف النصوص التي ينقلها جراً لم يصل إلى قلة الحياء فيها كبار المستشرقين اللاهوتيين المتعصبين ، وأنه مع ذلك قليل الأدب بذيء اللسان يسعى إلى الشهرة عن هذا الطريق كما يسعى إليها ذلك الأعرابي الذي بال في بئر زمزم في موسم الحج فلما سئل عن سبب جريمته أفاد بأنه فعل ذلك ليتحدث الناس عنه ولو باللعنات ! فحملتني أمانة العلم على أن أتعرض بلمحة خاطفة له ، ولكتابه بينت فيها جهله ، واقتراءه على الله ، وعلى رسوله ، وعلى العلم والعلماء ، وتحريفه لنصوصهم وأقوالهم ، كما بينت أنه ليس لكتابه أي قيمة علمية وكيف ؟ وهو مملوء بالأكاذيب والمفتريات ، وكشفت عن مدى غروره في زعمه أن كتابه لم يسبق له مثيل ، وأنه كان يجب أن يؤلف مثله قبل ألف

سنة ! • ولكن حملة العلم من التابعين والأئمة المجتهدين وعلماء الفقه ورجال الحديث خلال ألف سنة لم يوهبوا ذكاء كذكائه الذي ادخره الله له وحده دونهم منذ الأزل ليكون له شرف هذا البحث العلمي الذي سيغير وجه التاريخ ، ويقلب الدراسات الإسلامية رأساً على عقب ، ويجعل المستشرقين ! ، ورواد الثقافة الحديثة يتجهون إليه كمجدد مصلح للإسلام في آخر الزمان ! ••

وصدر كتابي حين كنت في القاهرة للاستشفاء عام ١٩٦١ فصعق الرجل له ، لا لأنه كشف عن أخطائه وجهله ، فهو لايهمه الصواب والخطأ ، والعلم والجهل ، بقدر ما يهيمه أن يستمر في أداء خدمته لأعداء السنة خاصة ، وأعداء الإسلام عامة ، من هؤلاء المستعمرين الذين ما برحوا يسعون لتهديم الإسلام بكل وسيلة ، وقد كانت وزارة الثقافة والإرشاد القومي في مصر على وشك أن تطبع له - في سلسلة « المكتبة الثقافية » - كتاباً مختصراً لكتابه ذلك ، فلما اطلع المسؤولون فيها على ما كتبه في الرد عليه أبلغوه رفضهم لطبع كتابه ، وبرغم كل ما بذل من ماء وجهه - إن كان في وجهه من ماء الحياء شيء - فقد باءت مساعيه بالفشل ، وانكشف لمن كانوا يخدعون بزبه العلمي من جبة وعمامة أنهم قد استسمنوا ذا ورم ، وأنه كان يحاول خداعهم كما حاول أن يخدع بكتابه جمهور المسلمين (يَخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ، فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ) (١) •

وعاد الرجل إلى بيته يجتر أحقادته التي جمعها أخيراً في كتاب له من جديد يكرر فيه شتم الصحابي الجليل أبي هريرة رضي الله عنه ، ويصر على الباطل بعد أن حاولنا أن نردعه عنه بالحجة والمنطق وناقشنا أدلته وما فيها من كذب وتهافت وافتراء على التاريخ وعلى العلماء •

وسأترك الرد العلمي على كتابه الجديد إلى مكانه في الطبعة الثانية من كتاب « السنة » التي أرجو أن أبشر بها قريباً حين يمن الله عليّ بقدر من الصحة يمكنني من الإشراف عليها لتلافي الأخطاء المطبعية البالغة التي ظهرت في الطبعة الأولى ، لكنني لا بد من أن أشير في هذه الكلمة إلى بعض ماورد في مقدمة كتابه الثاني •

(١) البقرة : ٩ و ١٠ •

لقد حمل هذا المدعيّ في كتابيه الأول والثاني على الأزهر وعلمائه حملة شعواء ، وهاجم شهاداتهم ورماهم بالحسوية والجمود وتعفن الأفكار ، وقد يبدو ذلك غريباً من إنسان يلبس زي علماء الأزهر ويلقب نفسه بالشيخ ، ولكن الغرابة تزول حين يعلم - كما علمت ذلك من أبناء بلده والمطلعين على تاريخ حياته - أنه كان منتسباً إلى الأزهر في صدر شبابه ، فلما وصل إلى مرحلة الشهادة الثانوية الأزهرية أعياه أن ينجح فيها أكثر من مرة ، فلما يس عرض نفسه على جريدة كانت تصدر في بلده على أن يكون مصححاً للأخطاء المطبعية فيها ، واستمر على ذلك سنين ، ثم وظف كاتباً بسيطاً في دائرة البلدية هناك وظل كذلك حتى أُحيل إلى التقاعد (المعاش) ، وكان حين ترك الأزهر - أو بالأصح حين تركه الأزهر لغبائه وكسله - يقف على قارعة الطريق يتحرش بطلاب الأزهر فييدي لهم استهزاء بهم لانتقطاعهم إلى تعلم الدين وشرائعه ، ويرى ذلك دليلاً على سخف عقولهم ، هذا هو أبو رية كما حدثنا عنه أهل بلده من العلماء ورجال الفكر والأدب ، لم يستطع النجاح في الشهادة الثانوية ، ولم يجلس إلى استاذ ، ولا أخذ العلم عن عالم ، وإنما كان صحفياً ، أي يأخذ علمه من الصحف كما كان يعبر سلفنا الصالح ، وقد كانوا لا يرون من فعل ذلك مستحقاً للقب طالب العلم ، ولا أهلاً لأن يعاب بأقواله وآرائه . وبذلك تعرف سر حقد أبي رية على العلماء ، وسبب جهله المخجل بفهم النصوص ، وسر جرأته في تحريف أقوال العلماء من صحابة وتابعين فمن بعدهم جرأة لا يقدم عليها من يخاف الله ويعلم ما أعد الله للكاذبين من أليم العذاب وسوء المصير ..

ثم أنه وصفني بأني «شامي» وأن الحماقّة التي عرف بها قومي -يعني الشاميين- هي التي جعلتني أقف منه هذا الموقف ، وأنا لا يهمني أن يصفني بالحماقّة ، فالناس هم الذين يحكمون في هذا الموضوع لا رجل مورتور مثله، ولكن الذي يهمني أن أُنبه إلى حقيقة دين هذا الرجل الذي تمكنت في قلبه الاقليمية البغيضة تمكناً جاهلياً ، فلو كان مسلماً حقاً لعلم أن بلاد الإسلام كلها وطن واحد ، ولنخجل من أن يتحدث عن نفسه بأنه مصري ويصفني بأني شامي ، على أن الحقائق العلمية لا تقبل من أهل بلد وترفض من أهل بلد آخر ، ولو كان من أهل العلم لعلم كم أخذ المصريون عن

الشاميين ، والشاميون عن المصريين ، والمصريون والشاميون عن العراقيين ، وهؤلاء جميعاً عن علماء الأقطار الإسلامية الأخرى ، وما تعمده هذا الرجل من وصف الشاميين - أي سكان سورية ولبنان وفلسطين والأردن بالاصطلاح العربي القديم وبالاصطلاح المصري المعاصر - بالحقق دليل آخر على رقة دين هذا الرجل وحقده وإثارته من جديد ما تركته الفتن الدامية في صدر الإسلام من آثار تجاوزت العقائد إلى الآداب فجعلت كتب الأدب تطفح بالنوادير عن حماقة أهل الشام وشغب أهل العراق ، ثم امتدت فرأينا المنتسبي يهجو أهل مصر في قصيدته المشهورة ، وتطورت في العصور المتأخرة إلى أن يهجو أهل كل بلد جيرانهم من البلد الآخر ، فليعتبر القارئ إلى أي حد بلغ حقد هذا الرجل ، وبداءة لسانه مع أنه يدعي التزام المنطق العلمي ، والبحث المنهجي . . .

وشيء آخر أن الرجل يكشف عما في خبيثة نفسه من تهالك على الشهرة ولو في الإثم والفجور فقد ادعى أن كتابه الأول أحدث ضجة لم يحدثها كتاب عربي من قبل إلا كتاب طه حسين ! . . . ويفتخر بأن كتباً ألفت في الرد على كتابه وأن مجلات تناولته بالنقد . . . هذا هو أبو رية على حقيقته : جاهل يتبغي الشهرة في أوساط العلماء ، وفاجر يتبغي الشهرة بإثارة أهل الخير ، ولعمري إن أشقى الناس من ابتغى الشهرة عند المنحرفين والموتورين بلعنة الله والملائكة والناس أجمعين .

إن هذا الرجل قد اشتهر بلا شك ، فكتابه الأول اشترت أكثر نسخه إحدى السفارات الأجنبية في القاهرة وأرسلتها لتودع في مكتبات الجامعات الغربية فتكون بين أيدي الحاقدين على الإسلام ورسوله وصحابته ، يستندون إليها فيما أورده في كتابه من أكاذيب وأباطيل ، وكتابه الثاني قد اختفى من الأسواق تماماً برغم حداثة طبعه ، ولهم نستطع العثور على نسخة منه إلا بواسطة بعض أصدقائنا الشيعة ، فليهنأ أبو رية فقد صارت كتبه توزع - لوجه الله ! . . . - في الغرب والشرق ، وليفتخر بهذه الشهرة بكل ما يجب من تيه واعتزاز ، ولكن هل نسي أنه أقسم في كتابه الأول بأنه لا يريد من نشر كتابه إلا وجه الحق والوصول إليه ؟ فهل حدث له إرادة الشهرة وجها وبعد أن اشتهر كتابه الأول ؟ أم كان يضرها من قبل ويبيد

خلاف ما يظهر؟ ومهما يكن من أمر فالله يعلم أننا لسنا له على شهرته من الحاسدين، بل من المشفقين المتألمين، ولعلك هو لا يصدق منا هذا الكلام، فإن تصديق الشيء فرع عن تصوره، وفاقده الشيء لا يعطيه، وحسبنا الله ونعم الوكيل •

وأمر ثالث هو ما كشفت عنه مقدمة كتابه الثاني من أسباب جديدة لحقده عليّ، فقد قال: انه زارني حين كنت في القاهرة عام ١٩٦١ في المستشفى الذي كنت أعالج فيه - وسماه بالمستشفى الاسرائيلي، مع أنه المستشفى العسكري - وأنه أرسل إليّ بعد ذلك بطاقة تهنئة بالعيد، ومع ذلك فلم أقدر له هذا الجميل بل عدت إلى مهاجمته في مقال نشر بجريدة الاهرام حينئذ •• وهذا هو أبو رية على حقيقته في شكل آخر •• رجل يرى الحق خاضعاً للمجاملات والزيارات، وأنه كان عليّ بعد أن زارني وهنأني بالعيد أن أسكت عنه وأن أتنازل عن رأيي فيه، أي مجاملة وأي سكوت عن يقر عيون أعداء الإسلام بما كتب من تجريح لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكبار رواتها وأعظم صحابته؟ أي مجاملة مع من يركب رأسه ويصر على الباطل ويظلم لسانه بشتيم صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم شتماً مقذعاً؟ لماذا نسكت عنك؟ إنك حاربت الحق، وتجنبت الهدى، وأمسكت المعول ظاناً أن باستطاعتك أن تهدم صرح السنة الشامخ الثابت الدعائم، فكنت بذلك عدواً لله، لأن الله هو الحق، وعدواً لرسول الله، لأنه رسول الهدى، وسنداً لأعداء الإسلام والله ينهى عن موالاتهم ويأمر بالتنبه واليقظة لدسائسهم، ففيم نسكت عنك؟ وفيم نجاملك؟ لا والله يا عدو الله! •• بل كشفنا لضلالك وتهديماً لآمالك، وتبياناً لكذبك وفجورك، حتى يرغم الله أنفك، ويخذل شياطينك، ويرد كيدك وكيد أعداء الإسلام من مستعمرين وشعوبيين إلى نحوركم خزايا موثقين بأغلال الجريمة التي تدبرونها في الظلام لهذه الأمة ولدينها، وكلما زدتم في الباطل عناداً، ازددنا بالحق استيثاقاً، وعليه ثباتاً، وعنه دفاعاً، غير عابئين بغيظكم وحقدكم وشتائمكم • بهذا أخذ الله منا العهد، وعلى هذا وعدنا بالجنة، ولن يرانا بعونه وتوفيقه مفرطين ولا مستسلمين (وإذا أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه) (١) • « لا تزال طائفة من أمتي - وفي رواية وهم من

(١) آل عمران : ١٨٧ •

أهل الشام» برغم أنف أبي رية - ظاهرين على الحق لا يضرهم من خلفهم حتى يأتي أمر الله^(١)» وصدق الله وصدق رسوله الكريم .

بقي أن أقول كلمة عن صدر الدين شرف الدين الذي احتضن كتاب أبي رية الجديد ، وطبعه ، وقدم له ، واتهمني بأنني سأطعن أبا رية بالتشيع كما طعنته من قبل ، وزعم أنه وجد فيه العالم المحقق الذي لا يشق له غبار ، وقد عذرتة في ذلك لأن له معنا قصة تحدثت عنها في العدد التاسع من السنة الأولى من مجلة حضارة الإسلام كشفنا فيها عن متاجرتة بالعصبية المذهبية كما هو شأن أمثاله ، ولأنني تحدثت في مقدمة كتابي «السنة» عن كتاب أبيه «عبدالحسين» في أبي هريرة ، وهو الذي انتهى منه إلى تكفير أبي هريرة ، وأنه من أهل النار بيشارة رسول الله صلى الله عليه وسلم ! . هكذا فعل (عبد الحسين) مع الصحابي الذي روى أكثر من حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بحبه للحسين وأخيه ، واحتضانه لهما ، ودعائه لمن يحبهما ، فلعبد الحسين من الله ما يستحق ، ولقد كان كتابه عمدة أبي رية فيما كذب به على أبي هريرة ، وفيما قاله عنه من بذيء السباب والشتائم ، ولقد قلت هناك : إن أبا رية قد يرضي الشيعة فيما كتب - ولم أقل : إن أبا رية قد تشيع كما زعم صدر الدين - ولكنه بلاشك سيفتح عليهم باب الجدل ، وسيثير نائرة الجماهير في العالم الإسلامي الذين يرون في أبي هريرة أكبر صحابي حفظ سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواها بصدق وأمانة إلى جيل التابعين ، فليس من السهل عليهم أن يسمعوا هذا السباب الجارح المقذع في حقه ، بينما يجب أن تنصب جهود المخلصين من أهل السنة ، والشيعة إلى جمع الشتات وتوحيد الكلمة إزاء الأخطار المحدقة بالعالم الإسلامي وبالعقيدة الإسلامية من أساسها ، وهي تهدد بخروج شباب

(١) أصل الحديث صحيح رواه البخاري ومسلم وأحمد وأما النص على أنها من أهل الشام فقد رواها البخاري في تاريخه (انظر تهذيب ابن عساكر لبدران : ٥٤/١) وانظر أيضاً : زاد المسلم : ١٩٣/٥ نقلا عن البخاري أنها من قول معاذ بن جبل رضي الله عنه ، وانظر تخريج احاديث فضائل الشام ودمشق للربيعي للشيخ ناصر الدين الاباني ص (٨) .

الشيعة عن دينهم أكثر مما تهدد بخروج أهل السنة، وقلت : إنه من العيب أن يتظاهر بعض الناس بالرغبة في الوحدة وهم يؤلفون مثل هذه الكتب المثيرة الداعية للشقاق والنزاع ، كما فعل عبد الحسين نفسه ، فقد كنت أتحدث إليه في « صور » عن ضرورة وحدة الصف بين العاملين للإسلام ، ووجوب عقد مؤتمر من علماء الفريقين لهذه الغاية فكان يبدي حماساً بالغاً لهذه الفكرة ، بينما كان يطبع كتابه عن أبي هريرة للطبعة الثانية ، ويبيح لجميع الناس ترجمة كتابه بمختلف اللغات ابتغاء الأجر والثواب عند الله تعالى ! ..

هذا ما قلته عن عبد الحسين في مقدمة كتاب « السنة » ولا شك أن ذلك أغضب صدر الدين لأنه معجب بأبيه الإمام حجة الإسلام ! ، كما كان أبوه معجباً به جد الإعجاب في مقدمة كتاب ولده صدر الدين « حليف مخزوم » هذا الكتاب الذي جرد فيه صدر الدين أبا بكر وعمر وكبار الصحابة المبشرين بالجنة ممن توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض من فضائل الصدق والصلاح والوفاء والاخلاص للحق والغيرة على مصلحة الإسلام وهم أبرز وجوه حضارتنا وأكثرها إشراقاً ، وأخلدها آثاراً ، وأنبهها أخلاقاً باعتراف أشد الغريبيين تعصباً على الإسلام وحضارته ، واتهمهم بالمكر والخداع والسعي وراء المصالح الشخصية والكذب على الناس إلى آخر هذه الصفات التي يربأ هذا (الصدر) أن يتحلى بها أدنى الناس منزلة وصلة به . وهذا مما حبه إلى قلب أبيه عبد الحسين فيقول في مقدمة الكتاب المذكور : « قد قرأت ولدي صدر الدين فيما يقدمه من قصة عمار ابن ياسر أو قصة الإسلام في هذا الكتاب ، وقرأته مئات المرات قبل ذلك ومن مارس كاتباً وكرر قراءته ووقف من حبه والإعجاب به عند حد ، فأني أشهد انني مارست صدر الدين وكررت قراءته ولم يقف حبي له وإعجابي به عند حد ، بل كنت باطراد أجده نامياً صاعداً ، كل سطر منه يفتح عليّ حياً جديداً ، ويأخذني منه بإعجاب جديد شديد ، بما ينشئ من آفاق ويولد من أبكار » فالحب والإعجاب متبادلان بين الابن وأبيه ، فمن حقنا أن نعذر الصدر إذا غضب حين يهاجم الرأس ، أما إشداده بعلم أبي رية رغم افتضاح جهله وانكشاف كذبه ، فلا يخلو بين أن يكون من الجاهلين أو المتحاملين ، وقاتل الله العصية المذهبية الحاقدة التي رضيت بشتم

قومها في الحاضر كما رضيت في الماضي أن تكون بالكوارث التي نزلت بهم من الشامتين •

وأخيراً فلا ندري أي (البطلين) نعبط ؟ أنحسد (الصدر) على اهتدائه إلى هذا الكنز الثمين والعلم العزيز في (أبو رية) ؟ أم نحسد (مجدد الإسلام) في القرن العشرين على أنه وجد أخيراً في (الصدر) من يقدر علمه ويعرف له فضله، ويطبع له كتابه ؟ (وَمَنْ يَعِشْ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقِيضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ • وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُّهْتَدُونَ) (١) •

* * *

(١) الزخرف : ٣٦ و ٣٧ •

أهم مراجع الكتاب

التفسير وعلومه :

- جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، لابن جرير الطبري (تحقيق محمود شاكر)
ط . دار المعارف بمصر .
- الدر المنثور في التفسير بالمأثور ، للسيوطي . ط . الميمنية ١٣١٤ هـ
- الإتقان في علوم القرآن ، للسيوطي . ط . البابي الحلبي ١٣٥٤

الحديث وعلومه :

- فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، لابن حجر . ط . البهية ١٣٤٨
- هدي الساري مقدمة فتح الباري ، لابن حجر . ط . المنيرية ١٣٤٧
- إرشاد الساري على صحيح البخاري ، للقسطلاني . ط . البولاقية الخامسة
- الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري ، للكرماني . ط . المصرية ١٣٥١
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، للنووي . ط . المصرية ١٣٤٧
- فتح الملهم شرح صحيح مسلم ، تأليف شبير أحمد الديوبندي . ط . الهند
- معالم السنن شرح سنن أبي داود ، للخطابي . ط . العلمية بحلب .
- المنتقى شرح الموطأ ، للباجي . ط . السعادة ١٣٣١
- الفتح الرباني بترتيب وشرح مسند أحمد بن حنبل الشيباني ، لعبد الرحمن
البناء . ط . الاخوان .:
- سنن النسائي . ط . المصرية
- سنن ابن ماجه . ط . العلمية بمصر ١٣١٣
- نصب الراية لأحاديث الهداية ، للزيلعي . ط . المجلس العلمي بالهند ١٣٤٧
- جامع المسانيد ، للخوارزمي . ط . حيدر آباد بالهند ١٣٣٢

- تأويل مختلف الحديث ، لابن قتيبة • ط ١ بمصر ١٣٢٦
- شروط الأئمة الخمسة ، للحازمي • ط • القدسي ١٣٥٧
- القول المسدد في الذب عن مسند أحمد ، لابن حجر • ط • الهند
- البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث ، لمحمد بن كمال الدين الحسيني نقيب الشام ط • البهاء بحلب ١٣٢٩
- مفتاح السنة ، لعبد العزيز الخولي • ط • التجارية بمصر •
- عقود الجواهر المنيفة في أدلة أبي حنيفة ، للمرتضى الزبيدي • ط • الاسكندرية ١٢٩٢
- النكت الطريفة في التحدث عن ردود ابن أبي شيبة على أبي حنيفة ، لمحمد زاهد الكوثري • ط • الأنوار ١٣٦٥
- معرفة علوم الحديث ، للحاكم (تحقيق معظم حسين) • ط • القاهرة ١٩٣٧ م •
- علوم الحديث (مقدمة ابن الصلاح) • ط • الهند
- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير ، شرح أحمد شاکر • ط ٢ حجازي بمصر
- طرح التثريب شرح التقریب ، للحافظ العراقي • ط • مصر
- فتح المغيب شرح ألفية الحديث للعراقي ، للسخاوي • ط • الهند
- تدريب الراوي شرح تقریب النواوي ، للسيوطي • ط ١ النمكاني ١٣٧٩
- مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة ، للسيوطي • ط • مصر •
- توجيه النظر إلى علوم الأثر ، لطاهر الجزائري • ط مصر ١٣٢٨
- قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث ، للقاسمي • ط البابي الحلبي ١٣٨٠
- الرفع والتكميل في الجرح والتعديل ، للكنوي • ط • الهند
- الثقات ، لابن حبان (مخطوط بدار الكتب المصرية) •
- الجرح والتعديل ، لابن أبي حاتم الرازي • ط • العثمانية بحيدر آباد ١٣٧٥
- ميزان الاعتدال ، للذهبي • ط • السعادة بمصر
- تهذيب التهذيب ، لابن حجر • ط • الهند

- تذكرة الحفاظ ، للذهبي . ط ٢ النظامية بالهند .
- طبقات المحدثين ، للسيوطي (مخطوط بمكتبة الأزهر)
- الإصابة في تمييز الصحابة ، لابن حجر . ط . السعادة بمصر
- الاستيعاب ، لابن عبد البر (بهامش الإصابة)
- الموضوعات ، لابن الجوزي (مخطوط بمكتبة الأزهر)
- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ، للسيوطي . ط الحسينية بمصر ١٣٥٢
- تذكرة الموضوعات ، للفتني . ط . المنيرية بمصر ١٣٤٣
- قانون الموضوعات ، للفتني أيضاً مطبوع مع تذكرة الموضوعات
- جامع بيان العلم وفضله ، لابن عبد البر . ط . المنيرية بمصر
- زاد المعاد في هدي خير العباد ، لابن القيم . ط ٢ البابي الحلبي ١٣٦٩
- رسالة أبي داود في وصف تأليفه لكتاب السنن . ط . الأنوار بمصر ١٣٦٩
- أضواء على السنة ، محمود أبورية . ط . مصر
- ظلمات أبورية أمام أضواء السنة المحمدية ، لمحمد عبد الرزاق حمزة
- ط . السلفية ١٣٧٩
- الأنوار الكاشفة لما في كتاب « أضواء على السنة » من الزلل والتضليل
- والمجازفة ، لعبد الرحمن المعلمي اليماني ط . السلفية ١٣٧٨

العقيدة والفرق :

- منهاج السنة ، لابن تيمية . ط . الأميرية ١٣٢١
- الفرق بين الفرق ، للبغدادى . ط . مكتب الثقافة الإسلامية بمصر ١٣٦٧
- عقيدة الشيعة ، تأليف (وايت . م . رونلدسون)

الفقه وأصوله وتاريخه :

- الرسالة ، للإمام الشافعي (تحقيق أحمد شاکر) . ط . البابي الحلبي بمصر
- الموافقات في أصول الشريعة ، للشاطبي . ط . التجارية بمصر
- الأحكام في أصول الأحكام ، للأمدى . ط . صبيح بمصر

- إحكام الأحكام في أصول الأحكام ، لابن حزم . ط . السعادة بمصر
- المستصفي ، للغزالي . ط . الأميرية بيولاقي ١٣٢٢
- مسلم الثبوت (بهامش المستصفي)
- الاسنوي شرح المنهاج للسبكي . ط . السعادة بمصر
- أصول السرخسي . ط . دائرة المعارف النعمانية بجيدر آباد بالهند
- التقرير شرح التحرير . ط . الأميرية بيولاقي ١٣١٦
- التيسير شرح التحرير . ط . صبيح ١٣٥٢
- إرشاد الفحول ، للشوكاني . ط . البابي الحلبي ١٣٥٦
- المحصول ، للرازي (مخطوط بدار الكتب المصرية)
- اعلام الموقعين ، لابن القيم . ط . التجارية بمصر
- الميزان ، للشعراني . ط . السعيدية بمصر ١٣٥١
- تبصرة الحكام ، لابن فرحون المالكي . ط . مصطفى محمد بمصر
- حجة الله البالغة ، للدهلوي . ط . الخيرية بمصر ١٣٢٢
- أصول الفقه ، للشيخ محمد الخضري . ط . التجارية ١٣٥٢
- تاريخ التشريع الإسلامي ، للخضري . ط . التجارية ١٣٢٣
- مذكرة تاريخ التشريع الإسلامي ، للسايس والسبكي والبربري . ط . مصر
- نظرة عامة في تاريخ الفقه الإسلامي ، للدكتور علي حسن عبد القادر . ط . مكتبة القاهرة الحديثة بمصر
- الأم ، للشافعي . ط . الاميرية بيولاقي ١٣٢٧
- الميسوط ، للسرخسي . ط . السعادة بمصر
- الهداية ، للمرغيناني . ط . البابي الحلبي بمصر

التاريخ :

- تاريخ الإسلام ، للذهبي (مخطوط بمكتبة الأزهر ، ودار الكتب المصرية ، ودار الكتب الظاهرية بدمشق)
- الطبقات الكبرى ، لابن سعد . ط . دار صادر ودار بيروت
- البداية والنهاية ، لابن كثير . ط . السعادة بمصر

- تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي • ط • المثنى والخانجي — مصر
- تاريخ دمشق، للحافظ ابن عساكر (مخطوط بمكتبة الأزهر ودار الكتب
الظاهرية بدمشق)
- مقدمة ابن خلدون • ط • مصر
- وفيات الأعيان، لابن خلكان • ط • النهضة المصرية (تحقيق محي الدين
عبد الحميد)
- فجر الإسلام، لأحمد أمين ط ٣ لجنة التأليف ١٣٥٤
- ضحى الإسلام، لأحمد أمين • ط • الاعتماد بمصر ١٣٥٢
- الالتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء، لابن عبد البر • ط • القدسي بمصر
- الخيرات الحسان في مناقب أبي حنيفة النعمان، لابن حجر الهيتمي • ط • مصر
- مناقب أبي حنيفة، للموفق المكي • ط • الهند
- تأييب الخطيب، لمحمد زاهد الكوثري • ط الخانجي بمصر
- حسن التقاضي في سيرة أبي يوسف القاضي، لمحمد زاهد الكوثري •
ط • الخانجي
- بلوغ الأماني في سيرة محمد بن الحسن الشيباني، لمحمد زاهد الكوثري •
ط • الخانجي
- مجلة المنار، لرشيد رضا — مصر
- تهذيب الأسماء، للنووي • ط • المنيرية بمصر

الادب :

- العقد الفريد، لابن عبد ربه • ط • لجنة التأليف بمصر ١٣٦٨
- شرح نهج البلاغة، لابن أبي الحديد • ط • البابي الحلبي بمصر
- ★ — ومراجع أخرى تعرف من حواشي الكتاب •

المحتوى

الصفحة

البحث

...	الإهداء
...	تقديم الطبعة الثانية المنقحة
...	مقدمة الكتاب
٤٤ - ١	تمهيد بمناسبة الطبعة الأولى
	الباب الأول
٧٤ - ٤٥	السنة في التشريع الإسلامي
	وفيه أربعة فصول :
	الفصل الأول
٧٤ - ٤٧	معنى السنة وتعريفها
٤٩	وجوب طاعة الرسول في حياته
٥٥	وجوب طاعته بعد وفاته
٥٦	كيف كان الصحابة يتلقون سنة الرسول
٥٨	لماذا لم تدون السنة في عهد الرسول ؟ وهل كتب منها شيء في حياته ؟
٦٢	موقف الصحابة من الحديث بعد وفاة الرسول
٦٤	هل حبس عمر أحداً من الصحابة لإكثاره الحديث ؟
٦٦	هل كان الصحابة يشترطون لقبول الحديث شيئاً ؟
٧٢	رحلة الصحابة الى الأمصار طلباً للحديث

الفصل الثاني

٧٥ - ٨٩

في الوضع في الحديث

٧٥

متى بدأ الوضع ؟ ..

٧٦

في أي جيل نشأ الوضع ؟

٧٨

البواعث التي أدت إلى الوضع

٧٩

أولاً - الخلافات السياسية

٨١

هل كان الخوارج يكذبون في الحديث ؟

٨٣

ثانياً - الزندقة

٨٥

ثالثاً - العصبية للجنس والقبيلة واللغة والبلد والإمام

٨٥

رابعاً - القصص والوعظ

٨٧

خامساً - الخلافات الفقهية والكلامية

٨٧

سادساً - الجهل بالدين مع الرغبة في الخير

٨٨

سابعاً - التقرب للملوك والأمراء بما يوافق هواهم

الفصل الثالث

٩٠ - ١٠٢

في جهود العلماء لمقاومة حركة الوضع

٩٠

أولاً - إسناد الحديث

٩١

ثانياً - التوثق من الأحاديث

٩٢

ثالثاً - نقد الرواة ، وفيه أصناف الذين ترفض روايتهم

٩٤

رابعاً - وضع قواعد عامة لتقسيم الحديث وتمييزه

٩٤

الصحيح

٩٥

الحسن

٩٥

الضعيف وأقسامه

٩٧

الموضوع وعلاماته

٩٧

علامات الوضع في السند

٩٨

علامات الوضع في المتن

الفصل الرابع

١٢٣ - ١٠٣	في ثمار هذه الجهود	أولاً - تدوين السنة
١٠٣		ثانياً - علم مصطلح الحديث
١٠٧		ثالثاً - علم الجرح والتعديل
١٠٩		رابعاً - علوم الحديث
١١٣		خامساً - كتب في الموضوعات والوضايع
١٢٠		سادساً - كتب في الأحاديث المشتهرة على الألسنة
١٢٢		

الباب الثاني

٣٧٤ - ١٢٥	في الشبه الواردة على السنة في مختلف العصور
	وفيه سبعة فصول :

الفصل الأول

١٣٣ - ١٢٧	السنة مع الشيعة والخوارج
-----------	--------------------------

الفصل الثاني

١٤٢ - ١٣٤	السنة مع المعتزلة والمنكلمين
-----------	------------------------------

الفصل الثالث

١٥٢ - ١٤٣	السنة مع منكري حجيتها قديماً حججهم ، والرد عليهم
-----------	---

الفصل الرابع

١١٦ - ١٥٣	السنة مع منكري حجيتها حديثاً	أدلة المنكرين ، وشبههم
١٥٣		الجواب عن الشبهة الأولى
١٥٥		

١٥٦	الجواب عن الشبهة الثانية
١٥٨	الجواب عن الشبهة الثالثة
١٦١	الجواب عن الشبهة الرابعة

الفصل الخامس

١٦٧ - ١٨٦	السنة مع منكري حجية الأحاد
١٦٨	شبه المنكرين
١٦٩	الجواب عن الشبهة الأولى
١٧٠	الجواب عن الشبهة الثانية والثالثة والرابعة
١٧١	أدلة حجية خبر الأحاد

الفصل السادس

١٨٧ - ٢٣٥	السنة مع المستشرقين
١٨٧	عرض تاريخي لأغراض المستشرقين
١٩٠	خلاصة قول جولد تسيهر في السنة ومحاولته التشكيك بصحتها
١٩٥	هل كان الحديث نتيجة لتطور المسلمين ؟
١٩٧	شبه جولد تسيهر ، والجواب عنها :
١٩٧	١ - موقف الأمويين من الدين
١٩٩	٢ - هل كان علماء المدينة وضاعين ؟
٢٠١	٣ - هل استجاز علماؤنا الكذب دفاعاً عن الدين ؟
٢٠٢	٤ - كيف بدأ الكذب في الحديث ؟
٢٠٣	٥ - هل تدخلت الدولة الأموية في وضع الحديث ؟
٢٠٣	٦ - أسباب الاختلاف في الحديث
٢٠٤	٧ - هل تدخل معاوية في الوضع ؟
٢٠٥	٨ - هل استفل الأمويون الزهري لوضع الحديث ؟
٢٠٦ - ٢٢٦	الإمام الزهري ومكانته في التاريخ
٢٠٦	- اسمه وولادته وتاريخ حياته
٢٠٧	- أبرز أخلاقه وصفاته
٢١٠	- اشتهاره بالعلم وإقبال الناس عليه

- ٢١٠ - ثناء العلماء عليه بسعة العلم
 ٢١٠ - مكانته في السنة
 ٢١١ - آثاره في علم السنة
 ٢١٢ - آراء علماء الجرح والتعديل فيه
 ٢١٣ - من روى عنه وخرج له
 ٢١٣ - رد الشبه الواردة على الزهري
 ٢١٣ - صلة الزهري بالأمويين
 ٢١٧ - قصة الصخرة وحديث لاتشد الرحال
 ٢٢٠ - قصة إبراهيم بن الوليد الأموي
 ٢٢١ - قول الزهري : أكرهونا على كتابة أحاديث
 ٢٢٢ - ذهابه للقصر وتحركه في حاشية السلطان
 ٢٢٢ - حجه مع الحجاج
 ٢٢٣ - تربيته لأولاد هشام
 ٢٢٣ - توليه القضاء

عود الى مناقشة شبه المستشرقين :

- ٢٢٦ - ٩ - تضيير الأمويين الحياة الدينية
 ٢٣٠ - ١٠ - كذب الصالحين وتدليس المحدثين
 ٢٣٢ - ١١ - الاعتراف بصحة الحديث شكلي
 ٢٣٣ - ١٢ - نقد ابن عمر لابي هريرة
 ٣٣٣ - ١٣ - الصحف المكتوبة

الفصل السابع

السنة مع بعض المتكلمين حديثاً ٢٣٦ - ٢٧٤

وهو فصل خاص للرد على ماكتبه أحمد أمين في « فجر الإسلام »

- ٢٣٦ - خلاصة فصل الحديث في « فجر الإسلام »
 ٢٣٨ - هل بدأ الوضع في عهد الرسول ؟
 ٢٤٢ - أحاديث التفسير
 هل استوعب البخاري كل الصحيح في جامعه ؟ (وفيه بحث عن معنى
 ٢٤٥ - الحديث والخبر والأثر وعدد الأحاديث المنتشرة في عصر البخاري)

- ٢٤٩ عبد الله بن المبارك ، وهل كان مغفلاً ؟
 ٢٥٤ حديث سد الأبواب
 ٢٥٥ أحاديث الفضائل
 ٢٥٧ أحاديث أبي حنيفة
 ٢٥٨ تفالي الناس في الاعتماد على السنة
 ٢٦١ عدالة الصحابة
 ٢٦٢ هل كان الصحابة يكذب بعضهم بعضاً ؟ (وفيه تحقيق لبعض
 ٢٦٤ الأحاديث الواردة في كتب الأصول)
 ٢٦٦ اختلاف العلماء في التعديل والتجريح
 ٢٦٩ قواعد النقد في السند والمتن
 ٢٧٠ قواعد العلماء في نقد الحديث
 ٢٧٩ نقد أحاديث في صحيح البخاري :
 ٢٧٩ الحديث الأول (لا يبقى على ظهر الأرض بعد مائة ..) الخ .
 ٢٨٢ الحديث الثاني (من اصطحب كل يوم بسبع تمرات ..) الخ .
 ٢٨٥ الحديث الثالث (الكمأة من المن وماؤها شفاء ..) الخ .
 ٢٨٧ الحديث الرابع (من اقتنى كلباً إلا كلب صيد ..) الخ .
 ٢٨٩ العمل بخبر الواحد

حول أبي هريرة نبذة من تاريخه

- ٢٩٨ شبه صاحب فجر الإسلام بأبي هريرة ، والجواب عنها :
 ٢٩٩ أولاً - رد بعض الصحابة على أبي هريرة
 ٣٠٣ ثانياً - عدم كتابة أبي هريرة للحديث
 ٣٠٥ ثالثاً - تحديثه بغير ما سمعه
 ٣١٠ رابعاً - إنكار الصحابة عليه لكثرة الحديث
 ٣١٤ خامساً - ترك الحنفية حديثه أحياناً
 ٣١٨ سادساً - استغلال الوضع كثرة حديثه

مع أبي رية

- ٣٧٤ - ٣٢٠ مناقشة تهمة وافتراءاته على أبي هريرة :
 ٣٥٣ - ٣٢٠ أولاً - الاختلاف في اسم أبي هريرة
 ٣٢٠ ثانياً - نشأته وأصله
 ٣٢٢ ثالثاً - أميته
 ٣٢٣ رابعاً - فقره
 ٣٢٣

٣٢٥	خامساً - إسلامه وسبب صحبته للنبي
٣٢٨	سادساً - قصة جوعه وملازمته للرسول
٣٣٧	سابعاً - مزاحه وهذره !
٣٤١	ثامناً - التهكم به !
٣٤٢	تاسعاً - كثرة أحاديثه
٣٥٢	عاشراً - تشييعه لبني أمية
٣٥٤	كلمة مجملة في أبي هريرة
٣٦٢	كلمة مجملة في أبي رية وكتابه

الباب الثالث

٤٥٦ - ٣٧٥	في مرتبة السنة في التشريع الإسلامي وفيه ثلاثة فصول
-----------	---

الفصل الأول

٣٨٥ - ٣٧٦	في مرتبة السنة مع الكتاب
٣٧٩	هل تستقل السنة بالتشريع ؟
٣٨١	حجج القائلين بالاستقلال
٣٨٢	حجج المنكرين للاستقلال
٣٨٥	الخلافاً لفظي !

الفصل الثاني

٣٩٢ - ٣٨٦	كيف اشتمل القرآن على السنة
٣٨٦	- الطريقة الأولى
٣٨٧	- الطريقة الثانية
٣٨٨	- الطريقة الثالثة
٣٨٨	- الطريقة الرابعة
٣٨٩	أمثلة للحكمين المتقابلين
٣٨٩	أمثلة لما أعطي حكماً خاصاً بين شبهين
٣٩٠	أمثلة للإلحاق عن طريق القياس

٣٩١

- الطريقة الخامسة

٣٩٢

قصص السنة

الفصل الثالث

٣٩٨ - ٣٩٤

في نسخ السنة بالقرآن والقرآن بالسنة

٣٩٤

النسخ في القرآن

٣٩٤

نسخ السنة بالكتاب

٣٩٦

نسخ الكتاب بالسنة

الخاتمة

في الآئمة الأربعة واصحاب الكتب الستة

١ - الامام ابو حنيفة

٤٠١

نسبه وعمره

٤٠١

نشأته ومدرسته

٤٠٢

أصول مذهبه

٤٠٢

الضجة الكبرى حوله

٤٠٣

أسباب هذه الضجة

٤٠٨

مانقل عن مالك وغيره في أبي حنيفة

٤١٠

نتائج هذه الضجة

٤١١

هل كان أبو حنيفة قليل البضاعة من الحديث

٤١٧

هل كان أبو حنيفة يقدم الرأي على الحديث

٤٢٤

أمثلة من وجهة نظر أبي حنيفة في بعض الأحاديث

٤٢٧

حلقة أبي حنيفة العلمية

٤٢٨

كلمة إنصاف

٤٢٨ - ٤٣٠

٢ - الامام مالك

٤٣٠

حياته ومكانته

٤٣٠

أصول مذهبه

- الموطأ : مكانته ، رواياته وأحاديثه ، شروحه
 هل الموطأ كتاب فقه أم كتاب حديث ؟
 شبهة القول بأنه كتاب فقه
 جواب الشبهة

٤٣٩ - ٤٤١

٣ - الإمام الشافعي

- حياته ومكانته العلمية
 دوره في الدفاع عن السنة
 أصول مذهبه

٤٤٢ - ٤٤٤

٤ - الإمام أحمد

- حياته ومكانته العلمية

- المسند : مرتبة أحاديثه
- ٥ - الإمام البخاري ، وصحيحه
 - ٦ - الإمام مسلم ، وصحيحه
 - ٧ - الإمام النسائي ، وسننه
 - ٨ - الإمام أبو داود ، وسننه
 - ٩ - الإمام الترمذي ، وجامعه
 - ١٠ - الإمام ابن ماجه ، وسننه

٤٥٧ - ٤٧١

الملاحق

- ١ - متى نسد هذه الثفرة ...
- ٢ - لا ياعدو الله ! سنطاردك بالحق حتى يرغم الله أنفك
 أهم مراجع الكتاب

من آثار المؤلف رحمه الله

من روائع حضارتنا
أحكام الصيام وفلسفته
القلائد من فرائد الفوائد
هكذا علمتني الحياة
المرأة بين الفقه والقانون
السيرة النبوية

من منشوراتنا

أخلاقنا الجميلة

الدكتور مصطفى السباعي
رَحِمَهُ اللهُ